

النزعة المركزية الإسلامية رؤية الإسلام للآخر

عادل العمري

فهرس

تمهيد

مقدمة

الفصل الأول: عرب وعجم

الفصل الثاني: مؤمنون وكفار

الفصل الثالث: الأمة المختارة

الفصل الرابع: الصراع بين الإيمان والكفر

الفصل الخامس: مفهوم الجهاد في الفكر الإسلامي السائد

الفصل السادس: من أجل سيادة الإسلام

1 - على الصعيد العالمي

* نشر الإسلام

* دار الإسلام ودار الكفر

- علاقة الحرب

- علاقة العهد

2 - علاقة المسلمين بالكفار في دار الإسلام

أولاً: حرية الاعتقاد

ثانياً: الجزية

ثالثاً: العلاقات الحقوقية

رابعاً: حرية العبادة

خامساً - شروط لخروج نساء أهل الذمة من منازلهن

سادساً: عدم تقلد وظائف سيادية في الدولة

سابعاً: العلاقات الشخصية بين المسلم والكافر وفقاً للإسلام

ثامناً: شروط نقض عهد الذمة

الفصل السابع: رؤية الإسلام لحركة التاريخ ولطبيعة العلاقات بين البشر

1 - نبذ العصبية

2 - الصفة الدينية للحكومة في الإسلام

3 - المراتبية الاجتماعية

الفصل الثامن: الحاكمية والجاهلية

الفصل التاسع: الديني والدنيوي

الفصل العاشر: ادعاء التفوق المطلق للإسلام

1 - ادعاء تفوق الفكر الإسلامي

2 - التفوق العلمي

3 - الإسلام هو المعيار المطلق

الفصل الحادي عشر: الكيل بمكيالين

أولا - على مستوى العقيدة

ثانيا - على مستوى التاريخ

ثالثا على مستوى الواقع المعاصر

الفصل الثاني عشر: الديماجوجيا الإسلامية

1 - محاولة نفي النزعة المركزية عن الإسلام

2 - تقديم الفكر الإسلامي في صورة فكر إنساني

3 - تجميل صورة الممارسات الإسلامية في الواقع والتاريخ مع تشويه الآخرين

الفصل الثالث عشر: نظرية المؤامرة والبارانويا الإسلامية

الفصل الرابع عشر: لماذا المركزية الإسلامية

الفصل الخامس عشر: استنتاجات

ثبت المصادر والمراجع

تمهيد

بعد 11 سبتمبر 2001 قفز إلى الإعلام الغربي السؤال: لماذا يكرهوننا؟ يقصد المسلمين، خصوصا العرب. وتباينت الإجابات وتعددت حسب اتجاه صاحب الإجابة. فروجت الدوائر الأكثر محافظة، وخصوصا تلك المتأثرة بالرؤية الصهيونية، تفسير الأمر بالحق على الديمقراطية الغربية والتطور التكنولوجي والرفاهية في عالم الغرب. والرأي الذي لاقى تأييدا ملموسا في الغرب هو أن الإسلام نفسه متناقض جذريا مع الحداثة الغربية. أما القلة من المثقفين الأعرض أفقا، فطرحت المسألة بشكل أكثر إنصافا للعرب - المسلمين؛ فبحثت في تاريخ العلاقة بين الشرق والغرب، محددة أسبابا موضوعية وراء تلك الموجة المتصاعدة من الكراهية للغرب وللولايات المتحدة بالذات؛ منها القضية الفلسطينية وتأييد أنظمة ديكتاتورية.. إلخ، خاصة أن كراهية الولايات المتحدة تنمو في أوروبا أيضا، أما كراهية الغرب عموما فتتزايد حتى بين غير المسلمين في أجزاء من البلدان المتخلفة. وهو رأي وجد الكثير من التأييد وسط الرأي العام الغربي. ومع ذلك لم يحدد هذا الأخير بعد تفسيراً كاملاً وشفافاً، ويبدو الأمر غامضاً بوجه عام.

وكما تباينت التفسيرات تباينت الحلول؛ فرأى الكثيرون أن "الحرب ضد الإرهاب" هي الحل المتاح، الآن بينما نادى البعض بإيجاد حل لمشاكل الشعوب العربية والإسلامية، وحل القضية الفلسطينية بطريقة مرضية للجميع. ولكن يبدو حتى الآن أن قوى ومصالح متباينة داخل الدوائر الغربية مازالت تتصارع لتغليب وجهة نظر كل منها.

وفي سياق "الحرب على الإرهاب"، التي مازالت تواصل مسيرتها، علا الصراخ ضد الإسلام والمسلمين، واتهام الإسلام بالعدوانية (دون اتهام الصهيونية واليهودية بنفس التهمة)، راح البعض ينادي بتصفية الأنظمة العربية الفاسدة وتحديث نظم التعليم في البلاد العربية.. إلخ.

وقد صوب ذلك بحملات كراهية عنصرية ضد العرب والمسلمين في الإعلام الغربي، وبدا العالم متجها نحو صراع حضاري طويل المدى. وقد ظهرت على السطح مشاعر كراهية شديدة للمسلمين، وبالذات للعرب في معظم البلاد الغربية؛ فأظهرت وسائل الإعلام صورة قبيحة لهم وراحت مظاهر التمييز والاضطهاد تنمو، خصوصا في الولايات المتحدة، حيث تعرض كثير من العرب للمطاردة والاعتقال بدون تهمة، بينما راحت الطائرات الأمريكية تدك أفغانستان ثم العراق وتهدد بلادا أخرى في الشرق العربي.

وبينما طرح في الغرب سؤال: لماذا يكرهوننا، وقدمت إجابات مختلفة بعضها منصف للعرب جزئيا، لم يطرح نفس السؤال هنا بالجدية نفسها؛ هذا لأن الإجابة محددة سلفا لدى مواطنينا، والأغلبية العظمى من مثقفينا؛ ألا وهي طمع

الغربيين في ثروات بلادنا ونزعتهم الاستعمارية، ولا يُنسى أيضا دور اللوبي اليهودي والمؤامرة اليهودية - الصليبية المزعومة ضد الإسلام والعرب. وتصل الإجابة الجاهزة سلفا لدى الإسلاميين¹ والشارع المتأثر بهم كثيرا إلى حد اعتبار "الحقد على الإسلام" هو مربط الفرس. وينظر غلاة الإسلاميين ومعهم جمهرة شعبية ليست قليلة إلى الصراع الحالي بين الإسلام والغرب كامتداد للحروب الصليبية، التي يرون أنها كانت ذات محتوى ديني. إذن طرحت الإجابات باعتبارها حقائق واضحة فقط للتذكرة، لا للنقاش الحقيقي.

الكثير من الكتاب المسلمين يلوم الغرب على زراعة إسرائيل في قلب العالم العربي، وعلى احتلال البلاد العربية في القرن الـ19، وعلى الكثير من مظاهر النزعة المركزية الأوروبية، وهذا مبرر، ولكن في الوقت نفسه يتهم الغرب بالتآمر على العالم العربي - الإسلامي عموما، بغرض قهره أو حتى إبادته، بل يبدي البعض شعوره بالمرارة لأن الغرب استرد إسبانيا والبرتغال، وطرد منهما العرب المسلمين وحلفاءهم اليهود.

يتصور أغلب المفكرين الإسلاميين العرب أن عداء الغرب للعرب هو عداء مطلق غير قابل للمداواة، ويتصوره الكثيرون كما لو كان عداء جينيا، أو "فطريا" حسب التعبير الإسلامي الشهير.

النظرة السائدة هنا للغرب أنه عالم "دنيوي" بالفطرة، حيث الحضارة المادية المجردة من القيم value - free² كما يزعم معظم الإسلاميين والقوميون العرب وغيرهم من أنصار الحفاظ على الهوية، مقابل الحضارة العربية الإسلامية حاملة رسالة الإسلام إلى العالمين، بما تتضمنه من الإيمان بالروحانيات والقيم الرفيعة³.

إن موجات الكراهية المتصاعدة في الغرب حاليا ضد العرب والإسلام تقودنا إلى الدعوة إلى طرح السؤال: لماذا يكرهوننا؟ أو لماذا يكرهون المسلمين وخصوصا العرب؟ وعلينا - حتى نصل إلى نتائج مفيدة - أن نقدم إجابات واقعية، بعيدا عن التفسيرات الغيبية وغير المبررة.

صدر ونُشر هذا الكتاب على الإنترنت في يونيه 2006، وأعيد إصداره الآن بعد إجراء بعض التغيير في العرض، وتصحيح بعض الأخطاء اللغوية، وقليل من الأخطاء المطبعية والمعلوماتية، وتحديث روابط المصادر والمراجع، بعد أن أغلقت كثير من المواقع على الإنترنت أو غيرت طريقة عرض الكتب.

¹ سنقصد بالإسلاميين هنا مفكري الإسلام: العلماء، والفقهاء، والدعاة، والمروجين، ورجال المنظمات الإسلامية، أي الخاصة من المسلمين المختصين في الفكر والعمل الإسلامي العام.

² عبد الوهاب المسيري، العلمانية: نموذج تفسيري جديد، صحيفة الأهرام، 16-4-2002.

³ قدم عادل حسين نموذجا نقيا لهذه الأطروحة في كتابه "نحو فكر عربي جديد"، وهو يضع أسس ما سُمّي بالمشروع الحضاري الإسلامي، وبعد أن قرر التحول من الاشتراكية والماركسية إلى الإسلام السياسي.

مقدمة: النزعة المركزية

النزعة المركزية ظاهرة ثقافية، أبسط ما يمكن أن نعرفها به أنها نظرة إلى الآخر باعتباره ليس مجرد مختلف، بل باعتباره أدنى بشكل أو بآخر. فالذات تُعد هي المعيار القيمي المرجعي للآخرين؛ فالآخر ليس مجرد آخر له خصوصية مبررة بفضل ظروف نشأته وتكوينه، بل هو آخر لأنه أقل شأنًا. فالذات هي المثال الذي “يجب” أن يُحتذى من قبل الجميع، أما الآخر فيعتبر دائما أقل شأنًا؛ بدائي، متأخر، متخلف، مشوه، منحرف، لم ينضج بعد، وأحيانًا لا قيمة له، وفي أفضل الأحوال مرحلة في طريقها للتحويل إلى النمط المعياري. وبالتالي يكون مطلوبًا من الآخر إما أن يختفي، أو يتحول إلى النموذج المثالي المفترض، أو على الأقل يخضع له. وباختصار تتضمن النزعة المركزية اعتبار الذات نموذجًا للعالم والآخر انحرافًا عنه.

والظاهرة ليست جديدة، بل قديمة قدم النوع البشري. وقد برزت في عصور مختلفة لدى شعوب بعينها، نذكر أمثلة لها:

الصين القديمة:

ساد الفكر الصيني القديم نزعة تجاه الشعوب الأخرى تتسم بالشعور بالتفوق الثقافي ولكن ليس العنصري.

الإغريق القدامى:

هناك إشارات لدى بعض فلاسفة الإغريق، خاصة أفلاطون وأرسطو، حول التفوق الطبيعي للعنصر الإغريقي بالنسبة لبقية العالم، وبالتالي هم خلقوا لكي يحكموا العالم، باعتبارهم يحملون أفضل سمات الجنس البشري. وقد اعتبر أرسطو أن الإغريق نبلاء بطبيعتهم، أما بقية البشر فأسماءهم برابرة، وأن هذا التقسيم من فعل الطبيعة، التي مثلما قسمت الناس إلى ذكور وإناث وإلى سادة (يمارسون العمل الذهني) وعبيد (لا يصلحون إلا للعمل اليدوي)، جعلت من البرابرة ككل عبيدا، وبالتالي منحت الإغريق حقا طبيعيا في حكم العالم واستعباده⁴. ولكن هذه الأفكار لم تصر أيديولوجيا سائدة ولم تؤثر في علاقة الإغريق بالعالم. فبعد الفتوحات الكبرى للإسكندر الأكبر رفض الأخير أن يُعامل شعوب البلاد المفتوحة كعبيد طبيعيين كما أوصى أرسطو.

المركزية اليهودية:

⁴ قال أرسطو: لكن بين البرابرة لم يحدث تمايز بين الإناث والعبيد لأن القانون الطبيعي لم يميزهم، ومن ثم فهم شعوب من العبيد ككل رجالا ونساء ولذا قال الشاعر: بما أنهم كذلك.. عبيد برجالهم ونسائهم يكون من الطبيعي أن يحكم الإغريق البرابرة”. كتاب السياسة، ترجمه إلى الانجليزية، بنيامين جويت، الكتاب الأول، ص 2.

تصور اليهودية الأرثوذكسية اليهود على أنهم شعب الله المختار، أي الشعب الذي يفضلته الله على بقية البشر والذي خلق العالم من أجله. إنهم أبناء "سام" المميز الذي نال بركة الرب والذي من حقه - بالتالي - أن يستعبد بقية الناس، ليس لأنه يريد ذلك بل لأن الرب قد منحه هذا الحق. فالله هو رب اليهود فقط وليس رب البشر جميعا وهذه النظرة سائدة في العقيدة اليهودية. ففي التوراه: **لأنك أنت شعب مقدس للرب إلهك. إياك قد اختار الرب إلهك لتكون له شعبا أخص من جميع الشعوب الذين على وجه الأرض (سفر التثنية الأصحاح السابع 6).** أنا الرب إلهكم الذي ميزكم من الشعوب. فتميزون بين البهائم الطاهرة والنجسة وبين الطيور النجسة والطاهرة. فلا تدنسوا نفوسكم بالبهائم والطيور ولا بكل ما يدب على الأرض مما ميزته لكم ليكون نجسا. وتكونون لي قديسين لأنني قدوس أنا الرب. وقد ميزتكم من الشعوب لتكونوا لي (سفر اللاويين، الأصحاح العشرون، 24 - 26). واليهودي المتدين يحمّد الإله لاختياره ضمن هذا الشعب دون الشعوب الأخرى، ولمنحه التوراة علامة على التميز. وقد اعتبر التلمود في بعض نصوصه البشر الآخرين حيوانات خلقوا في صورة البشر لخدمة اليهود. ولذلك يقر التلمود مثلا حق اليهودي في غش غير اليهودي وإقراضه بالربا وسرقته، بل وقاتله. وضمن نصوصه إن اليهودي أحب إلى الله من الملائكة، "فالذي يصفع اليهودي كمن يصفع الرب"، وهذا يفسر لنا استحقاق الوثني وغير الوثني الموت إذا ضرب يهوديا. كما يعتبر أموال غير اليهود ملكا لليهود، ويبرر سرقتهم بأنها استرداد لليهود لأموالهم.. إلخ. واختار الإله الشعب اليهودي لأنه أول شعب يعبد وحده، ويدل الاختيار على تفوق اليهود الأخلاقي، أي أنه اختار الشعب لأن الشعب اختاره. وقد جاء في التلمود هذه الكلمات: "لماذا اختار الواحد القدوس تبارك اسمه جماعة يسرائيل، لأن أعضاء جماعة يسرائيل اختاروا الواحد القدوس تبارك اسمه وتوراته".

والمركزية اليهودية الأرثوذكسية عنصرية صريحة؛ فاليهودي هو من ولد لأم يهودية، أي بالمولد وليس بالثقافة. وبالتالي اليهود - حسب هذا التعريف - يعدون شعبا وليس جماعة دينية.

ولا تقدم اليهودية التقليدية الثقافة اليهودية و"الشعب" اليهودي كمعيار أو كنموذج يجب أن يُحتذى، بل أكثر من ذلك؛ فاليهود هم فقط شعب الله، والآخرين عبيد لهم، وليس المطلوب هو تحويل البشر إلى اليهودية، بل ليبقوا كما هم، ولكن لخدموا اليهود. وعلى النقيض من ذلك تدعو اليهودية التبشيرية (وهي ليست السائدة في اليهودية) إلى تهويد كل البشر، وتقرر أن الشعب اليهودي هو رسول الإله إلى كل البشرية، وهو مكلف بنشر الديانة اليهودية بين

عموم البشر، باعتبارها الحقيقة المطلقة ودين الهدى مقابل الضلال الذي يعيش فيه غير اليهود⁵.

ومن المهم أن نلاحظ أن النزعة المركزية اليهودية ليست خاصة بثقافة كل اليهود؛ فهناك الكثير من اليهود غير المؤمنين بالأفكار العنصرية، ولا بالتمييز اليهودي المزعوم على كافة البشر.. إلخ. ونقصد أن نشير إلى وجود النزعة المركزية ضمن توجهات أخرى داخل الجماعات اليهودية.

المركزية الأوروبية:

تعرضت النزعة المركزية الأوروبية للكثير من محاولات الرصد والتحليل والنقد. ولكن وجه القليل من اهتمام المثقفين لنزعات مركزية أخرى ظهرت في التاريخ كما أشرنا. ذلك أن أوروبا قد أصبحت فعليا مركز العالم الحديث، وبالتالي أصبحت تقود العالم بلا منازع حتى عهد قريب، مما شكل أساسا قويا لانتشار المركزية الأوروبية، حتى بين مثقفين غير أوروبيين. إن أحدا لا يمكنه نفي تفوق أوروبا (أو الغرب عموما) على العالم عسكريا واقتصاديا وتكنولوجيا، بدليل أنها استعمرت العالم كله في وقت ما. إلا أن الأمر على صعيد الأيديولوجيا لم يقف عند هذا الحد. فقد ادعت الثقافة الأوروبية أن هذا التفوق هو تفوق مطلق، طبيعي، تكويني، عنصري، غير قابل للاختراق. ليس هكذا فحسب، بل أيضا هذا التفوق كان قائما دائما إما بالقوة أو بالفعل. فتحول تاريخ العالم إلى تاريخ أوروبا، بل إن كلمة العالم كثيرا ما يُقصد بها أوروبا. وأقيمت نظريات في العلوم الاجتماعية تركز هذه المركزية؛ فأوروبا هي - مثلا - النموذج النقي للصراع الطبقي، النموذج النقي للديموقراطية، بل إن شعوبا كثيرة قد أخرجها البعض من التاريخ العالمي أصلا، فهيرجل مثلا، اعتبر أفريقيا خارج التاريخ، واعتبر كفاح الأفريقيين ضد الاستعمار تعبيراً عن عدم حبهم للحياة، ناهيك عن سخريته من الفن المصري القديم. ومع موجات الاستعمار تكونت نظريات تبرره بضرورة نشر الحضارة، وبالتالي فهو مهمة تاريخية وليس نهبا للشعوب، بل لجأ الكثيرون، ومنهم رجال دين مسيحي، لتبرير الاستعمار تبريرا عنصريا صريحا. وإن تعبير بسيطاً مثل "اكتشاف العالم الجديد" يوضح لنا بجلاء معنى المركزية الأوروبية ككل.

ولجأت الثقافة الأوروبية الحديثة ليس فقط للتقليل من شأن الآخرين، بل راحت كذلك تصدر منجزات شعوب أخرى وتنسبها للأوروبيين. فادعت لأوروبا السبق في اختراع كل شيء مهم، ودونت تاريخ الاكتشافات العلمية حسب اكتشافها أوروبيا، وأهملت مساهمات الشعوب الأخرى أو أنكرتها. ومن الظواهر الملفتة للنظر أنها أوربت حتى أسماء علماء ومخترعات شعوب أخرى إن لم تنسبها لعلماء أوروبيين.

⁵ عرض هذه الفكرة Lawrence J. Epstein تفصيلا في كتابه: THE THEORY AND PRACTICE OF WELCOMING CONVERTS TO JUDAISM: JEWISH UNIVERSALISM.

لقد نشأت العلوم الاجتماعية فعليا في أوروبا، كاستجابة لمشاكل أوروبية، وبالتالي اصطبغت بصبغة أوروبية. إلا أنه منذ استقلال المستعمرات بعد الحرب العالمية الثانية، بدأت المركزية الأوروبية تتعرض للنقد الحديث، سواء من قبل مثقفين بالعالم الثالث أو مثقفين أوروبيين؛ ذلك أن التفوق الأوربي لم يعد كاسحا وبدأت حضارات جديدة في النهوض السريع.

وقد ذهب البعض (سمير أمين مثلا) إلى أن المركزية الأوروبية كانت نتاجا للرأسمالية وتعبيرا عنها. إلا أنه من السهل أن نلاحظ أن الفكر المناهض للرأسمالية قد تمثل النزعة نفسها. فقد لجأت المدرسة الماركسية مثلا - وكانت ذات تأثير هائل في أوروبا لمدة عقود - إلى اعتبار التاريخ يمر بمراحل معينة هي التي مر بها التاريخ الأوربي؛ النموذج. ولجأ الكثير من مفكرها إلى تحليل المجتمعات الشرقية بنفس أدوات تحليلهم لمجتمعات أوروبا. وهنا في الشرق راح الماركسيون يمارسون الطريقة نفسها. ويمكن أن نرصد شيئا مختلفا: فالكثير من القيم الناتجة عن الرأسمالية عموما قد اعتبرتها المركزية الأوروبية قيما "غربية" بطريقة تعسفية. فالرأسمالية أنتجت قيما معينة تنتجها في أي مكان ولكن المركزية الأوروبية قد جعلتها قيما غربية. فالرأسمالية في اليابان - مثلا - لم تنتج مركزية يابانية، بينما المركزية الصينية أو اليهودية لم تكونا نتاجا للرأسمالية. ويمكننا أن نتصور المركزية الأوروبية نتاجا لعوامل متشابهة؛ أهمها التفوق الساحق والاستعمار الكامل تقريبا للبشرية مع موروثة ثقافية يونانية ورومانية تفاقمت واتخذت منحى عنصريا صريحا مع تحديث أوروبا.

تميزت المركزية الأوروبية بعنصرية بيولوجية إما مستترة أو صريحة وفجة. ولنتذكر عملية استبعاد الأفارقة، وتصويرهم لدى الرأي العام الأوربي على أنهم ليسوا بشرا تماما؛ فهم لهم ذبول ويأكلون لحم بعضهم.. إلخ، كما لم يمر بعد وقت طويل على النازية والفاشية وأسسهما الفلسفية.

المركزية الإسلامية:

هذا الكتاب يهدف إلى تحليل جانب واحد من الثقافة الإسلامية؛ هو النزعة المركزية في الفكر الإسلامي. والموضوع ليس مغنيا بما يُعرف بـ"صحيح الدين" ولا بالإسلام ككل. أولا لأن تناول ما يُسمى بالإسلام الصحيح يدخلنا في متاهات شائعة تتعلق بمدى صحة النص ومدى صحة ودقة الروايات التاريخية ومدى صحة التفسيرات.. إلخ. وثانيا لأن ظاهرة النزعة المركزية الإسلامية ليست الوحيدة في الشارع الإسلامي، رغم أنها سائدة؛ فمن المسلمين، سواء من العامة أو المثقفين من هو مخالف للمركزية جزئيا على الأقل، ويقدم أطروحات أكثر توازنا. وثالثا أن الثقافة هي التي تأخذ دورا مباشرا في صناعة الأحداث الفعلية وليس النص المقدس في حد ذاته؛ فالأهم من الناحية العملية هو ما يطرحه الناس فعلا من أفكار شاملة النص المقدس، حسب فهمهم له. أما التعامل مع الأخير نفسه من حيث مدى صحة نسبه أو المعنى الذي قصد منه وقت ظهوره أو

ما يُعرف بـ "المعنى الصحيح"، بل وحتى تدقيق أحداث التاريخ، فهي مجالات تهم الأكاديميين المتخصصين في هذا النوع من الدراسات. ويترتب على ذلك أننا نتناول النص المقدس كأحد مكونات الثقافة الإسلامية لا أكثر، التي تشمل كل الإنتاج غير المادي للمجتمع من قيم وأخلاق ومثل وفن وفكر ونظم.. إلخ. فالمعنى الحقيقي فيما نعتقد هو شيء وهمي، والشيء الواقعي هو المعنى الفعل للنص، وفقا لفهم مختلف الناس في هذا الوقت أو ذاك وهذا المكان أو ذاك، شاملا الإضافة إليه وحتى احتمال تجاوز معناه الظاهر أحيانا. باختصار هي إنتاج الناس الفكري، حتى لو زعموا أنها تنتسب للنص المقدس، حسب طريقة تناولهم له. وقد ظل النص المقدس بالنسبة للثقافة الإسلامية، ومهما اختلفت التفسيرات وتبدل فهمه هو المرجع الشرعي، وقد ظلت تلك الثقافة تعود في الأغلب الأعم إلى ذاك النص، باحثة عن المعنى "الصحيح" - زعما - وجاعلة من النص، حسب زعم أصحابها، سلطة مطلقة على العقل. فلا اجتهد مع النص؛ هذه قاعدة فقهية راسخة في الثقافة الإسلامية منذ الانتصار النهائي للأشاعرة، وتُستثنى القلة من العقلانيين قديما وحديثا، الذين اعتبروا العقل مصدرا أوليا للمعرفة، مستقلا عن النص، وفي أفضل الحالات إذا تناقض العقل مع النص يتم تأويل النص أو رده، وهو مذهب العقلانيين المسلمين عموما ومنهم المعتزلة وابن رشد ومن اتبعه.

وكذلك في التشريع، المعتمد على القرآن ثم السُّنة⁶ ثم الإجماع⁷، الذي رفضه من الأئمة السُّنة الأربعة أحمد بن حنبل، ثم - لدى السُّنة - يأتي القياس، ويضاف المصالح المرسلة، وقول الصحابي، والاستحسان، والعرف، وسد الذرائع، وأضاف مالك بن أنس عمل أهل المدينة، وغيره أضاف إجماع أهل الكوفة، والأخذ بالأخص وغيرها، وهذا كله معتمد في النهاية على الكتاب والسُّنة. وهناك من يرفض سوى القرآن والسُّنة فقط، وربما يدعو قليل من المعاصرين إلى استبدال الشورى بالإجماع؛ أي بالأخذ برأي الأغلبية في الاجتهاد، بدلا من رأي الجمهور، حسب ما ذكرت هبة رءوف عزت⁸. وهناك رأي بلا أنصار تُذكر يضع المصالح فوق النص، على أساس أنها غرض الشرع، مثل رأي نجم الدين الطوفي، وهو أصلا من الحنابلة ونُسب إلى الشيعة⁹، ومن

⁶ يُقصد السُّنة النبوية، شاملة السُّنة العملية والأحاديث، ولدى معظم فقهاء السُّنة يُقصد أيضا سنة الخلفاء الراشدين وفقا لحديث ينص على ذلك: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُخَدَّاتُ الأمور، فإن كل مُحدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة (مسند أحمد - 16817)، وكثيرا ما تُضاف سنة الصحابة والتابعين.

⁷ الإجماع في الفقه الإسلامي السني والشيوعي يستند إلى نص مقدس لا إلى آراء الناس، فيظل تابعا للقرآن والسُّنة ولا يُعتبر رأي المسلمين ولو اجتمعوا مشروعا أو مصدرا للتشريع إلا إذا استند إلى النص المقدس. يقول جعفر السبحاني: "الإجماع بما هو إجماع ليس من أدوات التشريع ومصادره وإن حجّيته تكمن في كشفه عن الحكم الواقعي المكتوب على الناس قبل إجماع المجتهدين وبعده"، مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه عند الفريقين، ص 138.

⁸ التعددية.. معضلة العقل السياسي العربي.

⁹ علي محمد جريشة، المصلحة المرسلة - محاولة لبسطها ونظرة فيها.

المعاصرين مثل جمال البنا، من يضع العقل قبل منظومة القيم القرآنية ثم السُّنة ثم العرف¹⁰. كذلك هناك من يرفض مبدأ القياس؛ من الظاهرية؛ مثل ابن حزم¹¹، وكذلك معظم الشيعة الإمامية، الذين يحددون مصادر التشريع بالترتيب: الكتاب - السُّنة - الإجماع - العقل دون القياس الفقهي¹². وقليلون يكتفون بالقرآن فقط ويُسمون بالقرآنيين، أشهرهم في الوقت الحالي أحمد صبحي منصور. ومهما اجتهد المجتهدون بكافة تياراتهم ادعوا أنهم يقفون على أرضية النص المقدس الذي يدعي معظمهم أن الآخرين لم يحسنوا فهمه. أي أن الوحي: القرآن والسُّنة هما مصدر التشريع عمليا.

وللتأكيد نحن غير معنيين في هذا المقام بالبحث عن المعنى "الحقيقي" للنص الديني ولا حتى بمدى صحة النص من عدمه، ولا بما يُعرف بمناسبات النزول، المتنازع فيها دائما تقريبا، بل بتحليل المفاهيم التي يأخذ بها عموم المسلمين، وعلى الأخص مثقفهم، زاعمين أنها مستمدة من النص المقدس. وسوف نستشهد بالنص المقدس بالمعاني المفهوم بها في الثقافة الإسلامية مع الإشارة لها، بغض النظر عن مدى ما يُسمّى "بصحة" التفسير المعمول به أو السائد. وبالتالي سيكون النص في هذه الدراسة معتبرا بقدر مدى قبوله والمعنى المقبول به من قبل الفقهاء والعلماء ذوي الاعتبار في العالم الإسلامي، وعامة المسلمين، وليس بمدى ما يُسمّى صحته أو صحة المعنى المستخدم به فعلا.

وسوف نتناول هنا جانبا من الثقافة الإسلامية كما تكونت لدى الشعوب العربية أساسا؛ فالنزعة المركزية الإسلامية توجد - كما نظن - في أكثر أشكالها وضوحا ونقاء لدى العرب؛ حيث الإسلام رغم أنه دعوة عالمية، إلا أنه قُدم باللغة العربية، كما أنه قد نشأ في بلاد العرب، وجاءت نصوصه في مناسبات تخص العرب، وكانت بالتالي تعليماته مرتبطة أشد الارتباط بظروف وثقافة ذلك

مما قال الطوفي: "إن المصلحة هي المقصد الأسمى للشارع ويجب الأخذ بها إذا حدث تعارض ما بين المصلحة والنص. لا من باب الافتيات على النص، ولكن من باب تأويله، ولا يقال إن الشرع أعلم بمصالحهم فلتؤخذ من أدلته، لأننا قررنا أن رعاية المصلحة من خصائص الشرع وهي أقواها وأخصها فنقدمها في تحصيل المصالح"، نقلا عن جمال البنا في: هل يمكن تطبيق الشريعة؟ الفصل السادس.

¹⁰ نحو فقه جديد، الجزء الثاني، ص 3. وهو رغم كثرة كلامه عن العقل وأهميته لم يمنحه في الحقيقة الدور الذي يبدو من جعله له ذو أولوية على القرآن، فما يُفهم منه أنه يريد أن يكون التعامل مع النص المقدس أكثر معقولة أو أقل لاعتقالية؛ بعدم التعامل مع الأحاديث الضعيفة، وبضبط الحديث بالقرآن، وتفادي المتناقضات في تناولهما.. إلخ، بل ذهب البنا مذهباً أقل عقلانية من السلف حين نفي أي دور للعقل في العقيدة، معتبرا أن القلب أو الوجدان هو الأصل الأول في العقيدة، ص 195.

¹¹ يرفض القياس والرأي على أساس أن القرآن به كل شيء، مستندا لآيات منها: "ما فرطنا في الكتاب من شيء"، "تبيينا لكل شيء" وغيرها، المحلي، 100.

¹² جعفر السبحاني، مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه عند الفريقين، ص 9-10، وهو يصف دور العقل كالآتي: "فقه الشيعة قائم على حجية العقل القطعي الذي لا يشوبه شك، وهو منحصر بباب التحسين والتقيح العقليين أو الملازمات القطعية أو المصالح والمفاسد النوعيتين الواضحتين. وأما العمل بالقياس والاستحسان والمصالح والمفاسد المستنبطة بالعقل، فهو عمل بالعقل الظني، ولا يركن إليه ولا يصح نسبة نتائج هذه الأدلة إلى الله سبحانه"، ص 179.

المجتمع. علاوة على ذلك فإن حزب الإسلام الأول؛ النبي والصحابه، قد تكون جل أعضائه من عرب. يضاف إلى ذلك أن بلاد العرب ظلت معقل الإسلام كعقيدة منذ نشأته، وحتى معظم المفكرين المسلمين الكبار من أصول غير عربية قد تعربوا، وكانت أعظم فترات الحضارة الإسلامية هي التي سيطر فيها العرب على الشرق، والتي قدمت للعالم أكثر بما لا يُقارن بما قدمته حقبة السيطرة التركية أو امبراطورية المغول الإسلامية.

وسوف نعتمد على المصادر المقبولة من قطاعات واسعة من عامة المسلمين، مثل الفقهاء الأربعة الأكبر للسنة، ومن يقابلهم من الشيعة، وكبار العلماء والكتاب المتمتعين بالنفوذ المعنوي لدى عامة المسلمين أو لدى قطاع عريض لا يمكن إنكاره.

ومن المؤكد أن ثقافة الشعوب الإسلامية ليست شيئا جامدا، ولم تتكون بشكل نهائي بل شهدت تحولات وتبدلات عبر التاريخ، ونحن هنا نتناول ما نعتبره بمثابة نزعة مركزية في هذه الثقافة التي رغم تحولاتها تتضمن عناصر ظلت ثابتة إلى حد كبير، خصوصا منذ إغلاق باب الاجتهاد في الفقه الإسلامي في القرن السابع الهجري. كما أنه رغم مرور العرب بتحويلات اجتماعية وثقافية عديدة، خصوصا في العصر الحديث وتكون انتلجيسيا شبه علمانية في مرحلة ما، ظل التراث الإسلامي التقليدي جاهزا للاستدعاء وقت اللزوم، ولم يتم تجاوزه أبدا بشكل نهائي¹³، رغم تغيرات الخطاب الإسلامي المتتالية؛ ذلك أن العالم رغم التغيرات العميقة لم يتغير بشكل كامل في كل المجالات، فمازالت هناك طبقات مثلا وكذلك حكومات واستغلال وحروب، ومسلمون وكفار وغيرها الكثير. ولاشك أن هناك من المفكرين المسلمين ممن يقدمون أطروحات يعتبرونها مستمدة من النص المقدس، أكثر انفتاحا وأقل مركزية. نذكر على سبيل المثال، جمال الدين الأفغاني، والإمام محمد عبده، ورشيد رضا، وطه حسين، وفي الوقت الحالي أحمد صبحي منصور، وجمال البنا، ومحمد سعيد العشماوي، وعبد الحميد الأنصاري وغيرهم، وهناك إسلام آخر غير الذي نتناول هنا مركزيته، أكثر انفتاحا على الآخر وإنساني النزعة، يتمثل في كثير من الاتجاهات الصوفية التي كان لها اعتبارها في العالم العربي في وقت ما، وتيارات من الفلسفة الإسلامية، وغيرها. ولكن للأسف مازال التوجه السائد في الثقافة العربية - الإسلامية هو ما نحله في هذا الكتاب باعتباره ذو نزعة مركزية.

ومن نافلة القول أن الفكر الإسلامي ليس قالبا واحدا، بل بالعكس تماما، وُجدت كثير من الفرق والتيارات في مختلف العصور اتفقت واختلفت في أشياء كثيرة، بحيث لا يستطيع المرء أن يزعم أن الإسلام هو قالب واحد. ونحن نكشف هنا عن النزعة المركزية في الثقافة الإسلامية بوجه عام والتي نزع منها سائدة بدرجات متباينة لدى معظم التيارات رغم اختلافاتها. ونؤكد أخيرا أن كلمة الإسلام في هذا الكتاب يُقصد بها الثقافة الإسلامية السائدة.

¹³ حللنا هذه الظاهرة في مقال: وضع الانتلجيسيا في البناء الاجتماعي المصري الحديث.

هذا الكتاب ليس مقدما للشعوب الإسلامية، بالذات بل لكل من يستخدم المنطق ويفكر بعقله وينبذ الخرافات و"المعجزات"، ويتعامل مع أي نص أو فكر على أنه قابل للتحليل والنقد بالعقل البشري؛ العقل الوحيد الذي لدينا، دون بديهيات ولا منطلقات مقدسة، والذي لا يرى أن هناك ما ومن هو فوق النقد أو التحليل.

ملاحظة حول المراجع: المراجع غير المشار لربطها أو نشرها تحديدا إما أنها لا تختلف طبعاتها المختلفة (مثل القرآن) أو أنها على أقراص مضغوطة من إصدارات شركة العريس للكمبيوتر (بيروت - لبنان) ومنها صحيح البخاري ومسلم وبعض كتب الفقه وبعض كتب علوم القرآن وعلوم الحديث والقواميس غير المشار لنشرها أو ربطها. وهذه الأقراص متوفرة بكثرة في البلاد العربية.

الفصل الأول: عرب وعجم

“جنس العرب أفضل من جنس العجم، وأن حب العرب من الإيمان وبغضهم نفاق، أو كفر”
ابن تيمية

تميز اللغة العربية بين العرب وبقية الشعوب، التي تسمى بالعجم. وكما ذهب نصر أبو زيد “هو من قبيل التصنيف القيمي الذي يعطي العرب مكانة التفوق، كما يعطي للغتهم مكانة ((اللغة)) بألف ولام العهد، كأن ما سواها من اللغات ليس كذلك، وكأن من يتحدثون بلغة غيرها هم بمثابة العجاوات التي لا تبين ولا تنطق”¹⁴، وحسب ما ذهب الجاحظ: “الفصيح هو الإنسان، والأعجم كل ذي صوت لا يفهم إرادته إلا ما كان من جنسه... والإنسان فصيح، وإن عبر عن نفسه بالفارسية أو بالهندية أو بالرومية، وليس العربي أسوأ فهما لطمطمة الرومي من الرومي لبيان لسان العربي، فكل إنسان من هذا الوجه يقال له فصيح، فإذا قالوا: فصيح وأعجم، فهذا هو التأويل في قولهم أعجم، وإذا قالوا العرب والعجم ولم يلفظوا بفصيح وأعجم، فليس هذا المعنى يريدون، إنما يعنون

¹⁴ نصر حامد أبو زيد، ضرورة تجديد الخطاب العربي النسوي.

أنه لا يتكلم بالعربية، وأن العرب لا تفهم عنه”¹⁵. أردنا من هذا الاستشهاد توضيح ماذا يفهم العرب من الفرق بين الفصيح والأعجم حسب ما رصده أحد أهم المفكرين العرب المسلمين وهو من كبار المعتزلة.

ولكن إذا كان الأمر نسبياً كما قال فلماذا يطلق العرب على غيرهم اسم وليس فقط صفة الأعجم أصلاً؟ فالكل عجم بالنسبة إلى بعضهم البعض. ولفظ الأعجم يعني: الإبهام، عدم التفصيل، عدم الفصاحة¹⁶. وكأن اللغات غير العربية غامضة وغير فصحة بطبيعتها، وليست كذلك فقط بالنسبة للعرب. والعرب يدركون نسبة الفصاحة كما يتضح من كلام الجاحظ أعلاه، ولكن استخدام لفظي عرب وعجم أو فصيح وأعجم إنما يتضمن اعتزازاً خاصاً بلغتهم، وكأنها “اللغة”. فالنسبي؛ أي الفصاحة في هذا المقام، يُعامل كما لو كان مطلقاً، رغم إدراك نسبته. ويسمى العرب القاموس بالمعجم وهو يشرح معاني الألفاظ الغامضة، مما يتضمن أن العجم يساوي الغموض.

اذن تُعد اللغة العربية هي لغة الفصاحة، ويعتبرها العرب أفصح وأغنى اللغات، وأهم دليل يقدمونه على ذلك هو أن الله قد أنزل بها القرآن. وهذا الاعتقاد مازال سائداً للغاية بين العرب عموماً، فاللغة العربية مازالت تتمتع بالقدسية وتعد فخراً لأصحابها، ليس لأنهم يعتبرونها لغة عظيمة فحسب، بل أيضاً لأنها - في عرفهم - أغنى وأجمل اللغات، فلسان العرب في عرف أهله “أتم الألسنة بياناً، وتمييزاً للمعاني جمعا وفرقا بجمع المعاني الكثيرة في اللفظ القليل، إذا شاء المتكلم الجمع. ويميز بين كل لفظين مشتبهين بلفظ آخر مختصر، إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربي”¹⁷. ولكن بعد الإسلام صار هذا الاعتزاز مزدوجاً: بلاغياً وهو السابق على الإسلام، ودينيا باعتبارها لغة مقدسة. وهي لغة أهل الجنة حسب الحديث: **عن أبي هريرة قال: قال رسول الله أنا**

¹⁵ الحيوان، الجزء الأول، ص 10.

¹⁶ حسب “لسان العرب”: عجم: الأعجم والعجم: خلاف العرب والعرب، يعتقب هذان المثالان كثيراً، يقال عجمي وجمعه عجم، وخلافه عربي وجمعه عرب، ورجل أعجم وقوم أعجم؛ والعجم: جمع الأعجم الذي لا يفصح. يقال: هؤلاء العجم والعرب أفصح أو لم يفصح.

وأعجمت الكتاب: ذهبت به إلى العجمة.. والأعجم: الأخرس. والعجماء والمستعجم: كل بهيمة. وفي الحديث: العجماء جرحها جبار أي لا دية فيه ولا قود؛ أراد بالعجماء البهيمة، سميت عجماء لأنها لا تتكلم، قال: وكل من لا يقدر على الكلام فهو أعجم ومستعجم. ومنه الحديث: بعدد كل فصيح وأعجم؛ قيل: أراد بعدد كل آدمي وبهيمية، ومعنى قوله العجماء جرحها جبار أي البهيمة تنقلت فتصيب إنساناً في انفلاتها، فذلك هدر، وهو معنى الجبار. ويقال: قرأ فلان فاستعجم عليه ما يقرؤه إذا التبس عليه فلم يتهياً له أن يمضي فيه. وصلاة النهار عجماء لإخفاء القراءة فيها، ومعناه أنه لا يسمع فيها قراءة. والعجماء: الصخور الصلاب.. والأعجم من الموج، الذي لا يتنفس، أي لا ينضح الماء ولا يسمع له صوت. وباب معجم أي مقفل.

¹⁷ مرعي بن يوسف الحنبلي المقدسي أو مرعي الكرمي، مسبوكة الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب، ص 40.

عربي، والقرآن عربي، ولسان أهل الجنة عربي¹⁸. وقيل نسبا لعمر بن الخطاب أنه قال: تعلموا العربية فإنها من دينكم¹⁹.

والعرب بوجه عام يعتبرون البلاغة هي المعنى، وهي بالتالي الهدف من اللغة. ولذلك كان للشعراء أهمية كبيرة في المجتمع العربي قبل الإسلام، لما للشعر من تأثير كان يُقارن بتأثير السيف، ولهذا السبب اهتم العرب بشعرائهم، باعتبارهم من حماة القبيلة بلسانهم، سواء في السلم أو الحرب. ومن هنا اعتبروا إعجاز القرآن لغويا. فرغم أن اللغة من إنتاج البشر، إلا أن أصحاب اللغة أظهروا عجزا عن أن ينتجوا بها نصا كالقرآن من حيث البلاغة، وهذا هو أهم دليل قدمه القرآن نفسه على مصدره الإلهي. وكان يكفي للعربي أحيانا أن يستمع إلى عدد من آيات القرآن ليعلن إيمانه بالإسلام كله، اعتمادا على بلاغة لغة القرآن وموسيقاه التي فاقت ما كان يسمعه من الشعر. فقد كانت مجرد تلاوة القرآن وحدها كافية لتحويل بعض العرب إلى مسلمين²⁰، وأما الرافضون للإسلام فرأوا فيه سحرا لما فيه من بلاغة. وما زالت البلاغة عموما تحدث تأثيرا هاما للمستمعين العرب بحيث قد تصرفهم عن مضمون الحديث نفسه²¹.

وقد أقر القرآن نفس التمييز اللغوي بين العرب وغير العرب؛ فاللغات غير العربية تسمى أعجمية: **ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أعجمي وعربي (فصلت: 44)** وأهم ما يعد إعجازا للقرآن هو لغته العربية البليغة:

قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون (الزمر: 28).
وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين (البقرة: 23).

واضح من الآيات أن المقصود بعربية القرآن ليس فقط جعل فهمه ممكنا من جانب العرب: **وكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى ومن حولها وتنذر يوم الجمع لا ريب فيه فريق في الجنة وفريق في السعير (الشورى: 7)،**

¹⁸ مرعي الكرمي، نفس المرجع، ص 48.

¹⁹ نفسه ص 63.

²⁰ هذه المسألة تناولها الكثيرون من القدامى والمحدثين، وتوسع جمال البنا في وصفها، وهو من المستنيرين فأبرز أهمية هذه الظاهرة وحللها. انظر: نحو فقه جديد، الباب الثاني، الفصل السابع، فهم الخطاب القرآني كما يجب أن يكون، ص 154.

²¹ تعريف البلاغة حسب ما جاء في معجم مقاييس اللغة، الجزء الأول، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: (بلغ) الباء واللام والغين أصل واحد وهو الوصول إلى الشيء. تقول بلغت المكان، إذا وصلت إليه. وقد تسمى المشاركة بلوغاً بحق المقاربة. ومن هذا الباب قولهم هو أحقق بلغ وبلغ، أي إنه مع حماقته يبلغ ما يريد. والبلغة ما يتبلغ به من عيش، كأنه يراد أنه يبلغ رتبة المكث إذا رضي وقتع، وكذلك البلاغة التي يمدح بها الفصيح اللسان، لأنه يبلغ بها ما يريد، ولي في هذا بلاغ أي كفاية. وقولهم بلغ الفارس، يراد به أنه يمد يده بعنان فرسه، ليزيد في عدوه. وقولهم تبلغت القلة بفلان، إذا اشتدت، فلأنه تناهياها به، وبلوغها الغاية.

بل يقصد كذلك أن عربيته بليغة تتحدى العرب أن يقلدوه²². وقد خص مكة بالذكر دون باقي البلاد المعنية بالدعوة المحمدية، وهي أهم مدينة عربية وقت ظهور الإسلام، وهي بلد النبي محمد.

والإسلام كما قدمه القرآن هو دعوة عالمية وليس موجها للعرب فقط:
وما أرسلناك إلا كافةً للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون
(سبأ: 28).

النتيجة المنطقية أن غير العرب، أو العجم لن يتبينوا إعجازه اللغوي ولن يمثل تحديا لهم. وإذا كانت الرسالة موجهة للعالمين فكيف يمكن إقناعهم بها؟. الأمر المنطقي تماما أن توصيل الرسالة للعجم لابد أن يقوم به العرب، لأن القرآن جاء بلغتهم.

واختيار الله أن تكون رسالته الأخيرة للبشر باللغة العربية، وأن يكون النبي عربيا لم يُعتبر من قبل العرب المسلمين أمرا اعتباطيا. ولذلك ذهب كثير من الفقهاء والمتقنين العرب، رغم اعترافهم بالمساواة بين كل المسلمين، مذهباً ذو نزعة عنصرية عربية، ولنقرأ معا هذا النص القاطع لواحد من أكبر علماء الإسلام؛ ابن تيمية:

“جنس العرب أفضل من جنس العجم - فإن الذي عليه أهل السُّنة والجماعة: اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم، عبرانيهم وسريانيهم، روميهم وفرسيهم، وغيرهم. وأن قريشا: أفضل العرب، وأن بني هاشم: أفضل قريش، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بني هاشم، فهو: أفضل الخلق نفسا، وأفضلهم نسبا. وليس فضل العرب، ثم قريش، ثم بني هاشم لمجرد كون النبي صلى الله عليه وسلم منهم، وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك يثبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه أفضل نفسا ونسبا”.

“بغض العرب كفر أو سبب للكفر، ونفاق، وحبهم إيمان: وهذا دليل على أن بغض جنس العرب، ومعاداتهم كفر أو سبب للكفر، ومقتضاه: أنهم أفضل من غيرهم، وأن محبتهم سبب قوة الإيمان، لأنه لو كان تحريم بغضهم كتحريم بغض سائر الطوائف - لم يكن ذلك سببا لفراق الدين، ولا لبغض الرسول، بل كان يكون نوع عدوان، فلما جعله سببا لفراق الدين وبغض الرسول - دل على أن بغضهم أعظم من بغض غيرهم، وذلك دليل على أنهم أفضل، لأن الحب والبغض يتبع الفضل، فمن كان بغضه أعظم - دل على أنه أفضل، ودل - حينئذ على أن محبته

²² فسر ابن كثير الآية السابقة: “أوحينا إليك قرآنا عربيا” أي واضحا جليا بيّنا. وقد أقر جل المفسرين (ابن كثير والبغوي.. وغيرهما) أن المقصود ب”ما حولها” كل البلاد العربية وغير العربية.

دين، لأجل ما فيه من زيادة الفضل ولأن ذلك ضد البغض، ومن كان بغضه سببا للعذاب بخصوصه - كان حبه سببا للثواب، وذلك دليل على الفضل”²³.

المفهوم من هذا الكلام أن اختيار محمد ليس سابقا على اختيار العرب لحمل الرسالة، فلم تكن عروبة محمد صدفة، بل تم اختياره عربيا لأفضلية العرب على العجم أصلا.

ومما ذكر في التراث أن “لهم مكارم أخلاق محمودة لا تنحصر، غريزة في أنفسهم، وسجية لهم جُبلوا عليها، لكن كانوا قبل الإسلام طبيعة قابلة للخير.. وعن البزار بإسناده قال: قال سلمان - رضي الله عنه: نفضلكم يا معشر العرب لتفضيل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إياكم، لا ننكح نساءكم، ولا نؤمكم في الصلاة”²⁴.

وقال ابن حنبل أستاذ ابن تيمية، “ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها ونحبهم لحديث النبي صلى الله عليه وسلم فإن حبهم إيمان وبغضهم نفاق”²⁵.

ويوجد أساس في النص المقدس لهذا التمييز للعرب، ففي الحديث:

- إن الله حين خلق الخلق بعث جبريل فقسم الناس قسمين قسم العرب قسما وقسم العجم قسما وكانت خيرة الله في العرب ثم قسم العرب إلى قسمين فقسم اليمن قسما وقسم مضر قسما وكانت خيرة الله في مضر وقسم مضر قسمين فكانت قريش قسما وكانت خيرة الله في قريش ثم أخرجني من خيار من أنا منه”²⁶.

وعلى المسلم أن يحب العرب وفقا للأحاديث:

من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي (الجامع الصحيح سنن الترمذي - 3928) - لمن أحب العرب فبحبي أحبهم ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم”²⁷.

- وفي مسند أحمد - 23346 جاء: ..عن سلمان قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا سلمان، لا تبغضني فتفارق دينك، قال: قلت: يا رسول الله، وكيف أبغضك وبك هدانا الله؟ قال: تبغض العرب فتبغضني. وذكر الحديث نفسه في سنن الترمذي - 3927.

والأفضل بين العرب في التراث الإسلامي قريش؛ فنلاحظ أن العشرة المبشرين بالجنة بالاسم جميعهم من قريش، رغم ما قدمه الأنصار من مساهمة

²³ اقتضاء الصراط المستقيم.

²⁴ مرعي الكرمي، مسبوك الذهب، ص 49.

²⁵ كتاب العقيدة.

²⁶ نقلًا عن: علي بن برهان الدين الحلبي، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، جزء 1، ص 42.

²⁷ الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، 118.

حاسمة وأساسية في انتصار الإسلام²⁸، يليهم أهل بدر والحديبية وأهل بيعة الرضوان، الذين وعدوا بعدم دخول النار: **لن يدخل النار أحد شهد بدرا والحديبية (مسند أحمد - 26637)**، **لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة (مسند أحمد - 14485)**. والواضح أن المجموعة الأولى أكثر فضلا، حيث ذكرت بالاسم فردا فردا.

ومن التصريحات المشهورة لمحمد أنه حين مر على عثمان بن عبد الله بن ربيعة قال: **لعنه الله، فإنه كان يبغض قريشا**²⁹.

كما خص محمد أهله بالأفضلية على كافة العرب: فقد جاء في حديث آخر قال: **ثم خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم، واختار من بني آدم العرب، واختار من العرب مضر، واختار من مضر قريشا، واختار من قريش بني هاشم، واختارني من بني هاشم، فأنا من خيار إلى خيار، فمن أحب العرب فبحبي أحبهم، ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم**³⁰.

أما سبب تفضيل قريش، فليس أمرا يتعلق بعنصرهم، بل بحكمتهم ومكانتهم الدينية، حتى قبل الإسلام: ففي مسند الإمام أحمد (16423) جاء: **إن للقرشي مثلي قوة الرجل من غير قريش. فقليل للزهري: ما عني بذلك قال: نبل الرأي**³¹، وكانوا قبل الإسلام يسمون أهل الله، ويسمون سكان الله، وأهل الحرم، وقطان بيت الله...³²

وفي ممارسة الشعائر أقر كثير من كبار علماء الإسلام أن تُفرض أيضا اللغة العربية؛ فقال مالك: أكره أن يدعو الرجل بالأعجمية في الصلاة³³، ولدى النووي، لا تجوز القراءة بالأعجمية سواء أحسن العربية أم لا سواء كان في

²⁸ أبو بكر الصديق، هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد القرشي التميمي - عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي بن رياح بن قرط القرشي العدوي - عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي - علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي - الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي بن كلاب - سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري - أبو عبيدة بن الجراح، هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن ضبة بن الحارث بن فهر، من كنانة - طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد القرشي التميمي - عبد الرحمن بن عوف أحد الثمانية السابقين إلى الإسلام - سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي القرشي.

²⁹ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، 7772.

³⁰ مروي عن الحافظ بن تيمية من طرقٍ معروفة إلى محمد بن إسحاق الصاغاني بإسناده إلى ابن عمر عن النبي. مرعي الكرمي، مسبوكة الذهب، ص 36.

³¹ تناول أبو عبد الله الذهبي هذه القضية بالتفصيل في: هل القرشية شرط في الإمامة؟ معتمدا على النصوص المقدسة وغيرها.

³² استعرض البغدادي، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو، فضائل قريش من الأحاديث النبوية وغيرها بالتفصيل في كتاب: المنمق من أخبار قريش، 1، ص 26.

³³ المدونة، 1، ص 161.

الصلاة أم خارجها³⁴ ورأى ابن حزم أن من قرأ بالأعجمية في الصلاة فلم يقرأ القرآن بلا شك³⁵.

وهذه النزعة العنصرية وجدت تأييدا من كثير من الإسلاميين في العصر الحديث، من السُّنة خصوصا، ربما لا تكون مجرد ميراث أيديولوجي، مع عدم إنكار هذا العنصر، بل يُضاف إلى دوافعها وجود العنصرية الأوربية ضد الآخرين، والرغبة العربية الجامعة للتحرر والتوحد، والمواجهات المستمرة بين العرب والغرب العنصري. أما قديما فقد بلغت العنصرية قمته في العصر الأموي، حيث اعتبر الأمويون الإسلام دين العرب فرفضوا إسلام العجم، الذين كانوا يُسمون بالموالي، ورفضوا على من أسلم منهم الجزية، ورفضوا أي مشاركة في الحكم لغير العرب الأقحاح، بل ومنع الحجاج بن يوسف الثقفي غير العرب من إمامة الصلاة. وقد خفت هذه النزعة كثيرا في عصر الدولة العباسية، التي شارك “العجم” في إقامتها، بل وكان كل خلفائها من أبناء الجواري “العجم” عدا اثنين فقط.

ومن الإسلاميين المعاصرين ذهب حسن البنا إلى تفضيل جنس العرب على غيرهم: “ولسنا مع هذا ننكر خواص الأمم ومميزاتها الخلقية، فنحن نعلم أن لكل شعب مميزاته وقسطه من الفضيلة والخلق، ونعلم أن الشعوب في هذا تتفاوت وتتفاضل، ونعتقد أن العروبة لها من ذلك النصيب الأوفى والأوفر”، واعتبر أن من أسباب تحلل الدولة الإسلامية انتقال السلطة والرياسة إلى غير العرب³⁶. كما أقر أبو الحسن الندوي، وهو هندي، بمركزية الدور العربي تجاه الإسلام والعالم: “والعالم العربي بمواهبه وخصائصه وحسن موقعه الجغرافي وأهميته السياسية يحسن الاضطلاع برسالة الإسلام، ويستطيع أن يتقلد زعامة العالم الإسلامي، ويزاحم أوربا بعد الاستعداد الكامل، وينتصر عليها بإيمانه وقوة رسالته ونصر من الله، ويحول العالم من الشر إلى الخير، ومن النار والدمار إلى الهدوء والسلام”³⁷. ولأن العرب هم حاملو الرسالة، فهم حسب ما ذهب محمد شوقي الفنجري، أعظم الأمم، لأنهم يحملون أعظم الرسالات التي تقدم الطريقة المثلى في الحياة³⁸.

ومع ذلك ليس للعرب تميز في الحساب والعقاب على سائر البشر، وهناك الكثير من الأحاديث التي تنفي ذلك؛ فالتميز معنوي فقط، بل وكُتب في التراث الإسلامي ما يفيد أن غير العربي، كصهيب الرومي وسلمان الفارسي وبلال الحبشي وغيرهم، قد يكون أفضل من آلاف من العرب. والواضح أن ميزة العرب

³⁴ الإمام محيي الدين النووي، المجموع شرح المذهب، ص 165.

³⁵ الإحكام في أصول الأحكام، 2، ص 87.

³⁶ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا.

³⁷ ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الباب الخامس، الفصل الثاني، زعامة العالم العربي.

³⁸ الإسلام والنظريات الاقتصادية المعاصرة (بالإنجليزية)، إهداء.

تتلخص في قدرتهم على حمل وتوصيل الرسالة الإلهية، وإذا لم يلتزموا بذلك فربما - وفقاً للأحاديث - أن تنتقل المهمة إلى غيرهم³⁹. فالأولوية تظل للدين ومهمة الدعوة له. ومع ذلك جاء من الأحاديث ما يمنح العرب الحق في خلافة المسلمين، وتمسك العرب لمدة قرون بهذه الميزة، فكانت عملية نشر الإسلام هي أيضاً نشر لسلطان العرب. وقد كُلف العرب بمهمة حمل الرسالة للعالم - وفقاً للتراث الإسلامي - لأنهم قد امتازوا من بين سائر الأمم بصفات أربع لم تجتمع في التاريخ لأمة من الأمم، وتلك هي: جودة الأذهان، وقوة الحوافظ، وبساطة الحضارة والتشريع، والبعد عن الاختلاط ببقية أمم العالم.. كما أنهم أطوع للخير، وأقرب للسخاء، والحلم، والشجاعة، والوفاء... أصحاب إباء لا يعرفون التزلف والنفاق وتحمل الاستبداد.. ومما تميز به العرب الصدق، حتى الذين كانوا يحاربون الإسلام ظهر صدقهم في أمور⁴⁰.

هكذا أقر الإسلام بتميز الناس إلى عرب وعجم دون أن يغير من معنى كلمة عجم، ثم فضل اللغة العربية مرة أخرى، مبرراً ذلك بأن رسالته قد جاءت بها، وبالتالي منح العرب شرف حمل وتوصيل الرسالة للآخرين، مذكراً أن مكة؛ العربية هي أم القرى، التي هي أيضاً المركز الديني للعالم كما يفهم من سورة الشورى آية 7 سابقة الذكر. ومكة (البيت الحرام تحديداً) هي قبلة المسلمين في الصلاة، وهي تحوي البيت الحرام؛ أول بيت وضع للناس من عهد إبراهيم، والذي وضع قواعده آدم نفسه، وتمتد هذه القواعد إلى الأرض السابعة السفلى، وهو يقع تحت عرش الله مباشرة، ويقابله في السماء السابعة "البيت المعمور"، حيث يطوف سبعون ألفاً من الملائكة يتبدلون يومياً⁴¹. ومن أركان الإسلام أن يحج المسلم إلى مكة مرة في العمر **ل من استطاع إليه سبيلاً (آل عمران: 97)**. إلى هذا الحد تعد مكة العربية التي صارت أيضاً إسلامية، مقدسة. وهي تسمى مع جزيرة العرب ككل إلى الآن بالأراضي المقدسة، وقد منع القرآن الكفار من دخول المسجد الحرام بمكة، أو مكة كلها، وفقاً لعديد من المفسرين: **يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا (التوبة: 28)**، كما أوصى محمد - حسب اعتقاد واسع الانتشار بين المسلمين - بطرد المشركين من جزيرة العرب⁴². وقد قرر الإسلام في البداية اعتبار المسجد

³⁹ في الحديث: ... عن أبي هريرة قال تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً هذه الآية "وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم" قالوا ومن يستبدل بنا قال فُضرب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - على منكب سلمان ثم قال « هذا وقومه هذا وقومه » (سنن الترمذي: 3260).

⁴⁰ ناصر بن سليمان العمر (إشراف)، جزيرة العرب بين التشريف والتكليف، ضمن أوراق البعد الرسالي لمجلس التعاون الخليجي.

⁴¹ ذكر في عدد كبير من الأحاديث، منها رقم 3137 في صحيح البخاري. وشرحت تفاصيل التفاصيل في: أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، الأزرق، الجزء الأول.

⁴² صحيح البخاري (3099): ... سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «يوم الخميس وما يوم الخميس. ثم بكى حتى بل دمه الحصى. قلت: يا ابن عباس ما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال: انتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً. فتنازعوا. ولا ينبغي عند نبي تنازع. فقالوا: ما له؟ أهجراً؟ استفهموه. فقال: ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه. فأمرهم بثلاث

الأقصى بالقدس أرضاً مقدسة ولكن بعد عدة سنوات تحولت القبلة إلى ما اعتبر أقدس أرض للإسلام؛ مكة العربية، وفيما بعد مع ظهور فرق إسلامية عديدة اعتُبرت أراضي أخرى مقدسة منها غير عربية، مثل "قم" مثلاً. ولكن ظلت أرض جزيرة العرب هي أقدس أراضي الإسلام، وهناك من يزعم أنها أفضل الأرض لأنها مهد الحضارة، إذ أن أول بيت بُني في التاريخ هو المسجد الحرام الذي بناه آدم⁴³. ورغم تغاضي السلطات حالياً عن وجود بعض الكفار للعمل في بلاد الجزيرة العربية فإنها تمنع دخولهم إلى مناطق معينة في مكة والمدينة ويكتب هذا على لافتات معلقة على الطرق، وأي تجاوز لهذا يُعد عملاً خطيراً للغاية⁴⁴.

وأضاف النص المقدس لقدسية مكة بعداً آخر؛ فإمام المسلمين كما قرر يجب أن يكون من قريش، وهذا جاء في أحاديث "صحيحة" في عرف علماء الإسلام العرب خصوصاً، وأخذ بها الغالبية العظمى من الفقهاء والأئمة السُنَّة الأربعة، والشيعة بالطبع، ولم يخالفها إلا البعض من الخوارج والمعتزلة والأشاعرة وبعض الزيدية. كما يؤمن بها الكثير من عامة المسلمين نظرياً وإن كانت غير مطروقة عملياً في العصر الراهن. وقد جاء في صحيح البخاري - 6982: لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان - قريش ولالة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم⁴⁵. وفي مسند أحمد - 4376 يا معشر قريش، فإنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا الله، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحكم كما يلحق هذا القضيب، لقضيب في يده ثم لحا قضيبه فإذا هو أبيض يصلد. أي أن أولويتهم مرهونة بعدم معصيتهم لله.

قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، والثالثة إما أن سكت عنها، وإما أن قالها فنسبتها». قال سفيان: هذا من قول سليمان.

43 جزيرة العرب بين التشريف والتكليف.

44 مثال واقعي: نشرت صحيفة "الشرق الأوسط" في عددها الصادر في 31 يناير 2006 الموافق أول محرم هجري أن فندق انتركونتيننتال بمكة - وهو يقع ضمن نطاق المنطقة المحرمة على غير المسلمين- قد استقبل فريقاً لكرة القدم (الأنصار) ضمن أعضائه 5 لاعبين غير مسلمين. وأن قوات الأمن قد تدخلت بالأمر وبدأت التحقيقات وكان هم كل طرف أن ينفي مسئوليته (إدارة الفندق ومدير الكرة بالنادي نفسه والشرطة) وتم إخراج اللاعبين ونقلهم للإقامة في جدة، وقد شارك أعضاء من الفريق الرياضي نفسه في الإدانة وإظهار الغضب.

45 وهو الحديث الذي - وفقاً لرواية ابن كثير- احتج به أبو بكر ليتولى الخلافة بعد وفاة محمد، وفي اجتماع سقيفة بني ساعدة، البداية والنهاية، ج 5، ص 268. قال ابن كثير مسنداً كلامه إلى الإمام أحمد: " قال: فانطلق أبو بكر وعمر يتعادان حتى أتوهم، فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئاً أنزل في الأنصار، ولا ذكره رسول الله من شأنهم إلا ذكره وقال: لقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً، سلكت وادي الأنصار ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد: "قريش ولالة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم". وهو ما أنكرته كافة المراجع الإسلامية الأخرى الهامة من سُنَّة وشيعة.

كذلك خُصَّت مكة بعدم فرض الخراج على أرضها⁴⁶، رغم فتحها عنوة في مذهب أغلب الفقهاء. ولم يُخَيَّر أهلها بين الإسلام أو السيف مثلما خُيِّر بقية مشركي العرب⁴⁷.

ونجد في الفكر الإسلامي ما خص حتى الكفار من العرب بما يميزهم على نظرائهم من العجم؛ إذ لا رق لعربي، وفقا لقسم مهم من الفقهاء، منهم مالك، وأبو حنيفة، والشافعي في مذهبه القديم، ورواية لأحمد، وابن تيمية، وقبلهم عمر بن الخطاب، والبديل هو القتل ما لم يدخلوا في الإسلام، تكريما لهم. وهذا ما اتفق عليه معظم الفقهاء عدا الشافعي في مذهبه الجديد ورواية لأحمد، والشوكاني، باعتبار أن القتل أفضل من الاسترقاق.

ولا نحتاج لكثير من الشرح لتبيان مدى قدسية آل محمد، وخصوصا من يعرفون بـ "أهل البيت" لدى الشيعة، بل وأيضا لدى السنة. وما زال الكثير من العرب المسلمين يسمون أنفسهم بالأشراف، والسادة على أساس أنهم ينتسبون إلى نسب أحد ولدي علي: الحسن والحسين، على التوالي في روايات، وفي روايات أخرى بالعكس، ويوجدون في مختلف البلاد العربية.

قبل الإسلام اعتز العرب بلغتهم لفصاحتها المميزة في زعمهم، وقد اعتبر الإسلام مثلما ذهب العرب من قبل اللغة العربية هي "اللغة" بألف لام التعريف، نافيا للتمييز العنصري بين العرب والعجم؛ معلنا أن: **لافضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح** (المسند الجامع - 15693)، **إن أكرمكم عند الله أتقاكم** (الحجرات: 13). وأكد على تعريف العروبة بأنها باللسان أي بمعرفة العربية. هكذا امتدت أفضلية اللغة إلى أفضلية ذي العمل الصالح؛ أي - بطبيعة الحال - المسلم الحق. وبذا انتقل الإسلام بالمركزية العربية إلى مرحلة أخرى؛ فالبشر ينقسمون الآن إلى مسلمين وغير مسلمين، مع الاحتفاظ بعناصر من التقسيم السابق إلى عرب وعجم على أساس أن بعض أقسام البشر؛ قريش مثلا، اعتبرهم الأكثر حكمة، ومن الجلي أن الحكمة لا تنفصل عن الفصاحة، أي البلاغة؛ التعبير البليغ، الواضح والمؤثر في المستمعين. ومن الأفكار الشائعة لدى العرب اليوم أن لغة قريش هي الأكثر بلاغة بين لهجات العرب ويُضاف أن القرآن جاء بها، مما يتسق مع القول بأفضلية قريش على بقية الناس، رغم أن تفوق لغة قريش ليس مؤكدا، كما أن القرآن ليس مكتوبا بلغة قريش، بل بلغة الخاصة من العرب، وهي تتضمن أساليب من لغات قبائل عدة، كما أن من المؤكد أن به الكثير من الكلمات المعربة وحتى غير المعربة وفقا لأغلب آراء المتفقيين في هذا المجال⁴⁸.

⁴⁶ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 60.

⁴⁷ تناول ابن قيم الجوزية مزايا مكة عن سائر الأرض بالتفصيل في كتابه الكبير: زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء الأول.

⁴⁸ حلل هذه القضية بالتفصيل جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الفصل 133. كما حللناها في: بحث في الإشكاليات اللغوية في القرآن.

وقد غير الإسلام من الأساس الذي كان يحدد شرف القبائل العربية قبله، من القرابة إلى خدمة الكعبة، مخلوطة بالنفوذ المالي، إلى السبق للإسلام والتفاني في خدمته، مع إعطاء بعض الأهمية الخاصة للمسلمين من أهل محمد، فصارت الأولوية للأقرب إلى الرسول عقائدياً واعتبر أهله الذين أسلموا أقربهم جميعاً. وبذا قام الإسلام بـ"تجاوز" التقسيم إلى عرب وعجم دون أن ينفيه نفياً مطلقاً؛ أي نفاه واحتفظ به في نفس الوقت؛ هضمه وتجاوزه. ومنذ الآن تصبح المركزية العربية مختلطة تماماً بالإسلام؛ مركزية إسلامية، ويصبح أساسها ثقافياً يتضمن اللغة العربية وليس لغوياً بالدرجة الأولى كما كان، وأصبحت العروبة هي جسد الإسلام. ولأن اللغة العربية أصبحت لغة النص المقدس ولغة أهل الجنة، فقد صارت لغة مقدسة ولأن العروبة باللسان فقد صارت مقدسة⁴⁹.

⁴⁹ حللنا المسألة في بحث بعنوان: جذور العنصرية العربية.

الفصل الثاني: مؤمنون وكفار

“الفلاسفة.... ولو كانت علومهم الإلهية
متقنة البراهين، نقية عن التخمين،
كعلومهم الحسابية، لما اختلفوا فيها، كما
لم يختلفوا في الحسابية”
أبو حامد الغزالي

* تبدأ المركزية الإسلامية بداية تبدو بسيطة للغاية وتشارك مع بقية الأديان التوحيدية؛ فالله هو الإله الوحيد في العالم، لا يعترف بغيره أبدا وهذا ما نص عليه القرآن والحديث والفقه.. إلخ. فكل الآلهة الأخرى مزورة، وهمية، والله هو الإله الوحيد الموجود بالفعل. تقدم هذه حقيقة وليس كروية أتى بها دعاة التوحيد وكل ما عداها يُعد - في الإسلام - باطلا، بل كفرا يستحق العقاب. وهذه عقيدة راسخة كالجبال في الفكر الإسلامي، رغم أن ما عبده الكفار في أحيان كثيرة واعتبروها آلهة، كانت موجودة بالفعل وجسمانية غالبا مثل بعض الموجودات الطبيعية، كالقمر والزهرة وبعض الحيوانات والأصنام، وحتى المسيح نفسه الذي تأسن حسب عقيدة أتباعه، أما الله فليس مجسدا أمام الناس، ومع ذلك قرر أنصاره المسلمون إقصاء غيره. وهذه هي البداية المنطقية لإقصاء الآخر وازدراؤه والتعالي عليه. ولا يعترف الإسلام بأنه يحق للناس أن تعبد ما تشاء بل يُسمي عبادة غير الله شركا وهو جريمة نكراء؛ أكبر الكبائر، لا يُغفر أبدا، وإن كان لا يُجبر أحدٌ على الإيمان بالله: **فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر (الكهف: 29)**. ولكنه لا يعتبر هذا حقا له؛ فهو خروج على العهد: فالله قد أخذ عهدا من كل مولود بالإيمان به: **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين (الأعراف: 172)** ولذا يُعد اختيار غير الله إلهًا أو إنكاره خيانة للعهد، ولذا لا يتمتع باعتراف الفكر الإسلامي كحق من حقوق الإنسان. والله هو قوة كلية الجبروت والسيطرة، يعلم كل شيء وقادر على كل شيء، وهو خلق العالم من العدم كما يعتقد معظم خاصة وعامة المسلمين، باستثناء بعض العقلانيين، الذين رأوا أنه غير قادر على الأفعال اللامنتطقية ولا يعرف الجزئيات، ورأى بعض الفلاسفة المسلمين المتهمين بالكفر والزندقة أنه لم يخلق العالم فعليا بل منطقيا فحسب، باعتباره علتة. هذه البداية المركزية المسماة بالتوحيد يعتبرها جل المسلمين حقيقة مطلقة، بدون برهان يدفع البشر عموما للاقتناع بها، مثلما يقتنع كل الناس بلا استثناء - مثلا - أن النار تحرق الورق. وقد بذل الإسلاميون على مر التاريخ جهودا مضنية للبرهنة على وجود ووحدانية الله وعلى أنه الإله الحقيقي وليس مجرد فكرة بشرية وكُتبت آلاف

الكتب والمقالات في هذا المجال. وبالمقارنة لم يحتج إثبات أن النار تحرق الورق لكتابة أي كتاب أو مقال، لأنها فعلا حقيقة واضحة.

ولا يسمح الإسلام للمرء أن يغير الإله المقدس كما سمحت أديان أخرى عديدة، ولا يسمح له بتقديس شيء غيره وغير ما يقده هو؛ أي الله. بل يجعل المهمة الوحيدة المقبولة للإنسان أن يخضع ويطيع الله فقط. وهذه مجرد مقدمة لإقصاء العقائد والأفكار الأخرى. وهو يشترك في التوحيد مع الأديان السماوية الأخرى ولكنه أكثر من بعضها في تجريده للإله وفي إبراز وحدته البسيطة والمطلقة، فلا توجد أقانيم مثل المسيحية، والإله عالمي وليس قوميا مثل يهوه، وهو بالطبع لا يعترف بالأديان السماوية اللاحقة (مثل الأحمدية والبهائية). كما أن الله في الفكر الإسلامي سلطة مطلقة على البشر وليس مجرد معين لهم، ومهمتهم الوحيدة في الوجود أن يعبدوه بالخضوع له، ولا يحق للمرء أبدا أن يعترض على أو يناقش أوامر، بل عليه فقط أن ينفذها.

وفي الممارسة حرص محمد بعد فتح مكة - وفقا للمصادر التاريخية الإسلامية - على تدمير أصنام العرب وقتل سدنتها أو دفعهم للإسلام، كما منع عبادة أي آلهة غير الله في جزيرة العرب. ومن الملاحظ أن الإسلام يميز بين المشركين، قاصدا من يعبد غير الله والملحدين وبين أهل الكتاب، المتهمين أيضا بالشرك، ولكن اعترافهم بالله منحهم وضعًا خاصًا في الإسلام؛ فشرکهم أو كفرهم بدرجة أقل من بقية الكفار، بسبب قربهم أكثر من توحيد الألوهية أو الاعتراف بالسلطة المطلقة لله، وسنناقش ذلك بعد.

* يرى الإسلام السائد؛ الأشعري والسني، منذ القضاء على المعتزلة أن النص القرآني غير مخلوق، بمعنى أنه أزلي مثل الرب تماما، ورغم الإقرار بأنه كلام الله يُعد هذا الكلام أزليا؛ فالله متكلم منذ الأزل وكتابه مكتوب في لوح محفوظ لا يتغير ولا يتبدل، رغم تناقض هذا مع فكرة النسخ والمنسوخ في القرآن ومناسبات النزول، وبالتالي فهذا النص المقدس غير متعلق بالظروف، أي ليس تاريخيا، وكل من يقول بخلاف ذلك يُعد كافرا من وجهة نظر الخاصة والعامة، بخلاف المعتزلة الذين انقضوا تقريبا، وقليلين للغاية من الإسلاميين الأعرض أفا مثل محمد عبده⁵⁰. وهذا النص يحمل الحقيقة المطلقة ويحوي كل شيء. هذا الكلام الأزلي والمتعالي على الواقع وغير البشري يقابل كل كلام البشر؛ الناقص والتاريخي. وقد تشدد الإسلاميون في مواجهة كل من تجرأ وتحدث عن تاريخية هذا النص حتى من المسلمين، وكان آخر الضحايا هو نصر حامد أبو زيد. ويبرر هذا الفهم للقرآن اعتباره مناسبا لكل الأزمنة والأماكن والظروف.

⁵⁰ رسالة التوحيد، تحقيق محمود أبو رية، الطبعة السادسة، ص 52، دار المعارف بالقاهرة، رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: 2003 / 3961.

وقد قام عثمان بن عفان بتوحيد رسم المصحف بعد أن كان متعدد الرسم، ولكن عدم تنقيطه سمح باستمرار تعدد القراءات⁵¹، وأخيرا حددها العلماء في قراءات سبع (البعض سمح ب 10 أو 14)، وفي النهاية أصبحت رواية حفص عن عاصم هي الأكثر انتشارا، وتكاد تكون سائدة في العالم الإسلامي. وقد أصبحت مخالفة هذه القراءات المحددة، وخصوصا عاصم، مبررا للتكفير، فأصبح للألفاظ نفسها قدسية مرعبة وأصبح المصحف الموحد سيفاً، بل صار الورق والحبر المكتوب به المصحف مقدسين؛ فلا يجب أن يوضع فوقه شيء ولا يجب الجلوس أو الوقوف عليه.

* **دين الفطرة:** الإسلام كما قدمه محمد ويؤمن به خاصة وعامة المسلمين هو "دين الفطرة": **فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها** (الروم: 30). ويستخدم لفظ "حنيف" في القرآن والحديث بمعنى مسلم. وأصل الكلمة في اللغة حسب أكثر المصادر هو الانحراف والاعوجاج، واستخدمت قديما بمعنى الميل عن الدين السائد، وهو تعبير لا شك يقلل من شأن المرتدين عن أديان الآباء، ولكن استخدم اللفظ بعد ذلك بواسطة العرب، لوصف المختونين أو الحجاج، أو من هم على ديانة إبراهيم، الذي اعتبر في التراث الشرقي القديم خارجا أو مفارقا لدين قومه. وفي الإسلام صار معنى الكلمة هو بالعكس؛ المائل إلى الدين المستقيم أو المائل عن الباطل إلى الحق، وبذلك صار استخدام اللفظ يعلي من شأن الموصوف به وهو الإبراهيمي أو المسلم ويقلل من شأن الآخرين؛ المشركين، فبدلاً من معنى الاعوجاج والخروج على الملة صار هو الاستقامة واتباع الملة الصحيحة⁵².

خلاصة معنى الآية السابقة أن الإنسان يولد مسلماً؛ إنه جزء من طبيعة البشر و ليس مجرد فكر وأيديولوجيا ولا حتى دعوة أو ديانة، وليس نتاجا لواقع محدد في المكان والزمان؛ إنه كما يؤمن بجزم كل الفقهاء والعامة صالح لكل زمان ومكان. إنه لصيق الصلة ببنية البشر ككائنات حية. وقد أكد القرآن أن الله قد أخذ عهداً من كل مولود بالإيمان به كما ذكرنا منذ قليل. إن كل مولود إذن يحمل ضمناً الإيمان بالله أو يعرفه "بالقوة"؛ أي يحمل إمكانية الاعتراف به حين يكبر، ولذلك ذكر القرآن أيضاً: والله **أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون** (النحل: 78). فالمرء يولد لا

⁵¹ القراءات السبع و العشر قُتلت بحثاً على مر تاريخ الإسلام. والمؤكد أنه كانت توجد مصاحف عديدة تختلف فيما بينها لفظاً وقد أحرقها عثمان بن عفان. من المصادر أبو عمرو الداني، الأحرف السبعة - الحجة في القراءات السبع المنسوب لابن خالويه - ابن خلف المقرئ، العنوان في القراءات السبع - محمد بن محمود حوا، المدخل إلى علم القراءات. ومن الشيعة، الرافضين لفكرة القراءات المتعددة أصلاً، مرتضى العسكري، تناولها في كتاب: القرآن الكريم في رواية المدرستين، الكتاب الثاني، الفصل السادس.

وقد تناولنا هذه المسألة بالتحليل في كتابنا: بحث في الإشكاليات اللغوية في القرآن.

⁵² المصادر عديدة من قواميس وكتب الحديث وتفسيرها وتفاسير القرآن وغيرها. حل المسألة الكلبي في كتاب "الأصنام"، وكذلك جواد علي في: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الفصل الخامس والسبعون: الحنفاء.

يعلم شيئاً ولكنه حين يسأله الله قبل أن يتكون (إذ أخذ الله العهد عليهم في أصلاب آبائهم) يجيب بالإيمان به. إنه يحمل هذه الإمكانية الوراثة للإيمان، كما هو واضح في تعبير "ظهورهم"، الذي استخدمه القرآن. وإذا كان تأويل القرآن قد اختلف من مفسر لآخر في هذه المسألة، فقد جاء الشرح في الحديث لما قاله القرآن. فذكر صحيح مسلم (7156) ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني، يومي هذا. كل مال نحلته عبداً، حلال. وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم. وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم. وحرمت عليهم ما أحللت لهم. وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً. ومن نافلة القول أن معنى "الحنفاء" في الإسلام يقترب من معنى "المسلمون"، في مذهب معظم مفسري القرآن الذين رأوا أن الحنيفية هي الإسلام على دين إبراهيم أو التوحيد لله ونبذ الشرك، ويمكن الاستنتاج من مجمل ما كتبه مفسرو القرآن والأحاديث أن الحنيفية هي الإسلام قبل نبوة محمد، يدل على ذلك نص القرآن: ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين (آل عمران: 67). وفي الحديث: (صحيح البخاري - 6452 وغيره الكثير) ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء، وكذلك جاء في صحيح مسلم (6710): ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة. وفي رواية أبي بكر عن أبي معاوية «إلا على هذه الملة، حتي يبين عنه لسانه». وقد تم تناول المسألة بنفس المعنى بتفاصيل التفاصيل في كتب شرح الأحاديث، منها فتح الباري، وتحفة الأحوذى، وعون المعبود، وغيرها⁵³.

هذا الإسلام "بالقوة" يساوي بتعبير علمي حديث أنه صفة جينية، وراثية، خلقة طبيعية، أي فطرة.

فالإنسان يولد مسلماً بالضرورة، وإذا اتجه اتجاهها آخر يكون إما قد "ضل" الطريق، عن خطأ غير مقصود، وهذا هو المعنى اللغوي⁵⁴ أو "غوي" بمعنى أنه

⁵³ نورد هنا كمثال شرح "عون المعبود"، كتاب السنّة، باب في ذراري المشركين: كل مولود: أي من بني آدم يولد على الفطرة: اختلف السلف في المراد بالفطرة على أقوال كثيرة، وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة الإسلام. قال ابن عبد البر: وهو المعروف عند عامة السلف (يهودانه): أي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهودياً (وينصرانه): أي يعلمانه النصرانية ويجعلانه نصرانياً (كما تنتج الإبل): أي تلد (جمعاء): أي سليمة الأعضاء كاملتها (هل تحس): بضم التاء وكسر الحاء وقيل بفتح التاء وضم الحاء أي هل تدرك. قال الطيبي: هو في موضع الحال أي سليمة مقولاً في حقها ذلك (في جدعاء) أي مقطوعة الأذن. والمعنى أن البهيمة أول ما تولد تكون سليمة من الجدع وغير ذلك من العيوب حتى يحدث فيها أربابها النقائص، كذلك الطفل يولد على الفطرة ولو ترك عليها لسلم من الآفات إلا أن والديه يزينان له الكفر ويحملانه عليه.

قال ابن قيم: سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث أن القدرية كانوا يحتجون به على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء الله بل مما ابتدأ الناس إحداثه، فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام، ولا حاجة لذلك، لأن الآثار المنقولة عن السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام.

⁵⁴ حسب مختار الصحاح: ض ل ل * * ضل * الشيء ضاع وهلك يضل بالكسر * ضللاً * و * الضالة * ما ضل من البهيمة .. ورجل * ضليل * و * مضلل * أي ضال جداً و * الضلال * ضد الرشاد وقد * ضل * يضل بالكسر * ضلالاً * و * ضلالة.

ضل عن الحق وهو يعلمه⁵⁵. فأَيُّ طريق غير الإسلام هو الطريق الخاطئ مهما كانت نية الشخص. وكل من هو غير مسلم هو كافر بالضرورة، لأنه يغطي ويستتر الحق سواء عامداً أو ضالاً. ويعتبر بعض الغلاة أن من الفطرة أن يكون الإنسان من فرقة معينة في الإسلام؛ فالأصل كما يذهبون أن عامة المسلمين على عقيدة السلف بالفطرة، بلا تلقين ولا تعليم - من حيث الأصل - فكل من لم يلقيه المبتدعة بدعتهم ويدرسوه كتبهم، فليس من حق أي فرقة أن تدعيه إلا أهل السُّنة والجماعة⁵⁶. ومع أن الإسلام هو الدين بوجه عام؛ سابق على رسالة محمد، أصبح بعدها هو رسالة محمد نفسها، ذلك أنها تستكمل الدين كما أن الأديان السابقة تُعد محرفة من وجهة النظر الإسلامية. هكذا صار الإسلام هو الدعوة المحمدية، ويُشترط الإيمان بمحمد لكي يكون المرء مسلماً حتى لو عمل "الصالح" وآمن بالله؛ أي ظل مسلماً، بالمعنى العام للفظ، مثل إبراهيم وعيسى وموسى... وفقاً للقرآن.

* يلفت النظر أن تعريف المسلم والمؤمن ليس أمراً متفقاً عليه بين المسلمين، والخلافات عديدة ليس هنا مجال تحليلها بالتفصيل ولكننا سنأخذ بأكثرها شيوعاً وتجريداً⁵⁷. وتتدرج معرفة المرء بالإسلام في ثلاث مراحل: الإسلام - الإيمان - الإحسان:

تعريف الإسلام: أبسط وأوضح تعريف للإسلام ما جاء في الحديث (صحيح مسلم - 79): **بني الإسلام على خمس. شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وحج البيت. وصوم رمضان.** وهذا هو التعريف المعتمد لدى الشارع العربي - المسلم، ومما أجمع عليه فقهاء السُّنة. وشذ البعض من القائلين أن الإسلام يكفي أن يكون بالقلب فقط دون الكلام بينما رأى أغلب علماء الإسلام أن النطق بالشهادتين شرط للإسلام، بالإضافة إلى الموافقة على بقية الشروط الخمسة، أما ممارسة الصلاة والحج ودفع الزكاة، فالبعض يكفر من لا يقوم بها وآخرون يكفرون من لا يعترف بها كمبدأ، والرأي الأخير هو السائد.

أما الإيمان فهو مرحلة تالية للإسلام، وقد اختلف على تحديده مختلف الفقهاء وهو في الحديث: **أن تؤمن بالله، وملأكته، وبلقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث (البخاري - 50).** وفي حديث آخر: **أن تؤمن بالله وملأكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره (مسند الإمام أحمد - 190)** ولدى أهل السُّنة وتعبير أبي حنيفة "الإقرار والتصديق". وهو درجة أعلى من الإسلام⁵⁸.

⁵⁵ القاموس المحيط: غوى ويغوي غيا، وغوى غوايةً .. وغوى وغيان: ضل، وغواه غيره وأغواه وغواه.

⁵⁶ سفر بن عبد الرحمن الحوالي، منهج الأشاعرة في العقيدة.

⁵⁷ طرح هذه الفروق عدد من الكتاب المسلمين، منهم البغدادي (عبد القاهر بن طاهر بن محمد)، في كتاب: الفرق بين الفرق.

⁵⁸ جاء في صحيح البخاري - 50: .. عن أبي هريرة قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس، فأتاه جبريل فقال: ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملأكته، وبلقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث».

وحسب تعبير أبي حنيفة: "هو التسليم والانقياد لأوامر الله تعالى"⁵⁹. ويمكن حسب رأي عموم السُّنة اعتبار الإسلام هو إعلان الإيمان باللسان، أما الإيمان فمحله القلب، والإيمان لدى السُّنة عموماً يتضمن الإسلام فهو أيضاً عمل، فالإيمان قول وعمل. ولا يكفي لاعتبار شخص ما من المؤمنين أن يؤمن بالله، بل عليه كذلك أن يؤمن بالإسلام، الذي يعترف بكل الرسل السابقين والملائكة والغيبيات عموماً.. إلخ.

ويأتي الإحسان بعد الإيمان: وهو ركن واحد، وهو: **أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك (البخاري - 50).**

هذه هي المعاني المستخدمة بالفعل في الثقافة الإسلامية السائدة⁶⁰.

*** الكفر:** الكفر في اللغة العربية هو التغطية أو الستر⁶¹. وقد استخدم الإسلام اللفظ العربي بمعناه العام، ولكنه أضاف إليه بعداً دينياً خاصاً، فالكفر هو تغطية وستر، ولكن أصبح المستور في الاستخدام الإسلامي هو "الحق" و"نعم الله". والمرء يغطي أو يستر شيئاً موجوداً أمامه، أي أنه يعلم أو يدرك الحق ويخفيه أو ينكره، فلماذا ينكر ما هو أمامه؟ وحسب البعد الديني الجديد للفظ لماذا ينكر الحق ونعم الله عليه؟ يأتي الرد بأنه ضال، منحرف، فاسد. وإن كان لا يعرف الحق فهو موجود في "فطرته" أي متضمن في تكوينه نفسه، فإذا لم يكتشفه لا يكون سوياً، بل لا يكون عاقلاً بما فيه الكفاية، وقد

قال: ما الإسلام؟ قال: «الإسلام: أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان». قال: ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

59 الفقه الأكبر لأبي حنيفة النعمان، 63، 67.

⁶⁰ في محاولة مضنية لتخفيف عمق التقسيم الإسلامي للبشر إلى مسلمين وكفار، لجأ محمد سعيد العشماوي في كتابه: الإسلام دين السلام، إلى البحث عن ما اعتبره المعنى الحقيقي للإسلام وللإيمان، معتبراً كل أصحاب الأديان السماوية مسلمين، وقاصراً مفهوم الإيمان على أتباع محمد، وهي محاولة غير كاملة. في رأينا. لجعل الإسلام أكثر مرونة مع أهل الكتاب. جوهر الإسلام، الطبعة الثالثة. بينما كان أحمد صبحي منصور أكثر جراً، فقدم تعريفاً للمسلم: تعريف سلوكي يقر بأن المسلم هو المسالم وتعريف عقيدي يقول بأن المسلم هو المنقاد لله وحده.

⁶¹ عرفه الزمخشري كالآتي:

"ك ف ر كفر الشيء وكفره: غطاه يقال: كفر السحاب السماء وكفر المتاع في الوعاء وكفر الليل بظلامه وليل كافر". ولبس كافر الدروع وهو ثوب يلبس فوقها. وكفرت الريح الرسم والفلاح الحب ومنه قيل للزراع: الكفار. وفارس مكفر ومتكفر وكفر نفسه بالسلاح وتكفر به.

وطائر مكفر: مغطى بالريش. ورجل مكفر وهو المحسان الذي لا تشكر نعمته. وإذا أمر الرجل بعمل فعمله على خلاف ما أمر به قالوا: مكفور يا فلان عنيت وأذيت أي عملك مكفور لا تحمد عليه لإفسادك له". أساس البلاغة، 2، ص 140-141.

وفي قاموس "المغرب في ترتيب المعرب" للمطرزي: (الكفر) في الأصل الستر يقال كفره وكفره إذا ستره. وفي لسان العرب: الكفر: كفر النعمة، وهو نقيض الشكر. والكفر: جحود النعمة، وهو ضد الشكر. وقوله تعالى: "إنا بكل كافرون"؛ أي جاحدون. وكفر نعمة الله يكفرها كفوراً وكفراناً وكفر بها: جحدها وسترها. وكافره حقه: جحده. ورجل مكفر: مجحود النعمة مع إحسانه. ورجل كافر: جاحد لأنعم الله، مشتق من الستر، وقيل: لأنه مغطى على قلبه.

اتهمه القرآن بالسفه: وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا إنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون (البقرة: 13).

والمثال الخالص للكفر في الإسلام هو إبليس، الذي يعرف الله تمام المعرفة وتكلم معه وخالف أمره بالسجود لآدم، بل وتحداه علنا وقرر أمامه أن يحاربه حتى النهاية بإغواء البشر وحرفهم عن طريقه، أي تضليلهم؛ فهو قطب الكفر بلا منازع. إنه يعرف الله كما يعرف أن مصيره جهنم حيث العذاب الأبدي، ومع ذلك لا يبالي ولا يخاف. إنه الكفر بالمعنى الديني الخالص للفظ: يعرف الحق وينكره. والحق هنا هو نعم الله عليه وعلى العالمين، ولا يكتفي بتجاهلها وعدم شكر الله بل أيضا يحاربه. ولذلك استحق إبليس أن يكون رئيسا بلا منازع للحزب الذي كونه؛ حزب الشيطان.

الكفر نقيض الإيمان؛ الذي هو درجة عليا من الإسلام، وهو مرض عضال ولذلك لا يكون الإسلام كفرا بالنسبة للعقائد الأخرى، ليس فقط لأنه صحيح، بل وبالأساس لأنه فطري؛ جيني، ولذا فهو لا يُعد عقيدة سليمة فحسب، وليس فقط العقيدة الوحيدة السليمة، بل العقيدة التي يدرك كل البشر إدراكا فطريا أنها كذلك ما لم يتعرضوا “لغسيل مخ” من قبل أولي أمرهم. وهذا هو حجر الزاوية في الفرق بين الإيمان والكفر، فالفرق ليس نسبيا، وبالتالي ليس متبادلا وليس مُعتبرا في الإسلام حكم قيمة نسبية، بل حقيقة مطلقة تحتوي عليها فطرة كل الناس سواء كانوا على وعي بها أم لا: إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذروهم لا يؤمنون. ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم (البقرة: 6 - 7). والبعض منهم يكفر بوعي كامل فهم يقولون على الله الكذب وهم يعلمون (آل عمران: 75).

والكفار هم - في نظر جل الإسلاميين - مفسدون بالضرورة، وبغض النظر عن قناعتهم: وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون. ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون (البقرة: 11 - 12). إذن الكافر مهما اعتقد بأنه صاحب رأي وحسن النية ولا يقصد إنكار الحق ولكنه غير مقتنع لسبب أو آخر، ليس إلا فاسدا أو مريضا، إنه ليس مجرد مختلف، بل عدو بالضرورة حتى لو لم يحارب الإسلام عمليا.

* أما الهدى والضلال فمن الله: من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا (الكهف: 17) ومن يضلل الله فلا هادي له ويذرهم في طغيانهم يعمهون (الأعراف: 186). ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن يضل من يشاء ويهدي من يشاء ولتسألن عما كنتم تعملون (النحل: 93)⁶². ويفهم

⁶² قال الطبري فيها: “وفق هؤلاء للإيمان به والعمل بطاعته فكانوا مؤمنين، وخذل هؤلاء فحرمهم توفيقه فكانوا كافرين” (جامع البيان عن تأويل آي القرآن). وقال الفخر الرازي في تفسيره للآية في مفاتيح الغيب: “اعلم أنه تعالى لما كلف القوم بالوفاء بالعهد وتحريم نقضه، أتبعه ببيان أنه تعالى قادر على أن يجمعهم على هذا الوفاء وعلى سائر أبواب الإيمان، ولكنه سبحانه بحكم الإلهية يضل من يشاء ويهدي من يشاء”، فالمشينة هنا تتعلق بالله كما فهم أغلب المفسرين ويستثنى القليل جدا، منهم الشعراوي، الذي فسرها على أن الله يهدي العبد الذي يريد الهداية وبتعبيره: “يحكم على هذا من خلال عمله بالضلال، ويحكم على هذا

معظم علماء الإسلام من ذلك أن الله هو الذي يضل الكافرين، ويهدي من يشاء من الناس، ضد الفكر المعتزلي الذي هُزم وسحق أنصاره بقسوة في العصر العباسي، وحديثاً حين تراجع إلى الظل فكر محمد عبده المتأثر به وتلاميذه ويتم حالياً سحق أنصاره الجدد بقسوة مماثلة. فالكفر ليس محض اختيار حر، وليس وجهة نظر، بل قدر مكتوب على أناس بعينهم؛ شيء يشبه الأمراض الخلقية، بالضبط مثلما أن الإسلام فطري أو جيني، فقد خلق الله - كما ذهب سيد قطب - الناس باستعدادات متفاوتة، نسخاً غير مكررة ولا معادة، وجعل نوااميس للهدى والضلال، تمضي بها مشيئته في الناس⁶³. ولتأكيد الإرادة الإلهية في ذلك يقول القرآن: **لا يهدي القوم الكافرين (النحل: 107). لا يهدي القوم الظالمين (القصاص: 50). إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار (الزمر: 3). إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب (غافر: 28). والله لا يهدي القوم الفاسقين (الصف: 5).** هذه الآيات لها مناسبات معينة وكل منها يقصد فئة بعينها من الكفار لا يريد الله أن يهديها. والقرآن يكون مقبولا من "الذين آمنوا": **قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد (فصلت: 44).** والخلاصة أن الله يريد أن يكون هناك كفار ومؤمنين: هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن (التغابن: 2) ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (يونس: 99). وعن الآية: **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم (الأعراف: 172) ذكر في الأحاديث: إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون. فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ فقال: إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخل به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخل به النار (مسند أحمد - 313).**

والجدل في هذه المسألة كان واسعا في العصرين الأموي والعباسي، ولكن منذ انتصر الأشاعرة لم تعد القضية مطروحة بنفس الأهمية؛ فالفكر الإسلامي السائد يتخذ الموقف الأشعري القائل بأن الله قد منح الإنسان حرية اختيار قراره، وبالتالي هو مسئول عنه رغم أن الله هو الذي اختار له منذ البداية الاستعداد لهذا القرار أو ذاك كما قال سيد قطب كما رأينا. فالإنسان مخير ومسير في الوقت نفسه، وإرادته غير مستقلة عن إرادة الله⁶⁴.

من خلال عمله بالهداية، مثل ما يحدث عندنا في لجان الامتحان، فلا نقول: اللجنة أنجحت فلاناً وأرسلت فلاناً، فليست هذه مهمتها، بل مهمتها أن تنظر أوراق الإجابة، ومن خلالها تحكم اللجنة بنجاح هذا وإخفاق ذلك".

⁶³ في ظلال القرآن، سورة النحل.

⁶⁴ العلاقة بين الإرادة البشرية والإلهية في الفكر الإسلامي غير محسومة عموماً وهناك أقوال كثيرة أشهرها القدريّة لدى المعتزلة (الإنسان هو الذي يختار أفعاله) والجبرية لدى الجهمية (الله هو الذي يحدد أفعال

وقد حُدد وفقا للقرآن والحديث لكل امرئ منذ البدء مصيره في الآخرة. ففي القرآن: وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير (البقرة: 284)⁶⁵. أما في الحديث: صحيح البخاري (3138): إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله إليه ملكا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها. وفي مسند الإمام أحمد - 15833: يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمس وأربعين ليلة فيقول يارب أشقي أو سعيد فيكتبان فيقول يا رب أذكر أو أنسى فيكتبان ويكتب عمله وأثره وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزداد فيها ولا ينقص رواه مسلم أيضا. وفي صحيح مسلم (6719) عن عائشة رضي الله عنها قالت دُعي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت طوبى له عصفور من عصفائر الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال: أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم وخلق للنار أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم.

والاتجاه الغالب في الإسلام يقر أن المسلم يحاسب يوم القيامة على أعماله لموازنة الحسنات بالسيئات، أما الكافر فلا يحاسب اللهم إلا لتبيان فساده وزيادة عذابه؛ فبتعبير ابن تيمية، الكافر لا حسنات له توزن بسيئاته⁶⁶، وكل أعماله سيئات بغض النظر عن مضمونها، لأنه كافر بالله مبدئيا. وهذه العقيدة غالبة وسط المسلمين. ويختلف المعتزلة والكرامية الخوارج والبراهمة في ذلك لا اعتبارهم بالحسن والقبيح وصفا ذاتيا للأفعال، وبعضه مدركا بالعقل، كالكذب، وبعضه بانضمام الشرع كالطهارة والصلاة. والحسن والقبح يجب معرفتهما بالعقل، واعتناق الحسن واجتناب القبيح واجب كذلك، ويترتب على ذلك أن الكافر قد يقوم بأعمال حسنة. ويقبل الشيعة الإمامية بدور العقل في تحديد الحسن والقبيح ولكن في حدود الحدود؛ فالعقل يحدد الحسن والقبح في أعم القضايا التي يتفق فيها مع الشرع أيضا ولم يُفترض حدوث اختلاف بينهما. بينما ذهب

(الإنسان) وموقف الأشاعرة الوسطي (الله هو الذي يمنح الإنسان حرية الاختيار غير المستقلة مع ذلك عن إرادة الله) وكثيرا ما يتكلم بعض الأشاعرة وبعض السُّنة بمنطق الآخر وكثيرا ما تطرح آراء متضاربة من جانب الكاتب نفسه.

⁶⁵ اتفق جل المفسرين (الطبري، السعدي، ابن كثير، القرطبي، البغوي.. الخ) على أن "من" هنا هو الله، فهو يعذب ويرحم كيفما شاء، أي كيفما شاء الله: فيعذب بعدله ويغفر برحمته. وقد تكررت "يعذب من يشاء" باللفظ في سور عديدة.

⁶⁶ رسالة إلى أهل البحرين في رؤية الكفار ربهم.

المعتزلة إلى أنه إذا اختلف العقل مع الشرع وجب تأويل النص الدال على الشرع أو رده.

والمدرك بالعقل يساوي المحدد بمحتوى الفعل لا بأصله الشرعي، بغض النظر عن نية صاحبه، وتكون بالتالي المرجعية هنا بشرية، وهو ما تجاوزه الفكر الإسلامي قديماً مع هزيمة المعتزلة وحديثاً مع انحسار فكر محمد عبده. وصارت الأعمال بالنيات أو بالقصد منها، وهذا هو الأساس النظري لرفض القيم غير المستندة للشرع الإسلامي، حتى لو كانت نبيلة وفقاً للعرف البشري في وقت أو آخر، فالحسن ما يتم من أجل عبادة الله والقبيح يكون من أجل الدنيا، فهما يُحددان بالشرع، وبتعبير اليزدوي "حكم الأمر موصوف بالحسن عرف ذلك بكونه مأموراً به لا بالعقل نفسه إذ العقل غير موجب بحال"⁶⁷. فما يقوله الله والرسول هو الحق بغض النظر عن محتواه. وإن كان الفقهاء الذين أخذوا بالقياس قد اهتموا أشد الاهتمام بالكشف عن علل الأحكام، فلم يكن غرضهم تقييم النصوص، بل مجرد استخدام تلك العلل المفترضة كأساس لإصدار أحكام فقهية غير منصوص عليها مباشرة في النص. ومن نافلة القول أن نقد النص المقدس من المحرمات في الفكر الإسلامي.

* الكافر مدان وليس مجرد مختلف أو صاحب رؤية أخرى، وهو أيضاً ليس مجرد عدو للإسلام لأنه مخالف له، بل هو بالضبط: ضال، منحرف، شرير، إلى آخر مختلف أحكام القيمة التي يتعامل بها الإسلام كأحكام مطلقة.

أما المرحلة السابقة على الدعوة المحمدية في جزيرة العرب فتسمى في الإسلام بالجاهلية، واللفظ مشتق من الجهل. وليست مجرد الفترة الزمنية هي المقصودة، بل العادات والأفكار التي نفاها الإسلام. ولذلك تسمى نفس الأفكار أو العادات أو ما يشبهها بعد الإسلام بالجاهلية أيضاً. لقد حقق الإسلام من وجهة نظره قطيعة مع الجاهلية، وأصبح ينظر إليها كسلوك ضال ومفسد، وبالتالي مدان تماماً. الأمر لم يفسر كإنتاج لعصر وملابس موضوعية معينة أو في سياق تاريخي ما، بل كشيء مدنس؛ كجهالة. وتصور الفترة السابقة على الإسلام في الثقافة الإسلامية على أنها فترة مظلمة وليس بها إلا الفساد والظلم، أو على الأقل هذه هي الصورة الراسخة في أذهان عامة المسلمين ومعظم خاصتهم.

كل هذا منصوص عليه بوضوح ليس فقط في النص المقدس، بل أيضاً وبكثافة في كتب التراث الإسلامي القديم والحديث والمعاصر، سواء في أعمال "المتطرفين" أو المعتدلين، وحتى في الخطاب الرسمي الحكومي العربي. ويلجأ البعض من حين لآخر إلى آيات من القرآن توحى بعكس ذلك؛ مثلاً الآيات التي تمدح المسيح والرهبان.. الخ، متناسياً أنها آيات لا علاقة لها بتحديد مفهوم الكفر

⁶⁷ أصول فخر الإسلام، المجلد الأول، ص 269.

والكافرين، والأهم؛ متناسيا الكم الهائل من التراث الإسلامي المتوفر بكثافة في وسائل الإعلام، والأكثر أهمية متجاهلا قناعاته التي يعبر عنها باستمرار⁶⁸.

* وماذا عن الأديان السابقة؟ يجيب بأنها كانت "لحظات" - إذا استعرنا التعبير من علم المنطق - من الإسلام. فالأنبياء السابقين كانوا هم أيضا مسلمين: (ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين) (آل عمران: 67) - فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون (آل عمران: 52) - أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلها واحدا ونحن له مسلمون (البقرة: 133)⁶⁹، وجاء في الحديث: والأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد (البخاري - 3370) ولكن أتباعهم قاموا بتحريف الكتب المقدسة عمدا، فالدين واحد هو الإسلام وإن اختلفت الشرائع من مرحلة لأخرى بعض الاختلاف. وقد قُتلت مسألة تحريف التوراة والإنجيل بحثا من قبل الإسلاميين واختلفوا فيها؛ فاعتبر بعضهم أن التحريف يعني التأويل، وذهب آخرون إلى أنه يعني تحريف النصوص. وأيا كان الأمر اتفق الجميع على أن الرسالة المحمدية هي الخاتمة وأن كل من لا يؤمن بها من أهل الكتاب يُعد كافرا، ويتفق جل المسلمين عامة وخاصة في العصر الراهن على أن التوراة والإنجيل محرفان.

وقد أرسل الله الرسل إلى كل الأمم، ولذلك فلا حجة لأحد أنه لم يتلق الرسالة الإلهية:

⁶⁸ زعم - مثلا- محمد عمارة في حديث على إحدى القنوات الفضائية أن الإسلام يعترف بالآخر بينما الآخر لا يعترف به، فالأول يعترف بموسى وعيسى بينما الآخرون لا يعترفون بالنبي محمد والسؤال الآن: هل يعترف بأن الآخرين ليس "في قلوبهم مرض" ولم يحرفوا كتبهم وليسوا كفارا وليسوا أعداء للإسلام لمجرد أنهم ينكرونه؟ والأهم هل يعترف بأنهم مجرد أناس يختلفون فكريا مع المسلمين؟ وهل يعترف بالملحدين وهم نسبة كبيرة من البشر؟ باختصار الآخر في الإسلام هو الكافر.. فهل يعترف الإسلام بالكافر كمجرد مختلف وبشرعية اختلافه؟؟ بالطبع لا. ولا نقصد هنا النص المقدس بل كل الفكر الإسلامي بكافة مدارس (عدا أفراد قلائل للغاية) ولكن اعتاد الإسلاميون أن يطلقوا على أفكارهم وخطاباتهم المعلنة أسماء لا علاقة لها بمحتواها أو حتى عكسه، للتقية والخداع.

⁶⁹ حتى آداب وعادات الإسلام فطرة. ففي البخاري - 5755: حدثنا... قال الزهري: ...عن أبي هريرة رواية «الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب». وفي مسلم 557: ...عن عائشة، قالت: قال رسول الله: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء». قال زكرياء: قال مصعب: ونسيت العاشرة. إلا أن تكون المضمضة. زاد قتيبة: قال وكيع: انتقاص الماء يعني الاستنجاء.

وقال إبراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رفعت إلى السدرة فإذا أربعة أنهار: نهران ظاهران، ونهران باطنان، فأما الظاهران فالنيل والفرات، وأما الباطنان فنهران في الجنة. فأتيت بثلاثة أقذاح: قدح فيه لبن، وقدح فيه عسل، وقدح فيه خمر. فأخذت الذي فيه اللبن فشربت، فقيل لي: أصبت الفطرة أنت وأمتك". (البخاري - 5483).

ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضى بينهم بالقسط وهم لا يظلمون (يونس: 47). وبعد أن جاء الإسلام أعلمت به أمم الأرض فأصبح لا حجة لأحد بعدم العلم، اللهم إلا من ربّاه أبواه على الكفر ولم يسمع عن الرسالة الحق.

في البدء كان الإسلام يمدح المسيحيين وغيرهم: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنجاري والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (البقرة: 62).

ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (العنكبوت: 46).

ولكن في النهاية حدد موقفه بشكل قاطع، مقررًا أن اليهود والمسيحيين كفار ومشركون:

وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون. اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون (التوبة: 30 - 31)، لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم (المائدة: 72)، لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة (المائدة: 73)، ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين (آل عمران: 85)، إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب (آل عمران: 19).

فحتى المؤمنون بالله بطريق تخالف الإسلام لا يُعدون من المؤمنين بل كفارًا، بل ومشركين بدرجة من الدرجات.

وقد حلل ابن تيمية تفصيلًا كفر اليهود والنصارى في كتابه: "اقتضاء الصراط المستقيم"، معتبرًا أن كفر اليهود أصله عدم العمل بالعلم، وكفر النصارى أصله عملهم بلا علم. وقد ذهبت الأغلبية الساحقة من الفقهاء والعلماء قديمًا وحديثًا إلى تكفير اليهود والمسيحيين، سواء من المتشددين أو المعتدلين، ولم يخرج على هذا سوى أقل القليل الذين فسروا القرآن بمرونة أكثر تأويلًا لمقاصده، مثل محمود شلتوت، ومحمد سعيد العشماوي، وأحمد صبحي منصور، وآخرون من المسلمين العلمانيين المعاصرين، إلا أن الرأي العام المسلم لم ينظر إلى أهل الكتاب إلا ككفار، سواء في الماضي أو في الحاضر. وإن هذه النظرة لأهل الكتاب عميقة تمامًا في الثقافة الإسلامية على مدى التاريخ.

ورغم أن الإسلام قد وصف اليهود والنصارى بالشرك كما توضح آيات سورة التوبة المذكورة آنفًا، إلا أنه قد ميز بين المشركين ومن أسماهم أهل الكتاب، قاصدا اليهود والمسيحيين. فالأخرون، رغم أنهم مشركون، إلا أن لديهم بعض القناعة بوحدانية الله ولديهم كتاب سماوي، رغم أنه محرّف فيما ذهب

القرآن، إلا أن هناك قناعة لديهم أنه من عند الله، كما أن منهم من يلتزم بتعليمات كتابه قبل تحريفه.. إلخ. ويستخدم القرآن والحديث الكفر والشرك بنفس المعنى في مواضع وبمعنيين مختلفين في مواضع أخرى. وأكثر الفقهاء اجتهادا؛ أبو حنيفة وتلاميذه، ذهب إلى اعتبار اليهود والمسيحيين كفارا ولكن ليسوا مشركين، باعتبار الشرك بالتعريف هو اتخاذ إله آخر مع الله. واعتبر الإسلام الكفار من أهل الكتاب أفضل من غيرهم من الكفار، لأنهم أقرب للإسلام؛ خاصة المسيحيين: **لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون (المائدة: 82)**، وفي الحديث: **من أسلم من أهل الكتاب؛ فله أجره مرتين، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من المشركين، فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا**⁷⁰.

والموقف المعادي عقائدياً لأصحاب الأديان الأخرى إنما يشير إلى أن الإسلام السائد يعتبر الإيمان برسالة محمد أهم - عمليا - من الإيمان بالله؛ ذلك أن على المؤمنين أن يصدقوا محمداً. وقد كان الكفار في مكة يؤمنون بالله، ودارت المعركة الرئيسية مع الإسلام حول نبوة محمد، أي سلطته عليهم؛ الدينية والدنيوية بالطبع، لأنه شرع في كل المجالات تقريبا. وبعد محمد صار التصديق برسالته شرطا لاعتبار المرء غير كافر، حتى لو لم يدخل الإيمان في قلبه، وهو وصف القرآن للأعراب: **قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم (الحجرات: 14)**. ونتذكر هنا كلام ابن تيمية⁷¹ وغيره حول كفر حتى من يتصف بالورع والزهد والعبادة والعلم، كالأخبار والرهبان وغيرهم، مهما كان خلقه ووداعته. فرغم حبه لله وسلوكه "الإنساني"، يُعده الإسلام كافرا، لأنه لا يؤمن بنبوة، وبالتالي برسالة محمد. فالإيمان يُقصد به الإيمان بطريقة الإسلام بالذات، أما الطرق الأخرى في الإيمان فتعد كفرا لدى مجمل المسلمين. وبكلمات ابن تيمية، "الكفر يكون بتكذيب الرسول فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم"⁷².

* الإيمان والإسلام بالمعنى اللاحق لرسالة محمد مقابل الكفر. هذا هو ملخص تقسيم جل المدارس الإسلامية للبشر. والمسلمون هم فقط أصحاب الدين الحق أما غير المسلمين فكفار. أما تعريفه للكفر فظل هو تعريف اللغة العربية، مع إضافة البعد الديني للمعنى، وهو ما يلخص أساس علاقة الإسلام بالعالم؛ بالآخر، ومما يجدر التأكيد عليه أن الآخر هذا لدى الإسلام ليس مجرد آخر بل عدو الله، المتمرد عليه الكافر بنعمه، المستحق للعذاب سواء بواسطة الله نفسه أو المسلمين: **قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف**

⁷⁰ محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، 304.

⁷¹ الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان.

⁷² درء تعارض العقل والنقل، الجزء الأول.

صدور قوم مؤمنين (التوبة: 14). وهذا التعبير؛ عدو الله يُستخدم كثيراً في وصف الكفار أو المتهمين بالكفر. وبالطبع يكون عدو الله عدواً للمسلمين، والعكس بالعكس، فعُدو المسلمين هو عدو الله قطعاً.

وإذا كان الإيمان هو نقيض الكفر، فالإسلام هو خروج من الكفر وهو اعتراف بالحق؛ هدى، حتى لو لم يصل المرء إلى درجة الإيمان الفعلي. فالمؤمن مسلم بالضرورة ولكن المسلم قد لا يكون مؤمناً حقاً أو ناقص الإيمان، ولكنه قرر أن يعترف بأركان الإسلام. والكفر ليس إنكار الخالق بالضرورة، بل يمكن أن يشمل أولئك الذين ينكرون أحد أركان الإسلام⁷³، حسب رأي الغالبية العظمى من كبار الفقهاء.

وقد تناول الفقه قضية الكفر بقدر كبير من الاهتمام، ومع ذلك لم يتفق الفقهاء على معناه تحديداً. فالمسلم أيضاً يمكن أن يصبح كافراً، رغم ادعائه الإسلام: **بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمس**

⁷³ جاء في لسان العرب: قال القطامي: وروي عن النبي صلعم أنه قال: قاتل المسلم كفر وسبابه فسق ومن رغب عن أبيه فقد كفر؛ قال بعض أهل العلم: الكفر على أربعة أنحاء: كفر إنكار بأن لا يعرف الله أصلاً ولا يعترف به، وكفر جحود، وكفر معاندة، وكفر نفاق؛ من لقي ربه بشيء من ذلك لم يغفر له ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فأما كفر الإنكار فهو أن يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما يذكر له من التوحيد، وكذلك روي في قوله تعالى: "إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون"؛ أي الذين كفروا بتوحيد الله، وأما كفر الجحود فإن يعترف بقلبه ولا يقر بلسانه فهو كافر جاحد ككفر إبليس كفر أمية بن أبي الصلت، ومنه قوله تعالى: "فلما جاءهم ما عرفوا كفروا" به، يعني كفر الجحود، وأما كفر المعاندة فهو أن يعرف الله بقلبه ويقر بلسانه ولا يدين به حسداً وبغياً ككفر أبي جهل وأضرابه، وفي التهذيب: يعترف بقلبه ويقر بلسانه ويأبى أن يقبل كأبي طالب حيث يقول: ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية ديناً لولا الملامة أو حذار مسبة، لوجدتني سمحاً بذاك مبيناً.

وأما كفر النفاق فإن يقر بلسانه ويكفر بقلبه ولا يعتقد بقلبه. قال الهروي: سنل الأزهرى عن يقول بخلق القرآن أنسميه كافراً؟ فقال: الذي يقول كفر، فأعيد عليه السؤال ثلاثاً ويقول ما قال ثم قال في الآخر قد يقول المسلم كافراً. قال شمر: والكفر أيضاً بمعنى البراءة، كقوله تعالى حكاية عن الشيطان في خطبته إذا دخل النار: إني كفرت بما أشركتمون من قبل؛ أي تبرأت. وكتب عبد الملك إلى سعيد بن جبير يسأله عن الكفر فقال: الكفر على وجوه: فكفر هو شرك يتخذ مع الله إلهاً آخر، وكفر بكتاب الله ورسوله، وكفر بادعاء ولد لله، وكفر مدعي الإسلام، وهو أن يعمل أعمالاً بغير ما أنزل الله ويسعى في الأرض فساداً ويقتل نفساً محرمة بغير حق، ثم نحو ذلك من الأعمال كفران: أحدهما كفر نعمة الله، والآخر التكذيب بالله.

وقوله سبحانه وتعالى: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون"؛ معناه أن من زعم أن حكماً من أحكام الله الذي أتت به الأنبياء، عليهم السلام، باطل فهو كافر. وفي حديث ابن عباس: قيل له: ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وليسوا كمن كفر بالله واليوم الآخر، قال: وقد أجمع الفقهاء أن من قال: إن المحصنين لا يجب أن يرجموا إذا زنيا وكانا حريين، كافر، وإنما كفر من رد حكماً من أحكام النبي صلى الله عليه وسلم لأنه مكذب له، ومن كذب النبي، صلى الله عليه وسلم فهو كافر. وفي حديث ابن مسعود، رضي الله عنه: إذا قال الرجل للرجل أنت لي عدو فقد كفر أحدهما بالإسلام، أراد كفر نعمته لأنه الله عز وجل ألف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخواناً فمن لم يعرفها فقد كفرها. وفي الحديث: من ترك قتل الحيات خشية النار فقد كفر أي كفر النعمة، وكذلك الحديث الآخر: من أتى حائضاً فقد كفر، وحديث الأنواء: إن الله ينزل الغيث فيصبح قوم به كافرين؛ يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، أي كافرين بذلك دون غيره حيث ينسبون المطر إلى النوع دون الله؛ ومنه الحديث: فرأيت أكثر أهلها النساء لكفرهن، قيل: أي كفرن بالله؟ قال: لا ولكن يكفرن الإحسان ويكفرن العشير أي يجحدن إحسان أزواجهن؛ والحديث الآخر: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، ومن رغب عن أبيه فقد كفر ومن ترك الرمي (أي رمي الجمرات) فنعمة كفرها؛ والأحاديث من هذا النوع كثيرة.

كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا (مسلم - 273). كما أن منكر الدين يمكن أيضا ألا يُعتبر كافرا لدى قليل جدا من العلماء الأوسع أفقا مثل بعض المعتزلة كالجاحظ والغبري، وحديثا الشيخ محمود شلتوت⁷⁴، وجمال البنا؛ فالكفر لديهم يتطلب ليس فقط إنكار الإسلام بل أن يتم هذا بغناد واستكبار، أي بعد أن يُبلغ الدعوة الإسلامية الصحيحة ويدركها ثم ينكرها عنادا، ويُضرب المثل في هذا الخصوص بابليس؛ الذي يعرف الله تماما ويصر على معصيته ومحاربتة، فهو أبو الكفر بلا منازع. أما لدى أحمد صبحي منصور فالكفر ينقسم إلى الكفر السلوكي، يعني الإكراه في الدين والاضطهاد، خصوصا عندما يصل إلى حد الإخراج من الديار والأوطان ثم القتال، والكفر العقيدي؛ وهو يعني عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، والحكم عليه موكل إلى الله يوم القيامة، والقرآن يؤكد على تأجيل الحكم على الناس في اختلافاتهم العقيدية الي يوم القيامة والي الله وحده، فليس لبشر أن يحكم على آخر بالكفر العقيدي. وعلي ذلك يرفض الاتهام بالكفر العقيدي إجمالا، فليس لأحد من البشر أن يحاسب إنسانا بشأن عقيدته. وإلا كان مدعيا للالوهية، أي يكون هو نفسه كافرا⁷⁵.

والكفر نفسه ينقسم إلى كفر أصلي وكفر ردة. والثاني أغلظ بإجماع السُّنة والشريعة جميعا. وهناك تقسيمات أخرى إلى كفر أكبر يخرج من ملة الإسلام، وكفر أصغر لا يخرج صاحبه من الملة لدى الغالبية: كفر قولي - فعلي - اعتقادي، كفر النعمة مقابل كفر الكبر، وقسمه بعض الفقهاء إلى كفر: تكذيب - استكبار وإباء مع التصديق - إعراض - شك - نفاق، بخلاف كفر الردة. إلخ. وهناك من يميز بين الكفر والشرك لدى غير أهل الكتاب، والشرك نفسه يُقسم

⁷⁴ قال: الحد الفاصل بين الإسلام والكفر: وعليه؛ فمن لم يؤمن بوجود الله؛ أو لم يؤمن بوحدانيته وتنزهه عن المشابهة والحلول والاتحاد؛ أو لم يؤمن بتفرده بتدبير الكون والتصرف فيه، واستحقاق العبادة والتقدیس، واستباح عبادة مخلوق ما من المخلوقات؛ أو لم يؤمن أن الله رسالات إلى خلقه، بعث بها رسله، وأنزل بها كتبه عن طريق ملائكته؛ أو لم يؤمن بما تضمنته الكتب من الرسل، أو فرق بين الرسل الذين قص علينا فأمّن بالبعث وكفر بالبعث؛ أو لم يؤمن بأن الحياة الدنيا تفنى ويعقبها دار أخرى هي دار الجزاء ودار الإقامة الأبدية، بل اعتقد أن الحياة الدنيا حياة دائمة لا تنقطع، أو اعتقد أنها تفنى فناء دائما لا بعث بعده، ولا حساب ولا جزاء؛ أو لم يؤمن بأن أصول شرع الله فيما حرم وفيما أوجب، هي دينه الذي يجب أن يُتبع، فحرم من تلقاء نفسه ما رأى تحريمه، وأوجب من تلقاء نفسه ما رأى وجوبه... من لم يؤمن بجانب منه هذه الجوانب ولا حلقة من هذه الحلقات لا يكون مسلما، ولا تجري عليه أحكام المسلمين فيما بينهم وبين الله، وفيما بينهم بعضهم وبعض، وليس معنى هذا أن من لم يؤمن بشيء من ذلك يكون كافرا عند الله، يخلد في النار، وإنما معناه أنه لا تجري عليه في الدنيا أحكام الإسلام، فلا يطالب بما فرضه الله على المسلمين من العبادات، ولا يمنع مما حرمه الإسلام كشرب الخمر وأكل الخنزير والاتجار بهما، ولا يغسله المسلمون إذا مات ولا يصلون عليه، ولا يرثه قريبه المسلم في ماله، كما لا يرث هو قريبه المسلم إذا مات. أما الحكم بكفره عند الله فهو يتوقف على أن يكون إنكاره لتلك العقائد أو لشيء منها - بعد أن بلغته على وجهها الصحيح، واقتنع بها فيما بينه وبين نفسه، ولكنه أبى أن يعتنقها ويشهد بها عنادا واستكبارا، أو طمعا في مال زائل أو جاه زائف، أو خوفا من لوم فاسد؛ فإذا لم تبلغه تلك العقائد، أو بلغته بصورة بصورة منفرة أو صورة صحيحة (خطأ مطبوعي: غير صحيحة) ولم يكن من أهل النظر، أو كان من أهل النظر ولكن لم يوفق إليها، وظل ينظر ويفكر طالبا للحق، حتى أدركه الموت أثناء نظره - فإنه لا يكون كافرا يستحق الخلود في النار عند الله. الإسلام عقيدة وشريعة، ص 19.

⁷⁵ أنواع الكفر باليوم الآخر: ب 2 ف 3.

إلى شرك أكبر: شرك الدعوة - شرك النية والإرادة والقصد - شرك الطاعة -
شرك المحبة، وشرك أصغر مثل القسم بغير الله أو الرياء، والشرك الخفي.

ولكن اتفقت الغالبية العظمى من المسلمين - كحد أدنى - على أن من يعلن
أنه غير مسلم هو كافر، وهذا هو المعنى الذي سنأخذ به في هذا الكتاب وهو ما
يحقق الغرض منه وسنستخدم لفظ “كفر”، بمعنى غير الإسلام.

الفصل الثالث: الأمة المختارة

“لو كان الناس متفقيين على طريقة واحدة،
ومحبة من غير عداوة ولا بغضاء، لم يكن فرقاًنا
بين الحق والباطل، ولا بين المؤمنين والكفار، ولا
بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان”
سليمان بن عبد الوهاب

الإسلام كما يُقدّم هو كلام الله وهو الحقيقة المطلقة والنهائية وهو العدل المطلق والخير المطلق. هذا الخير من الله، وأما الشر فمن وسوسة الشياطين. إذن يوجد حزبان في الكون: حزب الله: لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله... أولئك حزب الله (المجادلة: 22) وحزب الشيطان: استحوذ عليهم الشيطان فأنسأهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان (المجادلة: 19). والحزب الأخير هو حزب إبليس؛ وهو النموذج النقي للكفر البين كما أشرنا. إذن ينقسم العالم إلى قطبين: مؤمنين وكفار.

والنفس البشرية تحمل “فجورها وتقواها”، أي يمكن أن تمارس الشر أو الخير. وقد خلق الله البشر والجن ليعبدوه فحسب: وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون (الذاريات: 56) وهذه العبادة تعني لدى جل المسلمين طاعته الكاملة، أي اتباع الدين. ولما كان الدين بألف لام التعريف هو الإسلام جاء في أزمنة مختلفة وبطبقات مختلفة، وجب على البشر، وكذلك الجن، أن يتبعوه.

إن القرآن يُعد في الإسلام آخر الكتب السماوية، وأفضل الكتب على الإطلاق، سواء الدينية أو غيرها وأفضل البشر هو من يدرس القرآن: إن خيركم من علم القرآن أو تعلمه (مسند الإمام أحمد - 414). كذلك يحتوي القرآن على كل شيء؛ هذه عقيدة راسخة لدى عامة المسلمين وفقهائهم، بل وأقرها القرآن نفسه: ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء (النحل: 89)، ما فرطنا في الكتاب من شيء (الأنعام: 38). وبالتالي يملك المسلمون الحقيقة المطلقة، ودينهم هو المعيار المطلق للخير والشر والصح والخطأ. هذه فكرة مستقرة على مدى التاريخ. وإن اختلف الإسلاميون في حيز الاجتهاد المسموح به؛ فوسعه البعض، وضيقه البعض أيضاً؛ فالكل يقر بأن النصوص المقدسة قدمت كل شيء أساسي وتضمنت أسس الاجتهاد نفسه. ورغم التلاعبات اللغوية بغرض البرهنة على أن الإسلام يدعو للتفكير والاجتهاد، لا يستطيع أحد من جمهور الإسلاميين على مدى العصور نفي أن الإسلام يقدم الحقيقة المطلقة والنهائية والكاملة، وأنه صالح لكل زمان ومكان، وهذا مفهوم مركزي في المنظومة المعرفية الإسلامية بكافة مدارسها.

ولما كان العالم ينقسم إلى مسلمين وكافرين صار من المنطقي أن يميز الله المسلمين على الحزب الآخر؛ حزب الشيطان. ولما كانت الدعوة المحمدية هي آخر الدعوات الدينية، يكون الإسلام المحمدي هو الدين النهائي؛ الحق المطلق. وبناء على ذلك يكون المسلمون وقت نزول القرآن هم حملة الحق المطلق والنهائي، لذلك هم ليسوا فقط - وهذا من نافلة القول - خير البشر، بل هم أيضاً خير أمة في التاريخ: **خير أمة أخرجت للناس** (آل عمران: 110).

وقد اختلف في تفسير هذه الآية مختلف المفسرين قديماً وحديثاً. فذهب بعضهم إلى أن المقصود هم من هاجروا مع محمد إلى المدينة. أما أغلبهم فرأى أن المقصود هي أمة محمد عموماً، ومن هؤلاء ابن كثير: "يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم، وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطية العوفي وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس"، وكذلك الشوكاني الذي قال: "وقيل معناه: كنتم في اللوح المحفوظ، وقيل: كنتم منذ آمنتم، وفيه دليل على أن هذه الأمة الإسلامية خير الأمم على الإطلاق"⁷⁶. ومن المحدثين سيد قطب، قال في الظلال: "إن التعبير بكلمة "أخرجت" المبني لغير الفاعل، تعبير يلفت النظر. وهو يكاد يشي باليد المدبرة اللطيفة، تخرج هذه الأمة إخراجاً؛ وتدفعها إلى الظهور دفعا من ظلمات الغيب، ومن وراء الستار السرمدى الذي لا يعلم ما وراءه إلا الله.. إنها كلمة تصور حركة خفية المسرى، لطيفة الدبيب. حركة تخرج على مسرح الوجود أمة. أمة ذات دور خاص. لها مقام خاص، ولها حساب خاص: (كنتم خير أمة أخرجت للناس).. وهذا ما ينبغي أن تدركه الأمة المسلمة؛ لتعرف حقيقتها وقيمتها، وتعرف أنها أخرجت لتكون طليعة، ولتكون لها القيادة، بما أنها هي خير أمة..".

وحين قرر القرآن ذلك لم يكن المسلمون أكثر الشعوب علماً أو صناعة، ولكن المهم أنهم الأكثر طاعة لله. ومن أولى الأوامر الإلهية التي يجب على أمة الإسلام تنفيذها نشر الإسلام في ربوع الأرض، فالأمة الإسلامية ليست خير أمة لإيمانها فحسب، بل لأنها مكلفة بمهمة نشر الحق والعدل: **تأمرون بالمعروف تنهون عن المنكر** (آل عمران: 110). فهي أمة العدل وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (البقرة: 143) ومعنى الوسط هنا هو "العدل"⁷⁷. والعدل يُقدّم كمفهوم مجرد ومطلق، وكأنَّ معناه متفق عليه بين عموم البشر.

أما قائد هذه الأمة وخاتم النبيين (الأحزاب: 40)، فهو سيد الخلق أجمعين، وهو معصوم من الخطأ بإجماع شبه كامل من المسلمين، فقهاء وعامة على مر

⁷⁶ فتح القدير، سورة آل عمران.

⁷⁷ جاء في صحيح البخاري - 7185: حدثنا ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم يا رب. فتسال أمته، هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير. فيقول: من شهودك فيقول: محمد وأمته، فيجاء بكم فتشهدون. ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً قال: عدلاً لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيداً)».

العصور، وحتى أخطاؤه تُفسر غالباً على أنها مقصودة لتعليم الناس الخطأ من الصواب. وشخصية الرسول في الإسلام شخصية محورية خاصة أن العرب كانوا يؤمنون بوجود الله قبل الإسلام وكان الخلاف الأساسي مع محمد هو نبوته، ولذلك مثلاً رأينا أبا سفيان عند فتح المسلمين لمكة يوافق على إعلان إيمانه بالله قائلاً: لا إله إلا الله، ولكن إعلان إيمانه بمحمد كان شاقاً عليه فقال: "أما هذه والله فإن في النفس منها حتى الآن شيئاً"⁷⁸. وكان محمد يدعو الناس للإيمان به قبل أن يقدم لهم الإسلام كاملاً والذي أعلنه على مراحل امتدت 23 سنة، أي يدعوهم لما يقول وما سيقول ويفعل في المستقبل، أي منحه ما يشبه "شيكا على بياض". وقد اهتم الإسلام منذ عهود مبكرة بإبراز محورية محمد، لا بالنسبة للإسلام فحسب بل بالنسبة للعالم ككل؛ الوجود كله. وقد بدأ القرآن نفسه بالقول بأن محمداً مذكور في التوراة والإنجيل والذين حرفهما اليهود والنصارى حسب قوله. وذكرت السيرة النبوية، التي تفنن في كتابتها مئات من المسلمين، ما يدل على حدوث معجزات يوم ميلاد محمد، منها ما ذكرته الجن لأصحابها من البشر، ومما ذكر أن أحدهم قال "لا إله إلا الله"، وغيره أبلغ صاحبه أن النبي المنتظر قد بُعث "من لؤي بن غالب"⁷⁹. بل قيل إن إبليس قد "رن أربع رنات: حين لعن، وحين أهبط، وحين ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحين أنزلت الفاتحة"⁸⁰. كما علم بعض اليهود بخبر مولده كرسول المستقبل وأعلنوا ذلك⁸¹. هذا بخلاف ما رآه النجاشي، وما حدث من إضاءة قصور الشام وارتجاس إيوان كسرى، وسقوط أربع عشرة شرفة منه، كما خمدت نار فارس، كما غاضت بحيرة ساوة⁸²، وذكرت عشرات المعجزات الخرافية الأخرى، الأرضية والكونية⁸³. ولا شك أن محمداً يحتل في ذهن الأغلبية العظمى من المسلمين

⁷⁸ ابن هشام، السيرة النبوية، ملف 91 من 116.

⁷⁹ التفاصيل في: ابن كثير، البداية والنهاية، ج 2، ص 408.

⁸⁰ ابن كثير، نفس المرجع، ملف 32 من 239.

⁸¹ ومن قصص اليهود المزعومة هذه فلنقرأ هذه القصة نقلاً عن ابن كثير، : "قال محمد بن إسحاق: وكان هشام بن عروة يحدث عن أبيه، عن عائشة قالت: كان يهودي قد سكن مكة يتجر بها، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مجلس من قريش: يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود؟ فقال القوم: والله ما نعلمه. فقال: الله أكبر أما إذا أخطاكم فلا بأس، انظروا واحفظوا ما أقول لكم: ولد هذه الليلة نبي هذه الأمة الأخيرة، بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كأنهن عرف فرس، لا يرضع ليلتين، وذلك أن عفريتاً من الجن أدخل أصبعه في فمه فمنعه الرضاع، فتصدع القوم من مجلسهم وهم يتعجبون من قوله وحديثه. فلما صاروا إلى منازلهم أخبر كل إنسان منهم أهله، فقالوا: قد والله ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام سموه محمداً. فالتقى القوم، فقالوا: هل سمعتم حديث اليهودي، وهل بلغكم مولد هذا الغلام؟ فانطلقوا حتى جاءوا اليهودي فأخبروه الخبر، قال: فاذهبوا معي حتى انظر إليه، فخرجوا به حتى أدخلوه على أمنة فقالوا: أخرجي إلينا ابنك فأخرجته، وكشفوا له عن ظهره، فرأى تلك الشامة فوق اليهودي مغشياً عليه، فلما أفاق قالوا له: مالك وملك؟ قال: قد ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل، فرحتم بها يا معشر قريش، والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب". المرجع السابق، نفس الموضوع.

⁸² نفس الموضوع.

⁸³ ذكرت معظم الخرافات المتعلقة بهذا الموضوع في: دلائل النبوة، إسماعيل الأصبهاني.

مكانة تالية مباشرة للرب نفسه، وصفه محمد قطب مثلاً بأنه أكمل شخصية وأعظم شخصية في الوجود البشري كله من بدائه إلى منتهاه⁸⁴، وتردد الغالبية العظمى من المسلمين أنه أفضل الخلق عموماً⁸⁵، لكن قليلون اعتبروه أفضل البشر وليس أفضل الخلق. ووفق للإسلام لا يكون المرء مؤمناً بمجرد إعلان إيمانه بالله، بل لابد أن يعلن أيضاً إيمانه بأن "محمدًا رسول الله".

وقصة خير أمة لا تنتهي بمجرد الإعلان عنها، بل يترتب عليها أن هذه الأمة عليها واجب ولها الحق أن تقود البشرية لتحقيق خلافة الله على الأرض. فهي ليست خير أمة في ذاتها، بل لأن أبنائها يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وهذا شرط لاعتبارها خير الأمم، والمعروف هنا ليس شيئاً آخر سوى تعليمات الإسلام، أي باختصار، الإسلام ذاته. فهي أمة في مهمة مقدسة مكلفة بالنضال ضد الكفر وهزيمته وتحقيق السيادة لشرع الإسلام. وإذا كان من المستحيل تحقيق السيادة للإسلام دون أن يتمثل في أمة، فمن المنطقي أن تكون السيادة المطلوبة هي سيادة المسلمين. فأمة محمد لا توجد "بالفعل" أو لا توجد "وجوداً حقيقياً" - بتعبير سيد قطب - إلا أن تقوم بالمهمة المقدسة المشار إليها: "فإما أن تقوم بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مع الإيمان بالله - فهي موجودة وهي مسلمة. وأما أن لا تقوم بشيء من هذا فهي غير موجودة، وغير متحققة فيها صفة الإسلام"⁸⁶. إذن الأمة الإسلامية تظل كذلك "في ذاتها" حتى تقوم برسالتها فتصبح "لذاتها"؛ تتحقق كخير أمة أخرجت للناس. المعنى أن أمة الإسلام لم توجد لتعيش في حياد مع الآخر، بل لتناضل من أجل تحويله إما للإسلام كعقيدة أو للإسلام كنظام حياة، أما إذا تقاعست عن مهمتها فتفقد شرط اعتبارها خير أمة.

والمعنى يختلف تماماً عن "شعب الله المختار" لدى اليهود؛ فخير أمة بشرط أن تناضل الكفر وتسلسل الكفار كما ذكر في الحديث.

ولكن كيف تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟ جاء الشرح في الحديث بنفس المعنى وبالألفاظ أكثر حزماً: **خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام** (البخاري - 4439). فالأمر بالمعروف.. إلخ

وكذلك في دلائل النبوة للبيهقي، المليء بعدد كبير للغاية من الأحداث الخارقة للطبيعة المتعلقة بنبوة محمد.

⁸⁴ واقعا المعاصر.

⁸⁵ شكك ناصر الألباني في هذه الفكرة في رده على رمضان البوطي فقال: "أن الدكتور قد ادعى أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلائق عند الله على الإطلاق، وهذه عقيدة، وهي لا تثبت عنده، إلا بنص قطعي الثبوت قطعي الدلالة، أي بأية قطعية الدلالة، أو حديث متواتر قطعي الدلالة، فأين هذا النص الذي يثبت كونه صلى الله عليه وسلم أفضل الخلائق عند الله على الإطلاق؟ ومن المعلوم أن هذه القضية مختلف فيها بين العلماء، وقد توقف فيها الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - ومن شاء التفصيل فعليه بشرح عقيدة الإمام أبي جعفر الطحاوي الحنفي رحمه الله"، كتاب: التوسل أنواعه وأحكامه، الطبعة الخامسة، الفصل الرابع، الشبهة السابعة.

⁸⁶ سيد قطب، في ظلال القرآن، سورة آل عمران.

يكون ضد دار الكفر، بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم⁸⁷، ولكن إذا أتى يوم استضعفت فيه أمة محمد، فقد منحها الإسلام وسائل متعددة للأمر بالمعروف؛ فكان مرنا ورحيما بها: **من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. فإن لم يستطع فبلسانه. فإن لم يستطع فبقلبه. وذلك أضعف الإيمان (مسلم - 140).** كما يكون الأمر بالمعروف كذلك في دار الإسلام وموجهها للمسلمين، ولذلك ذكر اليد واللسان والقلب لاختيار الأداة المناسبة لكل حالة.

أما الكلام المنمق عن التعايش السلمي والتعاون الدولي وقبول الإسلام للآخر، فلا يستند لأرضية نظرية حقيقية، خاصة أن الفقه الإسلامي لم يتغير بقدر يُذكر منذ قرون، بل ولم تتغير المفاهيم التي يأخذ بها عامة المسلمين وخاصتهم، ولا يستطيع أي من مفكري الإسلام أن ينكر المعنى السائد والشائع لمفهوم "خير أمة" .. فالخير والشر لا يجتمعان في الإسلام، الذي يرى الشر في الآخر؛ الكافر، دائما حتى لو اتفق معه في بعض المبادئ والقيم؛ فالحزبان اللودان: حزب الله وحزب الشيطان هما عدوان.

كراهية المسلمين للكفار:

الفكر الإسلامي السائد حاليا وفي أوقات سابقة كذلك دعا المسلمين لكراهية الكفار، خصوصا أصحاب التوجهات الأرثوذكسية في الإسلام؛ الحنابلة وغيرهم. بل ودعا بعضهم إلى إظهار هذه الكراهية ما لم تكن هناك ضرورة للتقية. قال ابن قيم الجوزية: "ومعلوم أن التقية ليست بموالة ولكن لما نهاهم الله عن موالة الكفار اقتضى ذلك معاداتهم والبراءة منهم ومجاهرتهم بالعدوان في كل حال إلا إذا خافوا من شرهم فأباح لهم التقية، وليست التقية بموالة"⁸⁸. وحسب ابن تيمية "الولاية ضد العداوة وأصل الولاية المحبة والقرب وأصل العداوة البغض والبعد"⁸⁹.

وقد لخصها شيخ حنبلي معاصر بوضوح، مقسما العداوة إلى مبدئين: الأول هو وجود العداوة: فهذا لا بد منه للمسلم، فوجود عداوة الكفر وأهله في قلبه من مقتضيات الإيمان، فإذا زال وجودها فلم يبق لها أثر مطلقا، فهذا من نواقض الإيمان، والأمر الثاني: إظهار العداوة: فهذا من واجبات التوحيد، وشروط استقامة الإسلام، فإذا لم تظهر هذه العداوة على الجوارح مع وجود أصلها في القلب فقد تكون كفرا، وقد تكون من الموالة الصغرى غير المكفرة (من المعاصي)، وقد تكون جائزة من باب التقية بشروطها، وكل هذا بحسب حال

⁸⁷ ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

⁸⁸ بدائع الفوائد، 3، ص 69.

⁸⁹ الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان.

صاحبها، ومكانه، وعذره⁹⁰، ويدعو شيخ حنبلي معاصر آخر لكرائية الكفار بلا مواربة: "فالكافر عدو لله ولرسوله وللمؤمنين ويجب علينا أن نكرهه من كل قلبنا"⁹¹. ونجد أساسا لهذه الكراهية في النص القرآني: **قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين (آل عمران: 32) - يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة (الممتحنة: 1) - لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله (المجادلة: 22)**. فإذا كان الله لا يحب الكافرين فكيف يحبهم العباد المؤمنون؟ فهم أعداء الإسلام بالضرورة لأنهم منحرفون وفاسدون، حتى لو ظنوا أنهم على حق. ففساد خلقهم يمنعهم من الاعتراف بالحقيقة البارزة والمؤكددة لكل من يفكر، وهي أن الله موجود والرسالة المحمدية هي الحق من ربهم. وإذا أحب المسلم كافرا لشخصه - وهذا وارد حتما - يجب أن يكرهه "في الله"، فلا حب دون كراهية، لأنه لا يجب أن يحب المسلم كافرا بلا تحفظ، فليتذكر دائما أنه كافر؛ عدو الله، فعلى حد ما ذكر ابن تيمية، "على المؤمن أن يعادي في الله ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه - وإن ظلمه. فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية"⁹². وأصل المسألة هو كما أشرنا أن الكفار أنصار إبليس الذي يقوم بإغواء البشر بالمعصية والتمرد على سلطان الله، فهم جميعا الحزب المعتدي على حزب المؤمنين، المحارب لله في الأرض، وهذه هي علة العداء الأزلي بين المسلمين والكفار⁹³. وتطرح المسألة في الفكر الإسلامي بعنوان **"الولاء والبراء"**، حيث يُقسم البشر إلى أولياء الرحمن وأولياء الشيطان؛ حزبان متعاديان وعلاقتهم الأساسية هي العداوة والصراع. وعلى المسلمين أن يتبرأوا من الكفار كما تبرأ الله منهم في سورة براءة، ما عدا المعاهدين منهم: **وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله (براءة: 3)**. وقد سنت سورة براءة دستور العلاقة الدائمة بين المؤمنين والكفار على أساس البغض والقتال والإخضاع أو القتل، فقررت فك علاقة السلام واستبدالها بالحرب ونقض العهود الدائمة والاكتفاء بعهود مؤقتة لجعل علاقة الحرب هي الأساس بين الطرفين. فالبراءة أو البراء يعني فك العهود الدائمة، وبمعنى آخر التخلص من كل مودة مع الكفار، فالعهد الدائم يعني أن يُقام سلام دائم بين الحزبين، فيتضمن المودة أو الولاء، وهو ما قرر القرآن نقضه بلا مواربة، مستثنيا عهد الذمة بين المسلمين والكفار المقيمين في دار الإسلام في

⁹⁰ ناصر بن حمد الفهد، التنكيل بما في بيان المثقفين من أباطيل، القسم الأول، الفصل الأول، الطبعة الأولى ربيع الآخر - 1423.

وقد تراجع الكاتب هو وغيره من "علماء" الوهابية بعد ذلك عن بعض آرائه المتشددة ربما تحت تأثير السجن والضغط الحكومية.

⁹¹ محمد بن صالح العثيمين، الولاء والبراء.

⁹² مجموعة الفتاوى، المجلد 28.

⁹³ ناقش المسألة محمد بن سعيد القحطاني، في كتاب بعنوان: الولاء والبراء في الإسلام، الفصل الثاني: أولياء الرحمن وأولياء الشيطان وطبيعة العداوة بينهما، ص 64.

حالة خضوعهم للمسلمين، فلا تكون علاقة سلام دائم أو مودة بل استسلام وصغار؛ أي مذلة.

وإذا كان من المعتاد والمقبول من عموم البشر ألا يحب المرء عدوه، باستثناء بعض أفكار مسيحية، فلم يتميز الإسلام بل يطالب أهله بكراهية الكفار ويسمّيها "الكره في الله". لم نجد نصا إسلاميا يشبه النص التالي في إنجيل متى: سمعتم أنه قيل: تحب قريبك وتبغض عدوك. وأما أنا فأقول لكم: أحبوا أعداءكم. باركوا لاعنيكم. أحسنوا إلى مبغضيك وصلّوا لأجل الذين يسيئون إليكم ويطردونكم لكي تكونوا أبناء أبيكم الذي في السماوات فإنه يُشرق شمس على الأشرار والصالحين ويمطر على الأبرار والظالمين. لأنه إن أحببتم الذين يحبونكم فأبى أجر لكم؟ أليس العشارون أيضا يفعلون ذلك؟ وإن سلمتم على إخوانكم فقط فأبى فضل تصنعون؟ أليس العشارون أيضا يفعلون هكذا؟ فكونوا أنتم كاملين كما أن أباكم الذي في السماوات هو كامل.⁹⁴

ويحاول الإسلاميون الأكثر اعتدالا وبراجماتية تخفيف مسألة كراهية الآخر؛ في الدعاية الرسمية، معلّنين أن الإسلام يحض على الإخوة الإنسانية والسلام والمحبة بين الشعوب.. إلخ، دون التخلي بالطبع عن تكفير غير المسلمين. وقد أفتى القرضاوي - كمثال - في هذا الشأن مرارا، مكررا الكلام عن الجدال بما هو أحسن والقسط مع أهل الذمة، والأهم أنه يميز دائما بين أهل الكتاب والملحدّين، مفضلا الطرف الأول، بدليل أن الإسلام قد سمح للمسلمين بتناول طعامهم والزواج من نسائهم، كما دعا للتحالف مع كفار ضد كفار آخرين أكثر عداء، مذكّرا بنظرية التناقض الرئيسي والثانوي الماوية، ويشارك القرضاوي في الحوار بين الأديان بغرض التوصل إلى الحد المشترك بين الجميع وليس بغرض توحيد الأديان حسب تصريحاته⁹⁵.

ويذهب الإسلاميون العلمانيون مذهباً أكثر انفتاحاً على الآخر، رافضين مسألة الكراهية والعداء المطلق للكفار بل ينفي بعضهم صفة الكفر عن أهل الكتاب وغيرهم أحيانا.

ورغم محاولات بعض الإسلاميين المعتدلين لنفي الدعوة لكراهية الكفار، يسود الثقافة الإسلامية الاتجاه المتشدد والمتفق مع ظاهر النص القرآني وأغلب تفسيراته من قبل كبار العلماء. فما زال الصوت الأعلى والأكثر تأثيراً في الساحة الإسلامية هو صوت الإسلاميين الأقل انفتاحاً على الآخر والأكثر تعصبا⁹⁶.

⁹⁴ الأصحاح الخامس 43 - 48.

⁹⁵ برنامج الشريعة والحياة، الخميس 08 نوفمبر 2001، الولاء والبراء وأخوة غير المسلمين.

⁹⁶ تعرض قادة الإسلام المعتدل مرارا لنقد مرير من قبل المتشددّين. انظر على سبيل المثال محمد بن هادي المدخلي، الولاء والبراء والإخوان المسلمون، حيث انتقد بشدة كل من حسن البنا والقرضاوي ومصطفى السباعي وفتحي يكن والزنداني.

الفصل الرابع: الصراع بين الإيمان والكفر

“إن الإنسان لا يستقيم له دين - ولو وحد
الله وترك الشرك - إلا بعداوة المشركين،
والتصريح لهم بالعداوة والبغض”
محمد بن عبد الوهاب

إذا كان الفرق بين الإيمان والكفر هو بالضبط الفرق بين الخير والشر؛ بين الله والشيطان، فلا يمكن أن يكون بينهما حبّ ورحمة، بل صراعٌ إلى الأبد، كما أسلفنا. والنبي لم يكتف بالإيمان بالحق، بل كان مُكلفاً حسب ما قدم نفسه للعالم بأن يوصل الرسالة؛ ولذلك راح يدعو للإسلام.

ومن المعروف جيداً أن محمداً منذ هجرته للمدينة لم يكن مجرد داعية مثل أيّ صاحب فكر، بل كان أولاً رجل دولة. والدعوة المحمدية لم تكن مجرد دعوة إلا في بدايتها، ولكن ما أن تمكن محمد من استقطاب أهل يثرب حتى اتخذت دعوته منحى آخر؛ فقد كون دولة إسلامية تدين له بالولاء وصار نشر الدعوة مهمة الدولة الرئيسية لا مهمته الفردية فحسب، منها:

- إبلاغ الإسلام إلى مختلف القبائل عن طريق سفراء ورسائل رسمية.
- غزو قبائل وإدخالها في طاعته.
- الحصول على التمويل اللازم بالغزو وقطع طرق القوافل التابعة لأعدائه.
- عقد التحالفات مع قبائل مختلفة وحتى عقد هدنة مع قريش.
- استخدام الأموال والعطايا لجذب العرب إلى الإسلام (المؤلفة قلوبهم).
- - توسيع رقعة الدولة بالغزو وضم الأراضي.

لقد استخدم كل الوسائل التي كانت في إمكانه لنشر الدعوة وتوسيع الدولة وبالتالي جعل “كلمة الله” هي العليا. ولم ينضم إليه سوى القليل في مرحلة الدعوة السلمية، ولكن دخل الناس الإسلام أفواجا بعد إنشاء الدولة واتباع الوسائل الدبلوماسية في نشر الدعوة. ولم يكتف محمد بالحوار العقلي لنشر الإسلام بعد هجرته للمدينة وتأسيس الدولة، بل كان الترهيب والترغيب والطعن في مخالفيه وسائل هامة وفعالة لإقناعهم. ولنقرأ على سبيل المثال دعوته لملك أكبر دولة في العالم في عصره، حسب مصادر التاريخ الإسلامية وما يظنه عموم الإسلاميين: **بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم. سلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يوثك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين وقل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به**

شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا شهدوا بأنه مسلمون (البخاري - 4435).

هذه أيضا رسالته لكسرى: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله أدعوك بدعاية الله فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة لأنذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين أسلم تسلم فإن أبيت فعليك إثم المجوس أي الذين هم أتباعك⁹⁷.

أما رسالته لأهل اليمن فنصت على: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلكم المسلم له ذمة الله وذمة رسوله ومن أبي فعليه الجزية⁹⁸.

وأرسل بنفسه المحتوى لأهل البحرين: أما بعد فإنكم إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة ونصحت لله ورسوله وآتيت عشر النخل ونصف عشر الحب ولم تمجسوا أولادكم فلکم ما أسلمتم عليه غير أن بيت النار لله ورسوله وإن أبيتم فعليكم الجزية⁹⁹.

لم تسر الدعوة للإسلام في البلاد المجاورة للمدينة بإرسال المحاورين والاكتفاء بفتح باب النقاش مع الناس، بل كانت حتى الدعوة السلمية مبطنة بالوعد والوعيد والغزوات والسرايا. وإذا تأملنا رسائل محمد السابقة إلى الملوك لوجدناها تتضمن اعتقادا بأن الكفار يعرفون أن الإسلام هو الحق وأن المسألة لا تعدو الاعتراف بهذه الحقيقة المفترضة. ولم يتصور المسلمون أن الآخرين يحتاجون لسنوات من التفكير والمقارنة حتى يدرسوا الدين الجديد قبل أن يفكروا في تغيير أديانهم التي نشأوا عليها وساهمت في تكوين ثقافتهم.

إن قطع الطريق وفرض الجزية والتهديد بالحرب مع تقديم العطايا (للمؤلفة قلوبهم مثلا) لعبت دورا هاما في نشر الإسلام. وبينما كان من المشروع لدى محمد اغتيال من ينتقد دينه والتنكيل به ونهب أمواله، لم يكن يتوانى عن سب دين الآخرين واتهامهم بالضلالة والجهل، بل لم يمتنع عن السخرية من أفراد بعينهم لكفرهم، مثلما قام مثلا بتسمية أبي الحكم بن هشام بأبي جهل وهو الاسم الذي يعرفه به معظم المسلمين حتى الآن.

والآن هل تنتهي الدعوة بوفاء محمد؟ بالطبع لا؛ فإن على أمة الإسلام واجبا مقدسا؛ نشر دعوة الحق في ربوع الأرض، والجهاد ضد الكفر أينما كان، أي بالوسائل نفسها التي استخدمها محمد: بكل من الدعوة السلمية والدولية

⁹⁷ علي بن برهان الدين الحلبي، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، الجزء 3، ص 346.

⁹⁸ البلاذري، فتوح البلدان، ملف 6 من 29.

⁹⁹ نفسه.

بالمعنى المذكور سابقا، فالدعوة للإسلام دعوتان؛ دعوة بالبنان وهي القتال، ودعوة بالبيان وهو اللسان، وذلك بالتبليغ، بتعبير أبو بكر الكاشاني¹⁰⁰.

ويستند هذا الصراع في وجوده إلى العدواة المستحكمة بين المعسكرين، إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا (النساء: 101)، وهذا العداء يقابله بشكل تلقائي عداء من المسلمين تجاه الكافرين، لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله (المجادلة: 22).

نصت تعليمات القرآن والحديث على ضرورة العمل على نشر الإسلام في عموم الأرض: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير (الأنفال: 39). فالعلاقة بين معسكر الإيمان ومعسكر الكفر لا يمكن أن تكون علاقة صداقة ولا سلام إلى الأبد. فمن استقراء النصوص المقدسة يتضح أن الطبيعة التي خلق الله عليها العلاقة بين المعسكرين هي الصراع؛ الصراع في معناه الواسع، الذي لا ينحصر في الحرب، وإنما يمتد ليشمل كل ألوان التدافع بين المؤمنين والكافرين، سواء كانت في شكل حوار فكري أو جدال: قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك (الكهف: 37)، وجادلهم بالتي هي أحسن (النحل: 125)، أو كانت في شكل عراك وخصام بين الطرفين، فإذا هم فريقان يختصمون (النمل: 45)، أو كانت في شكل صراع حربي بين المعسكرين، ولا يزالون يقاتلونكم (البقرة: 217)، الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا (النساء: 76).

ولكي تكتمل صورة الأسباب الحقيقية للصراع المستمر بين المعسكرين، لابد من استحضار طبيعة العلاقة بين الحق والباطل؛ فالحق لابد أن يتحرك لإثبات ذاته، ولا يكون ذلك إلا بزوال الباطل، فهما شيان متناقضان لا يوجد أحدهما إلا بانتفاء الآخر، وقل جاء الحق وزهق الباطل (الإسراء: 81)، وحتى إذا لم يتحرك الحق فإن الباطل سوف يتحرك؛ لأنه لا يطيق وجود غريمه بجانبه، وهذه بالذات هي طبيعة العلاقة بين المؤمنين والكافرين، ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم (محمد: 3).

فالعدواة القائمة بين المعسكرين والطبيعة الراسخة لعلاقة الحق بالباطل هي المحركات الأساسية للصراع.

لم توص النصوص المقدسة بطريقة واحدة في تعامل المسلمين مع الكفار، ولكن الشيء الذي لا مفر منه حسب هذه النصوص هو أن يهتم المسلمون بنشر الإسلام بكل الوسائل الناجحة والممكنة، وحسب الحديث: من رأى منكرا منكم منكره فليغيره بيده. فإن لم يستطع فبلسانه. فإن لم يستطع فبقلبه. وذلك أضعف الإيمان (صحيح مسلم - 140).

¹⁰⁰ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء السابع، ص 100.

والقرآن به آيات ترفض الإكراه على الاعتقاد: لا إكراه في الدين (البقرة: 256) فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب (الرعد: 40) لست عليهم بمسيطر (الغاشية: 22)¹⁰¹.

والمدخل الطبيعي لذلك هو تبليغ الدعوة للكافرين وعرض الأمر عليهم، خاصة أنه دين الفطرة، جاء مصدقا لما عرفوه من قبل من كتب مقدسة وعرضها أنبيأؤهم الذين أرسلهم الله إلى كل الأمم. ويحق للكافرين أن يرفضوا الدعوة ولكن في هذه الحالة يجب أن يخضعوا للمسلمين:

قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (التوبة: 29) - (صاغرون = أزلاء¹⁰²). وفي الحديث: حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه كنتم خير أمة أخرجت للناس، قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام (البخاري - 4439) ونفس المعنى السابق في (6773)، (2879). ومن الأمثلة ذات المغزى ما قاله محمد في غزوة خيبر: لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله. يفتح الله على يديه. قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ. قال: فتساورت لها رجاء أن أدعي لها. قال: فدعا رسول الله علي بن أبي طالب. فأعطاه إياها. وقال: «امش. ولا تلتفت. حتى يفتح الله عليك». قال: فسار على شينا ثم وقف ولم يلتفت. فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم. إلا بحقها. وحسابهم على الله (صحيح مسلم - 6175).

والواضح مما سبق أن نشر الإسلام بدون إكراه يعني عدم إدخال الإسلام إلى قلوب الكفار بالقوة، وهذا أمر لا يحتاج إلى آيات لأنه غير ممكن أصلا، ولكن الأمر لا يعدو أن محاولة الدعوة السلمية ضرورية في البدء يتلوها الإكراه بالتهديد بالقتل أو دفع الجزية، وفي حالة اختيار دفع الجزية يكون الكافر قد خضع لدين الله دون أن يدخل فيه.

ومع ذلك فمن الممكن أن يكون هناك سلام ما بين المسلمين والكفار، وأن يتم التعامل بينهم في التجارة بل وأن تعقد تحالفات حربية مع بعضهم. كل هذا نصت عليه آيات من القرآن ومارسها محمد، بل يمكن أن يصلح المسلمون

¹⁰¹ حسب تفسير ابن كثير: قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما (لست عليهم بجبار) أي لست تخلق الإيمان في قلوبهم وقال ابن زيد لست بالذي تكرههم على الإيمان قال الإمام أحمد 3300 حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال صلعم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل ثم قرأ (فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر) وهكذا رواه مسلم في كتاب الإيمان - 21 والترمذي - 3341 والنسائي - 2443. ذكر الزمخشري نفس المعنى في تفسير الآية: بمسيطر، حتى تفسرهم على الإيمان إنما أنت داع وباعث، الكشاف، 4، ص 393.

¹⁰² لسان العرب - باب صغر.

الكفار ويدفعوا لهم الجزية إذا دعت الضرورة¹⁰³. كل هذا على نحو مؤقت كما سنرى.

ولكن هذه الإجراءات التي تبدو متناقضة ليست متناقضة في الحقيقة. فالمهم هو نشر الدعوة، وبعد الإبلاغ يمكن فعل كل ما يكون من شأنه إعلاء كلمة الله، سواء بالوسائل السلمية أو العسكرية، حسب قوة المسلمين وموازن القوى عموماً في هذه اللحظة أو تلك. حتى العهود يمكن فسخها، وقد رأينا ذلك بعد سورة التوبة، حيث صدرت الأوامر بمنح الكافرين المعاهدين للمسلمين فرصة 4 شهور أو حتى انتهاء أجل العهد إذا كان محدد المدة لا يكون لهم بعدها عهد لدى المسلمين إلا إن استجار بهم أحد من المشركين:

براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين (التوبة: 1)
فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين (التوبة: 2). إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين (التوبة: 4) وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون (التوبة: 6). قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين (التوبة: 14). الخلاصة أن الدين كله يجب أن يكون لله وتكون كلمة الله هي العليا، بالجدال أو التعامل السلمي أو القهر أو القتل.. إلخ. إن الآخر؛ الكافر، يصبح دمه وماله حلالاً إذا غرض عليه الإسلام، سواء على شخصه أو بلغته الدعوة بعد أن صارت شائعة، ورفضه ورفض الإذعان للمسلمين بدفع الجزية. أما فترات المهادنة فهي مؤقتة في حالة عدم القدرة على رفع كلمة الله:

لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة (آل عمران: 28).

بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً (النساء: 138) الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين (النساء: 139).

يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين (المائدة: 51).

¹⁰³أجاز بعض الأنمة (مثل الأوزاعي) أن يصلح المسلمون الكفار على دفع الجزية لهم إذا دعت إلى ذلك ضرورة. كما أقر الشافعي الشيء نفسه في حالة الخوف من تفوق الكفار أو لمحنة نزلت بالمسلمين (جاء في "الأم"، 4، ص 199): ولا خير في أن يعطيهم المسلمون شيئاً بحال على أن يكفوا عنهم؛ لأن القتل للمسلمين شهادة، وأن الإسلام أعز من أن يعطي مشرك على أن يكف عن أهله؛ لأن أهله قاتلين ومقتولين، يظهرون على الحق إلا في حال واحدة، وأخرى أكثر منها، وذلك أن يلتحم قوم من المسلمين فيخافون أن يصطلحوا لكثرة العدو وقتلهم وخله فيهم، فلا بأس أن يعطوا في تلك الحال شيئاً من أموالهم على أن يتخلصوا من المشركين؛ لأنه من معاني الضرورات). وقد ناقش ذلك ابن رشد في: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، كتاب الجهاد، الفصل السادس في جواز المهادنة.

الخلاصة أن الإسلام يجب أن يسود العالم سواء بالدعوة السلمية أو القتال، لا لإجبار الناس على الإيمان، بل لإجبارهم على الخضوع لكلمة الله، إما بالعودة إلى رشدهم اقتناعاً، أو بدفع الجزية¹⁰⁴، والخضوع لحكم الإسلام، أي عملياً حكم المسلمين، وإلا يقتلون. أما في آخر الزمان فالأمر سيختلف، حين يعود المسيح ليحكم العالم ويقيم العدل؛ فإنه لن يقبل الجزية، لا رحمة بالكافرين، بل إحقاقاً للحق المطلق؛ فسوف يقبل فقط الإسلام أو السيف، لأنه لن يسمح بمجرد وجود للكفار على الأرض، فقد ثبت في الصحيحين: **لينزلن فيكم عيسى بن مريم إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً، فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام.** وهذا الذي سيفعله المسيح من استئصال الكفار هو ما يعتبره الإسلام الوضع المثالي والحل النهائي لقضية الكفر، أما ما يجب فعله قبل لحظة مجيء المسيح فهو الممكن؛ مجرد إخضاع الكفار، عدا العرب منهم، الذين يجب إما إجبارهم على الإسلام أو استئصالهم في مذهب أغلب الفقهاء كما رأينا. هذا السيناريو لا يرفضه سوى قلة القلة من الإسلاميين.

وقد تناول ابن قيم الجوزية تطور وسائل الدعوة المحمدية التي ذكرناها أعلاه بالتفصيل في كتابه عن السيرة النبوية¹⁰⁵.

وقد قسم القرطبي (وأيدته الكثيرون) الدعوة للإسلام إلى مرحلتين، المرحلة المكية والمرحلة المدنية، وذلك في سياق تفسيره للآية 190 من سورة البقرة، فقال: **“قوله تعالى: وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين** فيه ثلاث مسائل: الأولى: قوله تعالى: وقاتلوا هذه الآية أول آية نزلت في الأمر بالقتال؛ ولا خلاف في أن القتال كان محظوراً قبل الهجرة بقوله: **ادفع بالتي هي أحسن** وقوله: **فاعف عنهم واصفح** وقوله: **واهجرهم هجراً جميلاً** وقوله: **لست عليهم بمسيطر** وما كان مثله مما نزل بمكة. فلما هاجر إلى المدينة أمر بالقتال فنزل: **وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم** قاله الربيع بن أنس وغيره.” أما ابن كثير، والطبري، وغيرهما، فيقسمون المرحلة المدنية أيضاً إلى مرحلة قتال من يقاتل المسلمين حسب آية 190 من سورة البقرة ومرحلة قتال الكفار عموماً لدى إعلان سورة براءة.

وقد أجمع جل علماء الإسلام على أن نشر الإسلام فريضة وأن إزالة معوقات نشره ضرورة لإعلاء كلمة الله. وبالتالي يكون القتال ضد من يعيق انتشار الدعوة، وهم أئمة الكفر، جهادا في سبيل الله. فإن على الكفار، سواء في بلاد الإسلام أو البلاد الأخرى، إما أن يدخلوا في الدين أو يدفعوا الجزية.

المتفق عليه عند جل علماء الإسلام أن دار الكفر غير المعاهدة يجوز إضرارها بكافة الأضرار الممكنة، كما فعل محمد مع المحاربين حين خطف

¹⁰⁴ اختلف الفقهاء في أنه يمكن أخذ الجزية من الكفار عموماً أو من أهل الكتاب فقط، وسوف سنناقشها بعد تفصيلاً.

¹⁰⁵ زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء الثالث، فصل: في ترتيب سياق هديه مع الكفار والمنافقين، من حين بعث إلى حين لقي الله عز وجل.

رعاياهم (مثال مع بني عقيل)، وقطع الطريق على قوافلهم (مثال مع قريش)، واغتال رءوسهم (مثال كعب بن الأشرف)، وحرق نخلهم (مثال مع بني النضير)، وهدم حصونهم (مثال في الطائف)، دون قتل النساء والأطفال وغير المحاربين عموماً كالقعيد والمجنون والشيخ الفاني المقعد، إلا اضطراراً إذا تحصن بهم الكفار. هذه السنن مازالت تستعمل كمرجعية للإسلاميين المعاصرين وإن كانت تتم إعادة صياغة لها وتغيير الأولويات من حين لآخر حسب موازين القوى والأهداف المرحلية.

الخلاصة أن الإسلام السائد لا يعترف بالفكر الآخر من زاويتين: الأولى أنه هو الحقيقة المطلقة وماعداه باطل وزيف، والثانية أن وجود الآخر الكافر غير مشروع أيضاً، بل لابد أن يخضع للإسلام بشكل أو بآخر. أما اعتراف الإسلام بوجود تعددية فهو فقط اعتراف بالواقع غير المشروع. ونحن نقصد بالطبع الاتجاه الغالب في الإسلام، يُستثنى المفكرون المحددون المسلمون العلمانيون؛ وهم ندرة. ويمكن ببساطة أن نصف الفكر الإسلامي بأنه فكر شمولي وبيشّر بمجتمع شمولي، وربما يسمح بالتعدد داخل الإسلام نفسه، مع ملاحظة أن معظم الفرق المختلفة تنفي الإسلام عن معظم غيرها من الفرق. فالتنوع المذهبي نفسه لا يُسمح به إلا في أضيق الحدود، ولذلك يستمر تكفير الفرق لبعضها البعض منذ نشأت وحتى اللحظة الراهنة. وإذا كان الإسلام يسمح بوجود كفار في دار الإسلام فهو يسمح لها في حدود أن تكون في الوضع الأدنى، تحت حكمه وسيادته ويقهرها بأشكال عدة سنحلها فيما بعد.

الفصل الخامس: مفهوم الجهاد في الفكر الإسلامي السائد

“بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب. وبيننا أنا
نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض ووضعت في
يدي”

حديث نبوي

من أهم المفاهيم التي استخدمها الإسلام. وقد ارتبط “الجهاد” في وعي معظم المسلمين، سواء من الخاصة أو العامة بالقتال ضد العدو؛ ضد الكفار، وقد استخدم اللفظ كمرادف لقتال الكفار كثيرًا من كبار علماء الإسلام¹⁰⁶. بل وفي كثير من آيات القرآن وعدد كبير من الأحاديث أيضًا¹⁰⁷.

والمعنى الأعرض للجهاد هو ما جاء في تاج العروس: مجاهدة العدو الظاهر، والشيطان، والنفس. وتدخل الثلاثة في قوله تعالى: وجاهدوا في الله حق جهاده¹⁰⁸. أما في لسان العرب فجاء التعريف التالي: وجاهد العدو مجاهدة وجهاد: قاتله وجاهد في سبيل الله، وفي الحديث: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية؛ الجهاد محاربة الأعداء، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل، والمراد بالنية إخلاص العمل لله أي أنه لم يبق بعد فتح مكة هجرة لأنها قد صارت دار إسلام، وإنما هو الإخلاص في الجهاد وقتال الكفار. والجهاد: المبالغة واستفراغ الوسع في الحرب أو اللسان أو ما أطاق من شيء¹⁰⁹.

ومما يدل على أهميته البالغة، أنه من الممكن تأجيل بعض العبادات لمواجهة عدوان وشيك أو لتحقيق نصر ضروري، بل إن الجهاد أولى من الحج؛ أحد أركان الإسلام: حدثنا... عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور» (البخاري - 26) وهو نفس ما جاء في القرآن (التوبة: 19) وليس من الممكن أن يعد جهادًا قتال يقوم به شخص لا يعترف بفريضة من الفرائض. فالجهاد هو عمل في سبيل الله وهدفه هو إعلاء كلمة الله، ونشر الإسلام، ولا يُبتَغى من ورائه نفع دنيوي، لذلك يعد جهادًا فقط إذا قام به مسلم حق، وفي هذه الحالة يصبح أكثر أجراً عند

¹⁰⁶ الأم للشافعي، أحكام القرآن للشافعي، مجموعة الفتاوى لابن تيمية، الاجتهاد في طلب الجهاد لابن كثير، شرح السير الكبير لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي.

¹⁰⁷ يمكن قراءة هذه الأحاديث في كتيب بعنوان: سبعون حديثًا في الجهاد، لابن بطة الحنبلي.

¹⁰⁸ تاج العروس، ص 1945.

¹⁰⁹ لسان العرب: باب الجيم - جهد.

الله من العبادات نفسها كما جاء في الحديث: **موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود** (صحيح ابن حبان: 4513)، وفي مسند الإمام أحمد - 21639: **رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله**. ومن أعظم الفروض في الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإتمامه يكون بالجهاد حسب كلام ابن تيمية¹¹⁰.

ويعتبر البعض من أهل السنة الجهاد ضمن أعمدة الإسلام، على أساس أنه فرض عين وليس فرض كفاية¹¹¹، وبما أنه فرض على كل مسلم يصبح من أركان الدين. ونجد هذا المعنى مثلاً في كتاب “الفريضة الغائبة”¹¹² ونشرات أخرى للإسلاميين الجهاديين.

وقد ذهب قليل من الفقهاء إلى أن القتال ليس أعلى درجات الجهاد؛ فالجهاد الأكبر هو جهاد النفس¹¹³. ولكن رفض ذلك أغلبهم، واعتبروا الحديث القائل بذلك موضوعاً¹¹⁴. وممن رفض هذا مؤسس الإخوان حسن البنا، الذي تبني مفهوم الجهاد بمعنى قتال الكفار بالسيف: “شاع بين كثير من المسلمين أن قتال العدو هو الجهاد الأصغر وأن هناك جهاداً أكبر هو جهاد النفس، وكثير منهم

¹¹⁰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

¹¹¹ الرأي الغالب أن فرض العين هو تكليف لكل فرد مسلم، مثل الصلاة، أما فرض الكفاية فهو تكليف لعموم المسلمين، فإذا قام به بعضهم وتمت المهمة بنجاح يعفى باقي المسلمين من القيام به؛ مثل الغزو. أما إذا فشل المسلمون نتيجة عدم كفاية من شارك في العمل وتخاذل البعض فيصبح الكل مذنباً لتفاعسه.

¹¹² محمد عبد السلام فرج.

¹¹³ تحفة الأحوذى، كتاب الطهارة، باب في إسباغ الوضوء. وتم تناوله أيضاً في تهذيب الكمال لأبي الحجاج، باسم جهاد القلب (الجزء 2، ص 144)، وفي شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (الجزء 1، ص 557، الجزء 3، ص 23)، وشرح النووي (باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره)، وفي فتح الباري في عدة مواضع، وكذلك أشار له ابن قيم الجوزية في كتابه زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء الثالث: “مراتب الجهاد: إذا عرف هذا، فالجهاد أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين. فجهد النفس أربع مراتب أيضاً: إحداها: أن يجاهدها على تعلم الهدى، ودين الحق الذي لا فلاح لها، ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتى فاتها علمه، شقيت في الدارين. الثانية: أن يجاهدها على العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها. الثالثة: أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيانات، ولا ينفعه علمه، ولا ينجي من عذاب الله. الرابعة: أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله، وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله لله. فإذا استكمل هذه المراتب الأربع، صار من الربانيين، فإن السلف مجمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانياً حتى يعرف الحق، ويعمل به، ويعلمه، فمن علم وعمل وعلم فذاك يدعى عظيماً في ملكوت السموات. وأما جهاد الشيطان، فمرتبتان، إحداها: جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القاذحة في الإيمان. الثانية: جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، فالجهاد الأول يكون بعده اليقين، والثاني يكون بعده الصبر. قال تعالى: “وجعلنا منهم أئمةً يهدون بأمرنا لما صبروا، وكانوا بآياتنا يوقنون” (السجدة: 24)، فأخبر أن إمامة الدين، إنما تنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات. وأما جهاد الكفار والمنافقين، فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس، وجهاد الكفار أخص باليد، وجهاد المنافقين أخص باللسان. وأما جهاد أرباب الظلم، والبدع، والمنكرات، فثلاث مراتب: الأولى: باليد إذا قدر، فإن عجز، انتقل إلى اللسان، فإن عجز، جاهد بقلبه، فهذه ثلاثة عشر مرتبةً من الجهاد، و (من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق).”

¹¹⁴ لم يذكر في أيٍّ من “الصالح”، واعتبره الألباني منكراً، سلسلة الأحاديث الضعيفة، 2460.

يستدل لذلك بما يُروى: (رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد القلب أو جهاد النفس). وبعضهم يحاول بهذا أن يصرف الناس عن أهمية القتال والاستعداد له ونية الجهاد والأخذ في سبيله. فأما هذا الأثر فليس بحديث على الصحيح، قال أمير المؤمنين في الحديث الحافظ بن حجر في تسديد القوس: هو مشهور على الألسنة وهو من كلام إبراهيم بن عتبة. ويضيف تعليقه النهائي في مسألة الجهاد قائلا: "فها أنت ذا ترى من ذلك كله كيف أجمع أهل العلم مجتهدين ومقلدين، سلفيين وخلفيين، على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة الإسلامية، لنشر الدعوة، وفرض عين لدفع هجوم الكفار عليها"¹¹⁵. كذلك ذهب مرشد الإخوان مصطفى مشهور¹¹⁶.

وقد نصت عشرات الأحاديث على فضل الجهاد بالسيف، مثلما جاء في مسند أحمد - 16702... قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك، قال: فأني الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان، قال: وما الإيمان؟ قال: تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، قال: فأني الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة، قال: فما الهجرة؟ قال: تهجر السوء، قال: فأني الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد، قال: وما الجهاد؟ قال: أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم، قال: فأني الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما، حجة مبرورة أو عمرة.

أما الجهاد بالنسبة للنساء فهو الحج: .. عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال: جهادكن الحج (البخاري - 2810)، أي ليس فرضا ولكنه ليس ممنوعا كذلك¹¹⁷ وفي البخاري ما يدل على أن جهادهن إذا حضرن مواقف الجهاد سقي الماء ومداواة المرضى ومناولة السهام¹¹⁸. ولكن في السنة العملية يوجد ما يدل على إمكانية أن تشارك النساء في القتال إذا أردن؛ ففي عهد محمد حاربت بعض النساء في معركتي خيبر وهوازن، ومن النساء المذكورات بالاسم نسيبة أم عمارة التي حاربت في أحد وبقية الغزوات وفقدت ذراعها في الحرب ضد مسيلمة، وشاركت أم سليم في جيش المسلمين الذي قام بغزو قبرص¹¹⁹، كما حاربت غالية البقمية مع الوهابيين ضد جيش محمد علي¹²⁰.

¹¹⁵ رسائل الإمام حسن البنا، رسالة الجهاد.

¹¹⁶ الجهاد هو السبيل.

¹¹⁷ راجع "الأم" في فقه الإمام الشافعي، كتاب الجزية، شهود من لا فرض عليه القتال، 4، ص 174.

¹¹⁸ صحيح البخاري، كتاب السير، باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال.

¹¹⁹ جمال البنا، الحجاب، الفصل الخامس.

¹²⁰ حمد الجاسر، المرأة في حياة إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

وتُستثنى المرحلة المكية من دعوة محمد؛ إذ حدد القرآن مفهوم الجهاد بمعنى سلمى: ففي سورة الفرقان: 51 - 52 جاء: **ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيراً * فلا تطع الكافرين وجاهدوهم به جهاداً كبيراً**. وقد فسر المفسرون مفهوم الجهاد هنا بأنه الجهاد بالقرآن، أو جهاد النفس، واحتمال أذى الكفار¹²¹.

يشمل الجهاد أعمالاً متعددة؛ ابتداءً من الدعوة السلمية إلى الإسلام، مروراً بإقامة الشعائر، إلى القتال ضد العدو. وهذا الأمر الأخير قد حظي بكثير من الإهابة والمديح في القرآن والأحاديث، ويعد فضيلة راسخة في وعي أغلب المسلمين. ويشمل القتال أو الجهاد في سبيل الله الجهاد بالمال والنفس وحتى بالكلمة¹²². المهم المشاركة في المعركة بين الإسلام والكفر حتى يعبد الله وحده بلا شريك. وهو يُعد فرضاً على المسلمين منذ هجرة النبي إلى المدينة، بعد أن كان مباحاً فقط¹²³. وحسب عرض ابن رشد للفقهاء، ينقسم الجهاد إلى "جهاد بالقلب أن يجاهد الشيطان والنفس عن الشهوات المحرمات، وجهاد باللسان أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر. وجهاد باليد أن يزجر ذوو الأمر أهل المناكر عن المنكر بالأدب والضرب على ما يؤدي إليه الاجتهاد في ذلك ومن ذلك إقامتهم الحدود، وجهاد بالسيف قتال المشركين على الدين. فكل من أتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله إلا أن الجهاد إذا أطلق لا يقع إلا على مجاهدة الكفار بالسيف، وإنما يقاتل الكفار على الدين ليدخلوا من الكفر إلى الإسلام لا على الغلبة"¹²⁴ (التشديد من عندنا).

وترادف كلمة الجهاد في كتب الفقهاء السُّنة كلمة القتال لا نكاد نميز بينهما. ويعرف الأحناف الجهاد بـ "الدعاء إلى الدين الحق، والقتال، مع من امتنع عن القبول، بالمال والنفس"¹²⁵. ولدى المالكية: "الجهاد في أهم جهة كل سنة، وإن خاف محارباً: كزيارة الكعبة: فرض كفاية، ولو مع والٍ جائر: على كل حر ذكر مكلف قادر"¹²⁶. ولدى الحنابلة: "هو فرض كفاية، إلا إذا حضره أو

¹²¹ جاء في تفسير الطبري: ولكن جاهدوهم بهذا القرآن جهاداً كبيراً. وذهب ابن كثير نفس المذهب، وكذلك ابن عباس، وذكر القرطبي: "قال ابن عباس: بالقرآن. ابن زيد: بالإسلام. وقيل: بالسيف؛ وهذا فيه بعد؛ لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال". وفي تفسير البيضاوي: "والمعنى أنهم يجتهدون في إبطال حقك فقابلهم بالاجتهاد في مخالفتهم وإزاحة باطلهم." جهاداً كبيراً "لأن مجاهدة السفهاء بالحجج أكبر من مجاهدة الأعداء بالسيف، أو لأن مخالفتهم ومعاداتهم فيما بين أظهرهم مع عتوهم وظهورهم، أو لأنه جهاد مع كل الكفرة لأنه مبعوث إلى كافة القرى".

¹²² إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه. صحيح ابن حبان (4617).

جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم.

رواه أحمد (11992) وأبو داود (2504) والنسائي (3096) والدارمي (2475).

¹²³ الأم في فقه الإمام الشافعي، كتاب الجزية، أصل فرض الجهاد.

¹²⁴ نقلاً عن التاج والإكليل لمختصر خليل، كتاب الجهاد وأحكام المسابقة، باب الجهاد وأحكامه.

¹²⁵ تحفة الفقهاء، كتاب السير.

¹²⁶ مختصر خليل، كتاب الجهاد وأحكام المسابقة.

حصره أو بلده عدو، أو كان النفير عامًا ففرض عين، ولا يتطوع به من أحد أبويه حر مسلم إلا بإذنه. وسن رباط (لزوم الثغر لإخافة العدو، والثغر موضع المخافة من حصن أو غيره من أطراف البلاد) وأقله ساعة، وتماحه أربعون يومًا. وعلى الإمام منع مُخَذَّل ومرجف، وعلى الجيش طاعته والصبر معه¹²⁷ (مخذل بضم الميم، وفتح الخاء، وتشديد الذال وكسرهما: الذي ينفر عن القتال، والمرجف بسكون الراء وكسر الجيم: الذي يحدث بقوة الأعداء ويمهد للجيش ظفر العدو به). وفي فقه الشافعية: "أحكام الجهاد: أي القتال في سبيل الله، وما يتعلق ببعض أحكامه، والأصل فيه قبل الإجماع آيات كقوله تعالى: كتب عليكم القتال وقوله تعالى: وقاتلوا المشركين كافة، وقوله تعالى: واقتلوهم حيث وجدتموهم وأخبار كخبر الصحيحين: **أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وخبر مسلم: لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها**"¹²⁸.

وذكر ابن رشد: "كتاب الجهاد: والقول المحيط بأصول هذا الباب ينحصر في جملتين: الجملة الأولى: في معرفة أركان الحرب. الثانية: في أحكام أموال المحاربين إذا تملكها المسلمون"¹²⁹.

الخلاصة أن الجهاد الإسلامي يفترض إسلام الشخص قبل أي شيء آخر، ثم أن يكون جهاده في سبيل الله، أي لجعل كلمة الله هي العليا، وليس لغرض دنيوي. وذروة سنام الإسلام هي جهاد الكفار بالسيف، رغم أهمية الجهاد باللسان والمال. والجهاد ليس محكوما بزمن معين بل وفقا للحديث: **الجهاد ماض إلى يوم القيامة**. إذن عمليا يعني الجهاد في الفكر الإسلامي قتال الكفار بالقوة المسلحة، وهذا هو المعنى المستخدم به اللفظ لدى الفقهاء ذوي الحيشية وفي الشارع الإسلامي عموما قديما وحديثا. ولا يخفى المغزى الديني لكلمة جهاد التي تعني القتال الديني وليس القتال بمعنى الحرب ذات الأغراض "الدنيوية". فالجهاد لابد أن يكون ضد الكفار وبغرض نصرته الإسلام دون أي أهداف من قبيل الاستيلاء على الأرض أو المال.. إلخ، هذا هو المعنى الذي يُقدم به نظريا في الإسلام.

والجهاد بهذا المعنى قُسم إلى نوعين: جهاد الدفع أو الدفاع، وجهاد الطلب.

أما جهاد الدفع فهو إذا استولى الكفار على بلاد المسلمين، أو تجهزوا لقتالهم، فإنه يجب على المسلمين قتالهم حتى يندفع شرهم، ويرد كيدهم. وهذا فرض عين على المسلمين بإجماع العلماء، فوجب على أهل البلاد المعنية أن يردوه، هم ومن حولهم حتى تنتسح الدائرة إلى من هو أبعد منهم ممن لديه القدرة عليه. وهو ما يقول قليل من المعتدلين من دعاة الإسلام أو الذين يحاولون عصرنة الإسلام من أهل السُّنة إنه الجهاد الإسلامي الوحيد.

¹²⁷ عبد القادر بدران، كتاب أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، كتاب الجهاد.

¹²⁸ الخطيب الشربيني، الإقناع في حل لفظ أبي شجاع، كتاب أحكام الجهاد.

¹²⁹ بداية المجتهد ونهاية المقتصد.

وأما جهاد الدعوة أو جهاد الطلب: فكما شرحه باختصار سفر الحوالي؛
“فهو أفضل الجهاد كما جاهد النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أن ندعو وأن
نقيم دين الله في أنفسنا، ونقيم في مجتمعا، ثم نخرج ونغزو الأمم ونفتح
البلاد لتدين بدين الإسلام وتخضع له وتنقاد لأحكامه. بعد أن نكون قد حققنا
الإيمان والتوحيد، ودعونا إلى الله وانتصرنا على أنفسنا ثم ننتصر بإذن الله
على أعدائنا، فهذان جهادان يجب علينا الآن في كل بلد من بلاد المسلمين أن
نسعى إلى جهاد الدعوة، ونبدأ بالدعوة إلى الله وننتهي بقتال الكفار وفتح
بلادهم. هذا كله يُسمى جهاد الدعوة، وهذا الذي كان عليه النبي صلى الله عليه
وسلم..”¹³⁰.

وشرعية هذا الجهاد أو الغزو جاءت صراحة في “صحيح” الحديث: من
مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه، مات على شعبة من نفاق. قال ابن سہم: قال
عبد الله بن المبارك: فنري أن ذلك كان على عهد رسول الله (صحيح مسلم -
4887) زويت لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها. وأعطيت الكنزين:
الأصفر أو الأحمر والأبيض يعني الذهب والفضة (سنن ابن ماجه - 3952)
اغزوا بسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا
ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا (مسند أحمد - 17754) وهذا النوع من الجهاد هو
فرض كفاية، فإذا قام به من قام من المسلمين يسقط عن الباقيين¹³¹.

ويرى أغلب فقهاء الشيعة الإمامية أن جهاد الطلب مشروط بحضور الإمام
المعصوم. الغائب منذ عام 932 م، واسمه محمد المهدي بن الحسن العسكري،
وعندما يظهر، فهو الوحيد الذي له صلاحية إصدار الأمر بجهاد الطلب. ولذلك لم
يُسمَّ الإيرانيون حربهم ضد العراق بالجهاد، وإنما الحرب المفروضة، وهو تعبير
يرادف حسب تقديرنا جهاد الدفع.

أما كبار فقهاء السُّنة فقد أجمعوا على شرعية جهاد الطلب، أو الغزو، ولم
يكتف أحد منهم بالدفاع فقط. ويكاد يجمع الفقهاء والعلماء والدعاة من مناضلين
وغيرهم على كل الألوان على الأهمية القصوى للقتال لنشر الإسلام. والرأي
الأكثر اعتدالا يزعم أن القتال يكون مشروعا فقط بعد بذل كل المحاولات لتبليغ
الدعوة سلميا:

يقول الشافعي (عرض مبسط): يجب على القائم على أحوال المسلمين غزو
بلاد المشركين حين يكون قادرا على الانتصار على العدو، فإن كانت بالمسلمين
قوة لم أر أن يأتي عليه عام إلا وله جيش أو غارة في بلاد المشركين الأقرب
للمسلمين، وعليه أن يتابع الغزو على من يخاف نكايته. وإنما قلت ذلك لأن
الرسول منذ أن فرض عليه الجهاد كان يغزو بنفسه، أو بتكليف غيره، في العام

¹³⁰ حكم الجهاد حالياً من الأسنلة. المصدر من محاضرة: واجب المسلمين أمام نعم الله.

¹³¹ تناول مسألة الجهاد ودوافعه في الإسلام سواء في النصوص المقدسة أو الفقه : عثمان بن جمعة
ضميرية، غاية الجهاد في الإسلام، مقدما عرضا رائعا وشديد الوضوح ومدعما جيدا بالنص المقدس وآراء
الفقهاء والمتفنيين الإسلاميين.

غزوة، أو غزوتين، أو سرايا، وأحيانا لا يفعل ذلك رغم قدرته عليه، ولكنه يستجيب ويمارس الدعوة¹³².

أما رأي الأحناف فلم يختلف (عرض مبسط): وأما بيان ما يجب على الغزاة تجاه الكفار: إن كانت لم تبلغهم، فعليهم الافتتاح بالدعوة إلى الإسلام باللسان، ولا يجوز لهم القتال قبل الدعوة، رغم أنهم مطالبون بالإيمان بمجرد العقل، فاستحقوا القتل لعدم إيمانهم، لكن الله حرم قتالهم قبل بعث النبي وبلوغ الدعوة إليهم فضلا منه ومنه، وإن كان لا عذر لهم في الحقيقة لوجود الدلائل العقلية على الحق، لكن تفضل الله عليهم بإرسال الرسل لنلا يبقى لهم شبهة عذر فيقولون ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك، ولأن القتال ما فرض لعينه بل للدعوة إلى الإسلام، والدعوة دعوتان: دعوة بالبيان وهي القتال ودعوة بالبيان وهو اللسان وذلك بالتبليغ والثانية أهون من الأولى، لأن في القتال مخاطرة الروح والنفس والمال وليس في دعوة التبليغ شيء من ذلك، فإذا احتمل حصول المقصود بأهون الدعوتين لزم الافتتاح بها. أما إذا كانت الدعوة قد بلغتهم، جاز لهم أن يفتتحوا القتال من غير تجديد الدعوة لما بينا أن الحجة لازمة والعذر في الحقيقة منقطع وشبهة العذر انقطعت بالتبليغ مرة لكن مع هذا الأفضل أن لا يفتتحوا القتال إلا بعد تجديد الدعوة لرجاء الإجابة في الجملة¹³³.

أما الماوردي وهو أهم منظر سياسي إسلامي؛ فذكر: "والمشركون في دار الحرب صنفان: صنف منهم بلغتهم دعوة الإسلام فامتنعوا منها وتابوا عليها، فأمر الجيش مخير في قتالهم بين أمرين يفعل منهما ما علم أنه الأصلح للمسلمين وأنك للمشركين من بياتهم ليلا ونهارا بالقتال والتحريق، وأن ينذرهم بالحرب ويصافهم بالقتال. والصنف الثاني: لم تبلغهم دعوة الإسلام، وقل أن يكونوا اليوم لما قد أظهر الله من دعوة رسوله، إلا أن يكون قوم من وراء من يقابلنا من الترك والروم في مبادي المشرق وأقاصي المغرب لا نعرفهم فيحرم علينا الإقدام على قتالهم غرة وبياتا بالقتل والتحريق وأن نبدأهم بالقتل قبل إظهار دعوة الإسلام لهم وإعلامهم من معجزات النبوة وإظهار الحجة بما يقودهم إلى الإجابة، فإن قاموا على الكفر بعد ظهورها لهم حاربهم وصاروا فيه كمن بلغتهم الدعوة، قال الله تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن¹³⁴. وأشار عرض ابن رشد للشيء نفسه¹³⁵. وأن الغرض منه إزالة المعوقات التي يضعها الكفار أمام انتشار الإسلام¹³⁶.

¹³² الأم، كتاب الجهاد، تفريع فرض الجهاد، 4، ص 177.

¹³³ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء السابع، ص 100.

¹³⁴ الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الباب الرابع في تقليد الإمارة على الجهاد، ص 72.

¹³⁵ ابن رشد في: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، كتاب الجهاد، الفصل الرابع في شرط الحرب.

¹³⁶ انظر في ذلك حسن البناء: السلام في الإسلام، فصل: أغراض الحرب في الإسلام (والكتاب هو أصلا جزء من الرسائل).

وكان ابن قيم الجوزية شديد الوضوح والصراحة في تقرير دور الجهاد بالسيف؛ معتبرا أن الجدل بالحجج ضروري ومقتنع للعقلاء، أما الذين لا يستجيبون للحجج فالسيف أولى بهم، فقال بالنص: “وقد أمر الله بمجادلة الكفار بعد دعوتهم إقامة للحجة وإزاحة للعذر ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة. والسيف إنما جاء منفذا للحجة مقوما للمعاند، وحدا للجاحد، قال تعالى.. فدين الإسلام قام بالكتاب الهادي ونفذه السيف.

ثم أضاف بيتين من شعر أبي تمام”¹³⁷

وما هو إلا الوحي أو حدٌ مرهفٍ تُميلُ ظُباهُ أَخْدَعِي كُلَّ مَائِلٍ

وهذا دواءُ الداءِ مِنْ كُلِّ جَاهِلٍ فهذا دواءُ الداءِ مِنْ كُلِّ عَالِمٍ

وبعد أن بلغت الدعوة الإسلامية وأصبحت شائعة صار عدم إسلام الكفار بمثابة رفضا لدين الله وتمردا عليه واتباعا للشيطان، ومن هنا وجب الجهاد، سواء بالدعوة، أو ببذل المال، أو بالقتال لفرض الجزية، أو قتل الكافرين الذين يرفضون الإسلام أو الخضوع للمسلمين. ففي الحديث: **بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري** (مسند الإمام أحمد - 5107). وقد دعا القرآن لقتال الكفار الأقرب إلى المسلمين: **يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين** (التوبة: 123). وقد أجمع معظم المفسرين على أن معنى “من يلونكم” الأقرب فالأبعد دارا¹³⁸، أو دارا ونسبا كما ذهب البغوي مثلا. كما كان القرآن واضحا في تحديد هدف الدعوة الإسلامية: **هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون** (الصف: 9). أما الرأي القائل بأن الجهاد الإسلامي هو فقط للدفاع عن دار الإسلام ضد عدوان الكفار، أي ما ينفي جهاد الطلب، فلا يتمتع بتأييد يذكر وسط الفقهاء والدعاة. وقد تصدى كثير من الإسلاميين، حتى من المعتدلين لهذا الاتجاه بالنقد والتجريح في أحيان كثيرة. وعلى سبيل المثال انتقد سيد قطب هذا الرأي بقسوة، مدافعا بقوة عن الحق الأصيل للإسلام في إقامة نظامه الخاص ليشمل البشرية كلها مسلمين وغير مسلمين، عن طريق الجهاد، قاصدا الغزو، فقال حرفيا: “يتعمد بعض الصليبيين والصهيونيين مثلا أن يتهم الإسلام بأنه دين السيف وأنه انتشر بحد السيف فيقوم منا مدافعون عن الإسلام يدفعون عنه هذا “الاثام” وبينما هم مشتطون في حماسة “الدفاع” يسقطون قيمة الجهاد في الإسلام ويضيعون نطاقه ويعتذرون عن كل حركة من حركاته بأنها كانت لمجرد “الدفاع” - بمعناه الاصطلاحي الحاضر الضيق - وينسون أن للإسلام - بوصفه المنهج الإلهي الأخير للبشرية - حقه الأصيل في أن يقيم

¹³⁷ هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى.

¹³⁸ تفاسير: ابن كثير، الزمخشري، القرطبي، البغوي، السعدي، كذلك الشافعي في “أحكام القرآن”.

“نظامه” الخاص في الأرض لتستمتع البشرية كلها بخيرات هذا النظام، ويستمتع كل فرد - في داخل هذا النظام - بحرية العقيدة التي يختارها حيث لا إكراه في الدين من ناحية العقيدة. أما إقامة النظام الإسلامي ليظل البشرية كلها ممن يعتقدون عقيدة الإسلام وممن لا يعتقدونها، فتقتضي الجهاد لإقامة هذا النظام وصيانتة”¹³⁹، كما استشهد حسن البنا بالحديث القائل: **من مات ولم يغز ولم ينو الغزو مات ميتة جاهلية**، في معرض تناوله لمفهوم الجهاد كما يفهمه¹⁴⁰. وفعل الشيء نفسه مصطفى مشهور: “ليس الجهاد لدفع الأذى فقط... ولكن لإقامة الدولة المسلمة أيضًا وليكن معلومًا أن الجهاد والإعداد له ليسا لمجرد دفع الاعتداء والإيذاء اللذين يتعرض لهما المسلمون من أعداء الله، ولكن الجهاد والإعداد له أيضًا لإتمام المهمة العظيمة وهي إقامة دولة الإسلام والتمكين لهذا الدين ونشره في ربوع العالمين، وبقدر عظم المهمة يكون الإعداد لها، وما يحتاج إليه هذا الإعداد من وقت وجهد، والوقت هنا لا يقاس بأعمار الأفراد ولكن بأعمار الأمم والدعوات”... “سيظل الصراع بين الحق والباطل: تتسع ميادينه وترتفع رايات الجهاد، ويتنزل نصر الله على عباده المؤمنين ويتخذ الله شهداء حتى يتنزل نصر الله، ويمكن لدين الله في الأرض بإذن الله”¹⁴¹. ومن الشعارات الأساسية للإخوان المسلمين: الله غايتنا، والرسول زعيمنا، والقرآن دستورنا، والجهاد سبيلنا، والموت في سبيل الله أسمى أمانينا. ويذهب المذهب نفسه المودودي، وسيد قطب، وبالطبع كافة التيارات “الثورية” في الإسلام.

وتدور من حين لآخر معارك فكرية بين المعتدلين والمتشددين حول تفاصيل الجهاد؛ منها متى يكون فرض عين ومدى أهمية موافقة الوالدين، مما لا يعنينا هنا. فالأمر المتفق عليه هو فضل قتال الكفار عموماً. وسواء كان الكفار هم البادئين بالهجوم أم المسلمين، فالأمر في الحالتين هو دفاع عن الدين. ذلك أن إقامة الكفر هو في حد ذاته عدوان من قبل الكافرين على الله. فالعدوان قد لا يكون مسلحاً دائماً، ويمكن أن يتخذ شكل التشهير بالدين ومهاجمة الشريعة في وسائل الإعلام، وفي النهاية إقامة أنظمة حكم واتباع مثل وتقاليد جاهلية، مما يُعد عدواناً على سلطة الله، واغتصاباً للحق الإلهي في حكم العالم، حسب تعبير استخدمه سيد قطب. وإن وجود كفار أحرار بعيدين عن أيدي المسلمين وخارجين عن حاكمية الله يتضمن بالضرورة حالة عدوان من جانبهم على المؤمنين؛ فهم أعداء بالضرورة: **إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبيناً (النساء: 101)**.

ونتصور أن جهاد الدفع أو الدفاع عن بلاد الإسلام لا يتطلب نصوصاً مقدسة أو تشجيعاً وإغراءات بالجنة؛ ببساطة لأن الدفاع عن النفس هو أمر غريزي ويتم بشكل عفوي. أما التحفيز وكيل المديح للمجاهدين، فالأقرب لمنطق الحياة العادي أن يكون تشجيعاً للغزو ومهاجمة الكفار؛ فالجهاد - عملياً - هو

¹³⁹ خصائص التصور الإسلامي ومقوماته، ص ص 7-8.

¹⁴⁰ رسائل الإمام حسن البنا، رسالة التعاليم، الجهاد.

¹⁴¹ الجهاد هو السبيل.

الغزو. فالحرب الدفاعية أو جهاد الدفع ليس جهادا لأنه ليس تكليفا وهو يحدث بالغيرية، أما الغزو فهو التكليف وهو المهمة الدينية لإعلاء كلمة الإسلام، وإذا كان المسلمون مكلفون بالغزو فمن البديهي أن الغزاة يدافعون عن أنفسهم أيضا. وعلى حد تعبير للشيخ سلمان العودة، وهو داعية وهابي متشدد: “إن الحيوانات تدافع عن نفسها فهل يحتاج الدفاع عن النفس إلى تشريع”.

ويعلو جهاد أهل الكتاب على جهاد المشركين وفقا للحديث النبوي: جاء في سنن أبي داود (2488): **حدثنا... قال: جاءت امرأة إلى النبي صلعم يقال لها أم خلد وهي منتقبة تسأل عن ابنها وهو مقتول .. فقال رسول الله صلعم: ابنك له أجر شهيدين، قالت: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: لأنه قتله أهل الكتاب. وقد علق حسن البنا على هذا الحديث بالقول: “وفي هذا الحديث إشارة إلى وجوب قتال أهل الكتاب، وأن الله يضاعف أجر من قاتلهم، فليس القتال للمشركين فقط ولكنه لكل من لم يسلم”¹⁴².**

ولا يحرم الفقه الإسلامي عموما أشياء مثل الاستيلاء على الأراضي أو نهب الأموال، إذا كان الهدف هو تقوية الدعوة ودفع انتشار دين الحق، أي في سياق غزو أرض الكفار لضمها إلى دار الإسلام. وهو ليس فقط رأي الفقهاء المتشددين، بل الأكثر اعتدالا أيضا. فلدى الأحناف ذكر أن الجهاد في الشريعة قتل الكفار ونحوه من ضربهم ونهب أموالهم وهدم معابدهم وكسر أصنامهم، والمراد الاجتهاد في تقوية الدين بنحو قتال الحربيين، والذميين، والمرتدين، والباغين، ببدهم بالقتال بعد بلوغ الدعوة، وإن لم يقاتلوا المسلمين، فيجب على الإمام أن يبعث سرية إلى دار الحرب كل سنة مرة أو مرتين، وعلى الرعية إعانته، إلا إذا أخذ الخراج، فإن أخذ فلم يبعث كان كل الإثم عليه وبين معنى كونه على الكفاية بقوله¹⁴³.

وفي التراث الإسلامي كان “الجهاد” مفضلا على أي عمل آخر واعتبر الدخل الآتي من الغنائم والفيء أشرف من الدخل الناجم عن العمل المنتج. وقد ألمح الحديث سابق الذكر إلى ذلك (**بعثت بالسيف...**) وقد شُرح في فتح الباري: “وفي الحديث إشارة إلى فضل الرمح، وإلى حل الغنائم لهذه الأمة وإلى أن رزق النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيها لا في غيرها من المكاسب، ولهذا قال بعض العلماء أنها أفضل المكاسب، والمراد بالصغار.. بذل الجزية”¹⁴⁴. وجاء في حديث آخر: **لئن أنتم اتبعتم أذناب البقر، وتبايعتم بالعينة، وتركتم الجهاد في سبيل الله، ليلزمنكم الله مذلة في أعناقكم، ثم لا تنزع منكم حتى ترجعوا إلى ما كنتم عليه، وتتوبوا إلى الله (مسند أحمد - 5553).** ولهذا كره الصحابة الدخول في أرض الخراج للزراعة لأنها تشغل عن الجهاد. وسجل في التاريخ أن عمر بن

¹⁴² رسائل الإمام حسن البنا، رسالة الجهاد.

¹⁴³ نقلا- باختصار- عن عبد الرحمن بن الشيخ محمد بن سليمان، مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر في الفقه الحنفي، كتاب السير.

¹⁴⁴ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب السير، ما قيل في الرماح.

الخطاب قد منع أن يعمل الغزاة المسلمون في الزراعة حتى لا يتراخوا في طلب الجهاد¹⁴⁵.

الدعوة الإسلامية هي إذن عملية نضالية وليست مجرد إبداء للنصح والإرشاد، فلا تقف عند حدود الدعوة، بل تتعدى ذلك إلى إزالة معوقاتها بكل الوسائل، بما فيها القوة والسيطرة على البلاد غير المسلمة وفرض الجزية على الكفار وإزالة الحكومات الكافرة والقضاء على كل من يهاجم الإسلام سواء بالكلمة أو بالقوة. فالإسلام لا يستطيع أن يتعايش مع المجتمع الكافر وقيم ومبادئ الكفار، بل عليه أن يغيرها، والمسلم الحق لا يعيش في انسجام مع واقع الكفر بل يعيش في نضال ضده ولا يتصالح مع الواقع إلا بعد تغييره إلى واقع إسلامي. هذا ما يقدمه الفكر الإسلامي قديما وحديثا.

ومع ذلك نشير إلى وجود اتجاهات حديثة تحاول تجاوز فكرة جهاد الطلب؛ الغزو، لصالح التعايش مع الكفار. ولكن أغلب دعاة هذا الكلام يعيدون فقط ترتيب الأولويات، منهم القرضاوي وحتى الجماعة الإسلامية المصرية التي أصدرت مبادرة لوقف العنف عام 1997 لأسباب تكتيكية، تتعلق بما اعتبرته مصالح مرسلتها كما هو واضح في محتوى المبادرة وبقية كتب المراجعة التي أصدرتها الجماعة¹⁴⁶، وقد صرح كرم زهدي، أحد أهم قادة الجماعة الإسلامية المصرية أكثر من مرة، أن القتال ليس غاية في حد ذاته، وإذا ثبت فشله في تحقيق الأهداف تعين العدول عنه إلى غيره من الوسائل. بينما توجد قلة من المفكرين الأكثر استنارة وعلمانية يدعون إلى تجاوز تلك القصة من حيث المبدأ، مثل العلمانيين وبعض التنويريين الإسلاميين وهم قلة بلا جمهور كبير. وعلى العموم مشاريع الغزو نفسها لا تتمتع في الوقت الراهن ومنذ عقود عديدة بشعبية تذكر في الشارع الإسلامي، رغم دعاية الإخوان المسلمين وشيوخ الجهاد، والأمر يتعلق بالحالة الفعلية لموازين القوى الدولية، والمشكلات الواقعية التي تواجهها

¹⁴⁵ نقلًا عن أبي الفرج بن رجب الحنبلي، الحكم الجديرة بالإذاعة: “وقال مكحول: إن المسلمين لما قدموا الشام ذكر لهم زرع الحولة، فزرعوا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبعث إلى زرعهم وقد ابيض وأردك (المقصود نضج وأصبح جاهزا للحصاد) فحرقه بالنار، ثم كتب إليهم: إن الله جعل أرزاق هذه الأمة في أسنة رماحها، وتحت أزجتها، فإذا زرعوا كانوا كالناس. خرج أسد بن موسى. وروى البيضاوي بإسناد له عن عمر أنه كتب: من زرع زرعًا واتبع أذناب البقر ورضي بذلك وأقر به جعلت عليه الجزية. وقيل لبعضهم لو اتخذت مزرعة للعيال؟ فقال: والله ما جننا زراعين، ولكن جننا لنقتل أهل الزرع ونأكل زرعهم.”

¹⁴⁶ تم عرض مبادرة وقف العنف باختصار على رابط:

http://www.murajaat.com/Books/mobadert_waqf_alonf.doc

وبقية الكتب الأربعة الخاصة بالتراجع عن العنف للجماعة الإسلامية على الروابط التالية:

http://www.murajaat.com/Books/mobadert_waqf_alonf.doc

www.murajaat.com/Books/hormet_alqlo_fi_aldain.doc

http://www.murajaat.com/Books/taslet_alathow.doc

http://www.murajaat.com/Books/alnosh_w_altbain.doc

الشعوب الإسلامية، والإغراق في مشاكل الحياة اليومية. ولا نتصور أن من يدعو للقيام بغزو الكفار اليوم عمليا سيتمتع بأيّ تأييد في الشارع الإسلامي. ومع ذلك تترسخ في الثقافة الإسلامية الفكرة القائلة بأن الغزو عمل من الأعمال العظيمة وإخضاع الكفار واجب ديني مقدس ولذلك مازالت الشعوب الإسلامية تفخر بالماضي السعيد “للفتوحات” الواسعة التي قامت بها أمة الإسلام قديما وماتزال تجل حتى النخاع القادة الغزاة الذين “فتحوا” بلاد الكفار مثل خالد بن الوليد، وكذلك الخلفاء الذين وسعوا حدود دار الإسلام مثل عمر وعثمان وغيرهم.

ونلاحظ التحول الكبير في استخدام مفهوم الجهاد حديثا من معنى الغزو إلى معنى الدفاع عن ديار الإسلام البعيدة والقريبة. وأيضا الجهاد ضد الحكومات الكافرة؛ التي لا تطبق الشريعة في البلاد الإسلامية. فقد تغيرت أولوية الجهاد، ففي عصر ازدهار الإسلام كان جهاد الغزو هو موضوع الساعة وكانت توجد دولة إسلامية واحدة أو أكثر ولكن مع تفتت الدولة وتعرض ديار الإسلام للغزو قديما والاستعمار الحديث بعد ذلك صار الدفاع عن أرض الإسلام في مختلف الدول الإسلامية جهادا يتمتع بالأولوية كالجهاد في فلسطين والشيشان وأفغانستان.

كما صارت حديثا فكرة الجهاد ضد الحكام المسلمين الذين لا يلتزمون بالشريعة تثير اهتمام الإسلاميين الجهاديين خصوصا، وكذلك المعتدلين. ولهم في هذا أسوة بسابقة فتاوى ابن تيمية حول الجهاد ضد التتار المسلمين، والذين شكك في إسلامهم لعدم التزامهم بالفرائض ولا بتطبيق الشريعة رغم نطقهم بالشهادتين، ودعا للقتال ضدهم بعد أن احتلوا الكثير من أرض الإسلام¹⁴⁷. ولذلك تحتل مسألة تكفير الحكومات وأحيانا مجتمعات إسلامية بالكامل أهمية في فكر الإسلاميين المتشددين وهو ما يذكرنا بفكر الخوارج الذي يحكم بالكفر على مرتكب الكبيرة مما برر قتالهم الحكام المسلمين، ولذلك يُتهم الجهاديون حاليا بالانتماء لفكر الخوارج.

ورغم هذا التحول لم تحدث قطيعة معرفية مع فكرة الغزو من قبل الإسلاميين، حتى المعتدلين الذين يعلنون كثيرا أنهم إنما يعيدون ترتيب الأولويات، ويُستثنى الإسلاميون العلمانيون، الذين يعتبرون أن الجهاد إنما هو للدفاع فقط.

¹⁴⁷ مجموعة الفتاوى، المجلد 28، والفتاوى الكبرى، 3، ص 534 وما بعدها.

الفصل السادس: من أجل سيادة الإسلام

“.. أننا متفقون مع أشد الناس غلوا في الوطنية في حب الخير للبلاد والجهاد في سبيل تخليصها وخيرها وارثانها، ونعمل ونؤيد كل من يسعى في ذلك بإخلاص، بل أحب أن تعلم أن مهمتهم إن كانت تنتهي بتحرير الوطن واسترداد مجده فإن ذلك عند الإخوان المسلمين بعض الطريق فقط أو مرحلة منه واحدة ويبقى بعد ذلك أن يعملوا لترفع راية الوطن الإسلامي على كل بقاع الأرض ويخفف لواء المصحف في كل مكان”

حسن البنا

النصر النهائي للإسلام محتم، ليس فقط حسب ما جاء في النص المقدس، بل يوقن كل المسلمين قديما وحديثا بصحة وحتمية هذه النبوءة، وبالوعد الإلهي: هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون (الصف: 9) والمسألة مسألة وقت فحسب.

كما ثبت في صحيح مسلم (7207): إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيلبغ ملك أمتي ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب. وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض وضعت في يدي (البخاري - 6861، صحيح ابن حبان - 6254). وفي مسند الإمام أحمد - 22726: إنه ستفتح لكم مشارق الأرض ومغاربها وإن عمالها في النار إلا من اتقى الله وأدى الأمانة. وفي مسند الإمام أحمد - 16632: ليلبغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل عز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر. وفي نفس المسند (23429): لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا وبر إلا دخلته كلمة الإسلام بعز عزيز أو بذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها وإما يذلهم فيدينون لها. وتواتر نفس الحديث في صحيح ابن حبان (6585) وغيره.

طرح نبي الإسلام في بدء دعوته - حسب اعتقاد المسلمين - على قریش أن تتبعه، واعدوا إياهم بمكاسب هائلة: .. إني إنما أريدكم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية قالوا: وما هي؟ نعم وأبيك عشرا، قال: لا إله إلا الله قال: فقاموا وهم ينفضون ثيابهم وهم يقولون: أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب قال: ثم قرأ حتى بلغ لما يذوقوا عذاب (مسند أحمد - 3417).

البداية اذن - حسب اعتقاد العامة والخاصة - كانت بإغراء قريش بالسيطرة على العالم وتطورت إلى هيمنة المسلمين. بعد تأسيس دولة المدينة تم تجاوز فكرة هيمنة قريش وبدأ الإغراء يوجه للمسلمين، بغض النظر عن أصلهم العرقي. فالعالم في ظل الإسلام لم يعد ينقسم إلى عرب وعجم، بل إلى مسلمين وكفار. وقد قرر الإسلام أن يسيطر المسلمون على العالم، لا بغرض دنيوي، بل - زعما - لتكون كلمة الله هي العليا. وحتى الأموال التي تُجبي من الآخرين يجب أن تنفق في سبيل الله ووفقا لشريعته. هذه هي الغاية التي يقدمها الإسلام، فالوسيلة؛ الاستيلاء على الأموال والممتلكات وقهر الكفار ليست هدفا في ذاته، بل لغاية نبيلة هي تحقيق سيادة الإسلام؛ متمثلة عمليا بلا شك في سيادة المسلمين.

المسلمون وفقا للقرآن هم **الأعلنون** (آل عمران: 139، محمد: 35). ولأنهم خير أمة أخرجت للناس فمن واجبهم ومن حقهم أيضا أن يكونوا الأعز وأن تكون لهم بالتالي اليد الطولى، سواء في بلاد الإسلام أم على مستوى العالم. فسيادة الإسلام لا تنفصل عن سيادة المسلمين، بل لا تتحقق إلا بها. يمكن تلخيص العلاقة الشرعية بين المسلمين والكفار كالآتي:

على الصعيد العالمي:

* نشر الإسلام:

تتضمن فكرة الجهاد سابقة الذكر الدفاع عن أرض الإسلام ضد أي هجوم أو تهديد خارجي، وكذلك العمل بهمة على نشر الإسلام في أرض الكفر بمختلف الوسائل، دون إكراه الناس على الإيمان، ويكفي إزالة المعوقات أمام انتشار الدعوة، ولو بالقوة. لذلك تحتل فكرة غزو بلاد الكفر مكانة هامة في الثقافة الإسلامية. ومهما حاول المعتدلون إنكار ذلك، تضج النصوص المقدسة، وكتب الفقه القديم والحديث، ومختلف كتابات الإسلاميين، بل والكتب المدرسية، وخطب المشايخ، بمدح فكرة غزو بلاد الكفار والفخر بالماضي السعيد للإمبراطورية الإسلامية، التي امتدت من أوروبا حتى الصين، وأخذت الجزية من معظم دول العالم المعروفة للمسلمين في عصر ازدهارها. وترتفع نبرة هذه الدعوة حين يشتد عود الإسلاميين، ولكن يجنح البعض للبس ثوب الحمائم حين يشتد هجوم الكفار. لم نسمع سوى ما ندر من النقد من قبل بعض الإسلاميين المجددين؛ المتهم معظمهم من العموم بالزندقة والكفر، ولا يميل أبدا الرأي العام في العالم الإسلامي لتقبل أي نقد بصدد الغزوات المذكورة للدولة الإسلامية أيام عزها، رغم أنه لا يُنادى بالغزو حاليا كمشروع للعمل الآن.

ولنقرأ مع الاختصار ما قرره حسن البنا مؤسس تنظيم الإخوان المسلمين ومفكرهم الأول حول أهداف الحرب في الإسلام¹⁴⁸:

¹⁴⁸ رسائل الإمام حسن البنا، رسالة الجهاد.

- أ - رد العدوان والدفاع عن الأهل والنفس والمال والوطن والدين.
- ب - تأمين حرية الدين والاعتقاد للمؤمنين الذين يحاول الكافرون أن يفتنهم عن دينهم.
- ج - حماية الدعوة حتى تبلغ الناس جميعا ويتحدد موقفهم منها تحديدا واضحا، وذلك أن الإسلام رسالة اجتماعية إصلاحية شاملة تنطوي على أفضل مبادئ الحق والخير والعدل وتوجه إلى الناس. فلا بد أن تزول من طريقها كل عقبة تمنع من إبلاغها، ولا بد أن يعرف موقف كل فرد وكل أمة بعد هذا البلاغ، وعلى ضوء هذا التحديد تكون معاملة الإسلام وأهله للناس، فالمؤمنون إخوانهم، والمعاهدون لهم عهدهم، وأهل الذمة يوفي لهم بذمتهم، والأعداء المحاربون ومن تخشى خيانتهم ينبذ إليهم، فإن عدلوا عن خصومتهم فيها وإلا حاربوا جزاء اعتدائهم حتى لا يكونوا عقبة في طريق دعوة الحق أو مصدر تهديد وخيانة لأهلها، لا إكراها لهم على قبول الدعوة ولا محاولة لكسب إيمانهم بالقوة.
- د - تأديب ناكثي العهد من المعاهدين أو الفئة الباغية على جماعة المؤمنين التي تتمرد على أمر الله وتأبى حكم العدل والإصلاح.
- هـ - إغاثة المظلومين من المؤمنين أينما كانوا والانتصار لهم من الظالمين.

كما أيد بشكل مباشر فكرة غزو بلاد الكفار واحتلالها: “وإن كانوا يريدون بالوطنية فتح البلاد وسيادة الأرض فقد فرض ذلك الإسلام ووجه الفاتحين إلى أفضل استعمار وأبرك فتح، فذلك قوله تعالى: **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله** (سورة البقرة: 193)”¹⁴⁹. وقد حدد في رسائله الشهيرة أن الهدف النهائي لدعوته هو الوحدة العالمية، على أساس مبادئ الإسلام بالطبع، ودعا بوضوح لغزو العالم واستعادة المستعمرات الإسلامية¹⁵⁰، بل والمستعمرات المصرية في إريتريا وزيلع وهرر ومصوع¹⁵¹.

¹⁴⁹ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا.

¹⁵⁰ دعوة للشباب، ضمن رسائل الإمام حسن البنا.

¹⁵¹ نفس المصدر، في اجتماع رؤساء المناطق ومراكز الجهاد المنعقد بالقاهرة في 8 سبتمبر سنة 1945م. وبكلماته: “ ونريد بعد ذلك أن تؤمن حدودنا الجنوبية بأن تحفظ حقوقنا في إريتريا ثم زيلع وهرر وأعالي النيل.. تلك المناطق التي اختلط بتربتها دم الفاتح المصري وعمرتها اليد المصرية ورفرف في سمانها العلم المصري الخفاق. ثم اغتصب من جسم الوطن ظلماً وعدواناً، وليس هناك اتفاق دولي أو وضع قانوني يجعل الحق فيها لغير مصر وإن أبي علينا ذلك الناس، ومن واجبتنا ألا نتلقى حدود بلدنا عن غيرنا وأن نرجع في ذلك إلى تاريخنا ولنر أيّ ثمن غال دفعناه من الدماء والأرواح في سبيل تأمين حدودنا لا لمطامع استعمارية ولا لمغانم جغرافية ولكن لضرورات حيوية لا محيص منها ولا معدى عنها”.

وذهب نفس المذهب مصطفى السباعي (من كبار الإخوان المسلمين في سوريا - توفي)؛ فالحرب معركة يخوضها الإسلام لتحرير الأمة من العدوان الخارجي، ولتأمين الحرية الدينية والعدالة الاجتماعية لجميع الشعوب¹⁵².

ويجمع علماء الإسلام على أن سورة التوبة هي آخر سور القرآن وأن آياتها قد نسخت آيات سابقة، أو استكملت أحكامها حسب رأي آخر؛ ممن يرفضون فكرة النسخ¹⁵³. يضاف إليها آية 281 من سورة البقرة وآخر آية في سورة النساء¹⁵⁴. وبغض النظر عن مدى صحة ذلك تاريخياً، فهذه الفكرة راسخة تماماً في الثقافة الإسلامية. فسورة براءة أو التوبة تسمى أيضاً: المقشقة - المبعثرة - المشردة - المخزية - الفاضحة - المثيرة - الحافرة - المنكلة - المدممة - سورة العذاب. وكل من هذه الأسماء يحمل معنى قهر الإسلام للكفار بطريقة أو بأخرى حسب أقوال مختلف العلماء. وهي السورة التي طالبت المسلمين بفسخ العهود ومقاتلة الكفار في كل مكان لإجبارهم على الدخول في طاعتهم إما بالإيمان أو بدفع الجزية. ونلاحظ أن معظم الإسلاميين المعتدلين المعاصرين في محاولاتهم للرد على من يتهمون الإسلام بالعدوانية وكراهية الآخر.. إلخ، يتفادون الاستشهاد بسورة براءة ويلجأون إلى السور والأحاديث التي تُعد في التراث الإسلامي إما سابقة تاريخياً أو منسوخة أو جزئية الأحكام استكملتها سورة التوبة أو تناسب ظروف الاستضعاف، لدى المتحفظين أو الرافضين لفكرة نسخ الأحكام في القرآن، والتي تتضمن آيات وأحاديث - سبقت الإشارة إلى بعضها - تدعو للسلم والتعايش مع الآخرين، والجدال بالتي هي أحسن، وتمنح البشر حرية الاعتقاد، وتوصي بأهل الكتاب، وحتى ببقية الكفار الذين لم يعتدوا على المسلمين. وهي بالطبع محاولة للتأقلم مع الظروف الدولية المعاصرة. وبالتالي يكون الجهاديون أكثر صدقاً وأكثر اتساقاً¹⁵⁵. ومن الأمثلة ذات الدلالة أن هناك اليوم من يدعو إلى قصر الجهاد على جهاد الدفع وتأجيل جهاد الطلب، بسبب ضعف المسلمين، كما تم إنتاج ما يُسمى بـ"فقه الأولويات"، للمواءمة بين ضعف المسلمين الحالي وأهدافهم في جعل الإسلام الكلمة العليا في العالم¹⁵⁶.

¹⁵² نظام السلم والحرب في الإسلام.

¹⁵³ يرفض البعض من المفكرين المسلمين فكرة النسخ في النص المقدس، بمعنى نسخ الأحكام، منهم ابن بحر (أبو مسلم الأصفهاني) ومن المحدثين رشيد رضا، ومحمد الغزالي، ومحمود شلتوت، وأحمد صبحي منصور، ومحمد الخصري، ومحمد أبو زهرة، وسيد قطب.

¹⁵⁴ أسباب النزول للنيسابوري، القول في آخر ما نزل من القرآن.

¹⁵⁵ يعد كتاب الجهاد الفريضة الغائبة لمحمد عبد السلام فرج الذي أعدم مع الأربعة الذين اغتالوا السادات دستوراً واضحاً وصريحاً للجهاديين الذين لا يستهويهم اللف و"تقية" المعتدلين من الإسلاميين.

¹⁵⁶ يتحدث القرضاوي مثلاً عن الجهاد فلا يستنكر فكرة جهاد الطلب (الغزو) ولكنه يجمده على أساس أنه لا توجد الآن عوائق أمام نشر الإسلام في العالم بالدعوة السلمية، فالحكومات تسمح بالتعددية ووسائل الاتصال متوفرة. ويتضمن كلامه بالتأكيد أنه إذا عرقلت الدعوة السلمية يصبح هناك مبرر للغزو، كما لا يستنكر فكرة

ولقد ذهب أغلب المفسرين في تفسير آية السيف: **فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم** (التوبة: 5) إلى أنها نسخت كل موادة بين المسلمين والكفار. منهم ابن كثير الذي قال: وهذه الآية الكريمة هي آية السيف التي قال فيها الضحاك بن مزاحم: إنها نسخت كل عهد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أحد من المشركين وكل عهد وكل مدة، وقال العوفي: عن ابن عباس، في هذه الآية لم يبق لأحد من المشركين عهد ولا ذمة منذ نزلت براءة. أما الرافضون لفكرة النسخ فمنهم من رأى أن "كل آية يمكن أن تعمل ولكن الحكيم هو الذي يعرف الظروف التي يمكن أن تعمل فيها الآية"¹⁵⁷. وذهب مثل ابن كثير معظم المفسرين، منهم القرطبي والطبري والبيضاوي والألوسي، إلا أن البعض قصر الأمر على مشركي مكة، مثل ابن العربي¹⁵⁸. وفي هذه الآية ما يدل على أن الجزية لا تقبل من المشركين؛ فهم مخيرون بين الإسلام أو القتل. وفي التاريخ لم يمارس المسلمون الفاتحون أعمال إبادة جماعية بشكل روتيني ضد المشركين، بل مورست أساساً ضد من قاوموا الغزو بقوة، مما يدل على أنهم اعتبروا أن آية السيف تنطبق على مشركي العرب فقط، أما بقية المشركين فعوملوا معاملة أهل الكتاب، وأخذت منهم الجزية. وعُلِّلَ ذلك بأن مشركي العرب هم في الأصل على دين الحنيفية؛ الإسلام، ولكنهم ارتدوا وعبدوا الأصنام¹⁵⁹، فيعاملون على أنهم مرتدين وليسوا فقط مشركين، فيطبق عليهم حد الردة. ولنفس السبب رأى البعض ألا تؤخذ منهم (أي مشركي غير العرب) الجزية، بل يخيرون بين الإسلام أو السيف، وهو ما لم يحظ برأي الأغلبية.

وقد تناول سيد قطب بكل وضوح وجراءة التكتيك الإسلامي في التعامل مع الكفار: "إن تلك الأحكام المرحلية ليست منسوخة بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف من ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة في سورة التوبة. ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجهه في شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي التي تحدد - عن طريق الاجتهاد المطلق - أي الأحكام هو أنسب للأخذ به في ظرف من الظروف، في زمان من الأزمنة. في مكان من الأمكنة مع عدم نسيان الأحكام الأخيرة التي يجب أن يصار إليها، متى أصبحت الأمة المسلمة في الحال التي تمكنها من تنفيذ هذه الأحكام؛ كما كان حالها عند نزول سورة التوبة، وما

الغزو ولكنه يركز على أنها لم تعد ضرورية الآن (في الواقع هي لم تعد ممكنة أصلاً)، على طريقة فإن عدتم عدنا. انظر: فقه الأولويات، ص 61.

¹⁵⁷ حسب قول محمد الغزالي في كتابه: كيف نتعامل مع القرآن، ص 75.

¹⁵⁸ قال: "قوله تعالى: "فاقتلوا المشركين": هذا اللفظ وإن كان مختصاً بكل كافر بالله، عابداً للوثن في العرف، ولكنه عام في الحقيقة لكل من كفر بالله، أما أنه بحكم قوة اللفظ يرجع تناوله إلى مشركي العرب الذين كان العهد لهم وفي جنسهم"، أحكام القرآن، سورة التوبة.

¹⁵⁹ وأول من أدخل عبادتها حسب ذكر المصادر الإسلامية شخص يسمى لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي، وهو أبو خزاعة. كتاب "الأصنام" للكلبي.

بعد ذلك أيام الفتوحات الإسلامية التي قامت على أساس من هذه الأحكام الأخيرة النهائية. سواء في معاملة المشركين أو أهل الكتاب¹⁶⁰.

إذن رغم التغيرات التاريخية مازالت فكرة الفتح تتمتع بالاحترام في وعي الإسلاميين، ولكن ينصب الاهتمام في الخطاب الإسلامي الحالي على جهاد الدفع وليس جهاد الطلب، وهو ما يناسب حالة الضعف التي يعاني منها عالم الإسلام حالياً وحالة العدوان من جانب الكفار، وحتى أفكار الغزو تُطرح في سياق دفاعي. ومع ذلك تظل في الخلفية فكرة الغزو وتحرير الشعوب في الفكر الإسلامي، وتُعلن الفكرة من حين لآخر وغالباً على استحياء في كتابات الإسلاميين، كل حسب جراته، والأهم هو رفضهم مع الرأي العام إدانة تاريخ الغزو والاعتراف بالطابع الاستعماري الاستغلالي للفتوحات الإسلامية.

* دار الإسلام ودار الكفر:

¹⁶⁰ في ظلال القرآن، سورة التوبة. ويضيف سيد في نفس الموضع، وهو يرد على الإسلاميين المعتدلين: إن المهزومين في هذا الزمان أمام الواقع البائس لذراري المسلمين - الذين لم يبق لهم من الإسلام إلا العنوان - وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على أصل الجهاد في الإسلام؛ يحاولون أن يجدوا في النصوص المرحلية مهرباً من الحقيقة التي يقوم عليها الانطلاق الإسلامي في الأرض لتحرير الناس كافة من عبادة العباد، وردهم جميعاً إلى عبادة الله وحده؛ وتحطيم الطواغيت والأنظمة والقوى التي تقهرهم على عبادة غير الله، والخضوع لسلطان غير سلطانه، والتحاكم إلى شرع غير شرعه.

ومن ثم نراهم يقولون مثلاً: إن الله سبحانه يقول: (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله).. ويقول: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم).. ويقول: (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين).. ويقول عن أهل الكتاب: (قل: يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله. فإن تولوا فقولوا: اشهدوا بأنا مسلمون).

فالإسلام إذن لا يقاتل إلا الذين يقاتلون أهل دار الإسلام في داخل حدود هذه الدار أو الذين يهددونهم من الخارج وأنه قد عقد صلح الحديبية مع المشركين. وأنه قد عقد معاهدة مع يهود المدينة ومشركيها ومعنى ذلك - في تصورهم المهزوم - أن لا علاقة للإسلام إذن بسانر البشر في أنحاء الأرض. ولا عليه أن يعبدوا ما يعبدون من دون الله. ولا عليه أن يتخذ الناس بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله في الأرض كلها ما دام هو أمناً داخل حدوده الإقليمية وهو سوء ظن بالإسلام وسوء ظن بالله - سبحانه - تمليه الهزيمة أمام الواقع البائس النكد الذي يواجههم؛ وأمام القوى العالمية المعادية التي لا طاقة لهم بها في اللحظة الحاضرة.

وهان الأمر لو أنهم حين يهزمون روحياً أمام هذه القوى لا يحيلون هزيمتهم إلى الإسلام ذاته؛ ولا يحملونه على ضعف واقعهم الذي جاءهم من بعدهم عن الإسلام أصلاً، ولكنهم يأبون إلا أن يحملوا ضعفهم هم وهزيمتهم على دين الله القوي المتين.

إن هذه النصوص التي يلتجئون إليها نصوص مرحلية تواجه واقعا معينا. وهذا الواقع المعين قد يتكرر وقوعه في حياة الأمة المسلمة. وفي هذه الحالة تطبق هذه النصوص المرحلية لأن واقعها يقرر أنها في مثل تلك المرحلة التي واجهتها تلك النصوص بتلك الأحكام. ولكن هذا ليس معناه أن هذه هي غاية المني؛ وأن هذه هي نهاية خطوات هذا الدين.. إنما معناه أن على الأمة المسلمة أن تمضي قدماً في تحسين ظروفها؛ وفي إزالة العوائق من طريقها، حتى تتمكن في النهاية من تطبيق الأحكام النهائية الواردة في السورة الأخيرة، والتي كانت تواجه واقعا غير الواقع الذي واجهته النصوص المرحلية.

مثلاً يقسم الإسلام البشر إلى مؤمنين وكفار وإلى حزب الله وحزب الشيطان، يقسم الأرض إلى دار الإسلام ودار الكفر، وحالات أخرى بين بين.

لا يوجد في النصوص المقدسة تعريف محدد لدار الإسلام ودار الكفر. كذلك لم يحدد الفقه بشكل قاطع ومتفق عليه بين الفقهاء معنى كل منهما. وقد تعددت التقسيمات واختلفت التعريفات. وبعيدا عن الاختلافات المعتادة يهمننا هنا أن نشير إلى أنه من الثابت في الفقه الإسلامي والراسخ في الثقافة الإسلامية منذ قرون أن العالم ينقسم أساسا إلى أرض إسلام وأرض كفر، والمعنى الظاهر لهذا التقسيم هو أن انقسام البشر دينيا هو التميز الرئيسي في الإسلام (مقابل التقسيم الطبقي مثلا في الفكر الماركسي). وبالتالي فالدين هو المحدد الأول لهوية الناس ولانتمائهم. ورغم انقسام دار الإسلام نفسها منذ قيام الدولة العباسية إلى دول عديدة ووجود قوميات شتى بين المسلمين منذ عهد مبكر، ظل الاعتقاد بأن الدين هو الهوية الأساسية، سائدا. وحتى رغم الحروب التي نشأت بين المسلمين دولاً وجماعات وظهور معسكرات دولية يضم كل منها مسلمين أفرادا ودولاً، لم يتغير هذا الاعتقاد. على هذا الأساس يجب - من وجهة النظر الإسلامية - أن يجاهد المسلمون في دار الحرب بجانب المسلمين في دار الإسلام ولو ضد البلد الذي يقيمون فيه. والمعنى أنهم طابور خامس في بلدهم لصالح دار الإسلام. وهذا لا يُعتبر وفقا للفكر الإسلامي السائد خيانة وطنية، بل تعد عملا جهاديا، حيث الجنسية الأهم في الإسلام هي الجنسية الإسلامية. ويصر المسلمون المتشددون، وبعض المعتدلين أيضا، خصوصا من غير العرب، على معاداة الفكرة القومية؛ العربية وغيرها، ويعتبرها أغلبهم من ضمن المؤامرة الغربية على الإسلام.

أعرض تعريف لدار الإسلام بأنها كل بقعة تكون فيها أحكام الإسلام ظاهرة أو كل أرض تظهر فيها أحكام الإسلام. وبالرغم من أن الأمر يبدو نسبيا، حيث أن التكفير كان دوما من أسهل ما يمكن واستُخدم من قبل مسلمين ضد بعضهم وضد دولهم أيضا، إلا أن هذا التعريف هو ما اتفق عليه مجمل فقهاء الإسلام المشهورين. وأكثرهم تساهلا بوجه عام هم الأحناف، الذين قالوا أن دار الإسلام تنتهي عند سيطرة التشريع الغير الإسلامي، مثل عدم معاقبة ما يعتبره الإسلام من الجرائم، كالزنا والربا وشرب الخمر، وكذلك تواجد بلد غير إسلامي حائل بين بلدين إسلاميين، أو إذا منع المسلمون من الإقامة أو رفض الأمان لهم.

كما يعتبر أقلهم البلد دار إسلام إذا استطاع فيه المسلمون إقامة شعائهم وتطبيق شريعتهم وإن لم يُحكم ككل بشرع الإسلام. إلا أن بعض الفقهاء اشترط أن يكون الحاكم مسلما، وآخرون اشترطوا أن يكون القاضي مسلما أو انتخبه المسلمون¹⁶¹. والنادر جدا من الإسلاميين الأكثر تفتحا يكتفي لاعتبار الدار دار إسلام أن يستطيع المسلمون فيها ممارسة عباداتهم والدعوة للإسلام دون إعاقة، وبناء على ذلك اعتبروا البلاد الغربية حاليا من ديار الإسلام.

¹⁶¹ تامر باجن أوغلو، حقوق أهل الذمة في الفقه الإسلامي.

ودار الإسلام وفقا لهذه التعريفات جميعا ليست ثابتة بالضرورة، بل تشمل كل أرض تنطبق عليها الشروط، بما فيها الأراضي المفتوحة، وبذا تتحدد دار الإسلام بآخر نقطة يطبق فيها الإسلام¹⁶².

ويعتبر الجهاديون والمتشددون الإسلاميون عموما دار الإسلام "هي تلك التي تقوم فيها الدولة المسلمة، فتهمين عليها شريعة الله، وتقام فيها حدوده، ويتولى المسلمون فيها بعضهم بعضا، وما عداها فهو دار حرب، علاقة المسلم بها إما القتال، وإما المهادنة على عهد أمان، ولكنها ليست دار إسلام"¹⁶³.

أما التعريف الأوسع قبولا لدار الكفر، فهي كل بقعة تكون فيها أحكام الكفر ظاهرة حتى لو بها مسلمين كثير أو قليل. ونظرا لتباين التحديدات لمفهوم دار الإسلام، تكون دار الكفر هي كل ما لا يعد دار إسلام¹⁶⁴.

ويضيف الفقهاء ما يُسمونه بدار البغي وهي أصلا من ديار المسلمين الذين تمرد أهلها على الإمام. كما ذكر ما سُمي بدار الردة وهي دار إسلام في الأصل ارتد أهلها¹⁶⁵.

وينقسم الكفار بدورهم إلى أقسام متعددة، وحسب ابن قيم: (وهذا مقبول من جمهور الفقهاء): إما أهل حرب وإما أهل عهد، وأهل العهد ثلاثة أصناف: 1 - أهل ذمة 2 - أهل هدنة 3 - أهل أمان.

وقد عقد الفقهاء لكل صنف بابا. فقالوا: باب الهدنة - باب الأمان - باب عقد الذمة. ولفظ الذمة والعهد يتناول هؤلاء كلهم في الأصل. وكذلك لفظ الصلح فإن الذمة من جنس لفظ العهد والعقد. وقولهم هذا في ذمة فلان في عهده وعقده، أي فأنزله بالعقد والميثاق، ثم صار يستعمل في كل ما يمكن أخذ الحق من جهته، سواء وجب بعقده أو بغير عقده¹⁶⁶.

ويمكن تلخيص أصناف الكفار بتفصيل أكثر كالتالي:

القسم الأول: أهل الحرب:

وهم الكفار الذين لم يدخلوا في عقد الذمة، ولا يتمتعون بأمان المسلمين، ولا عهدهم، وهذا القسم حلال الدم والمال، فيجوز ويشرع للمسلم قتل الكافر المحارب وأخذ ماله، وقد دلت السنة النبوية على هذا الحكم، وقد مارس هذا محمد في غزواته مع المشركين. ولفظ المحارب هنا لا يعني الذي يقاتل بالفعل،

¹⁶² تذكرنا هذه الأطروحة بعبارة منسوبة لبن جوريون تقول إن حدود إسرائيل هي آخر نقطة يقف عندها جندي إسرائيلي.

¹⁶³ سيد قطب، معالم في الطريق.

¹⁶⁴ قدم عباس علي العميد الزنجاني دراسة تفصيلية حول تقسيم العالم من وجهات النظر الإسلامية المختلفة التي لخصها في ست نظريات، بعنوان: دار الإسلام.

¹⁶⁵ عباس علي العميد الزنجاني، دار الردة.

¹⁶⁶ كتاب أحكام أهل الذمة، ص 167.

بل القادر على القتال من أهل دار الحرب، حتى لو لم يبدأوا مهاجمة المسلمين.
فالكفار غير المعاهدين للمسلمين أهل حرب حتى لو أرادوا العيش في سلام.

القسم الثاني: أهل عهد

1 - أهل الذمة

وهم الكفار الذين أقروا في دار الإسلام على كفرهم، بالتزام الجزية ونفاذ أحكام الإسلام فيهم، وهذا القسم معصوم الدم والمال، فلا يجوز لأحد من المسلمين الاعتداء عليهم، لأنهم في ذمة المسلمين وحمايتهم.

2 - كفار هدنة:

وهم الكفار الذين صالحهم المسلمون على إنهاء الحرب مدة محددة لمصلحة يراها الإمام، ولا يجوز أن يكون الصلح إلى الأبد، لأن في هذا تعطيلاً لأصل الجهاد، وإنما يعاهدهم المسلمون في حالة الاستضعاف. وهذا القسم معصوم الدم والمال في وقت العهد والصلح، فما دام الصلح قائماً فإنه يحرم على المسلمين الاعتداء عليهم؛ لأن في ذلك نقضاً للعهد والمواثيق، وذلك محرم: **يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود** (المائدة: 1)، وإذا انتهى الصلح يكون حكمهم حينئذ حكم المحاربين، فتحل دماؤهم وأموالهم. فالهدنة خدعة من خدع الحرب بتعبير منسوب لأبي حامد الغزالي.

3 - أهل الأمان:

وهم الكفار الذين يدخلون في دار الإسلام بأمان، كرجال الأعمال والتجار وأصحاب الصناعة والمهن التي يحتاج إليها المسلمون، وكذلك الرسل المبعوثين من الدول الأخرى واللاجئين طالبي الأمان. وهذا القسم من الكفار معصوم الدم والمال ما داموا ملتزمين بالشروط المبرمة بينهم وبين المسلمين. ومع ذلك يمنح الفقه الإسلامي لكل من الدولة الإسلامية وأفرادها حق استجارة الكفار، ولكن هذا الحق يُستثنى منه الكفار من أتباع الدولة الإسلامية؛ أهل الذمة ويقصر على المسلمين فقط¹⁶⁷، مما يعني انتقاصاً من مكانة وحقوق الكافر حامل الجنسية الإسلامية، وتعني مباشرة أنه مجرد ضيف في بلده وليس صاحب البلد، حيث لا يستطيع استضافة كفار مثله بينما يملك المسلم هذا الحق.

بناء على هذا التقسيم يمكن أن نميز العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر إلى:

¹⁶⁷ عبد الصبور مرزوق (الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة عضو المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة)، رسائل إلى العقل الغربي الأمريكي والأوروبي عن الإسلام وحقوق الإنسان.

1 - علاقة حرب حيث لا توجد معاهدات ولا اتفاقيات.

2 - علاقة عهد.

3 - علاقة مركبة كما ذهب ابن تيمية مثلاً، حيث توجد دار بين الاثنين لا هي بدار الحرب ولا بدار الإسلام¹⁶⁸. وهذه الحالة الأخيرة لجأ إليها بعض المتشددون المعاصرين لوصف البلاد الإسلامية التي لا تلتزم حكوماتها بتطبيق الشريعة بأنها لا دار إسلام ولا دار كفر¹⁶⁹.

علاقة الحرب:

* الرأي السائد في الإسلام أن دار الكفر هي بالضرورة دار حرب ما لم تكن غير ذلك، أي ما لم تكن تربطها بدار الإسلام معاهدة ما. فالأصل بين الإسلام والكفر هو الحرب لنشر دين الله وجعل كلمة الله هي العليا¹⁷⁰. فما لم تكن هناك معاهدة سلام تكون دار الكفر دار حرب مستباحة من قبل المسلمين. ف"الحربي الذي لا ذمة له ولا عهد"، حسب تعريف الشوكاني¹⁷¹. كما أن "دم الكافر لا يتقوم إلا بالأمان"¹⁷²، ففي غياب العهد يحل دمه تلقائياً، والمعنى أن دمه حلال في الأصل ولا يمنعه إلا وجود عهد مع المسلمين.

وقد ذهب جمهور الفقهاء قديماً وحديثاً مذهب القول بأن الأصل في العلاقة بين دار الإسلام ودار الحرب هو الحرب، ولا يكون السلام إلا مؤقتاً وبالتالي استثنائياً. ويقوم هذا المذهب على قاعدة راسخة في الفكر الإسلامي هي أن السيادة على العالم حق طبيعي للإسلام وحده وما دام هناك من يكفر بهذا الحق الشرعي، فمن الطبيعي أن يُعتبر كائناً غير شرعي، بل ومعتد على سلطان الله،

¹⁶⁸ مجموعة الفتاوى، المجلد 28، فصل بعنوان: وسئل رحمه الله عن بلد (ماردين) هل هي بلد حرب أم بلد سلم؟.

¹⁶⁹ مثل عبد العزيز الجربوع، الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام.

¹⁷⁰ حسب ابن رشد: تم استثناء الحبشة والترك لدى بعض الفقهاء: روي عن مالك أنه قال: لا يجوز ابتداء الحبشة بالحرب ولا الترك، لما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال "ذروا الحبشة ما وذرتمكم" وقد سئل مالك عن صحة هذا الأثر فلم يعترف بذلك لكن قال: لم يزل الناس يتحامون غزوهم (بداية المجتهد ونهاية المقتصد، باب الجهاد، الفصل الثاني). ولكن ذكر الطبري نقلاً عن أبي جعفر أن عمر بن الخطاب حاول غزوها سنة عشرين هجرية وفشلت الحملة: "قال الواقدي: وفي هذه السنة - أعني سنة عشرين - دون عمر رضي الله عنه الدواوين. قال أبو جعفر: قد ذكرنا قول من خالفه. وفيها بعث عمر رضي الله عنه علقمة بن مجزز المدلجي إلى الحبشة في البحر؛ وذلك أن الحبشة كانت تطرفت - فيما ذكر - طرفاً من أطراف الإسلام؛ فأصيبوا، فجعل عمر على نفسه ألا يحمل في البحر أحداً أبداً. وأما أبو معشر فإنه قال - فيما حدثني أحمد بن ثابت، عن ذكره، عن إسحاق بن عيسى، عنه: كانت غزوة الأساودة في البحر سنة إحدى وثلاثين"، تاريخ الرسل والملوك، الجزء 2، ص ص 516-517.

¹⁷¹ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، ص 904.

¹⁷² علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني (من الأحناف)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، كتاب السير، الجزء السابع، ص 101.

فتكون الحرب بينهما حتى يحكم الإسلام الأرض ومن عليها، وهناك من الأحاديث كثير مما يدعم هذه الفكرة.

ومع ذلك هناك من مفكري الإسلام أقلية ترى العكس، أي أن الأصل في العلاقة بين دار الإسلام ودار الحرب هو السلم، منهم محمد رشيد رضا¹⁷³، وعباس محمود العقاد¹⁷⁴، ومحمود شلتوت¹⁷⁵، وأحمد صبحي منصور¹⁷⁶، ووهبة الزحيلي¹⁷⁷، وغيرهم. وذهب الزحيلي إلى أن الجهاد نوع مما يُسمى الآن بمقتضيات "الدفاع الوقائي" وأنه وسيلة في يد ولي الأمر لحماية نشر الدعوة أو للدفاع عن المسلمين (ص 125). وأن الفتح أجزى بشرط أن تكون الدولة المفتوحة قد اعتدت على الإسلام أو ثبت لدى المسلمين أنها تأخذ الأهبة للاعتداء، فليست المسألة حقا طبيعيا في الاتساع والسيادة يمارسه الإسلام كلما مس ظرفا مؤاتيا، وإنما مسألة دفاع وقائي. ثم يصل إلى القول "يرى فقهاء المذاهب السنية والشيعية في عصر الاجتهاد الفقهي في القرن الثاني الهجري أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب جريا على أساس تقسيم الدنيا إلى دارين، وبناء على ما فهموه من آيات القرآن على ظاهرها وإطلاقها دون محاولة الجمع والتوفيق بينها (ص 130). وهو ما ينفيه معتبرا أن علة القتال في الإسلام هو الحراية لا الكفر (ص 131 - 132) ويقرر في النهاية أن رأي الفقهاء في أن الأصل هو الحرب ليس حجة على أحد، فهي حكم زماني. ورغم هذا لم يستطع الزحيلي أن يصل للنهاية مثل محمود شلتوت وصبحي منصور؛ فنراه يعتبر أن الدفاع الوقائي يتضمن "حالة الاعتداء على الدعاة.. بمصادرة حرية التبليغ الإيجابية أو وقوع الفتنة في الدين" (ص 93) أي يشترط للسلم حرية المسلمين في التبشير ولم يناد بحق مماثل للكفار. كما نراه لا يعترض على الخصال الثلاث؛ الإسلام أو الجزية أو السيف (ص 98) مكتفيا بنفي أن السلم يسود حين تتبع شريعة محمد (ص 97)، وهو هنا يتفق ضمنا مع الفقهاء الذين ينتقدون في أن السلم يسود حين يسود الإسلام كمنهاج وليس كدين، أي بخضوع الكفار للمسلمين، خاصة أنه يتحدث عن العهود الدائمة على أنها عقد الذمة، وليست العهود الأخرى المؤقتة في مجمل الفقه الإسلامي. كذلك لم يقل العقاد خلاف ذلك، ولكن باستحياء؛ وقد بدأ كلامه بادعاء أن العلاقة بين الناس في دستور الإسلام علاقة سلم حتى يضطروا إلى الحرب دفاعا عن أنفسهم، أو انتقاء لهجوم تكون المبادرة فيه ضربا

¹⁷³ تفسير القرآن الحكيم المشتهر باسم تفسير المنار، الطبعة الأولى 1346 هـ، 1928 م، مطبعة المنار بمصر، ج 10، ص 306.

¹⁷⁴ حقوق الحرب في الإسلام، إعداد وشرح عبد الستار علي السطوحى، مكتبة الثقافة، قطر، الدوحة، رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: 10247 / 2003. والمقال جزء من كتاب: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه.

¹⁷⁵ الإسلام عقيدة وشريعة، ص 453 وما بعدها.

¹⁷⁶ بحث: المسكوت عنه من سيرة عمر - و بحث: التأويل.

¹⁷⁷ آثار الحرب في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة 1992، دار الفكر، دمشق، مودع بمكتبة الإسكندرية تحت رقم 0002947، تسجيل 4458. كرر هذا الطرح في صفحات 34، 37، 84، 105، 106، وغيرها.

من الدفاع، ومع ذلك راح يبرر إخضاع وفرض الجزية على أهل الكتاب كإجراء وقائي، لتحالفهم مع المشركين، وكأنهم حلفاؤهم الطبيعيين. كما اعتبر البلدان غير الإسلامية التي لا يربطها بالمسلمين معاهدة دار حرب. وفي النهاية أشار بسرعة إلى حق المسلمين في الدعوة كشرط للسلام¹⁷⁸.

ونحن لا نهتم بما يُسمَّى حقيقة الإسلام كما هو موضوع الحوار بين الطرفين سابقى الذكر، وإنما نهتم بكشف (حتى من خلال كلام الزحيلي) أن جل الفقهاء رأوا أن الحرب هي الأصل بين الإسلام والكفر.

ويستند القائلون بأن السلم هو الأصل في العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر، إلى بعض الآيات والأحاديث التي تدعو إلى السلم مع غير المعتدين من الكفار، وإلى عدم البدء بشن الحرب، إلا إذا بدأ الآخرون أو وقع منهم ما يدل على نيتهم في شن الحرب. ومع ذلك لم ينكر أحد أن نشر الإسلام هدف ثابت للمسلمين، وذهبت الأغلبية إلى أن ذلك لا يكون بالسيف ولكن يجمع جل الإسلاميين من كل اتجاه على أن ضمن أهداف إعداد القوة و"من رباط الخيل" تأمين وصول الدعوة الالهية إلى كل بني البشر. وإن الصمت الذي يلتزمه بعضهم بعد هذه العبارة لا يحمل في طياته سوى الرغبة في طمس القضية إعلاميا. ف"تأمين وصول الدعوة الالهية إلى كل بني البشر" يتضمن إجبار الدول الكافرة على فتح أبوابها لدعاة الإسلام والإلّا.. وهو أيضا رأي أكثر الإسلاميين بمن فيهم أغلب المتشدددين. هذا طبعا في الوقت الذي يأبى فيه الجميع تقريبا أن تفتح حدود الدول الإسلامية للدعاة من الأديان والملل الأخرى بل يُمنع بالقوة أي نشاط محلي مضاد للإسلام، وفقا لكافة أحكام الشريعة التي يقبلها حتى الرأي العام المسلم ككل في هذا الصدد. ويعزز معظم الإسلاميين الكلام عن الطابع الدفاعي للحرب في الإسلام، بالزعم بأن الفتوحات لم تكن تهدف إلى تحقيق منافع دنيوية، بل للدعوة إلى الإسلام، وكأنّ الهجوم لفرض نظام الإسلام وتوصيل دعوته ليس هجوما.

إلا أن الحجة غير كافية على الإطلاق؛ فالبدء بالدعوة السلمية لا يكون هو آخر ما لدى الإسلام، بل يلي ذلك الحرب إذا امتنع الكفار عن قبول الدعوة أو دفع الجزية. وفي أفضل الحالات يُطالب المسلمون الكفار بعدم الوقوف في طريق الدعوة لا عسكريا ولا سياسيا، بمنع المسلمين من الدعوة لدينهم في دار الكفر بحرية وممارسة مسلمي دار الكفر لشعائهم، فإذا أبوا ذلك حل القتال. فالقول بأن السلم هو الأصل مع وضع هذا الشرط لهو مجرد ادعاء لا يقوم على أساس، لأن مجرد تخيير الكفار بين الإسلام أو الجزية أو السيف يعني أن عليهم أن يخضعوا سلما، وهو الخيار الأفضل في فقه الإسلام، أو قتالا، وهو القرار المحتم إذا رفضوا الخضوع سلميا. وفي هذا لا يختلف القائلون من الفقهاء أن أصل العلاقة هو الحرب، فالإسلام لا يبدأ بالحرب لدى الأغلبية العظمى من العلماء دون إنذار بقبول الإسلام، بينما ترى القلة أن مجرد إعلان الرسالة على العالم بعد أن

¹⁷⁸ حقوق الحرب في الإسلام، ص 23.

انتشر الإسلام يُعد إنذاراً للجميع. وهو ما لا ينفي أن الحرب هي الأصل، حيث أن التهديد بالخضوع هو عمل من أعمال الحرب. وإذا عدنا إلى رسالتي محمد إلى كسرى وقيصر والتي سبق ذكر نصهما لوجدنا التهديد بالحرب مبطن فيهما مع الدعوة للإسلام دون عرض لحوار أو نقاش عام. وكان من الممكن إذا كان السلم هو الأصل أن يُرسل الدعاة إلى بلاد العالم للدعوة وكانت حرية الانتقال متوفرة في تلك الأيام، ولكن فضل المسلمون التهديد.

وإذا كان السلم هو الأصل يكون على عالم الإسلام أن يعترف بعقائد الكفر، كتوجهات مشروعة لأصحابها، وأن يمتنع عن التهديد بالجزية أو القتال لمن امتنع عن الإسلام، وعليه أن يمتنع عن غزو البلاد الأخرى، وأن يكتفي برد العدوان. ولكن ما يأخذ به كل عامة وخاصة المسلمين تقريبا أن سيادة الإسلام على العالم هو تكليف إلهي للمسلمين. وقد لخص سيد قطب مفهوم السلام الذي يريده الإسلام في رأيه بطريقة واضحة: "فالإسلام حين يسعى إلى السلم، لا يقصد تلك السلم الرخيصة، وهي مجرد أن يؤمن الرقعة الخاصة التي يعتنق أهلها العقيدة الإسلامية. إنما هو يريد السلم التي يكون فيها الدين كله لله. أي تكون عبودية الناس كلهم فيها لله، والتي لا يتخذ فيها الناس بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله"¹⁷⁹. وهو رأي لا يخص المتشددين الإسلاميين فحسب بل أيضاً جل الإسلاميين.

وإن الخلاف الدائم بين الفقهاء عن أصل العلاقة بين دار الإسلام ودار الكفر ليعني وجود توجهات شتى في قراءة النصوص وفي تحليل السُّنة النبوية العملية. وغالب الأمر أن جل القائلين بالسلم كأصل للعلاقة يقصدون أن الحرب يسبقها الإنذار والدعوة، وأن هذا أفضل من الحرب مباشرة، وهو قول كما أسلفنا لايعتبر التهديد مرحلة من مراحل الحرب. وجدير بالملاحظة أن القائلين بالسلم هم القلة في المعسكر الإسلامي، أما القائلون بالسلم بشرط عدم اعتداء الكفار فقلة القلة بالإضافة إلى المسلمين العلمانيين القلائل للغاية¹⁸⁰.

وهناك من يقر أن التقسيم التقليدي إلى دار إسلام ودار كفر أو دار حرب يستحق الإهمال حالياً ليس لأنه لا يتفق مع الإسلام، بل لأن المسلمين حالياً في حالة من الضعف تتطلب منهم المهادنة، وهو نهج براجماتي صريح. وقد رأى أحد الدعاة على سبيل المثال أن الغرب المعاصر هو دار دعوة وليس دار حرب، أو دار إسلام، "لأننا إن قلنا إننا في دار حرب فلسنا قادرين على ممارسة الحرب، وإن قلنا إننا في دار إسلام فمعنى ذلك أننا نرضى بكل القوانين التي تحكم هذه البلاد: التي نحن فيها"¹⁸¹.

¹⁷⁹ معالم في الطريق.

¹⁸⁰ حلل الرأيين بشيء من التفصيل عباس الذهبي، وهو من القائلين بالسلم، وهو شيعي المذهب. انظر: العلاقات الدولية للحكومة الإسلامية.

¹⁸¹ محمد عكام (داعية إسلامي سوري بارز)، حوار مع مجلة البلاد الصادرة في لبنان 1997/4/12.

إن التراجع على صعيد الدعاية والشعارات لا يعني تغيير الفكر أو القناعات، بل إعادة ترتيب الأولويات وتفادي الصدام مع الكفار الأكثر قوة. ولذا يجب أن نميز بين الثقافة والدعاية الانتخابية أو الخطابة الديماغوجية في المحافل الدولية، ومما يدل على وجود هذه الفجوة أن نفس الإسلاميين أصحاب الدعاية ذات المظهر الإنساني يكشفون عن قناعاتهم، وما تؤمن به قواعدهم وأنصارهم من وقت لآخر وعلنا.

أما معاهدات السلام فمؤقتة دائما وفقا للفقهاء الإسلاميين؛ فهي تمثل فترات هدنة من الحرب الدائمة ضد الكفار. وإن فضائل الغزو في الإسلام كثيرة كما سبق أن رأينا. فمن غير المقبول في الإسلام عموما أن تبقى دار الإسلام ودار الكفر في حالة سلام أبدي، وللضرورة أحكام، ولكن الهدف الثابت للمسلمين يجب أن يكون تحقيق السيادة للإسلام، سلما أو قتالا كما سبق وتحدثنا في مفهوم جهاد الطلب. أما قبول وجود الكفار في سلام وبلا خضوع للإسلام بشكل أو بآخر كمبدأ، أي إلى أجل غير مسمى، فيناقض الإسلام السائد تماما. وقد حدد الماوردي 10 مهمات لخليفة الإسلام، منها "جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة"¹⁸². وإن موادعة الكفار وحتى التحالف مع بعضهم ضد الآخر أحيانا أمر مقبول، ولكن على نحو مؤقت وتحت وطأة الظروف غير المواتية. ذلك أن مصلحة الإسلام قد تتطلب بعض المرونة في أوقات الأزمات وفترات الضعف. والكلام هنا بوضوح عن السلام بالمفهوم العسكري وليس علاقات السلام كمبدأ؛ فالصراع العسكري بين الإسلام والكفر هو الأصل من وجهة النظر الإسلامية السائدة. أما في فترات الضعف فيمكن للمسلمين استدعاء أحكام المرحلة المكية، ونقصد بها استدعاء وسائل الدعوة المحمدية حين كان مستضعفا في مكة، فلجأ إلى الحوار والتسامح واللين في الدعوة للإسلام. ويمكن أن نضرب مثالا على وجود هذا التوجه في الإسلام:

¹⁸² والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء: أحدها: حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه، أوضح له الحجة، وبين له الصواب، وأخذ به بما يلزمه من الحقوق والحدود؛ ليكون الدين محروسا من خلل، والأمة ممنوعة من زلل. الثاني: تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة، فلا يتعدى ظالم، ولا يضعف مظلوم. الثالث: حماية البيضة والذب عن الحريم؛ ليتصرف الناس في المعاش، وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال. والرابع: إقامة الحدود؛ لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك، وتحفظ حقوق عباده من إتلاف واستهلاك. والخامس: تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون فيها محرما، أو يسفكون فيها لمسلم أو معاهد دما. والسادس: جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة؛ ليقام بحق الله تعالى في إظهاره على الدين كله. والسابع: جباية الفياء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف. والثامن: تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير، ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير. التاسع: استكفاء الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوض إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال؛ لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة، والأموال بالأمناء محفوظة. العاشر: أن يباشر بنفسه مشاركة الأمور، وتصفح الأحوال؛ لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلا بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغش الناصح". الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص ص 40-41.

فالقول بأن الإسلام هو دين السلام، يقصد بها في الفقه الإسلامي أن يقام السلام، لا بين أكفاء، وإنما في ظل سيادة الإسلام على الكفار، فيجب على المسلمين غزو دار الكفر وأن يهزمونها أو يحتلونها أو يفرضوا الجزية على أهلها لتكون الهيمنة للمسلمين، أو للإسلام؛ لا فرق من الناحية العملية.

ولنقرأ الآية التالية في سورة محمد (آية: 35): **فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم**. وقد فسرها ابن كثير بمعنى: لا تضعفوا عن الأعداء وتدعوا إلى السلم أي المهادنة والمصالحة ووضع القتال بينكم وبين الكفار في حال قوتكم وكثرة عددكم، ولهذا قال: وأنتم الأعلون؛ أي في حال علوكم على عدوكم. فأما إذا كان الكفار فيهم قوة وكثرة بالنسبة إلى جميع المسلمين، ورأى الإمام في المهادنة والمعاهدة مصلحة، فله أن يفعل ذلك¹⁸³.

أما القرطبي فتناول أيضا علاقة الآية بالآية المناقضة لها ظاهريا؛ فقال إن العلماء اختلفوا في حكمها؛ فقل: إنها ناسخة لقوله **وإن جنحوا للسلم فاجنح لها** (الأنفال: 61)؛ لأن الله تعالى منع من الميل إلى الصلح إذا لم يكن بالمسلمين حاجة إلى الصلح. وقيل: منسوخة بها. وقيل: هي محكمة. والآيتان نزلتا في وقتين مختلفي الحال. وقيل: إن قوله: مخصوص في قوم بأعيانهم، والأخرى عامة. فلا يجوز مهادنة الكفار إلا عند الضرورة؛ وذلك إذا عجزنا عن مقاومتهم لضعف المسلمين. وقد ذهب معظم المفسرين نفس المذهب. أما الشوكاني فقد وضع عدة احتمالات؛ من بينها أن الآية تدعو إلى عدم البدء بالدعوة للسلم ولكنها لا تمنع قبوله إذا دعا إليه الكفار، وبهذا تكون غير ناسخة ولا منسوخة بالآية 61 من الأنفال سابقة الذكر¹⁸⁴ (التشديد من عندنا). والأمر الأكثر قبولا في الفكر الإسلامي هو القول الأول. وكثير من الإسلاميين يعلن صراحة هذا المنطق؛ أي المهادنة في حالة الضعف والهجوم في حالة القوة: “ولا يعني هذا عند من يفهم شيئا من دين الله عز وجل أن المسلمين في حال ضعفهم مفروض عليهم أن يعلنوا الحرب على الناس جميعا من أول وهلة، ولكن السياسة الشرعية تقتضيهم أن يعملوا بكل نص حسب ظروفه ومقتضياته وأحواله دون إلغاء لما سواه من النصوص”¹⁸⁵، وهذا من ضمن قواعد فقه الأولويات.

وقد نص الحديث بوضوح على منطق الحرب الإسلامية ضد الكفار كالآتي: **اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا. وإذا أنت لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال، أو خصال. فأيتهن أجابوك إليها، فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم إلى الإسلام. فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم، إن فعلوا ذلك، أن لهم ما للمهاجرين، وأن**

¹⁸³ تفسير القرآن العظيم.

¹⁸⁴ فتح القدير - سورة محمد 35.

¹⁸⁵ عبد الرحمن عبد الخالق في تعليق على الآيتين المذكورتين، الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي، ملف 3 من 5.

عليهم ما على المهاجرين، وإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين. ولا يكون لهم في الفبي والغنينة شيء. إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام، فسلهم إعطاء الجزية. فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم. فإن هم أبوا، فاستعن بالله عليهم وقاتلهم - سنن ابن ماجة (2958).

فعلى المسلمين دعوة الكفار إلى الإسلام، فإن رضوا كان بها، وإن أبوا أصبح لزاما إما القتال وإما الصلح على شروط منها دفع الجزية مثلا. وإذا كان من نافلة القول أن الدعوة الإسلامية قد صارت شائعة وسمع بها كافة البشر تقريبا، أصبح القتال واجبا دون إنذار. وفي السنة النبوية ما يفيد ذلك، ف"المبالغة في الإنذار قد تنفع وإن تركوا ذلك فحسن أيضا لأنهم ربما لا يقولون عليهم إذا قدموا الإنذار والدعاء ولا بأس أن يغيروا عليهم ليلا أو نهارا بغير دعوة لما "رُوي أن النبي أغار على بني المصطلق، وهم غارون غافلون ويعمهم على الماء بسقي"، "ولا بأس بأن يحرقوا حصونهم ويغرقوها ويخربوا البنين ويقطعوا الأشجار" 186.

وحتى لو وجه إنذار بالإسلام، فهو إنذار بالقتال ما لم يستسلم الكفار ويتخلوا عن عقيدتهم أو يدفعوا الزكاة بدلا من الجزية، ويخضعوا بالتالي للخليفة المسلم. السلام بهذا المعنى هو الاستسلام بشكل أو بآخر. أما الوصول إلى حلول وسط وشروط غير منصفة للمسلمين، فليس مرفوضا وفقا للسنة النبوية (مثال صلح الحديبية المجحف للمسلمين)، ولكن ليس هذا هو الخيار النهائي، بل يكون اتفاقا مؤقتا، ويصبح من الواجب حين تصبح الظروف مواتية تطبيق سورة التوبة، التي ألغت العهود مع الكفار ودعت للقتال والقتل.

وإذا كان مبرر الحرب الإسلامية المستهدفة على الصعيد الاستراتيجي ضد الكفر هو الكفر في حد ذاته، فقد استخدم التكفير طوال تاريخ الإسلام كمبرر للقتال ضد فئات مختلفة، منها من يعلنون أنهم مسلمون. واستخدم التكفير كل من الدولة والمعارضة. ومن أمثلة ذلك ما نقل عن محمد بن موسى الحنفي قاضي دمشق المتوفي سنة 556 هـ. قوله: "لو كان لي من الأمر شيء لأخذت على الشافعية الجزية". كما ينقل عن أبي حامد الطوسي المتوفي سنة 567 هـ قوله: "لو كان لي أمرٌ لوضعت على الحنابلة الجزية"، كما نودي في دمشق وغيرها: من كان على دين ابن تيمية حل ماله ودمه. وقال حاتم الحنبلي: "من لم يكن حنبليا فليس بمسلم". بينما ذهب أبو بكر المقرئ الواعظ في جوامع بغداد إلى تكفير الحنابلة. وابن القشيري الشافعي عندما ورد بغداد سنة 469 هـ أخذ يذم الحنابلة وهجم أصحابه على زعيم الحنابلة عبد الخالق بن عيسى، ووقع قتال بين الطرفين. واستفك الخليفة الواثق من الروم أربعة آلاف من الأسرى، ولكنه اشترط أن من قال القرآن مخلوق يُخلى من الأسر، ويُعطى دينارين، ومن امتنع

186 السرخسي، المبسوط، كتاب السير، باب معاملة الجيش مع الكفار.

عن ذلك فيترك في الأسر ولا يفك، بمعنى انه رتب آثار الكفر على من لم يقل بخلق القرآن، كما قتل نفس الخليفة أحمد بن نصر لقوله بعدم خلق القرآن¹⁸⁷.

وقد استخدم النص المقدس في هذه المعارك، من ذلك - كمثال - حديث: **والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة. واحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار - قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «الجماعة»** (سنن ابن ماجة - 3992).

وهناك من المثقفين الإسلاميين - في العصر الحالي - من يزعم أن كل معارك الإسلام كانت للدفاع عن النفس ويستشهد بالآيات التي تدعو لنبذ العدوان، مما سبق سورة التوبة التي نسخت ما قبلها أو التي نقضت العهود مع الكفار، فالنتيجة واحدة. وهؤلاء يتناسون: أولاً أن الإسلام لا يعترف بالأديان الأخرى، إلا باعتبارها تزويراً للإسلام الذي جاء في كتب سماوية سابقة، وبالتالي هي أديان الكفار، وثانياً ينفي سعي الإسلام إلى السيادة على العالم. كما أن نفي سعي المسلمين على مدى التاريخ إلى غزو الآخرين تنفيه وقائع التاريخ المدونة. والأهم أن الشعوب الإسلامية تفخر بتوسع الدولة الإسلامية قديماً وتتحسر على انحسار الإسلام وضعف دوله وتحلم بإعادة الأيام الخوالي. كما لم يقدم سوى القليلين اعتذاراً على الغزوات الإسلامية في الماضي شاملة الفتوحات العثمانية التي لم تخل من البشاعة والقسوة، والتي لا توجد أي شبهة في تحقيقها بالعدوان على الدول والشعوب الأخرى، بما فيها شعوب مسلمة. وإن إنكار جهاد الطلب من قبل بعض الإسلاميين المعتدلين هو لمجرد إرضاء الغرب، ونحن لا نقصد هنا إذا ما كان هذا الإنكار هو إنكار للشريعة، بل إنكار لوجود هذه الفكرة في الفقه الإسلامي منذ قرون طويلة ورسوخها في الثقافة الإسلامية بقوة. أما إذا أراد البعض إعادة تفسير النص المقدس بحيث لا يتضمن فكرة العدوان على الآخرين وعدم ضرورة سيادة الإسلام فهذا شيء آخر؛ محاولة جيدة لتطویر الثقافة الإسلامية بتخليصها من النزعة التوسعية والعدوانية والرغبة المحمومة في السيطرة على العالم، وبالتالي مناهضة نزعتها المركزية¹⁸⁸، وهو أمر يحاول القيام به بعض المفكرين ذوي التوجه الإسلامي - العلماني¹⁸⁹، الذين أدانهم وأهانهم المتشددون مثل سيد قطب: "أما محاولة إيجاد مبررات دفاعية للجهاد الإسلامي بالمعنى الضيق للمفهوم العصري للحرب الدفاعية؛ ومحاولة البحث عن أسانيد لإثبات أن وقائع الجهاد الإسلامي كانت لمجرد صد العدوان من القوى المجاورة على "الوطن الإسلامي" وهو في عرف بعضهم جزيرة العرب - فهي محاولة تنم عن قلة إدراك لطبيعة هذا الدين، ولطبيعة الدور الذي جاء ليقوم به

¹⁸⁷ نقلنا عن: آية الله محمد مهدي شمس الدين، التعددية والحرية في الإسلام- بحث حول حرية المعتقد وتعدد المذاهب.

¹⁸⁸ لخص مسألة الجهاد في الإسلام جيداً وبوضوح تام ابن كثير في: كتاب الاجتهاد في طلب الجهاد.

¹⁸⁹ ضمن هؤلاء أحمد صبحي منصور وحسن حنفي ونصر أبو زيد وغيرهم.

في الأرض. كما أنها تشي بالهزيمة أمام ضغط الواقع الحاضر؛ وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على الجهاد الإسلامي”¹⁹⁰.

* طرد الكفار من جزيرة العرب:

قبل الإسلام في البداية وجود كفار من أهل الكتاب في جزيرة العرب وأخذ محمد الجزية منهم وتبعه في ذلك أبو بكر وعمر، ثم قرر الأخير تطهير الجزيرة العربية منهم، مستندا لأقوال منسوبة لمحمد في هذا الشأن، والتي لم ينكرها أحد يذكر من كبار الفقهاء، ويتقبلها الرأي العام المسلم إلى حد كبير. وقد تم طرد يهود فدك¹⁹¹ وخيبر سنة 20 هجرية¹⁹² ثم أجلى مسيحيو نجران إلى النجرانية¹⁹³، دون أن ينقضوا عهد الذمة.

ومن هذه الأحاديث ما ذكر في صحيح البخاري - 2986: .. وأوصى عند موته بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، ونسيت الثالثة.

وفي صحيح مسلم: 4548: لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع إلا مسلما.

أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب، أخرجوا يهود الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب (صحيح الجامع الصغير للألباني - 232، 233).

وكاستثناء سمح بعض الفقهاء بدخول الكفار إلى الحجاز للتجارة، منهم ابن حنبل¹⁹⁴، لأيام معدودة. والوحيد الذي قبل دخول الذميين الحرم هو أبو حنيفة.

وما تزال الفكرة حية رغم تغير الظروف، فلا تسمح السعودية بدخول الكفار أماكن بعينها، بينما تتساهل في دخولهم ليس للحياة الدائمة بل للعمل (ويعتبرون من أهل الأمان)، دون السماح لهم بإقامة أماكن للعبادة أو ممارسة عباداتهم علنا. وضمن شعارات تنظيم “القاعدة” طرد الجيوش الكافرة من الأراضي المقدسة.

* قواعد الحرب في الإسلام:

¹⁹⁰ في ظلال القرآن، سورة الأنفال.

¹⁹¹ علي بن برهان الدين الحلبي، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، الجزء 3، ص 85.

¹⁹² تاريخ الطبري، الجزء 2، ص 516.

¹⁹³ البلاذري، فتوح البلدان، الجزء الأول، ملف 5 من 29. والنجرانية منطقة بالعراق.

¹⁹⁴ كتاب أحكام أهل الذمة، ص 62.

- الدعوة للإسلام قبل الغزو: كما سبق وأوضحنا ونؤكد مرة أخرى أن هذه القاعدة قد اتبعت في الغزوات المبكرة للدولة الإسلامية، ولكن لم تتمسك بها إلا لفترة محدودة، ثم راحت تشن الغارات وأعمال الغزو دون إنذار أو عرض إحدى الثلاثة خيارات، ومثال ذلك عملية احتلال الأندلس التي أعد لها بعناية لمدة سنوات¹⁹⁵. وكما أشرنا من قبل، أقر الفقه إمكانية القيام بالغزو دون إنذار على أساس أن الدعوة الإسلامية صارت شائعة ولم يعد من الضروري توجيه الإنذار بالإسلام أو الجزية.

- العهود:

أمر القرآن المسلمين بالوفاء بالعقود وبالعهود في أكثر من آية: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود (المائدة: 1)، وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها (النحل: 91)، وكان عهد الله مسؤولاً (الاحزاب: 15)، وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً (الاسراء: 34) وفي آيات أخرى. ولكنه في سورة براءة أخذ منحى آخر كما رأينا من قبل؛ حيث أحل فسخ العهود غير المحددة المدة بعد 4 شهور واستكمال العهود المؤقتة. وبذلك لم يأمر بفسخ العهود غدرًا، بل أعطى إنذارًا لمدة أربعة أشهر لأصحاب العهود غير المحددة المدة. وأحد أسماء السورة (براءة) إنما يدل على براءة محمد من العهود مع الكفار. ومن المفيد أن نشير إلى أن لجنة مفسرين بالأزهر ذهبت إلى أن القرآن في هذه الآية يقصد فسخ عهود الكفار الخائنين الذين لم يلتزموا بعهودهم¹⁹⁶، وهو رأي غير منتشر وليس من السهل تبريره، حيث أن الخيانة تستلزم الفسخ الفوري للعهد وليس منح الخائنين أربعة أشهر، وهو ما يتسق مع آراء جل المفسرين. ومع ذلك نعتقد أنها محاولة رائعة من الأزهريين لتخفيف حدة الإسلام تجاه الكفار. وفي سورة الأنفال آية 58 قال: **وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء، والمعنى إن خشيت من خيانة معاهدين أن تبغهم بأنك قد فسخت عهدهم حتى لا يكون الفسخ غدرًا.**

أما الحديث فكان أكثر مرونة، فقد ذكر ابن حزم: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأمرأى سراياه إذا نزلتم بأهل حصن أو مدينة أرادوا أن تنزلوهم على حكم الله تعالى فلا تفعلوا، فإنكم لا تدرون أتوافقون حكم الله تعالى فيهم أم لا، ولكن أنزلوهم على حكمكم، ثم اقضوا فيهم ما شئتم، فإذا سألوكم أن تعطوهم ذمة الله عز وجل وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ولكن أعطوهم ذمتكم، فإن تخفروا ذمتكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله¹⁹⁷ (وجاء بنفس المعنى في صحيح مسلم - 1731، وسنن أبي داود - 2612). ومعنى "تخفروا" هو تنقضوا العهد. وقد شرح السرخسي (من

¹⁹⁵ ارجع إلى: محمد أبو زيد طنطاوي، فتح العرب للأندلس.

¹⁹⁶ الكتاب: تفسير المنتخب، المؤلف: لجنة من علماء الأزهر.

¹⁹⁷ الإحكام في أصول الأحكام، 8، ص 108.

الأحناف) بالتفصيل هذا الأمر، مقرا إمكانية نقض العهد إذا رأى أمراء الجيوش مصلحة في ذلك¹⁹⁸. وعلى ذلك يلتزم المسلمون بالعهد في الحرب إذا تمت باسم الله أو رسوله، أما غير ذلك فيمكن لهم نقضها حسب المصلحة، وفقا للأحناف كما رأينا. **فالحرب خدعة** حسب السُّنة (صحيح مسلم 4494 - وذكر ذلك في مواضع أخرى عديدة).

أما في السُّنة العملية فقد نقض الرسول عهدا كان ساريا في جزيرة العرب، وهو عدم القتال في الأشهر الحرام. ففي رجب التالي لغزوة بدر الأولى أرسل النبي عبد الله بن جحش مع ثمانية من المهاجرين، وكتب له كتابا وأمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين، ثم ينظر فيه، فلما فتح الكتاب وجد فيه: "إذا نظرت في كتابي فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من أخبارهم". ولم يأمرهم بقتال، وساروا حتى نزلوا نخلة، فمرت غير لقريش وتشاور أصحاب محمد فقالوا: "والله لن نتركهم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن به منكم، ولن نقتلنهم لتقتلنهم في الشهر الحرام، فاجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم، فحلقوا رأس أحدهم ليطمئن القرشيون أصحاب العير أنهم من عمار بيت الله الحرام". وعندما اطمأن القرشيون ووضعوا سلاحهم، قتل المسلمون بعضهم وأسروا اثنين. وقد رفض محمد والصحابة ما فعله عبد الله بن جحش من انتهاك حرمة الأشهر الحرام، كما شنعت قريش على المسلمين لغدرهم، ولكن الله أيد ابن جحش ضد النبي والصحابة بالآية: **يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه، قل قتال فيه كبير، وصد عن سبيل الله وكفر به، والمسجد الحرام، وإخراج أهله منه أكبر عند الله** (البقرة: 217)¹⁹⁹.

كما نقض محمد العهد مع القبيلة اليهودية "بني قينقاع"؛ متعللا بنشوب اشتباك بين بعض أفرادها وبين أحد المسلمين، فحاصرهم وأسروهم وقرر قتلهم، إلا أنه اضطر للاكتفاء بطردهم بعد ضغط من عبد الله بن أبي سلول. وتدعي المصادر الإسلامية أنهم هم الذين نقضوا العهد ولكن القصة كما رواها ابن هشام تدحض زعمه بأن بني قينقاع أول من نقض عهد محمد، وقد رواها كالاتي: "كان من أمر بني قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها، فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها، فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوءتها، فضحكوا

¹⁹⁸ شرح السير الكبير، باب وصايا الأمراء، قال: "وقد بينا فوائد الحديث هناك ثم بينا معنا قوله عليه السلام في آخر هذا الحديث: "وإن أرادوكم أن تعطوهم ذمة الله فلا تعطوهم" أنه إنما كره ذلك لا على وجه التحريم، بل للتحرز عن الإخفار عند الحاجة إلى ذلك، فكان الأوزاعي يقول: لا يجوز إعطاء ذمة الله للكفار، ويتمسك بظاهر هذا الحديث. وذكر هذا اللفظ في حديث يرويه علي رضي الله عنه بطريق أهل البيت أنه قال: لا تعطوهم ذمة الله ولا ذمتي فذمتي ذمة الله وإنما كره لهم عندنا لمعنى في غير المنهي عنه وهو أنهم قد يحتاجون إلى النقض لمصلحة يرونها في ذلك وأن ينقضوا عهدهم فهو أهون من أن ينقضوا عهد الله وعهد رسوله. (معنى الإخفار هو نقض العهد).

¹⁹⁹ سيرة ابن هشام، تحت عنوان: سرية عبدالله بن جحش ونزول: يسألونك عن الشهر الحرام.

بها، فصاحت. فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديا، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع”²⁰⁰.

ثم شرح تفاصيل حصارهم وقرار قتل رجالهم ثم الاكتفاء بطردهم من المدينة بما تحمله الإبل ومصادرة بقية ممتلكاتهم، فكان عقابا جماعيا على تصرف أفراد قليلين من القبيلة، ونقض لعهد قبيلة بأكملها ردا على طيش أفراد منها ضد فرد مسلم واحد لا ضد عموم المسلمين.

كما نقض محمد عهد الحديبية الشهير بآية من القرآن: يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن (المتحنة: 10). حيث نصت المعاهدة ضمن نصوصها على أن يعيد المسلمون من يأتي لهم من المكين إلى قومه، وقد التزموا بهذا فيما يخص الرجال، ولكن حين حضرت لهم امرأة أمر القرآن بما يفيد نقض العهد. وهذا ما ذكره المفسرون بصريح العبارة أحيانا، مثل ابن كثير الذي قال حرفيا: فنقض الله العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة، فمنعهم أن يردوهن إلى المشركين وأنزل الله آيات الامتحان” (التشديد من عندنا). وأقر القرطبي أن الآية نسخت ما ورد في المعاهدة من رد النساء²⁰¹. أما الطبري فذكر أن الامتحان المقصود في الآية لتبين ما إذا كان الغضب أتى بها فتُرد، وإن كان الإسلام أتى بها فلا تُرد، وأن الآية نسخت رد النساء وفق للمعاهدة²⁰². ومع الإطالة في التقديم – ربما شعورا بالورطة - أقر سيد قطب نفس الشيء، دون أن ينسى وصف هذا التصرف بتضمنه أعدل قاعدة تتحرى العدل في ذاته²⁰³. ونلاحظ أن نقض العهد في هذه الواقعة قد ميز بين المسلمات و الكافرات، فلا تُعاد المسلمة إلى كفار مكة ولكن

²⁰⁰ سيرة ابن هشام.

²⁰¹ “أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل؛ يومئذ إلى أن الشرط في رد النساء نسخ بذلك”، تفسير القرآن.

²⁰² هذا نص الطبري في تفسيره: “لأن العهد كان جرى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين مشركي قريش في صلح الحديبية أن يرد المسلمون إلى المشركين من جاءهم مسلما، فأبطل ذلك الشرط في النساء إذا جئن مؤمنات مهاجرات فامتنحن، فوجدهن المسلمون مؤمنات، وصح ذلك عندهم مما قد ذكرنا قبل، وأمروا أن لا يردوهن إلى المشركين إذا علم أنهم مؤمنات”.

²⁰³ في ظلال القرآن، سورة الممتحنة، وهاك ما قاله: وقد ورد في سبب نزول هذه الأحكام أنه كان بعد صلح الحديبية الذي جاء فيه: “على ألا يأتيتك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا”.. فلما كان الرسول (ص) والمسلمون معه بأسفل الحديبية جاءته نساء مؤمنات يطلبن الهجرة والانضمام إلى دار الإسلام في المدينة؛ وجاءت قريش تطلب ردهن تنفيذا للمعاهدة. ويظهر أن النص لم يكن قاطعا في موضوع النساء، فنزلت هاتان الآيتان تمنعان رد المهاجرات المؤمنات إلى الكفار، يفتن في دينهن وهن ضعاف. ونزلت أحكام هذه الحالة الدولية معها، تنظم التعامل فيها على أعدل قاعدة تتحرى العدل في ذاته دون تأثر بسلوك الفريق الآخر، وما فيها من شطط وجور. على طريقة الإسلام في كل معاملاته الداخلية والدولية. وأول إجراء هو امتحان هؤلاء المهاجرات لتحري سبب الهجرة، فلا يكون تخلصا من زواج مكروه، ولا طلبا لمنفعة، ولا جريا وراء حب فردي في دار الإسلام. قال ابن عباس: كان يمتحنهن: بالله ما خرجت من بغض زوج، وبالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض، وبالله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت إلا حبا لله ورسوله.

يلتزم بالعهد مع الكافرات فتعاد. فلا التزام بالعهد ولا مساواة بين النساء بل تمييز ديني صريح.

- اغتصاب نساء أهل الحرب:

درج العرب وقبائل أخرى مثل العبرانيين وشعوب سامية أخرى منذ قديم الزمان على سبي نساء وأطفال العدو في الحرب. وحين جاء الإسلام لم يوقف هذه السُّنة، بل مارسها نبي الإسلام ومن تبعه من الخلفاء من العرب وغير العرب (العثمانيون وغيرهم). ويمنح الإسلام، مثلما الحال قبله مقاتليه حق مضاجعة السبي من النساء. وبطبيعة الحال لا يتم ذلك بالرضا والقبول، بل تحت ذل الأسر وقوة السلاح، فهو بالتأكيد اغتصاب ولاسبيل للجدل في ذلك. ومن الوقائع شائعة الصيت أن المسلمين في غزوة بني المصطلق سبوا نساء كثيرات، وأرادوا مضاجعتهم بدون أن يحملن فيما يعرف بالعزل *coitus interruptus* ولكن النبي منحهم حق مضاجعتهم بالطريقة العادية. ذكرت هذا كتب السيرة، والأهم منها البخاري ومسلم. فذكر البخاري (4049) ... خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق، فأصبنا سبيا من سبي العرب، فاشتبهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا العزل، فأردنا أن نعزل، وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسأله؟ فسألناه عن ذلك فقال: ما عليكم أن لا تفعلوا، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة. وتكرر المعنى نفسه في صحيح مسلم - 3499: .. غزونا مع رسول الله غزوة بالمصطلق، فسبينا كرائم العرب، فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء، فأردنا أن نستمتع ونعزل. فقلنا: نفعل ورسول الله بين أظهرنا لا نسأله فسألنا رسول الله فقال: لا عليكم أن لا تفعلوا، ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة، إلا ستكون.

إذن السُّنة النبوية أقرت اغتصاب نساء أهل الحرب. وأقر ذلك كبار الفقهاء، مثل الشافعي: وإذا قسم الإمام الفيء في دار الحرب ودفع إلى رجل في سهمه جارية، فاستبرأها، فلا بأس أن يطأها²⁰⁴. كما ذكر ابن قيم الجوزية أن النبي كان يسترق سبایا عبدة الأوثان ويجوز لساداتهم مضاجعتهم بعد انقضاء عدتهن كما في حديث أبي سعيد الخدري²⁰⁵ وقد درج المسلمون في الحرب أيام عز الإسلام على قتل الرجال المقاتلين واسترقاق النساء والأطفال كفيء لهم؛ كأموال، يمكن بيعهم واغتصاب الأسيرات. حدث هذا في عصر محمد (بنو قريظة مثال) وبعده كثيرا. وقد كانت جزيرة العرب مكتظة بنساء وأطفال مصر والشام وغيرهما في عهود الخلفاء، ومنهم الراشدين، وتحفل كتب التراث الإسلامي بهذه الأخبار، متناولة إياها في غرور وفخر.

²⁰⁴ الأم، كتاب سير الأوزاعي، وطأ السبایا بالملك، 7، ص 371.

²⁰⁵ أحكام أهل الذمة، ص 1.

وقد طُبِّقَ ذلك على نطاق واسع في الفتوحات الإسلامية في الأراضي التي فتحت عنوة في معظم مناطق مصر والشام وآسيا الوسطى. بل ومارس المسلمون نفس الجريمة تجاه بعضهم أحيانا؛ مثال ذلك اجتياح جيش يزيد بن معاوية المدينة فقتل الرجال واغتصب النساء²⁰⁶.

وتكمن حكمة الإسلام في إباحة اغتصاب نساء الحربيين في أن النص المقدس يبيح مضاجعة الجواري: **وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا (النساء: 3) حرمت عليكم أمهاتكم ... إلا ما ملكت أيمانكم (النساء: 23 - 24).** ولم يشذ أي مفسر في تفسير معنى ما ملكت أيمانكم، فهن الجواري السراري بتعبير ابن كثير في تفسيره للآية. ولم يستخدمها أحد بمعنى آخر وإن بالفاظ مختلفة. وقد أنجب محمد ولده إبراهيم من جاريته مارية القبطية²⁰⁷، وكانت عنده جارية أخرى هي ريحانة ابنة عمرو بن حذافة لم ينجب منها²⁰⁸.

فإذا كان الإسلام يبيح امتلاك واغتصاب الجواري، كما أباح سبي واسترقاق نساء المحاربين، أي جاعلا منهن جواري، يكون من المنطقي أن يسمح باغتصاب نساء الكفار المحاربين، وهو ما حدث على طول التاريخ في معارك المسلمين ضد الكفار، حين كانوا يستطيعون تحقيق الانتصارات. وقد اتفق الفقهاء وفقا للسنة النبوية على جواز تقسيم الغنائم، إما بعد العودة إلى دار الإسلام، أو في دار الحرب، وبناء على ذلك يمكن اغتصاب نساء الكفار بعد تقسيمهن باعتبارهن أموالا في دار الحرب، لأنهن سلع قابلة للتبادل في السوق، يتم تقسيمهن مثل أي أموال. ومن الممكن للمسلم كذلك أن يحسن معاملة السبية، بما في ذلك أن يعتقها أو يتزوجها أو الإثنين معا، كما يجب عليه حسن معاملتها عموما، مثل أي عبيد يمتلكهم. وفي مسألة الاغتصاب نضيف ملاحظة؛ أنه مهما كان حسن المعاملة اليومية يتضمن واقعة الجارية عنصر الإكراه، فهي ليست بأفضل من الزوجة التي أقر الإسلام أنها لا تستطيع رفض واقعة زوجها وفقا للسنة: **... إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح (صحيح البخاري - 5072).** وهذا الحديث الذي تكرر كثيرا في كتب الحديث يعرفه أغلب النساء والرجال في عموم دور الإسلام. والاغتصاب في هذه الحالة يبدو كمفهوم معاصر، وقد كان الأمر مقبولا في عصر سيادة الإسلام فيما يبدو، ولكن هذا لا يغير شيئا، فالإسلام لم يغير هذه العادة في الحروب، وإذا كان

²⁰⁶ السيوطي، تاريخ الخلفاء، 1، ص 158.

²⁰⁷ ذكر ذلك مرارا في كتب السيرة ولم يشذ أحد في إقرار ذلك كحقيقة. انظر السيرة النبوية لابن هشام، السيرة الحلبية، السيرة النبوية لابن إسحق، الروض الأنف، وغيرها.

²⁰⁸ ابن إسحق، السيرة النبوية (قال نصا: وكان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم في ملك يمينه: ريحانة ابنة عمرو بن حذافة، فلم يصب منها ولداً حتى مات، ومارية أم إبراهيم القبطية، ولدت له إبراهيم)، ص 133.

القاصي والداني في عموم دور الإسلام يظن أنه صالح لكل زمان ومكان كما يصر رجال الدين، يكون اغتصاب النساء في الحرب حقا أقره الدين. ونرى أنه من الواجب أن نشير إلى أن هناك إشارات قليلة في كتب التراث إلى أن محمدا في مرحلة متأخرة؛ في غزوة خيبر عام 7 من الهجرة، قد اشترط لمضاجعة السبية أن تحيض أولا: .. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يطأ جارية من السبي حتى يستبرئها بحيضة، كذلك روى أبو سعيد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عام أوطاس أن توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض. رواه أحمد في المسند²⁰⁹. ولكن هناك من القرائن ما يفيد عدم تقيد المسلمين بهذه القاعدة دوما حتى مع سبايا المسلمين في حروبهم الأهلية.

وإذا كان من حق المسلم أن يواقع نساء أهل الحرب، فإذا كانت المرأة متزوجة وزوجها في دار الحرب انفصم عقد زواجها، فلا تعتبر مضاجعتها من قبل المسلم بمثابة الزنا. أما إذا سُبِيت وأسر زوجها معها فقد اختلف فيه الفقهاء²¹⁰.

- تحرم بعض النصوص المقدسة وغيرها قتل النساء والشيوخ والأطفال في الحرب سواء من المسلمين أو الكفار، بالإضافة إلى الرهبان المعزولين والذين لا يساعدون بقية الكفار ضد المسلمين، والعميان والمعوقين عموما إذا كانوا لا يقاتلون. وهناك كثير من الأحاديث التي تنص على ذلك يعرفها عامة المسلمين. ولكن هذا المنع ليس مطلقا؛ فمصلحة الدولة تقف فوق كل اعتبار. لذلك نجد أحاديثا مضادة: فجاء في صحيح البخاري - 2945 بخصوص قتل النساء والأطفال: : حدثنا... قال: مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالأبواء أو بؤدان فسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذرائعهم، قال: هم منهم. وسمعه يقول: لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم. وفي شرح المسألة بالتفصيل ذهب السرخسي إلى أن عدم قتل النساء والأطفال إنما يعلل بانعدام مبرر القتل وليس لوجود ما يعصمهم من القتل، أي ليس لحرمة قتلهم، فمن قتل أحدا منهم فلا كفارة عليه ولا دية، وإنما حرم قتلهم لتوفير المنفعة على المسلمين أو لانعدام العلة الموجبة للقتل وهي المحاربة وإلى هذا أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بقوله: هم منهم يعني أن ذراري المشركين منهم في أنه لا عصمة لهم ولا قيمة لذمتهم. ووفقا له ذكر النبي: لا تقتلن ذرية ولا عسيفا ولأن الكفر وإن كان من أعظم الجنايات فهو بين العبد وبين ربه جل وعلا وجزاء مثل هذه الجناية يؤخر إلى دار الجزاء فأما ما عجل في الدنيا فهو مشروع لمنفعة تعود إلى العباد وذلك دفع فتنة القتال وينعدم ذلك في حق من لا يقاتل بل منفعة المسلمين في إبقائهم ليكونوا أرقاء للمسلمين²¹¹. وبناء على هذا الحديث ذهب البعض إلى عدم قتل النساء والأطفال

²⁰⁹ ابن قدامة، المغني، الجزء الثاني والأربعون، فصل: ومن ملك أمة، لم يصبها ولم يقبلها حتى يستبرئها.

²¹⁰ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، المجلد 31.

²¹¹ شرح السير الكبير، باب من يكره قتله من أهل الحرب من النساء وغيرهم.

لأنهم أموال للمسلمين²¹²، فهم سبايا تقدر قيمتهم بالمال ويمكن بيعهم كعبيد، وبالتالي ليس من المعقول أن يدمر المرء أمواله بنفسه. واختلف الفقهاء في أهل الصوامع والعميان والشيوخ الذين لا يقاتلون والمعتوه والمزارعين والأجير أو العبد، فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابه لا يقتل الأعمى ولا المعتوه ولا أصحاب الصوامع ولا الشيخ الفاني، ويترك لهم من أموالهم بقدر ما يعيشون به. وقال الثوري والأوزاعي: لا تقتل الشيوخ فقط. وقال الأوزاعي: لا يقتل المزارعون. وقال الشافعي في مذهب له تقتل جميع هذه الأصناف²¹³. ورأى ابن تيمية وغيره أنه يجوز ضرب العدو بالمنجنيق وإن أدى ذلك لقتل النساء والأطفال²¹⁴. وهذه الآراء استند لها الجهاديون في تأييدهم لعملية 11 سبتمبر²¹⁵ وغيرها.

والمتفق عليه أنه لا يجوز قتل رسل الأعداء.

- أما حرق الأشجار وتدمير اقتصاد العدو، فمن السنة النبوية في الحرب ضد الكفار، فإذا كانت فيه مصلحة المسلمين لكسب الحرب جاز. وقد أمر محمد بقطع نخيل بني النضير فقطعت، فناده: "يا أبا القاسم قد كنت تنهي عن الفساد وتعيبه على من صنعه فما بال قطع النخل وتحريقها، أي وفي رواية ما هذا الفساد وفي لفظ قالوا يا محمد زعمت أنك تريد الصلاح أفمن الصلاح قطع النخل وهل وجدت فيما زعمت أنه أنزل عليك بالفساد في الأرض وقالوا للمؤمنين إنكم تكرهون الفساد وأنتم تفسدون. وحينئذ وقع في نفوس بعض المسلمين من ذلك شيء"²¹⁶، وفي رواية أخرى: "نادى اليهود من فوق الحصون: تزعمون أنكم مسلمون لا تفسدون وأنتم تعقرون النخل والله ما أمر بهذا فتركوها لمن يغلب من الفريقين فقال بعض المسلمين: صدقوا وقال بعضهم: بل نعقرها كبتا وغيظا لهم"²¹⁷. وجاء القرآن مؤيدا لكلا الفريقين المسلمين ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين (الحشر: 5). وفي تفسير القرطبي للآية: "يا محمد، ألسنت تزعم أنك نبي تريد الصلاح، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر؟ وهل وجدت فيما أنزل الله عليك إباحة الفساد في الأرض؟ فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم. ووجد المؤمنون في أنفسهم حتى اختلفوا؛ فقال بعضهم: لا تقطعوا مما أفاء الله علينا. وقال بعضهم: اقطعوا لنغيظهم بذلك. فنزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم، وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله". وقد ذكر صحيح البخاري - 2954

²¹² عن ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، المجلد الثامن والعشرون.

²¹³ ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، كتاب الجهاد، الفصل الثالث في معرفة ما يجوز من النكابة بالعدو، ملف 13 من 28.

²¹⁴ الفتاوى الكبرى، 3، ص 7. النووي دمشقي، روضة الطالبين، 10، ص 244.

²¹⁵ غزوة 11 سبتمبر، دراسة موضوعية متكاملة تصدر كل أربعة أشهر عن مجلة الانتصار- مجموعة من الكتاب، العدد الأول / رجب 1423 هـ / سبتمبر - 2002 م.

²¹⁶ السيرة الحلبية، ج 2، ص 361.

²¹⁷ شرح السير الكبير، ص 53.

واقعة حرق نخل بني النضير: حرق النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير، كما ذكرها أيضا صحيح مسلم 4508.

وأمر بحرق زرع قرية. قال عروة: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قرية يقال لها أبني، فقال انت أبني صباحا ثم حرق أغر: (أمر من الإغارة) على أبني صباحا، أي حال غفلتهم، وفجأة نبهتهم، وعدم أهبتهم وحرّق، بصيغة الأمر أي زروعهم وأشجارهم وديارهم»²¹⁸.

وفي الطائف أمر أن يحرق قصر مالك بن عوف النصري، ثم أمر بكرومهم أن تقطع. كما أمر بقطع نخيل خيبر حتى مر عمر بن الخطاب بالذين يقطعون فهم أن يمنعهم، فقالوا أمر به رسول الله عليه السلام، فأتاه عمر فقال: أنت أمرت بقطع النخيل قال: نعم، قال: أليس وعدك الله خيبر قال: بلى فقال عمر: إذا تقطع نخيلك ونخيل أصحابك فأؤمر مناديا ينادي فيهم بالنهي عن قطع النخيل²¹⁹. وإذا كان أبو بكر فيما ذكر قد أمر الجيش المتجه لفتح الشام بعدم قطع النخيل، فإنما كان ذلك - حسب ما ذكر السرخسي - لحكمة وليس لحرمة؛ ذلك أنه كان يعتقد أن الشام سيكون ملكا للمسلمين فلم يحب أن يخرب ما سيكون ملكه²²⁰، بالضبط مثلما حدث في خيبر كما أشرنا من قبل. وقد اتفق العلماء على جواز قطع الشجر، وتخريب العامر عند الحاجة وقد علل ذلك ابن تيمية بأنه "ليس ذلك بأولى من قتل النفوس"²²¹.

- طرق القتل:

يُمْتَنَعُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ لِقَوْلِ مُحَمَّدٍ: **لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدُرُوا وَلَا تَمَثِّلُوا** (مسند أحمد - 22648)، كذلك منع التشويه البدني والتمثيل: إذا ضرب أحكم فليجنب الوجه (مسند أحمد - 7392)، ويقول أيضا: **إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ** (مسند أحمد - 16812). وقيل إن القتل بالتحريق محرم وفقا للحديث، ولكن المعروف جيدا في كتب التاريخ الإسلامي أن أبو بكر أمر بحرق المرتدين ومانعي الزكاة، وكذلك أمر علي بن أبي طالب بحرق الزنادقة²²². وأقر البعض فكرة

²¹⁸ عون المعبود، كتاب الجهاد، باب في الحرق في بلاد العدو، ص 172. وهي اسم موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة.

²¹⁹ شرح السير الكبير، ص 55.

²²⁰ شرح السير الكبير، ص 46.

²²¹ مجموعة الفتاوى، المجلد الثامن والعشرون.

²²² جاء في البخاري - 2950: .. عن عكرمة «أن علياً رضي الله عنه حرق قوماً، فبلغ ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تعدبوا بعذاب الله». وذكرت الواقعة في مراجع عدة منها تاريخ الإسلام للذهبي، الجزء الثاني، ص 361، البداية والنهاية لابن كثير، ج 8، ص 329، القرطبي في تفسيره لآية السيف: "إلا أن الأخبار وردت بالنهي عن المثلة. ومع هذا فيجوز أن يكون الصديق رضي الله عنه حين قتل أهل الردة بالإحراق بالنار، وبالحجارة وبالرمي من رؤوس الجبال، والتنكيس في الآبار، تعلّق بعموم الآية. وكذلك إحراق علي رضي الله عنه قوماً من أهل الردة يجوز أن يكون ميلاً إلى هذا المذهب، واعتماداً على عموم اللفظ. والله أعلم". وغيرها من المراجع.

تحريق الكفار بالنار ورميهم بها، وهو قول عمر، ويُروى عن مالك، وسفيان الثوري، وقال بعضهم: إن ابتداء العدو بذلك جاز وإلا فلا²²³. أما قتل الجرحى فأجازته معظم الفقهاء في حروب البغاة²²⁴. وفي وقعة بدر أجهز المسلمون على الجريح عتبة بن ربيعة في المبارزة التي قامت بين ثلاثة منهم وثلاثة من الكفار، كما قتل عمرو بن هشام وهو جريح لا يقدر على الحراك²²⁵، وقتل المسلمون الجرحى في الحروب التالية، حتى في حروبهم الأهلية²²⁶.

- الإسراف في القتل: حسب النص القرآني: **فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب، حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء (محمد: 4)**. فالحرب تبدأ بالقتل المسرف الذي يراد به إيثان العدو أو إضعافه، حتى إذا ظهر ضعف العدو يبدأ الأسر (شد الوثاق) فلا أسر إذن قبل الإيثان وفقا لسورة الأنفال وما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم (الأنفال: 67). والإيثان هو الإسراف في القتل، لإضعاف العدو²²⁷. وقد عاتب الله محمدا بعد وقعة بدر لأنه وافق على فداء الأسرى بالآية سابقة الذكر من سورة الأنفال. وهي دعوة واضحة للقتل المسرف.

- يميز الإسلام بين قتلى المسلمين وقتلى الكفار، رغم أنهم قد يتساوون من حيث دفاعهم عن بلادهم أو أموالهم أو "عرضهم". فقتلى المسلمين شهداء في الجنة، أما قتلى الكفار فأدنى مرتبة بغض النظر عن موقفهم في الحرب. إذن المقتول الأفضل هو المسلم رغم أنه قد يكون الغازي، أي المعتدي.

- حكم الأسرى:

حدد القرآن (آية 4 من سورة محمد سابقة الذكر) مصير الأسرى، إما بالمن، أي الإفراج عنهم مجانا، أو الفداء، أي الإفراج عنهم لقاء الدية أو أسير مسلم أو تابع للمسلمين. وهناك كذلك آية سورة التوبة: 5: **فاقتلوا المشركين**

²²³ ابن رشد، بداية المجتهد، كتاب الجهاد، الفصل الثالث، ملف 13 من 28.

²²⁴ هذا مذهب معظم فقهاء السُّنة. والبغاة هم الخارجون على الحاكم المسلم، وهم الخوارج القائلون بكفر مرتكب الكبيرة وبالتالي يكفرون الحاكم الذي يرتكب الكبائر مبررين التمرد عليه، خلافا لفكر أهل السُّنة.

²²⁵ السيرة النبوية لابن هشام.

²²⁶ مثالا لذلك أن أحد رجال علي بن أبي طالب في صفين، اسمه محرز، كان يدعى مخضخضا "و ذاك أنه أخذ عنزة بصفين وأخذ معه إداوة من ماء فإذا وجد رجلا من أصحاب علي جريحا سقاه من الماء وإذا وجد رجلا من أصحاب معاوية خضخضة بالعنزة حتى يقتله". نصر بن مزاحم، واقعة صفين، الجزء الثامن، ص 519.

²²⁷ في الجامع لأحكام القرآن: "حتى إذا أثخنتموهم" أي أكثرتم القتل. وابن كثير: أي أهلكتموهم قتلاً. ولدى الألوسي: أي أوقعتم القتل بهم بشدة وكثرة. كذلك رأى سيد قطب في الظلال: حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق.. والإيثان شدة التقتيل، حتى تتحطم قوة العدو وتتهوى، فلا تعود به قدرة على هجوم أو دفاع. وعندئذ - لا قبله - يؤسر من استأسر ويشد وثاقه. فأما العدو ما يزال قويا فالإيثان والتقتيل يكون الهدف لتحطيم ذلك الخطر.

حيث وجدتموهم. وقد اختلف الفقهاء على أيهما نسخت الأخرى أو أنهما محكمتان.

ونقلا عن ابن كثير (تفسير سورة الأنفال آية 67)، استقر الحكم في الأسرى عند جمهور العلماء، أن الإمام مخير فيهم، إن شاء قتل كما فعل ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأسرى بدر، أو بمن أسر من المسلمين كما فعل في امرأة وابنتها كانتا في سبي سلمة بن الأكوع، حيث ردهما وأخذ في مقابلتهما من المسلمين الذين كانوا عند المشركين، وإن شاء استرق من أسرى. هذا مذهب الإمام الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف آخر بين الأئمة. فذهب أكثرهم إلى أن للإمام أن يقتلهم إن شاء إن لم يسلموا، أو يسترقهم؛ إذا تطلبت مصلحة الإسلام، أو يتركهم أحرارا في ذمة المسلمين، أو أن يفديهم بأسرى مسلمين كما ذهبت الغالبية العظمى من الفقهاء، أو بالمال إذا كانت للمسلمين إليه حاجة. أو يمن عليهم في مذهب الشافعي، بينما رفض ذلك بقية كبار الفقهاء، بحجة نسخ ذلك بآية سورة التوبة: اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم. وذكر الشافعي أيضا أنه يجوز قتل "كل مشرك بالغ إذا أبى الإسلام أو الجزية، وإذا دعا الإمام الأسير إلى الإسلام، فحسن، وإن لم يدعه، وقتله، فلا بأس"²²⁸. ولدى الحنابلة يكون الإمام مخيرا في واحد من أربعة أشياء: أن يقتلهم صبرا، أن يسترقهم ويجري عليهم أحكام الرق من بيع أو عتق، أن يفادي بهم بمال أو أسرى، أن يمن عليهم بالعفو عنهم، فإن أسلموا سقط القتل عنهم، وورقوا في الحال (أي صاروا رقيقا)، وسقط التخيير بين الرق والمن والفداء²²⁹.

أما الأسرى من الأطفال فلهم أحكام خاصة، منها أنه لو أسر الطفل مع أبويه ترك على دينه لأنه تبع أبويه ويمكن مبادلتة، أما لو أسر وحده وأخرج إلى دار الإسلام فإنه "لا يجوز المفاداة به بعد ذلك لأنه صار محكوما له بالإسلام تبعا لداره"²³⁰، والمعنى واضح من النص: أن تتم أسلمته. أما إذا قسم المسلمون الغنائم في دار الحرب، وهو أمر مشروع، ومن ضمنها الأسرى من الأطفال، فقد اختلف الفقهاء؛ فذكر البعض أنه تجوز المفاداة به إذا كان بالغاً، ورأى آخرون أنه لا يجوز ذلك، لأن حكم صيرورته من أهل دار الإسلام قد استقر بالقسمة والبيع²³¹. وإذا كان السابي له مسلما حكم بإسلام الطفل، وإذا كان السابي له كافرا وفي جيش المسلمين، أو لم تقم حجة بأحدهما، لم يحكم بإسلامه، وأولاده تبع له في كلا الوجهين²³².

²²⁸ الأم، كتاب الحكم في قتال المشركين، في السبي، 4، ص 305.

²²⁹ أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 141.

²³⁰ شرح السير الكبير، 1588.

²³¹ نفس الموضوع.

²³² ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، المجلد 28.

وفي السُّنة النبوية يمكن كل شيء: فقد أوصى محمد بحسن معاملة الأسرى: **استوصوا بالأسارى خيرا**²³³، كما قتل بعضهم في بدر: عقبة بن أبي معيط، وطعيمة بن عدي، والنضر بن الحارث²³⁴، وقتل أعمى من بني قريظة بعد الأسر. والمشهور في التاريخ الإسلامي المدون والأمر المقبول من عامة المسلمين أن محمدا قد قتل كل أسرى بني قريظة ذبحا ممن أنبت (أي البالغين)، سواء كانوا مقاتلين أم لا، ولم يكتف مثلا بالقادة ومدبري خيانة عهده وحاملي السلاح، كما تم أيضا سبي النساء والأطفال²³⁵، وهذا يدل فيما قال الشافعية على قتل من لا يقاتل من الرجال البالغين إذا أبى الإسلام أو الجزية²³⁶. وسلك محمد مسالك أخرى شتى مع الأسرى، منها الإفراج عنهم بلا مقابل أو مقابل أسرى مسلمين أو مال أو تعليم بعض المسلمين القراءة والكتابة. كما أمر بتعذيب أحد يهود خيبر لانتزاع اعترافه بمكان كنز كان له، وهي سنة استند إليها بعض الفقهاء في تحليل تعذيب غير المسلم لإجباره على الاعتراف أو لعقابه على مخالفة العهد. مصالح الدولة هي إذن التي تحكم وليس مبدأ معيناً.

وحين فتح مكة عنوة، حسب الرأي الغالب بين الفقهاء عدا الشافعية أساساً، أمر بالعفو عن كل سكانها حسب رواية يوقن بها عامة المسلمين دون خاصة خاصتهم، وهي رواية: يا معشر قريش ما ترون أني فاعل بكم؟ قالوا خيراً، أخ كريم، وابن أخ كريم، فقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء. ماعدا تسعة أمر بقتلهم "وإن وجدوا تحت أستار الكعبة"، وهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح - وعكرمة بن أبي جهل - وعبد العزى بن خطل - والحارث بن نفيل بن وهب - ومقيس بن صبابه - وهبار بن الأسود - وجاريتان لابن خطل - كانتا تغنيان بهجاء محمد - وسارة مولاة لبعض بني عبد المطلب²³⁷. إذن يجوز قتل الأسرى بإجماع الصحابة، ليس مجرمي الحرب فقط كما ذهب القرضاوي (في لقاء تلفزيوني) للتبرير، بل أيضاً من سب الرسول أو حسب مصلحة الدولة الإسلامية في هذا الوقت أو ذاك، وقد سلك الصحابة مسلك قتل بعض الأسرى من الكفار، فقد قتل خالد بن الوليد الأسرى مراراً في كافة حروبه، منها مذبحه في وقعة عين التمر، فقد أخذ أسرى من جيش المسيحيين العرب، منهم قائده وتحصن باقي المقاتلين في حصن واحتموا به، فحاصروهم، ولما سألوه الصلح أبى إلا أن ينزلوا على حكمه، فربطهم في السلاسل، وتسلم الحصن، ثم أمر بقتلهم جميعاً

²³³ ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، 10252.

²³⁴ السيرة الحلبية، الجزء 2، ص 257. الطلاعي، أقضية رسول الله صلعم، 1، ص 31.

²³⁵ قدر ابن هشام (السيرة النبوية) عددهم بين 600-900، أما يوسف بن عبد البر النمري، فذكر رقم 600-700 (الدرر في اختصار المغازي والسير، ص 181). وقدر العدد برهان الحلي ب 600-750، كتاب السيرة الحلبية، الجزء 2، ص 447.

²³⁶ الأم، كتاب الحكم في قتال المشركين، في السبي، 4، ص 305.

²³⁷ لم يقتل الجميع لأسباب مختلفة منها، إسلام بعضهم، وشفاعة بعض المسلمين للبعض. تناولها ابن قيم الجوزية تفصيلاً في: زاد المعاد في هدى خير العباد، الجزء الثالث، فصل في حكمه صل الله عليه وسلم في فتح مكة.

بمن فيهم من أسرهم من قبل²³⁸. كما قتل آلاف الأسرى من الفرس وأنصارهم من المسيحيين العرب في موقعة "أليس"، فأمر بذبحهم ومنهم 18 ألفاً ذبحوا في النهر، وبلغ مجموع قتلاهم 70 ألفاً²³⁹. وفي واقعة تمرد كبرى في خراسان سنة 150 هجرية قتل 14 ألف أسير، قتلهم جيش المنصور، الخليفة العباسي الثاني²⁴⁰.

الخلاصة أن مصير أسرى الحرب من الكفار يحدده الإمام حسب المصلحة ويشمل واحداً مما يأتي:

- قتلهم؛ جائز لدى جمهور الفقهاء وواجب لدى معظم الأحناف.
- قبول الدية فيهم، وهو ما يقبله كل الفقهاء عدا الأحناف.
- الإفراج عنهم مقابل أسرى مسلمين وهو ما يرفضه أغلب الأحناف.
- الإفراج عنهم مقابل عمل يؤدونه.
- الإفراج عنهم بلا مقابل.
- الاسترقاق وبيع أسرى من النساء والأطفال، ولكن لم يحب معظم الفقهاء بيع أسرى الرجال بينما رأى الشافعي جواز ذلك²⁴¹.
- إطلاقهم كدماة للمسلمين²⁴².
- ومن المعاصرين من يرفض قتل الأسرى متمسكا بنص القرآن الخاص باليمن أو الفداء²⁴³.

أما الأسرى المسلمين لدى المسلمين فيختلف حكمهم حسب الفقه الإسلامي. فلا يجوز قتلهم ولا استرقاقهم، ولا يجوز سبي النساء والأطفال ولا اغتصاب النساء، وحتى المشركون إذا أسلموا لا يجوز استرقاقهم ولا بيع أحد منهم ولا يجوز اغتصاب النساء إذا أسلمن. ولكن هذا حدث مراراً في التاريخ الإسلامي، في عهد أبي بكر، إذ تم سبي نساء المسلمين المعارضين لخلافته²⁴⁴.

²³⁸ ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6، ص 637.

²³⁹ تاريخ الطبري، الجزء الثاني، ص 314.

²⁴⁰ السيوطي، تاريخ الخلفاء، 1، ص 195.

²⁴¹ الأم، كتاب الحكم في قتال المشركين ومسألة مال الحربي، باب الفداء بالأسارى، 4، ص 268.

²⁴² ناقش الفقهاء بالتفصيل حكم الإسلام في الأسرى في كتبهم العديدة عادة تحت عنوان كتاب السير. استعرض الموضوع مثلاً محي الدين النووي الدمشقي في روضة الطالبين، كتاب السير، من وجهة نظر الفقه الشافعي.

كذلك استعرض من وجهة نظر الفقه الحنفي في المبسوط للسرخسي.

²⁴³ منهم وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي. وأحمد صبحي منصور، كتابات مختلفة.

²⁴⁴ حين أرسل أبو بكر جيوشه لمحاربة المرتدين ومانعي الزكاة أرسل مع كل قائد منهم رسالة إلى القبيلة التي توجه إليها، هذا نصها: إني بعثت إليكم فلاناً في جيش من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان وأمرته أن لا يقاتل أحداً ولا يقتله حتى يدعوه إلى داعية الله فمن استجاب له وأقر وكف وعمل صالحاً قبل منه وأعانه عليه ومن أبي أمرت أن يقاتله على ذلك ثم لا يبقى على أحد منهم قدر عليه وأن يحرقهم بالنار ويقتلهم كل قتلته وأن يسبي النساء والذراري (التشديد من عندنا) ولا يقبل من أحد إلا الإسلام. فمن اتبعه فهو خير له ومن تركه فلن يعجز الله. وقد أمرت رسولي أن يقرأ كتابي في كل مجمع لكم والداعية الأذان.

ومن جانب الأمويين، إذ تم سبي نساء أهل البيت النبوي بعد مقتل الحسين، وسبي واغتصاب نساء المدينة بعد موقعة الحرة²⁴⁵.

وهناك حكم خاص بمشركي العرب. فالرأي السائد هو ما قال به جل الفقهاء وملخصه حسب الأحناف ألا يقبل من مشركي العرب الصلح والذمة، ولكن يُدْعَوْنَ إلى الإسلام، فإن أسلموا وإلا قوتلوا، وتسترق نساؤهم وذرايرهم، ولا يجبرون على الإسلام، وهم في ذلك بمنزلة المرتدين، إلا في حكم الإجماع على الإسلام فإن نساء المرتدين وذرايرهم كانوا مسلمين في الأصل، فيجبرون على العود، وأما النساء والأطفال من مشركي العرب فلا يجبرون على الإسلام، ولكنهم يسترقون؛ لأن النبي سبي النساء والذراير بأوطاس، وقسمهم، وقد سبي أبو بكر النساء والذراير من بني حنيفة، فإذا جاز ذلك في المرتدين ففي مشركي العرب أولى، وأما الرجال منهم لا يسترقون²⁴⁶، وقد شد الشافعي في مذهبه الجديد فقال بجواز استرقاق العرب، قياساً على استرقاق أسرى بني المصطلق²⁴⁷.

وقد دعا القرآن المسلمين إلى فك الرقبة، أي تحرير عبد ككفارة عن ذنوب معينة، منها القتل الخطأ، ولكنه قصر عملية التحرير هذه على الرقبة المؤمنة، أي العبد المسلم دون الكافر، في بعض الآيات دون بعضها: **ومن قتل مؤمناً خطئاً فلتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة (النساء: 92)** ودعا لتحرير رقبة دون أن يحدد دينها في سورة المائدة آية 89 والمجادلة آية 3، والبلد آية 13. وقد اختلف المفسرون في المقصود بالرقبة هنا فرأى بعضهم (مثل ابن العربي في أحكام القرآن) أن المقصود الرقبة المؤمنة استناداً للحديث: **من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار (صحيح ابن حبان 4226).**

- في الغنائم يختلف حكم ما غنم المسلمون من الكفار وما غنمه الكفار من المسلمين، فالأول يصير تملكا لا يجوز رده إلا بطيب نفس الغانمين أنفسهم، أما الثاني فلا يصير كذلك، فإذا أسلم الكفار عليهم أن يردوا الغنائم إلى أصحابها،

فإذا أذن المسلمون فأذنوا كف عنهم وأن أقروا قبل منهم وحملهم على ما ينبغي". تاريخ الرسل والملوك للطبري، الجزء 2، ص 258.

²⁴⁵ خلع "علماء" المدينة يزيد بن معاوية من الخلافة سنة 63 هجرية وبايعوا عبد الله بن حنظلة كخليفة فهاجم جيشه المدينة وقتل وسبي الكثير من أهلها. الطبقات الكبرى لابن سعد، الجزء الخامس، ملف 61 من 118. وذكر السيوطي أن عدد القتلى من قريش والأَنْصار بلغ 306 رجلاً، تاريخ الخلفاء، 1، ص 159. وذكر شمس الدين الذهبي أنه قد اغتصبت ألف فتاة عذراء في الواقعة، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، 2، ص 585. وجاء في البداية والنهاية لابن كثير: " وزعم بعض علماء السلف أنه قتل في غضون ذلك ألف بكر فالله أعلم. وقال عبد الله بن وهب: عن الإمام مالك، قتل يوم الحرة سبعمائة رجل من حملة القرآن". ج 6، ص 262.

²⁴⁶ المبسوط للسرخسي، كتاب السير، باب المرتدين.

²⁴⁷ السيرة الحلبية، الجزء 2، ص 379.

وإذا وقعت تلك الغنائم في يد المسلمين كغنيمة يحق لأصحابها استردادها كعين قبل القسمة، وهناك خلاف في أحقيتهم في استردادها كقيمة إذا كانت قد قسمت. ولا تهمنا التفاصيل المذكورة في كتب الفقه، فالأهم هو جوهر المسألة؛ أن هناك تفرقة حقوقية من جانب أغلب الفقهاء بين غنائم الكفار وغنائم المسلمين، لصالح المسلمين بالطبع، شذ فيها إلى حد ما الأحناف.

- اغتيال الخصوم:

يجوز حسب السُّنة النبوية العملية اغتيال خصوم الفكر من الكفار، الذين ينتقدون الرسول ورسالته، أي بلغة عصرنا المفكرين والمتفكرين أصحاب الآراء والفكر والمحرّضين ضده من الكفار. وقد قام المسلمون - حسب ما يوقن عامة المسلمين وغالبية خاصتهم - بأمر مباشر من محمد باغتيال الكثيرين ممن انتقدوا دعوته وممن هاجموه حتى في الأشعار أو كانوا من المحرضين ضده، منهم من لا يستطيع حمل السلاح. والأمثلة كثيرة: كعب بن الأشرف - العصماء - أم قرفة.. إلخ، وبعضهم قُتل بطريقة بشعة. وقد أشرنا من قبل إلى أهمية الشعر والبلاغة عموماً عند العرب وهذا ما يفسر لماذا اهتم المسلمون باغتيال شعراء الخصوم في صدر الإسلام، مثلما يفسر مدى تأثر العرب بالقرآن الذي كان له تأثير الشعر عليهم.

وسوف نلقي بعض الضوء على هذه السُّنة في الإسلام نظراً لما لاغتيال الخصوم من المفكرين ورجال الإعلام من أهمية لدى الجهاديين، خصوصاً في أيامنا الحالية:

1 - أم قرفة

كانت طاعنة في السن، وكانت في شرف من قومها وكان يُعَلَّق في بيتها خمسون سيفاً لخمسين رجلاً من محارمها، وكان لها اثنا عشر ولداً، ومن ثم كانت العرب تضرب بها المثل في العزة، فتقول لو كنت أعز من أم قرفة. فأمر النبي زيد بن حارثة بقتلها لأنها كانت تسبه، وأشيع أنها جهزت ثلاثين راكباً من ولدها وولد ولدها، وقالت لهم اغزوا المدينة واقتلوا محمداً، (لكن قال بعضهم إنه خبر غير صحيح)، فربط برجلها حبلين ثم ربطا إلى بعيرين وقيل فرسين وزجرهما فركضا فشقاها نصفين²⁴⁸.

وأضاف كتاب السيرة: ثم قدموا على الرسول بابتة أم قرفة وبعبد الله بن مسعدة، فسُلِّمت بنت أم قرفة لسلمة بن الأكوع لأنه هو الذي أسرها²⁴⁹.

2 - كعب بن الأشرف

²⁴⁸ السيرة الحلبية، الجزء 3، ص 253. ذكرت أيضاً أحياناً بالتفصيل وأحياناً باختصار فيما يتعلق بطريقة القتل في كتب السيرة منها: سيرة ابن هشام - الروض الأنف - السيرة الحلبية - المغازي والسير لابن سيد الناس.

²⁴⁹ ابن سيد الناس، عيون الأثر في المغازي والسير، ملف 30 من 47.

تناولت مختلف كتب السيرة والتاريخ الإسلامي قصة مقتله بالتفصيل وهي باختصار: كان رجلا من طييء، وحين بلغه خبر نتيجة موقعة بدر قال: أحق هذا؟ أترون محمدا قتل هؤلاء، فهؤلاء أشرف العرب وملوك الناس، والله لئن كان محمد أصاب هؤلاء القوم، لبطن الأرض خير من ظهرها. ثم توجه إلى مكة، فنزل على المطلب بن أبي وداعة، وراح يحرض على محمد، وينشد الأشعار، ويبكي قتلى قريش، ثم رجع إلى المدينة، فتغزل بنساء المسلمين في شعره. فقال محمد من لي بابن الأشرف؟ فقال له محمد بن مسلمة، أنا لك به يا رسول الله، أنا أقتله؛ قال: فافعل إن قدرت على ذلك.

فاتفق على قتله محمد بن مسلمة، وسلطان بن سلامة بن وقش (أبو نائلة) وكان أختا لكعب من الرضاعة، وثلاثة آخرون. ثم توجهوا إلى كعب، فقابله في البداية أبو نائلة، فتحدث معه، وتناشدا شعرا، ثم قال: ويحك يا بن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك، فاکتم عني؛ كان قدوم هذا الرجل (يقصد محمدا) علينا بلاء من البلاء، عادتنا به العرب، ورمتنا عن قوس واحدة، وقلعت عنا السبل حتى ضاع العيال، وجهدت الأنفس، وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا؛ قال كعب: كنت أخبرك يا بن سلامة أن الأمر سيصير إلى ذلك. فرجع سلطان إلى أصحابه فأخبرهم بما تم، وأمرهم أن يأخذوا السلاح، ثم ينطلقوا فيجتمعوا إليه، فاجتمعوا عند النبي. مشى معهم النبي إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم، فقال: انطلقوا على اسم الله ثم رجع إلى بيته. وأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه، فناداه أبو نائلة، وكان قد تزوج حديثا، فوثب في ملحفته، فشده امرأته، وقالت: إنك امرؤ محارب، وإن أصحاب الحرب لا ينزلون في هذه الساعة، قال: إنه أبو نائلة، لو وجدني نائما لما أيقظني، فقالت: إني لأعرف في صوته الشر فقال لها كعب: لو يدعي الفتى لطعنة لأجاب. فنزل فتحدثوا معا، ثم قال: هل لك يا بن الأشرف أن تتماشى إلى الشعب العجور، فتحدث به بقية ليلتنا هذه؟ قال: إن شئتم. فخرجوا يتماشون، فمشوا ساعة، ثم إن أبا نائلة شام يده في فود رأسه (وهو جانب الرأس مما يلي الأذن)، ثم شم يده فقال: ما رأيت كالليلة طيبا أعطر قط، ثم كررها حتى اطمأن كعب، ثم أمسك برأسه، ثم قال: اضربوا عدو الله، فضر به فلم تغلح ضربات سيوفهم. وحكى محمد بن مسلمة: فذكرت مغولا في سيفي (المغول هو سيف رفيع وحاد يشبه الخنجر، والمفهوم أنه تذكر أن في غمده خنجرا)، حين رأيت أسيفنا لا تغني شيئا، فأخذته، وقد صاح عدو الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلا وقد أوقدت عليه نار، قال: فوضعت في ثنته ثم تحاملت عليه حتى بلغت عانتته، فوقع عدو الله.. فخرجنا حتى سلطنا على بني أمية بن زيد، ثم على بني قريظة، ثم على بعاث... فأصبحنا وقد خافت يهود لوقعتنا بعدو الله، فليس بها يهودي إلا وهو يخاف على نفسه²⁵⁰.

3 - اليسير بن رزام

²⁵⁰ جاءت القصة بتفاصيل التفاصيل وبمختلف الروايات في فتح الباري، كتاب المغازي، باب قتل كعب بن الأشرف.

هذه قصة قتله غدرا، باختصار كما رواها ابن هشام:

كان بخير يجمع غطفان لغزو المسلمين، فبعث إليه النبي بعبد الله بن رواحة في نفر من أصحابه، فلما قدموا عليه كلموه، وقالوا له: إنك إن قدمت على رسول الله استعملك وأكرمك، فلم يزالوا به حتى خرج معهم في نفر من يهود، فحملة عبد الله بن أنيس على بعيره. حتى إذا كان على ستة أميال من خيبر ندم اليسير بن رزام على مسيره، ففطن به عبد الله بن أنيس وهو يريد السيف، فاقتحم به، ثم ضربه بالسيف، فقطع رجله، وضربه اليسير بمخرش في يده²⁵¹.

4 - عصماء بنت مروان:

كانت تنتقد الإسلام والنبي في شعر لها وتحرض عليه. بعث إليها عمير بن عدي الخطمي لقتلها فجاءها ليلا فدخل عليها بيتها وحولها بعض أولادها نيام وعلى صدرها طفل ترضعه فمسها بيده ونحى الرضيع عن صدرها وضغط بسيفه على صدرها حتى أنفذه من ظهرها²⁵².

5 - سلام بن أبي الحقيق:

كان يهوديا من خيبر وكان يحرض على محمد والإسلام. وقد قُتل كعب بن الأشرف على أيدي مسلمين من الأوس فأراد الخزرج أن يتساووا بهم في الشرف، فاستأذنوا محمدا في قتل كعب له في العداوة للإسلام، فذكروا ابن أبي الحقيق، وهو بخير؛ فاستأذنوا محمد قتله، فأذن لهم.

فخرج إليه من الخزرج من بني سلمة خمسة نفر. وأمر محمد عليهم عبد الله بن عتيك، ونهاهم عن أن يقتلوا وليدا أو امرأة، فخرجوا حتى إذا قدموا خيبر، أتوا دار ابن أبي الحقيق ليلا، فأغلقوا حجرات البيت على من فيها، حتى بلغوا غرفته، فاستأذنوا عليه، فخرجت إليهم امرأته، فقالت: من أنتم؟ قالوا: ناس من العرب نلتمس الميرة. قالت: ذاكم صاحبكم، فادخلوا عليه؛ فلما دخلوا، أغلقوا عليهم وعليها الحجرة، فصاحت امرأته، لكنهم ضربوه وهو على فراشه بأسيا فاهم. ثم تحامل عليه عبد الله بن أنيس بسيفه في بطنه حتى أنفذه، وخرجوا.

وحين بلغوا الرسول اختلفوا عنده في قتله، كل يدعي أنه القاتل، فقال محمد: هاتوا أسيا فكم، فنظر إليها فقال لسيف عبد الله بن أنيس: هذا قتله، أرى فيه أثر الطعام²⁵³.

6 - أبو عفك:

كان مسنا بلغ مائة وعشرين سنة وكان يحرض الناس على محمد ويلقي الشعر ضده، فطالب الأخير بقتله، فتطوع سالم بن عمير. فأخذه على غرة؛ فكم من

²⁵¹ سيرة ابن هشام، غزوة عبد الله بن رواحة لقتل اليسير بن رزام.

²⁵² كتاب السيرة الحلبية، الجزء 3، ص 222.

²⁵³ ابن هشام، نفسه.

له في ليلة صيف حارة وهو نائم بفناء بيته “فأقبل نحوه فوضع السيف على كعبه ثم تحامل حتى خش السيف في فراشه”²⁵⁴.

7 - خالد بن سفيان الهذلي:

في السنة الرابعة من الهجرة سمع محمد أن خالد بن سفيان الهذلي يقيم بعرنة (قرية قرب دمشق)، وأنه يجمع الجموع لحرب المسلمين، فأمر عبد الله بن أنيس بقتله. قال: إنه بلغني أن خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي يجمع لي الناس ليغزوني - وهو بنخلة أو بعرنة - فأنته فاقته، قال: قلت: يا رسول الله انعت لي حتى أعرفه، قال: إذا رأيته أذكرك الشيطان إنه آية ما بينك وبينه أنك إذا رأيته وجدت له قشعريرة. قال: فخرجت متوشحا سيفي حتى دفعت إليه وهو في ظعن يرتاد لهن منزلا حيث كان وقت العصر، فلما رأيته وجدت ما وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من القشعريرة، فأقبلت نحوه، وخشيت أن تكون بيني وبينه مجاورة تشغلني عن الصلاة، فصليت وأنا أمشي نحوه، أومي برأسي إيماء، فلما انتهيت إليه قال: من الرجل؟ قلت: رجل من العرب سمع بك وبجمعك لهذا الرجل؛ فجاءك لذلك، قال: أجل، أنا في ذلك، فمشيت معه شيئا حتى إذا أمكنني حملت عليه بالسيف حتى قتلته، ثم خرجت وتركت ظعائنه (أي نساؤه) مكبات عليه. فلما قدمت على رسول الله وسلمت عليه ورآني، قال: أفلح الوجه، قال: قلت: قد قتلته. قال: صدقت”²⁵⁵.

8 - هبيرة بن أبي وهب المخزومي:

وهو من فرسان قريش وشعرائها، وكان ممن ينتقدون الإسلام ومحمد، فأهدر دمه، فهرب إلى نجران حتى مات بها²⁵⁶.

- تختلف قواعد الحرب بين مسلمين ومسلمين عنها بين مسلمين وكفار، وقد أورد الماوردي²⁵⁷ ثمانية فروق بينهما:

- 1 - أن يقصد بالقتال ردعهم وليس قتلهم بينما يجوز أن يعتمد قتل المشركين والمرتدين.
- 2 - أن يقاتلهم مقبلين، ويكف عنهم مدبرين بينما يجوز قتال أهل الردة والحرب مقبلين مدبرين.
- 3 - لا يُقتل جريحهم وإن جاز الإجهاز على جرحى المشركين والمرتدين.
- 4 - لا يقتل أسراهم وإن قتل أسرى المشركين والمرتدين ويُطلق سراح من أمنت رجعتهم إلى القتال من أسراهم ومن لم تؤمن منه الرجعة حبس حتى نهاية الحرب ثم يطلق بعدها.

²⁵⁴ السيرة الحلبية، الجزء 3، ص 223.

²⁵⁵ تاريخ الرسل والملوك للطبري، الجزء 2، ص 208. ذكرت أيضا في مراجع أخرى: البداية والنهاية لابن كثير.. إلخ.

²⁵⁶ جواد علي، المفصل، الفصل 163.

²⁵⁷ الأحكام السلطانية، الباب الخامس، الفصل الثاني: في قتال أهل البغي.

- 5 - لا تُغنم أموالهم، ولا يُسبى ذراريهم. وقد استشهد الماوردي بالحديث: **منعت دار الإسلام ما فيها وأباح دار الشرك ما فيها.**
- 6 - لا يستعان لقتالهم بكافر، ويجوز ذلك في محاربة الكفار.
- 7 - لا يهادنوا إلى مدة ولا يوادعوا على مال.
- 8 - ينصب عليهم العرادات (العرادة آلة للقصف تشبه المنجنيق²⁵⁸)، ولا يحرق عليهم المساكن، ولا يقطع نخيلهم وأشجارهم.

علاقة العهد:

عهد الأمان:

هو عهد مؤقت يعقد بين المسلمين والكفار الحربيين أو بعضهم، ويُسمّى هؤلاء بعد حصولهم على الأمان باسم المستأمنين، وإذا انتهت مدة العهد الممنوح لهم عادوا حربيين. وقد شرح شروطه الشرعية تفصيلاً كثيراً من الفقهاء، وهي باختصار:

الأول: أن يتولاه الإمام أو نائبه، هذا في مهادنة الكفار عموماً، أو أهل إقليم بعينه، ويجوز لوالي الإقليم المهادنة مع أهل قرية أو بلدة في إقليمه للمصلحة. لكن لو عقد الهدنة واحد من الرعية، فدخل قوم ممن هادتهم دار الإسلام، لم يُقبل وجودهم، لكن يعادون لأرضهم ولا يقتلون، لأنهم دخلوا على اعتقاد الأمان.

الثاني: أن يكون للمسلمين حاجة أو مصلحة إليه، بأن يكونوا في حالة ضعف لقلة عدد أو مال، أو بُعد العدو، أو إذا طمعوا في إسلامهم لمخالطتهم لهم، أو في قبولهم الجزية، أو في أن يعينوهم على قتال غيرهم، وإذا طلب الكفار الهدنة، فإن كان فيها ضرر على المسلمين فالرأي الغالب أن ترفض، وهناك رأي آخر؛ أن تُقبل.

الثالث: أن يخلو عن الشروط الفاسدة، مثل أن يحتفظوا بأسرى المسلمين لديهم، أو يرد إليهم المسلم الذي أسروه، وأفلت منهم، أو شرط ترك مال مسلم في أيديهم، أو أن يعقد لهم عقد الذمة على أقل من دينار، أو على أن يقيموا بالحجاز، أو يدخلوا الحرم، أو يظهروا الخمر في دار الإسلام، أو شرط أن يُرد إليهم مسلمات فررن من عندهم، وكذا إن اشترطوا أن يؤدي لهم المسلمون المال، إلا للضرورة؛ إذا كانوا يعذبون أسرى المسلمين، أو حاصروهم.

الرابع: أن يقتصر على المدة المشروعة، ثم يُستأنف إذا كان بالمسلمين ضعف أو حاجة، فإن لم يكن ورأى الإمام المصلحة في الهدنة، هادن أربعة أشهر

²⁵⁸ لسان العرب، باب العين.

فأقل، ولا يجوز أكثر من سنة، ولا تجوز زيادة المدة الكلية على عشر سنوات²⁵⁹.

ويُعد الأمان أحد أبواب الجهاد. وسنده القرآني هو: **وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم لا يعلمون (التوبة: 6)**. إذن الغرض منه أن يسمع الكافر كلام الله وليس لتحقيق أمانه وليس رغبة إنسانية في تأمين شخص يطلب الأمان. أما شرط الأمان فأن يكون المسلمون ضعافا والأعداء أقوياء وذلك لكون قتال الأعداء فرضا. بينما يحتوي الأمان على تحريم القتال. مما يفسر سبب معالجة هذا البحث عادة في كتاب الجهاد أو السير عند الفقهاء.

أما عن شروط نقض هذا العهد فتشمل زيادة المدة، أو ظهور خيانة منهم، مثل إيواء عين على المسلمين، أو إذا كاتبوا أهل الحرب، أو قتلوا مسلما، أو أخذوا مالا، أو سبوا الرسول. في هذه الحالة لا يجوز اغتيالهم، بل يجب إنذارهم وإعلامهم قبل محاربتهم. كما يرفع الأمان إما لدى انقضاء مهلته أو مغادرة دار الإسلام. وللإمام أو خليفته أن ينهي الأمان في أي وقت، إذا تبين من نوايا سيئة عند المستأمن، أو إذا رأى أن إقامته في دار الإسلام تشكل خطرا على مصالح المسلمين. وبخصوص انقضاء مهلة الأمان ففيها تفاصيل فقهية. فإذا غادر المستأمن دار الإسلام تاركا فيها أموالا أو عقارا فلا يحق لورثته الانتفاع بها. لأن التركة تصادرها الدولة الإسلامية. وحق التوارث يبقى قائما إذا مات المستأمن في دار الإسلام، مما يعني إضفاء الضمان على أمواله أيضا.

أما الذي يدخل دار الإسلام بدون أمان فلا يتمتع بحماية القانون أبدا. للمسلم أن يقتله أو يستعبده أو يغتصب أمواله، فهو كما يقول الفقهاء مباح، ولا يمكن أن تزول إباحته إلا بالأمان الذي يجعل نفسه وأمواله حراما على المسلمين. بينما يجوز قتل الكافر المسافر بدون أمان أو استعباده، وملكه فيء. وإن دخل الكافر دار الإسلام سهوا أو ضرورة مثل غرق سفينة أو سقوط طائرة، فللحاكم المسلم أن يقرر بحقه ما يشاء. إن أراد يطلق سراحه أو يستعبده أو يقتله.

وقد يقوم مسلم بقتل كافر ممن هم على عهد أمان مع المسلمين. في هذه الحالة يدفع المسلمون دية حسب رأي أغلب الفقهاء.

لكن المرتد فيقتل حتما ولا يمنح عقد أمان²⁶⁰.

عهد الصلح:

معاهدة تتم بين دار الإسلام من جهة وبين دار الحرب من جهة ثانية. والصلح يكون عبارة عن معاهدة سلام مؤقتة ذات مدة يتفق عليها بين الطرفين، بعدها تعود دار الصلح دارا للحرب. ويجوز لدى بعض الفقهاء أن تكون بلا مدة

²⁵⁹ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، كتاب عقد الجزية والهدنة، الباب الثاني في عقد الذمة.

²⁶⁰ المجموع شرح المذهب، كتاب الديات، فصل الديات. و هو من كتب الشافعية.

محددة؛ مطلقة، ولكن ليس إلى الأبد، والمقصود أن تكون المدة غير محددة ويمكن فسخ المعاهدة في أي وقت حسب المصلحة²⁶¹. وفي القرآن سابقة على إمكانية فسخ العهود مع منح الكفار مهلة محددة كما رأينا في سورة التوبة.

عهد الذمة:

هو نوع من العهود كان يتم عقده بين قادة جيوش المسلمين وبين سكان البلاد المعرضة لغزوهم، الذين اختاروا البقاء على ديانتهم الأصلية مع دفع الجزية. وبمجرد توقيع هذا العهد، تطبق على المعاهدين الذميين قواعد القانون الإسلامي، الذي يسميه الإسلاميون بالشريعة، ويصبحون في ذمة المسلمين الذين يحكمون هذه البلاد والتي تصبح ضمن دار الإسلام، وهو عقد دائم.

علاقة المسلمين بالكفار في دار الإسلام – عقد الذمة:

نرى أنه من المفيد أن نعرض هنا ما تعرف بـ "الشروط العمرية" وهي تُسمى أحياناً بالعهد العمرية. لكن النص مختلف تماماً. فالعهد العمرية هي تعهد عمر بن الخطاب لأهل القدس بالحماية، وقد جاءت بصيغ متعددة، وأول من أشار إليها اليعقوبي²⁶². أما الشروط فقد أشارت إليها المصادر الإسلامية على أنها الشروط التي صالح عليها عمر بن الخطاب أهل الذمة عموماً، وقد أوردها الكثير من المراجع الإسلامية الأساسية بصيغ ومحتويات مختلفة حسب العصر الذي طبقت فيه، وتعامل ببعض أو كل محتوياتها المتغيرة معظم الخلفاء فيما بعد مع أهل الذمة في مختلف البلاد المفتوحة، حتى الخلفاء العثمانيون²⁶³.

ذكر ابن قيم الجوزية الشروط العمرية وأحكامها وموجباتها، وهي مع التبسيط:

كتب أهل الجزيرة إلى عبد الرحمن بن غنم إنا حين قدمت بلادنا طلبنا إليك الأمان لأنفسنا وأهل ملتنا على أنا شرطنا لك على أنفسنا ألا نحدث في مدينتنا كنيسة ولا فيما حولها ديراً ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجد ما خرب من كنائسنا ولا ما كان منها في خطط المسلمين وألا نمنع كنائسنا من المسلمين أن

²⁶¹ ابن قيم، أحكام أهل الذمة، ص 168.

²⁶² العهد العمرية هي ما عاهد عليه عمر بن الخطاب أهل القدس وقد أشير إليها بصيغ عديدة، أولها صيغة اليعقوبي: "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما كتبه عمر بن الخطاب لأهل بيت المقدس: إنكم آمنون على دمائكم وأموالكم وكنائسكم، لا تسكن ولا تخرب، إلا أن تحدثوا حدثاً عاماً، وأشهد شهوداً". شفيق جاسر أحمد محمود، العهد العمرية.

²⁶³ هذه "الشروط العمرية" قد تغيرت من عصر لعصر ولا يُعرف بالدقة ماذا اشترط عمر بن الخطاب فعلاً ولكن ما يهمنا هنا ليس نسبها لعمر بالذات بل للفقه، وبالتالي للفكر الإسلامي. و الإسلام المعاصر لم يستهجنها كمبدأ وإن كان قد غير وبدل فيها حسب الظروف، والبعض مازال مع ذلك يتكلم كما تكلم ابن عساكر أو ابن قيم الجوزية. انظر على سبيل المثال: مجلة "البيان" الإلكترونية، الأربعاء 26 صفر 1426هـ - 6 أبريل 2005، الموقف من الرأي الآخر نظرة شرعية، محمد بن شاكر الشريف. والمقال الطويل يتكلم بالضبط مثلما تكلم ابن قيم ووفقاً للشروط العمرية.

ينزلوها في الليل والنهار وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل ولا نووي فيها ولا في منازلنا جاسوسا ولا نكتم غشا للمسلمين وألا نضرب بنواقيسنا إلا ضربا خفيا في جوف كنائسنا ولا نظهر عليها صليباً ولا ترفع أصواتنا في الصلاة ولا القراءة في كنائسنا فيما يحضره المسلمون وألا نخرج صليباً ولا كتاباً في سوق المسلمين وألا نظهر احتفالاً بعيد الفصح ولا شعانين ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ولا نظهر النيران معهم في أسواق المسلمين وألا نجاورهم بالخنازير ولا ببيع الخمر ولا نظهر شركاً ولا نرغب في ديننا ولا ندعو إليه أحداً ولا نتخذ شيئاً من الرقيق الذي جرت عليه سهام المسلمين وألا نمنع أحداً من أقربائنا أرادوا الدخول في الإسلام وأن نلزم زينا حيثما كنا وألا نتشبه بالمسلمين في لبس قنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا في مراكزهم ولا نتكلم بكلامهم ولا نكتني بكناهم وأن نجز مقام رؤوسنا ولا نفرق نواصينا ونشد الزناير على أوساطنا ولا ننقش خواتمنا بالعربية ولا نركب السروج ولا نحوز ولا نحمل السلاح وأن نوقر المسلمين في مجالسهم ونرشداهم الطريق ونقوم لهم عن المجالس إن أرادوا الجلوس ولا نطلع عليهم في منازلهم ولا نعلم أولادنا القرآن ولا يشارك أحد منا مسلماً في تجارة إلا أن يكون إلى المسلم أمر التجارة وأن نضيّف كل مسلم عابر سبيل ثلاثة أيام ونطعمه من أوسط ما نجد ضمناً لك ذلك على أنفسنا وذرائعنا وأزواجنا ومساكيننا وإن نحن غيرنا أو خالفنا عما شرطنا على أنفسنا وقبلنا الأمان عليه فلا ذمة لنا وقد حل لك منا ما يحل لأهل المعادة والشقاق.

وقد أضاف عمر بن الخطاب شرطين: ألا يشتروا من سبايانا شيئاً ومن ضرب مسلماً عمداً فقد خلع عهده²⁶⁴.

ويضيف ابن قيم: "وقد تضمن كتاب عمر رضي الله عنه هذا جملاً من العلم تدور على ستة فصول:

الفصل الأول في أحكام البيع والكنائس والصوامع وما يتعلق بذلك.

الفصل الثاني في أحكام ضيافتهم للمارة بهم وما يتعلق بها.

الفصل الثالث فيما يتعلق بضرر المسلمين والإسلام.

الفصل الرابع فيما يتعلق بتغيير لباسهم وتمييزهم عن المسلمين في المركب واللباس وغيره.

الفصل الخامس فيما يتعلق بإظهار المنكر من أفعالهم وأقوالهم مما نهوا عنه.

الفصل السادس في أمر معاملتهم للمسلمين بالشركة ونحوها"²⁶⁵.

²⁶⁴ كتاب أحكام أهل الذمة، ص 205.

²⁶⁵ كتاب أحكام أهل الذمة، ص 205.

وتناول ابن قيم الفصول الستة بالتفصيل في كتابه المذكور. وتمثل تلك الشروط مبدئياً العلاقة بين المسلمين والكفار من أهل الذمة في دار الإسلام.

ويلفت النظر في نص ابن قيم أعلاه أن الشروط العمرية هي ما طلبه “أهل الجزيرة” بأنفسهم، وهو شيء تأباه العقول؛ فليس من المتصور أن شعباً ما يضع على نفسه شروطاً مهينة بدون ضغط شديد من الغازي، ولكن المهم هنا هو المحتوى المقبول إسلامياً.

وقد حدد الماوردي الشروط بتفصيل أكثر دقة: “ويشترط عليهم في عقد الجزية شرطان: مستحق، ومستحب:

- أما المستحق فستة شروط:

أحدها أن لا يذكرُوا كتاب الله تعالى بطعن فيه ولا تحريف له.

والثاني أن لا يذكرُوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتكذيب ولا إزدراء.

والثالث أن لا يذكرُوا دين الإسلام بدم له ولا قدح فيه.

والرابع أن لا يصيبوا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح.

والخامس أن لا يفتنوا مسلماً عن دينه ولا يتعرضوا لماله ولا دينه.

والسادس أن لا يعينوا أهل الحرب ولا يودوا أغنيائهم.

فهذه الستة حقوق ملتزمة فتلزمهم بغير شرط، وإنما تشترط إشعاراً لهم وتأكيذاً لتغليظ العهد عليهم ويكون ارتكابها بعد الشرط نقضاً لعهدهم.

وأما المستحب فستة أشياء:

- أحدها تغيير هيئاتهم بلبس الغيار وشد الزنار.

- والثاني أن لا يعطوا على المسلمين في الأبنية ويكونوا إن لم ينقصوا مساوين لهم.

- والثالث أن لا يسمعوهم أصوات نواقيسهم ولا تلاوة كتبهم ولا قولهم في عزيز والمسيح.

- والرابع أن لا يجاهروهم بشرب خمرهم ولا بإظهار صلبانهم وخنازيرهم.

- والخامس أن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بنبذ عليهم ولا نياحة.

- والسادس أن يمنعوا من ركوب الخيل عناقاً وهجاناً ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير.

وهذه الستة المستحبة لا تلزم بعقد الذمة حتى تشترط فتصير بالشرط ملتزمة ولا يكون ارتكابها بعد الشرط نقضا لعهدهم، لكن يؤخذون بها إجباراً ويؤبون عليها زجراً، ولا يؤدبون إن لم يشترط ذلك عليهم²⁶⁶.

وأضاف آخرون شروطاً أخرى تتعلق بلباس أهل الذمة؛ مثل أن يتخذوا على سروجهم في موضع القرابيس مثل الرمانة من خشب وبأن يجعلوا شراك نعالهم مثنية²⁶⁷ (القربوس هو الهيكل المعدني للسرّج، والشراك هو سير النعل الذي يربطه بالقدم).

وقد سار على ما نسب لعمر بن الخطاب كثير من الخلفاء ومنهم علي بن أبي طالب²⁶⁸ وعمر بن عبد العزيز، المعتبرين من المثل العليا لدى جمهور وفقهاء المسلمين على السواء، وغيرهم كثيرون، مثل المنصور والرّشيد والمهدي والمأمون والمتوكل والمقتدر²⁶⁹.

والشروط العمرية المتغيرة مع الوقت، حسب إشارات المصادر الإسلامية، قد بدء نشر صيغها المختلفة تباعاً بعد موت عمر بأكثر من قرنين ونصف. والمهم لنا أن الفقه الإسلامي قد أقر تلك الصيغ القاسية من تلك الشروط ونسبها للخليفة عمر، وصارت بالتالي جزءاً من ثقافة المسلمين مازال له أثر واضح للآن²⁷⁰، من أمثلتها شروط العزبي باشا وكيل وزارة الداخلية لبناء الكنائس الصادرة عام 1934 في مصر.

ونتناول بعض التفاصيل فيما يلي:

أولاً - حرية الاعتقاد

- حكم المرتد عن الإسلام:

من يدخل الإسلام لا يحق له وفقاً لهذا الفكر أن يرجع في قراره. هذه ليست مسألة قابلة للنقاش، سواء بين الفقهاء القدامى أو المحدثين أو المعاصرين، ولا بين العامة أيضاً. ويمكن بسهولة أن نعتبر الرأي القائل بعدم قتل المرتد رأياً نشازاً في الإسلام، لا يجد صدى يذكر وسط الرأي العام المسلم²⁷¹. والحقيقة أن

²⁶⁶ الأحكام السلطانية، الباب الثالث عشر، في وضع الجزية والخراج.

²⁶⁷ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، الطبعة الأولى، المطبعة الميرية ببولاق مصر المحمية، مكتبة الإسكندرية برقم 0420034، مسجل تحت رقم 81284، ص 72.

²⁶⁸ “ذكر ابن المبارك عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن علياً رضي الله عنه قال لأهل نجران إن عمر كان رشيد الأمر ولن أغير شيئاً صنعه عمر. وقال الشعبي قال علي حين قدم الكوفة ما جنت لأهل عقدة شداها عمر”. كتاب أحكام أهل الذمة، ص 206.

²⁶⁹ ابن قيم الجوزية، نفس المرجع، فصل في حال خلفاء المسلمين مع أهل الذمة، ص 87. والفصل كبير يشرح فيه ابن قيم وضع أهل الذمة في عصور عدد من الخلفاء.

²⁷⁰ حللها وناقشها بشكل مفيد للغاية للباحثين شفيق جاسر أحمد محمود، العهدة العمرية.

²⁷¹ مثال ذلك رأي أحمد صبحي منصور، كذلك ذهب جمال البنا نفس المذهب، وعدد آخر من الإسلاميين المجتهدين.

هناك إجماعا بين الفقهاء على عقوبة قتل المرتد، ولم يخرج على هذا الإجماع من له حيثية تذكر من الفقهاء، بما في ذلك المعتدلين من الأحناف، والإجماع شبه مطلق في الشارع الإسلامي على مدى التاريخ. والأدهي أنه قد اتضح في قضية نصر حامد أبو زيد، المتهم بالردة، أن كبار كتاب ومحامي مصر في أواخر القرن العشرين يقرون المبدأ نفسه، ضمنا على الأقل؛ أي مبدأ قتل المرتد، ذلك أنهم أجمعوا على محاولة إنقاذه بالبرهنة على عدم ارتداده وليس على حقه في اختيار عقيدته والتعبير عنها.

يُقسم المرتد إلى مرتد ملي، ومرتد فطري. الأول هو الذي يولد ويشب غير مسلم ثم أسلم عند البلوغ وارتد بعد إسلامه. والمرتد الفطري هو الذي يولد من أب مسلم أو من أم مسلمة (أي على الفطرة) ثم يرتد. أما معنى الردة نفسه فليس متفقا عليه بوضوح والتعريف الذي يأخذ به أغلب الإسلاميين، خصوصا المعاصرين، هو من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أما ما هو معلوم من الدين بالضرورة؛ ففيه من الخلاف الكثير حسب قناعات الفقيه، ولكن حده الأدنى هو إنكار أحد الفرائض أو الشرائع في الإسلام، والاحتكام إلى غير الله.

ولا يُطبَّق عهد الذمة على المرتد، لأنه في عرف الإسلام قد ترك الدين الحق بعد أن عرفه، وذلك لفساد فطرته، مما يدعو على اليأس من إمكانية هدايته. ذلك أن الذمة تُمنح لأهل الكتاب لدى معظم الفقهاء، وقلة منهم رأت أنها تُمنح لكل عموم الكفار عدا المرتدين منهم، لكي يعيشوا في دار الإسلام، ليتعرفوا عليه لعلهم يهتدون.

ولم ينص القرآن على هذه العقوبة بشكل صريح (قليلون فقط فسروا الآية إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) (المائدة: 33) على أنها خاصة بأناس ارتدوا بعد إسلامهم منهم أبو قلابة الجرمي)، بينما نص عليها الحديث: **من بدل دينه فاقتلوه** (صحيح ابن حبان - 4389، ذكر أيضا في سنن النسائي - 4059). وفي مسند الإمام أحمد - 4424: **لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك دينه المفارق، أو الفارق الجماعة**²⁷².

ولسنا في معرض الدخول في تقرير صحة الحديث من عدمه، فهذا ليس موضوعنا، فما يعيننا أن الثقافة الإسلامية تتضمن هذه المسألة وتبناها بشكل حاسم، واعتبار جل المسلمين هذه الأحاديث صحيحة يهمننا أكثر من صحة الأحاديث نفسها، لأن هذا هو موضوعنا بالذات.

²⁷² وفي صحيح البخاري (6772)، باختصار وتوضيح: عن أبي موسى: قال الرسول اذهب يا أبا موسى إلى اليمن، ثم أتبعه بمعاذ بن جبل، فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال: انزل، فإذا رجل عنده موثق، قال: ما هذا؟ قال: كان يهودياً فأسلم ثم تهود. قال: اجلس. قال معاذ: لا أجلس حتى يقتل. فأمر به فقتل. ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما: أما أنا فأقوم وأنام، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي.

وتكمن نقطة الخلاف الأهم بين العلماء بخصوص قتل المرتد حول ضرورة منحه فرصة التوبة والمدة المناسبة لذلك. وهناك رأي أن يقتل دون استتابة، أو يستتاب في الحال وإلا قتل كما لدى الشوكاني²⁷³ وقد ذهبت الأغلبية إلى منحه 3 أيام فرصة للرجوع عن كفره وإلا قُتل، وذهب النخعي إلى استتابته مدى الحياة فتُطلب منه التوبة. وهذا - وفقا لابن قدامة - مخالف للسنة والإجماع²⁷⁴. والاستتابة تعني حتما السجن والضغط²⁷⁵. وقال آخرون: يستتاب شهرا، أو ثلاثا، أو مائة مرة، وذكر أبو يوسف عن أبي حنيفة أن المرتد يُعرض عليه الإسلام فإن أسلم وإلا قُتل مكانه، إلا أن يطلب أن يُوجَل، فإن طلب ذلك أجل ثلاثة أيام²⁷⁶. ومما أجمع عليه الفقهاء أن يُقتل دون استتابة من أغلظ في الردة: مثل من سب الله ورسوله واستهزأ بالدين، والزنادقة، ومن تكررت منه الردة.

واختلف عن كيفية الاستتابة؛ فقليل أن يُسجن حتى يتوب خلال المدة المحددة لدى أغلب الفقهاء بثلاثة أيام²⁷⁷. وخلال مدة حبسه تتم استتابته بمناقشته في كفره، وطلب توبته مشفوعة بالتهديد بالقتل، وهو ما يساوي بالضبط محاكم التفتيش في أوربا العصور الوسطى التي ينتقدها الإسلاميون.

واختلفوا في المرتدة؛ فوفقا للصنعاني، ذهب الجمهور إلى أنها تُقتل لأن كلمة "من" في الحديث "من بدل دينه فاقتلوه" تعم الذكر والأنثى ولأنه حسب ابن المنذر عن ابن عباس راوي الحديث أنه قال: "تقتل المرأة المرتدة"²⁷⁸. وقال مالك والأوزاعي والشافعي والليث بن سعد: تُقتل كما يُقتل المرتد سواء،

²⁷³ السيل الجرار، ص 869.

²⁷⁴ المغني لابن قدامة، كتاب المرتد، الفصل الثالث.

²⁷⁵ يُنسب لعمر بن الخطاب ما يفيد ذلك: "وعن محمد بن عبد الله بن عبد القاري قال: (قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى فسأله عن الناس فأخبره ثم قال: هل من مغربة خبر قال: نعم كفر رجل بعد إسلامه قال: فما فعلتم به قال: قربناه فضربنا عنقه فقال عمر: هلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم لم أضضر ولم أرض إذ بلغني). واه الشافعي. أثر عمر أخرجه أيضا مالك في الموطأ عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبيه قال الشافعي من لا يتأني بالمرتد زعموا أن هذا الأثر عن عمر ليس بمتصل. ورواه البيهقي من حديث أنس قال لما نزلنا على تستر فذكر الحديث وفيه فقدمت على عمر رضي الله عنه فقال يا أنس ما فعل الستة الرهط من بكر بن وائل الذين ارتدوا عن الإسلام فلحقوا بالمشركون قال يا أمير المؤمنين قتلوا بالمعركة فاسترجع عمر قلت وهل كان سبيلهم إلا القتل قال نعم قال كنت أعرض عليهم الإسلام فإن أبوا أودعتهم السجن". نقلا عن الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الجزء الثامن، الردة، أبواب أحكام الردة والإسلام، باب قتل المرتد.

²⁷⁶ الجامع لأحكام القرآن، سورة البقرة، آية 217-218.

²⁷⁷ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، كتاب السير، باب أخذ الجزية وحكم المرتدين.

وذكر الشافعي في "الأم": "أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبيه أنه قال: قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عن الناس فأخبره ثم قال: هل كان فيكم من مغربة خبر؟ فقال: نعم رجل كفر بعد إسلامه قال: فما فعلتم به؟ قال: قربناه فضربنا عنقه، فقال عمر: "فهلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا، واستتبتموه لعله يتوب، ويراجع أمر الله اللهم إني لم أضضر، ولم أمر، ولم أرض إذ بلغني"، 1، ص 295.

²⁷⁸ سبل السلام- شرح بلوغ المرام للصنعاني- باب الجنائيات- باب قتل الجاني وقتل المرتد، 2، ص 383.

وحجتهم ظاهر الحديث: «من بدل دينه فاقتلوه». ولفظ "من" يصلح للذكر والأنثى. وقال - خلافا لهذا الرأي - الثوري وأبو حنيفة وأصحابه: لا تقتل المرتدة، ولكنها تحبس وتجبر على الإسلام وتضرب في كل ثلاثة أيام إلى أن تسلم²⁷⁹. فروي عن معاذ بن جبل أن محمدا قال له حين بعث إلى اليمن: أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه، فإن تاب فاقبل منه، وإن لم يتب فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن تابت فاقبل منها، وإن أبت فاستتبها. ووفقا لنفس المرجع أخرج الدار قطني في صحيحه عن علي بن أبي طالب أنه قال: المرتدة تستتاب ولا تقتل²⁸⁰. والبعض رأى أنها لا تقتل ولكن لا عقوبة على من يقتلها²⁸¹. وقررت قلة من الفقهاء أنها تقتل ولو رجعت للإسلام²⁸².

وامتدت الفتاوى في المرتدة الحامل وابنها أيضا؛ فإذا كانت حاملا وأصرت على الردة، يؤجل قتلها حتى تلد، فإذا وجدت مريض لطفلها وقبلها الطفل قتلت، وإلا وجب تأخير تنفيذ القتل فيها إلى تمام رضاعتها له. ولا يحكم بردة الولد إلا حين يبلغ ويعرب عن كفره فيعتبر مرتدا بنفسه، وإن كان أحد أبويه مسلما يعد مسلما منذ الولادة، وإن كان أبويه مرتدين فهل هو مسلم أم مرتد أم كافر أصلي يختلف فيه الفقهاء. والموضوع ممتد والفتاوى لا تنتهي.

وقد مورس قتل المرتد - وفقا لكتب التراث المعترف بها إسلاميا - مرارا سواء في عهد محمد أو الخلفاء²⁸³. بما فيه قتل المرأة على يد أبي بكر²⁸⁴ وحرقت بعض الزنادقة على يد علي بن أبي طالب كما أشرنا من قبل. وأشارت المراجع الإسلامية إلى أن محمدا لم يقتل بعضا من المرتدين ويبدو أن هذا حدث فعلا إما في مرحلة مبكرة من إقامة الدولة الإسلامية أو لاعتبارات سياسية أخرى. وربما أنه لم يُقتل مرتدون أصلا، إلا من امتنعوا عن دفع الزكاة في عهد أبي بكر، ويُقال إنهم قتلوا لا لردتهم بل لعداوتهم للدولة²⁸⁵، ولكنها حجة متهاففة؛ فمعظمهم لم يحارب الدولة إلا دفاعا عن نفسه. وعلى العموم وبغض النظر عن صحة الوقائع المختلف عليها دائما في تاريخ الإسلام فإن فكرة حد الردة عميقة الجذور فيه طوال التاريخ.

²⁷⁹ تحفة الفقهاء، كتاب السير، باب أخذ الجزية وحكم المرتدين.

²⁸⁰ عبد الرحمن الحزيري: الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب القصاص، باب التعزير.

²⁸¹ المبسوط للسرخسي، كتاب السير.

²⁸² ابن رشد، بداية المجتهد، ملف 28، باب في حكم المرتد.

²⁸³ المصادر هنا لاحصر لها، منها: الأم، في فقه الإمام الشافعي، باب الاستسقاء، المرتد عن الإسلام، والخلاف في المرتد، حيث يناقش مسائل منها قتل المرأة المرتدة.

²⁸⁴ الأم، 1، ص 298.

²⁸⁵ وهي حجة قدمها بعض القائلين بأن الأصل في العلاقة بين المسلمين والكفار هي السلام، مثال ذلك ما ذكره عباس محمود العقاد في مقاله: حقوق الحرب في الإسلام.

أما عن كيفية قتل المرتد فقد اختلف فيها أيضا، وضمن ما قيل "أنه يقتل ضربا بالسيف. وقال أبو العباس: لا يُقصد قتله، لكن يُضرب بالخشب، ويُخس بالسيف حتى يصلي أو يموت"²⁸⁶.

ومن الثابت عدم قتل المرأة الكافرة، لأن قتل الكفار إنما يكون لمحارب فقط، أما النساء والأطفال فتسبى كغنيمة للمسلمين ويمكن أن تُغتصب النساء وتباع، لكن لا تقتل بسبب كفرها. ولكن في الشريعة تختلف المرأة الكافرة عن المرتدة، مثلما يختلف الأمر أيضا بين رجل كافر غير محارب ومرتد غير محارب فالأول، لا يقتل على العموم والثاني يقتل. ووفقا لابن تيمية "فالمرتد يقتل لكفره بعد إيمانه: وإن لم يكن محاربا. فثبت أن الكفر والقتل لترك المأمور به أعظم منه لفعل المنهي عنه. وهذا الوجه قوي على مذهب الثلاثة: مالك، والشافعي، وأحمد، وجمهور السلف"²⁸⁷.

أما إذا قام غير المسلم بتغيير دينه إلى غير الإسلام فقد اختلف الفقهاء؛ فرأى مالك وجمهور الفقهاء أنه لا يُعرض له، لأنه انتقل إلى ما لو كان عليه في الابتداء لأقر عليه، ورأى الشافعية أنه يقتل ورأى بعض الحنابلة ألا يقر "لأنه انتقل إلى دين باطل قد أقر ببطلانه أشبه المرتد ولم يقبل منه إلا الإسلام أو دينه الأول فإن أباهما هدد وحبس وضرب وقيل للإمام أنقتله قال لا"²⁸⁸. ويتناول ابن قدامة الأمر هكذا: "في صفة إجباره على ترك ما انتقل إليه وفيه روايتان إحداها أنه يقتل إن لم يرجع، رجلا كان أو امرأة لعموم قوله عليه السلام: (من بدل دينه فاقتلوه) ولأنه ذمي نقض العهد فأشبه ما لو نقضه بترك التزام الذمة. وهل يستتاب؟ يحتمل وجهين؛ أحدهما يُستتاب لأنه يسترجع عن دين باطل انتقل إليه، فيستتاب كالمرتد، والثاني: لا يستتاب لأنه كافر أصلي أبيح قتله فأشبهه الحربي فعلى هذا إن بادر وأسلم أو رجع إلى ما يقر عليه عصم دمه وإلا قتل، والرواية الثانية عن أحمد قال: إذا دخل اليهودي في النصرانية، رددته إلى اليهودية ولم أدعه فيما انتقل إليه فقبل له: أتقتله؟ قال: لا، ولكن يضرب ويحبس قال: وإن كان نصرانيا أو يهوديا فدخل في المجوسية كان أغلظ لأنه لا تؤكل ذبيحته، ولا تنكح له امرأة ولا يترك حتى يرد إليها فقبل له: تقتله إذا لم يرجع؟ قال: إنه لأهل ذلك وهذا نص في أن الكتابي المنتقل إلى دين آخر من دين أهل الكتاب لا يقتل بل يكره بالضرب والحبس"²⁸⁹.

أما دخول المرء من دين ما إلى الإسلام فلا يعده العلماء فتنة بل "هدى" ومعرفة بالحق، مفترضين - ضمنا - أن كل البشر متفقون على أن الإسلام هو

²⁸⁶ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي، المذهب، كتاب الصلاة، فصل في حكم تارك الصلاة.

²⁸⁷ مجموعة الفتاوى، المجلد 18، فصل في العدل القولي والصدق، الوجه السادس.

²⁸⁸ البهوتي، الروض المربع، كتاب الجهاد، باب عقد الذمة وأحكامها.

²⁸⁹ ابن قدامة، المغني، الجزء 48.

الحق، بالفطرة طبعاً؛ بالجينات البشرية. وبذا يفترض الإسلام أن المرتد عنه هو أدنى من الذي يدخل فيه وحتى تعبير الردة نفسه يتضمن هذا المعنى، فهو تراجع إلى الوراء؛ ارتداد. كما يفترض الإسلام مقدماً أن الشخص الذي يترك الإسلام هو شرير بالضرورة، فهو مصدر للفتنة وعدو للمجتمع حتماً. وهذا التصور لا يمكن أن يقبله أي شخص عاقل. ويشهد الواقع أن الكثير من المرتدين والزنادقة قدموا للحضارة الكثير من التضحيات والإنجازات، بل قدم الكثير منهم ما لا يحصى لدولة الخلافة الإسلامية، مما دفع الإسلاميين المعاصرين للافتخار بهم واعتبارهم مسلمين لا كفاراً؛ في لحظات الافتخار فقط.

ومن الأمور الفريدة في الإسلام أنه بينما يُحكم بقتل المرتد وفرض الجزية على الكفار يعامل المنافق في الدنيا مثل المسلم تماماً، تاركاً أمره لله يوم القيامة إذا لم تثبت عليه تهمة النفاق. والمنافق هو من يظهر الإسلام بينما هو لا يؤمن به حقاً، وذلك تقيّة؛ خوفاً من القتل وغيره من العقوبات. ويكون من الممكن معرفته من سياق تصرفاته. فيسمح الإسلام للمنافق بالعيش مع المسلمين والزواج منهم وأن يوارثهم.. إلخ. والعلة في ذلك أن المنافق يعلن إسلامه وليس من الممكن التأكد مما في قلبه وإلا سيكون من الممكن تكفير الناس بسهولة من قبل بعضهم البعض. ولم ينص القرآن ولا الأحاديث على فرض أي عقوبة شرعية للمنافق. وبهذا يميز الإسلام بين الكافر الصادق والكافر المنافق، لصالح الأخير. والمشكلة أن الناس لا تستطيع أن تعرف المنافق بشكل قاطع ولكنها تستطيع أن تعرف الكافر الصريح. هذه المعضلة؛ تمييز المنافق الكذاب على الكافر الصادق تنتج من عدم سماح فقه الإسلام بحرية المرء في اختيار دينه بحرية، والاختيار يتضمن بالضرورة إعادة الاختيار كيفما شاء. هكذا يفضل النفاق على الصراحة. وليس هناك غريب في الأمر، إذ يسمح الإسلام للمسلم نفسه أن يكذب ويكون منافقاً للكفار في ظروف معينة، حسب مبدأ التقيّة الشهير لدى السُنّة والشيعة.

أما إذا استطاع المسلمون إثبات نفاق شخص ما (وهي طبعاً محكمة تفتيش)، لا يصبح منافقاً، بل زنديقاً، وهو يُقتل بلا جدال لدى كل مذاهب السُنّة، بل ذهب المالكية والحنابلة إلى أنه يجب قتله بعد الاطلاع عليه بلا طلب توبة منه، ولا بد من قتله وإن تاب، لكن إن تاب قتل حداً، لا كفراً (أي لا يُعامل ككافر)، فيحكم له بالإسلام ويغسل، ويكفن ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين، ويترك أمره إلى الله²⁹⁰.

وبخصوص الفرق بين المرتد والزنديق ذكر ابن قدامة - وهو من الفقهاء المتشددين - عن علي بن أبي طالب أنه أتى برجل عربي قد تنصر، فاستتابه فأبى أن يتوب، فقتله وأتى بجماعة يصلون وهم زنادقة وقد تم إثبات ذلك عليهم، فأنكروا وقالوا إنهم مسلمون، فقتلهم ولم يستتبهم، ثم قال إنه استتاب النصراني لأنه اعترف برדתه فأما الزنادقة الذين قامت عليهم البينة فقد ثبت كفرهم ولم يعترفوا بردتهم فالأول ولأنه اعترف كان من الممكن أن يرجع للإسلام أما من

²⁹⁰ عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب القصاص، حكم التعزير، حكم الزنديق.

أنكروا ردتهم فليس من المتوقع أن يراجعوا أنفسهم²⁹¹. والمفهوم من هذا التعليل أن الكافر الذي يثبت كفره وهو منكر يُقتل دون استتابة، والأمر يبدو منطقياً تماماً، فعما يُستتاب وهو ينكر الكفر أصلاً؟ ولكنه يُقتل لثبات كفره بالبيينة. والوسيلة بالطبع هي محكمة تفتيش وإلا كيف يتم الكشف عما في سريره؟.

ويفرق عموم الفقه الإسلامي بين المسلم والكافر المكره على تغيير دينه، فلأن "الإسلام يعطو ولا يعلى عليه"، يحكم بإسلام الكافر إذا أكره على الإسلام ولا يحكم بكفر المسلم إذا أكره على إجراء كلمة الكفر فأجرى وأخبر أن قلبه كان مطمئناً بالإيمان²⁹².

وقد حدث في التاريخ الإسلامي في فترات معينة اضطهاد وأقيمت محاكم تفتيش للزنادقة، وهم المتهمون بأنهم يعلنون إسلامهم ويمارسون ضد الإسلام أو يدعون لأشياء مناقضة للإسلام الرسمي (السني عادة) وقتل الكثيرون منهم مثل:

- الجعد بن درهم من المعتزلة الذي قتله خالد بن عبد الله القسري وإلى الكوفة بأمر الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك عام 742.

- حسين بن منصور - الحلاج - من الصوفية الذي قتل صلباً بعد أن تعرض في ساحة القتل لإهانات بشعة.

- وغيلان الدمشقي من المتكلمين الأوائل القائل بقدرة الإنسان على الفعل، أمر الخليفة هشام بن عبد الملك بقطع يديه ورجليه وتعليقه على باب دمشق ثم أمر بقطع لسانه بتهمة القول بكلام المعتزلة.

- السهروردي المقتول الذي أقام له فقهاء حلب بموافقة صلاح الدين الأيوبي محكمة تفتيش وحكموا بقتله عام 1191م.

- الجهم بن صفوان (سميت الجهمية على اسمه وهو يتفق مع المعتزلة في أشياء جوهرية ويختلف في مسائل منها اعتقاده بالجبرية)، وقد قتله سالم بن أحوز في مرو عام 128 هجرية.

- ابن المقفع الذي كان ينتقد الإسلام.

- ابن أبي العوجاء.

- الشاعر بشار بن برد، قتل عام 784 م.

- صالح بن عبد القدوس عام 783 م.

- أبو عيسى محمد بن هارون الوراق: نفي إلى الأهواز ومات بها عام

909 م.

²⁹¹ المغني، الجزء 48، كتاب المرتد.

²⁹² أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاشاني علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الثالث، ص 100.

وفي عهد الخليفة المنصور تم تعيين مفتش عام كان يُعرف باسم "صاحب الزنادقة". وقد بلغ القمع أوجه في الفترة من 661 - 671 هجرية في عصر الخليفة المهدي ووجد من العلماء من يسوّغ له ذلك شرعياً بنصوص من القرآن والسنة. بل يميل الرأي العام للعلماء وحتى العامة إلى استساغة هذا النوع من الاضطهاد للزنادقة في العصر الحالي.

وهناك عقوبات أخرى للمرتد عن الإسلام، وقد أجمع فقهاء السنة الأربعة على انفساخ عقد الزواج بردة أحد الزوجين. فإن كانت الردة قبل الدخول انفسخ العقد في الحال، وإن كانت بعد الدخول فذهب مالك وأبو حنيفة إلى أنه يُفسخ في الحال، ورأى الشافعي الانتظار إلى انقضاء العدة. أما ابن حنبل فله روايتان كالمذهبين السابقين. وتفقد المرتدة المتزوجة بعض حقوقها.²⁹³ ويرث عامة المسلمين أموال المرتد ولا تُسلم لأهله.

ومسألة قتل المرتد تتمتع بقيمة هامة وراسخة في الثقافة الإسلامية القديمة والمعاصرة حتى اليوم، سواء لدى الخاصة أو العامة من المسلمين، ومعارضتها تكفي للحكم بالكفر على الشخص المعارض، لا يختلف المعتدلون مع المتشددین باستثناء قلائل بلا جمهور في هذا الصدد. ولم نلاحظ أن الإسلام المعاصر قد تراجع تجاه هذه القضية التي تبدو بالغة الأهمية للإسلاميين رغم أن القرآن لم ينص على عقوبة دنيوية للمرتد، ورغم الشكوك الكثيرة حول تطبيق هذه العقوبة في السنة النبوية العملية، ورغم سهولة تبرير الحرية الدينية إسلامياً.

وحين حاول "المعتدل" يوسف القرضاوي²⁹⁴ أن يخفف من وطأة مسألة قتل المرتد بغرض الدعاية لاعتدال الإسلام، أقر بأن هناك بعض العلماء ممن لم يقرّوا القتل، لكنه كما أشرنا هو رأيٌ نشأ في الإسلام، وعلل القتل بأنه ليس بسبب الارتداد في حد ذاته بل بسبب "الفتنة" التي يحدثها. وهو تبرير يقدمه المعتدلون عموماً، منهم عبد الصبور شاهين ووهبة الزحيلي، وهو عذر عجيب؛ فأى فتنة في تحول المسلم إلى مسيحي مثلاً؟؟ ماذا حدث من "فتنة" حين ألد الملايين من مسيحيي الغرب؟ وأين حق الإنسان في أن يفكر ويغير أفكاره بحرية؟؟ ثم ألا يمكننا أن نعتبر الفتنة هي الإكراه في الدين وقمع المخالفين في الرأي والاعتداء على حرية الاعتقاد؟ وقد قبل القرضاوي الردة الفكرية ولكنه لم يوافق المرتد على إعلان رأيه على المجتمع. فلماذا يكون للمسلم فقط هذا الحق؟ أليس هذا تمييز ديني واضح؟ ثم ما هو مفهوم الفتنة؟ أهو مجرد تحول الناس عن الإسلام؟ ومن الواضح أن هذه الحجة يمكن أن يستعملها أي نظام دكتاتوري، واستخدمتها بالفعل كل الأنظمة الشمولية لقمع المعارضين. بل من الثابت أن فقهاء السنة يستخدمونها حجة لتبرير دعوتهم لعدم الخروج على

²⁹³ ابن قدامة، المغني، كتاب النكاح.

²⁹⁴ لقاء في قناة الجزيرة القطرية يوم 31 يناير 2005.

الحاكم المسلم مهما فعل. والقرضاوي نفسه قد دعا إلى معاقبة العلمانيين حتى غير الملحدين منهم متهمًا إياهم بالردة معتبرا أن "العلماني الذي يرفض مبدأ تحكيم الشريعة من الأساس، ليس له من الإسلام إلا اسمه، وهو مرتد عن الإسلام بيقين، يجب أن يستتاب، وتزاح عنه الشبهة، وتقام عليه الحجة، وإلا حكم القضاء عليه بالردة، وجرّد من انتمائه إلى الإسلام، أو سحبت منه الجنسية الإسلامية وُفرّق بينه وبين زوجة وولده، وجرّت عليه أحكام المرتدين المارقين، في الحياة وبعد الوفاة"²⁹⁵. وفي كتاب أصدره عام 1993 أفتى بضرورة التفرقة بين الردة الغليظة والخفيفة، وفي أمر المرتدين بين الداعية وغير الداعية، فما كان من الردة مغلظا - كردة سلمان رشدي - وكان المرتد داعية إلى بدعته بلسانه أو بقلمه، فالأولى في التغليظ في العقوبة، والأخذ بقول جمهور الأمة، وظاهر الأحاديث، استئصالا للشر، وسدا لباب الفتنة²⁹⁶.

وتوجد أصوات إسلامية ضعيفة للغاية، مكفر بعضها، ترفض قتل المرتد عن الإسلام، منهم صبحي منصور، الذي يرفض الأحاديث عموما مثل بقية القرآنيين، وجمال البنا، ومحمود شلتوت الذي شكك في الأمر، وغيرهم، وهذه الأصوات لا تجد استجابة تذكر في الشارع الإسلامي.

ويعكس هذا التشدد في رأينا خوف الإسلاميين من تفكك القاعدة الشعبية العريضة التي يستمدون منها قوتهم، بتحول المسلمين عن دينهم؛ ففتح باب "الردة" يجعل من المقبول أن يُناقش الإسلام علنا ويُنتقد ويفتح أمام جمهور المسلمين باب التفكير في دينهم بلا خوف ويفجر القضايا المكبوتة حول الإسلام، ويكسر بالتالي حاجز الرعب من التخلي عن الدين، خصوصا في هذا العصر الذي تطور فيه العلم. وحتى السلطات تخشى من فقدانها هيمنتها الأيديولوجية على الجماهير، ومن نافلة القول أن رجال الدين يهتمهم استمرار وظائفهم ومداخلهم (بعضهم يحصل مداخل هائلة، خصوصا الشيعة)، ويرون في إمكانية تقلص قاعدتهم الشعبية خطرا مباشرا على مصالحهم. والواضح أن قضية قتل المرتد ترتبط بقبول للمنافق، ما لم تصدر عنه علامات الكفر بقدر يكشف زندقته ويقوده إلى حتفه، وهذا الأمر يعني بالضبط أن الإسلاميين مغنيون بسلطتهم أكثر من نشر ما يعتبرونه الحقيقة، فالمنافق يُفضّل على الكافر، لأنه يخضع لسلطة الإسلام الأيديولوجية والاجتماعية، أما المرتد فيتخلص من هذه السلطة وهو أخشى ما يخشاه الإسلاميون رغم أن ترك المرتد يتيح الفرصة للتطهر من وجهة النظر الدينية البحتة. وهذا الموقف يكشف أن الفكر الإسلامي هو فكر سلطوي قبل أي شيء آخر؛ آلية للتسلط لا طريق لتقديم الحقيقة كما يزعم أنصاره.

- عقوبة منتقد الإسلام والرسول والصحابة:

لا يحق لأي شخص ذمي أو غيره نقد الإسلام ولا رسوله أبدا، ولا أي

²⁹⁵ الإسلام والعلمانية وجهها لوجه، الباب الثاني، تحديد المفاهيم، العلمانية والإلحاد.

²⁹⁶ ملامح المجتمع الإسلامي الذي ننشده، الباب الأول، الفصل الأول، المجتمع المسلم ومواجهة الردة.

رسول آخر، ولا صحابي، ولا أحد من آل البيت وزوجات محمد، في بعض المذاهب مثل المالكية²⁹⁷. ويتضمن ذلك عدم حقه في دعوة المسلمين إلى دينه أو لا دينه، لأنه يتضمن بالضرورة نقدا للإسلام أو عدم إقرار علني بأنه الدين الحق، كما أنه يتطلب إظهار دين الكفار أو إظهار إلحادهم. فهذا خروج على الذمة، وبمثابة إهدار لفكرة أن كلمة الله هي العليا. وقد أقر القرآن ذلك بوضوح: **وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أنمة الكفر (التوبة: 12)**. وفي تفسير الآية اختلف المفسرون، ولكن رغم الخلاف اتفق جلهم على مفاهيم معينة هي المعنية هنا: فهذا رأي ابن كثير: "يقول تعالى وإن نكث المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة أيمانهم، أي عهودهم ومواثيقهم وطعنوا في دينكم أي عابوه وانتقصوه، ومن ههنا أخذ قتل من سب الرسول صلوات الله وسلامه عليه أو من طعن في دين الإسلام أو ذكره بنقص". وذكر الزمخشري (معتزلي): "وقالوا: إذا طعن الذمي في دين الإسلام طعنا ظاهرا جاز قتله، لأن العهد معقود معه على أن لا يطعن، فإذا طعن فقد نكث عهده وخرج من الذمة"²⁹⁸. وقد أقر الجميع عدا القلة (منهم الحسن البصري) على أن معنى نكثوا أيمانهم: لا عهد لهم²⁹⁹. واتفق كبار الفقهاء المعتمدين لدى الرأي العام المسلم على قتل من يطعن في الإسلام، سواء بالفعل أو بالقول واستثنى من ذلك أبو حنيفة، الذي اشترط استتابته أولا³⁰⁰ مع إجازة قتل من تكرر منه ذلك³⁰¹.

وجوز طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما قتل الداعية إلى "البدع" المخالفة للكتاب والسنة، وكذلك كثير من أصحاب مالك. وقالوا: إنما جوز مالك وغيره قتل القدريّة؛ أي المعتزلة، لأجل الفساد في الأرض، لا لأجل الردّة³⁰². كذلك يقتل من ينكر أحد الفروض الأساسية في الإسلام، مثل الصلاة، بعد أن يستتاب، وقد أفتى البعض بقتل تارك الصلاة بعد استتابته سواء جاحدا لها أم لا³⁰³. ورأى أحمد بن حنبل أن تارك الصلاة كافر كفرا مخرجا من الملة، يقتل إذا لم يتب ويصل. بينما اعتبره أبو حنيفة ومالك والشافعي: "فاسق ولا يكفر". ثم اختلفوا فقال مالك والشافعي: "يقتل حدا"، وقال أبو حنيفة: "يعزز ولا يقتل..³⁰⁴".

²⁹⁷ منهم المواق (محمد بن يوسف)، التاج والإكليل لمختصر خليل، كتاب دعوى الدم، باب في الردّة.

²⁹⁸ الكشف، 2، ص 251.

²⁹⁹ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 12913.

³⁰⁰ المبسوط للسرخسي، كتاب السير، باب المرتدين.

³⁰¹ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 265.

³⁰² مجموعة فتاوى ابن تيمية، المجلد 28.

³⁰³ ابن قدامة، المغني، كتاب المرتد.

³⁰⁴ نقلا عن: محمد الصالح العثيمين، حكم تارك الصلاة، الفصل الأول.

بل ذهب ابن حنبل إلى قتل من قال إن الخمر حلال³⁰⁵.

كما أن من الواجب على ولي الأمر - حسب ابن تيمية - أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره، ويعاقب التارك بإجماع المسلمين، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة، قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين، وكذلك يقاتلون على ترك الزكاة، والصيام، وغيرهما، وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها، كنكاح ذوات المحارم، والفساد في الأرض، ونحو ذلك. وبخصوص تارك الصلاة، يعاقب بالضرب والحبس حتى يصلي، وذهب جمهور العلماء إلى أنه يجب قتله إذا امتنع عن الصلاة بعد أن يستتاب. وهل يقتل كافرا أو مسلما فاسقا؟ فيه قولان. وأكثر السلف على أنه يقتل كافرا إذا كان يقر بوجوبها، أما إذا أنكر وجوبها، فهو كافر بإجماع المسلمين، وكذلك من جحد سائر الواجبات المذكورات والمحرمات التي يجب القتال عليها³⁰⁶.

ومن ذلك الكثير مما هو مدون بكتب الفقه ومورس في الدول المطبقة للشرعية الإسلامية وينادي الإسلاميون السلفيون بتطبيقه³⁰⁷. ففي الإسلام السائد يرتبط السلوك ارتباطا شديدا بالعقيدة نفسها ولذلك لا يكفي أن يؤمن المرء بعقيدة الإسلام، بل عليه أيضا أن يسلك بطريقة معينة، ورغم أن القرآن لم يفرض عقوبات دنيوية على معظم السلوكيات الجاهلية، إلا أن الفقه في كثير من الأحيان ولدى أكثر الفقهاء أقر عقوبات قاسية للغاية لمن يسلك سلوكا لا يعد إسلاميا، مثل مرتكب الكبيرة (والصغيرة أحيانا)، مع الاختلاف في تعريف الكبيرة والاختلاف حول كفر أو عدم كفر صاحبها.

إذن فقيام الكفار من أهل الذمة بالدعوة لمعتقداتهم المخالفة للإسلام يعني فوراً خروجهم على عقد الذمة فيحل دمهم³⁰⁸. وقد تضمنت الشروط العمرية كما رأينا التزام الذميين بعدم الدعوة إلى دينهم: "ولا تظهر شركا ولا نرغب في ديننا ولا ندعو إليه أحدا"³⁰⁹.

والتعزيز يعني حفز سلوك معين بوسيلة ما سواء العقاب أو المكافأة أو النصح.. إلخ.

³⁰⁵ نفس الموضع.

³⁰⁶ مجموعة الفتاوى، المجلد الثامن والعشرون.

³⁰⁷ نقدم هنا نصا كاملا في حكم تارك الصلاة لدى الشافعية، من كتاب المذهب للفيروزآبادي، كتاب الصلاة، كنموذج للتعامل بشراسة مع امرئ غير رأيه أو غير في طقوس دينه: "فصل في حكم تارك الصلاة: ومن وجبت عليه الصلاة، وامتنع من فعلها: فإن كان جاحداً لوجوبها، فهو كافر، ويجب قتله بالردة؛ لأنه كذب الله تعالى في خبره. وإن تركها، وهو معتقد لوجوبها، وجب عليه القتل. وقال المزني: يضرب، ولا يقتل؛ والدليل على أنه يقتل قوله صلى الله عليه وسلم: «نهيت عن قتل المصلين» ولأنها إحدى دعائم الإسلام لا تدخلها النيابة بنفس ولا مال، فقتل بتركها؛ كالشهادتين ومتى يقتل؟ فيه وجهان قال أبو سعيد الاصطخري: يقتل بترك الصلاة الرابعة إذا ضاق وقتها فيقال له: إن صليت وإلا قتلناك؛ لأنه يجوز أن يكون ما دون ذلك تركه لعذر. وقال أبو إسحاق: يقتل بترك الصلاة الثانية إذا ضاق وقتها، فيقال له: إن صليت، وإلا قتلناك؛ ويستتاب كما يستتاب المرتد؛ لأنه ليس بأعظم من المرتد".

³⁰⁸ كتاب أحكام أهل الذمة، ص 232.

³⁰⁹ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 205.

والعكس ليس صحيحا، فالمسلم لا يحق له بل يجب عليه أن يعرض الإسلام على الكفار وأن يدعوهم إليه وأن يظهر شعائر دينه، ما لم تكن الظروف غير مواتية للمسلمين في دار الكفر.

ومع ذلك يتميز الكافر على المسلم في دار الإسلام في مسألة سب الرسول³¹⁰. فبالإجماع يقتل من يسب الرسول من المسلمين، بينما اختلف الفقهاء على حكم من يسبه من أهل الذمة أو يعرض أو يستخف بقدره، فرأت الأغلبية أن يقتل، إلا أبا حنيفة والثوري وأتباعهما من أهل الكوفة فقد اکتفوا بضرورة عقابه فحسب؛ قالوا: لا يقتل، ما هو عليه من الشرك أعظم، ولكن يؤدب ويعزر³¹¹.

ولم يتم إعطاء تعريف دقيق وقطعي للسب، والأمر البين أن النقد بأي شكل أو التشكيك في نيته أو اتهامه بارتكاب أعمال لا أخلاقية يُعد سباً. والميزة التي يتمتع بها الكفار هنا هي فتوى أبي حنيفة والثوري لا أكثر. والسنة أن يقتل من ينتقد الرسول ولهذا عفا محمد عام الفتح عن الذين هموا بإخراجه ولم يعف عمن سبه.

كذلك نقد الإسلام بوجه عام أو سبه يوجب القتل لدى عديد من الفقهاء: وقد أفتى ابن حزم بكفر من سب الدين أو سخر به، ومن سب أو استهزأ بالله، أو بملك من الملائكة، أو بنبي من الأنبياء، أو بآية من القرآن، أو بالشرائع كلها، هو بذلك كافر مرتد³¹² ويستحق لذلك القتل.

أما ابن قدامة فقرر أن من سب الله أو استهزأ به، أو بآياته، أو برسله، أو كتبه كفر، "سواء كان مازحاً أو جاداً"³¹³.

وقد أقر الحنفاء أن من سب الله يُستتاب ولكن من سب أحد الرسل يقتل دون استتابة لأن حق البشر لا يقبل التوبة بخلاف حق الله³¹⁴.

الخلاصة أن الإسلام السائد سواء القديم أو المعاصر لا يقبل أبداً حق الناس في نقد الإسلام علناً، وبالتالي لا يسمح لهم بحرية التفكير المعلن، وهو ما يعني الحوار الصريح في قضية الدين، فالحوار بطبيعته يتضمن إعلان الأفكار المختلفة وبالتالي المناهضة للفكر الإسلامي. ولكن المقصود بالناس هنا الكفار، المتشككون في الدين، أصحاب الأديان غير الإسلام. أما المسلمون فيتمتعون

³¹⁰ تناول هذه القضية في الفقه الإسلامي ككل مستعرضاً بالتفصيل الآراء المختلفة والأسس الفقهية للعقاب المقرر ابن تيمية في كتابه: الصارم المسلول على شاتم الرسول.

³¹¹ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، سورة التوبة، آية رقم 12.

التعزير يعني: عقوبة غير مقدرة على معاص لم يأت بشأنها نص مقدس على عقوبة أو كفارة أو قصاص.

³¹² المحلي، 2308.

³¹³ المغني، الجزء الثامن والأربعون - كتاب المرتد.

³¹⁴ السرخسي، المبسوط، كتاب المرتد.

بحق، بل وعليهم واجب نشر دينهم، وبالتالي نقد الأديان الأخرى. ولذلك لا يجد دعاة الإسلام أيّ حرج من القيام بالعمل بحرية في بلاد الكفار على نشر دينهم، بينما يطالبون بالقضاء على المبشرين غير المسلمين ويطالبون بقطع رأس منتقدي الإسلام سواء النص المقدس، أو التفسيرات المعتمدة من قبل المؤسسات الدينية السائدة، ويتنكرون لحق نقد النص الديني، وحق الإنسان في تغيير دينه، مدعين في نفس الوقت أن الإسلام دين تسامح ويقرون بحرية الاعتقاد، متناسين مضمونها. والإسلام أقر نظرياً حرية الاعتقاد، ف"لا إكراه في الدين"، ولكن ما يتم تناسيه هنا أن حرية الاعتقاد أمر أقرته الطبيعة نفسها؛ فالإنسان يعتقد بما يعتبره صحيحاً حتى لو تم إكراهه على إعلان غير ذلك، اللهم إلا إذا راح يقنع نفسه بأفكار مفروضة بسبب الضغوط المفروضة عليه. وفي هذا لم يقرر الإسلام شيئاً فريداً. وبالعكس حد من حق الإنسان في إعلان رأيه، وهو ما يقصده الناس بحرية الاعتقاد.

ويختلف رد الفعل الإسلامي تجاه موقف المرء من الدين؛ فتوجيه أيّ نقد للإسلام، ولو كان يركز على معلومات من كتب الفقه والأحاديث، أو حتى تصريحات العلماء و"المجاهدين"، توصف عادة بأنها كلام مليء بالحق والغل من الإسلام، ويوصف الناقد بأنه يبث السموم ضد الإسلام كرهاً وحقداً بغير مبرر واضح، بينما إذا امتدح أحد المستشرقين أحد جوانب الإسلام يعامل كبطل، ويوصف بأنه منصف وعادل وموضوعي لأنه أنصف الحق. وكأنّ كون الإسلام هو الحق هي حقيقة مطلقة يعلمها أو يدركها كل البشر.

وأقر مجمل الفقهاء بضرورة معاقبة من ينتقد الصحابة. وهناك من يكفر من سب الصحابة وأقر معاقبته بالقتل، واكتفى آخرون باعتباره فاسقاً ضالاً دون تكفيره، مع الاكتفاء بضرورة معاقبته تعزيراً حتى يرجع عن هذا الفعل، وإن لم يرجع تكرر عليه العقوبة حتى يظهر التوبة³¹⁵. وترفض معظم حكومات الدول الإسلامية تصوير الأنبياء وكبار الصحابة في الأعمال الفنية، وقد قدم مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة حجة غريبة للغاية؛ "أن النبي أو الصحابي ينتقل في تصور الذهن البشري من المطلق إلى المحدود"³¹⁶. إذن صار النبي والصحابة ضمن المطلق.

ثانياً: الجزية:

³¹⁵ أبو عبد الله الذهبي، رد البهتان عن معاوية بن أبي سفيان.

³¹⁶ لم نستطع الاطلاع على الفتوى نفسها ولكم هذه أقوال عضو المجمع عبد المعطي بيومي نقلاً عن مجلة البيان، 24 مارس، 2006: "إن هناك فتاوى أصدرها المجمع في السابق ترفض تصوير الأنبياء أو كبار الصحابة لأن تصوير النبي أو الصحابي ينتقل في تصور الذهن البشري من المطلق للمحدود" (التشديد من عندنا).

*** أمر القرآن المسلمين هكذا: قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (التوبة: 29).**

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "وأما قوله: عن يد فإنه يعني: من يده إلى يد من يدفعه إليه، وكذلك تقول العرب لكل معط قاهراً له شيئاً طانعاً له أو كارهاً: أعطاه عن يده وعن يد وذلك نظير قولهم: كلمته فما لفم ولقيته كفة لكفة، وكذلك أعطيته عن يد ليد. وأما قوله: وهم صاغرون فإن معناه: وهم أذلاء مقهورون، يقال للذليل الحقير: صاغر". وقد تفنن البعض في تصوير كيفية إذلال الكفار وهم يدفعون الجزية لتحقيق ما جاء في القرآن³¹⁷. والأكثر قبولاً من الفقهاء تفسير الصغار بالتزام أحكام الإسلام عليهم، وهي تشمل كل ما نتناوله هنا من الشروط العمرية وغيرها.

ولم نجد تفسيراً مختلفاً للآية³¹⁸. ويؤكد المعنى ابن قيم الجوزية: "فالجزية صغار وإذلال ولهذا كانت بمنزلة ضرب الرق. قالوا وإذا جاز إقرارهم بالرق على كفرهم جاز إقرارهم عليه بالجزية بالأولى، لأن عقوبة الجزية أعظم من عقوبة الرق، ولهذا يسترق من لا تجب عليه الجزية من النساء والصبيان وغيرهم. فإن

³¹⁷ ذكر النووي الدمشقي في روضة الطالبين، 10، ص 315: "بأن يكون الذمي قائماً والمسلم الذي يأخذها جالساً ويأمره بأن يخرج يده من جيبه ويحني ظهره ويطنأ رأسه ويصب ما معه في كفة الميزان ويأخذ المستوفي بلحيته ويضرب في لهزمته، وهي مجتمع اللحم بين الماضغ والأذن من اللحي (المقصود شدقه)، وهذا معنى الصغار عند بعضهم وهل هذه الهيئة واجبة أم مستحبة وجهان أصحهما مستحبة ويبنى عليهما أنه هل يجوز أن يوكل الذمي مسلماً بأداء الجزية وأن يضمّنهما مسلم عن ذمي وأن يحيل ذمي بها على مسلم فإن أوجبنا إقامة الصغار عند أداء الجزية لم يجز وإن قلنا المقصود تحصيل ذلك المال ويحصل الصغار بالتزامه المال والأحكام كرهاً جاز والضمنان أولى بالصحة لأنه لا يمنع مطالبة الذمي وإقامة الصغار عليه ولو وكل ذمي ذمياً بالأداء قال الإمام الوجه طرد الخلاف ولو وكل مسلماً في عقد الذمة له جاز لأن الصغار يرعى عند الأداء دون العقد. قلت هذه الهيئة المذكورة أولاً لا نعلم لها على هذا الوجه أصلاً معتمداً، وإنما ذكرها طائفة من أصحابنا الخراسانيين وقال جمهور الأصحاب تؤخذ الجزية برفق كأخذ الديون فالصواب الجزم بأن هذه الهيئة باطلة مردودة على من اخترعها، ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أحد من الخلفاء الراشدين فعل شيئاً منها مع أخذهم الجزية، وقد قال الرافعي رحمه الله في أول كتاب الجزية الأصح عند الأصحاب تفسير الصغار بالتزام أحكام الإسلام وجريانها عليهم وقالوا أشد الصغار على المرء أن يحكم عليه بما لا يعتقده ويضطر إلى احتماله والله أعلم". كتاب عقد الجزية والهدنة، فصل تؤخذ الجزية على سبيل الصغار والإهانة.

وفسرهما الزمخشري تفسيراً مشابهاً: "أي تؤخذ منهم على الصغار والذل، وهو أن يأتي بها بنفسه ماشياً غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس وأن يتلثل تلتلة ويؤخذ بتلبيبه ويقال له: أد الجزية وإن كان يؤديها ويزخ في قفاه"، الكشاف، 2، ص 263.

أما البهوتي فرأى أن يمتنعون عند أخذ الجزية ويطل وقوفهم وتجر أيديهم وجوبا لقوله وهم صاغرون. الروض المربع، كتاب الجهاد، باب عقد الذمة وأحكامها.

³¹⁸ ذهب نفس المذهب ابن كثير والقرطبي والبيضاوي، وغيرهم من العلماء. قال الماوردي على سبيل المثال: "والجزية والخراج حقان أوصل الله سبحانه وتعالى المسلمين إليهما من المشركين يجتمعان من ثلاثة أوجه، ويفترقان من ثلاثة أوجه، ثم تتفرع أحكامهما؛ فأما الأوجه التي يجتمعان فيها، فأحدها أن كل واحد منهما مأخوذ عن مشرك صغاراً له وذمة.."، الأحكام السلطانية، الباب الثالث عشر- في وضع الجزية والخراج، ص 221. وفي تفسير لجنة الأزهر جاء عن معنى صاغرون: "خاضعين طائعين غير متمردين، ليسهموا في بناء الميزانية الإسلامية"، تفسير المنتخب.

قلتم لا يسترق عين الكتابي كما هي إحدى الروايتين عن أحمد كنتم محجوجين بالسنة واتفاق الصحابة، فإن النبي كان يسترق سبائا عبدة الأوثان ويجوز لساتاتهم وطأهن بعد انقضاء عدتهن كما في حديث أبي سعيد الخدري³¹⁹.

ويؤكد كثير من المفسرين أن هذه الآية قد نسخت آيات سابقة، منها: **فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره** (البقرة: 109)³²⁰. والمفهوم من ظاهر الآية أنها لا تخص كل أهل الكتاب (وهو ما حاول بعض الإسلاميين استخدامه للتخفيف من حدود الجزية في الإسلام)، ولكن من لم يصبح منهم مسلماً، أي لا يحرم ما حرم الله ورسوله ولا يدين دين الحق كما نصت الآية بصراحة. أي عملياً كل المسيحيين واليهود تقريباً. هل يمكن أن يفهم شيء آخر غير ذلك؟ وهو فعلاً ما جاء به كل المفسرين والفقهاء واعتبره كل الخلفاء.

وقد أفتى البعض بأن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب فقط كما هو ظاهر من الآية وكذلك من المجوس حسب سنة النبي³²¹.

وقد أخذها عثمان بن عفان من البربر³²²، وأضاف البعض الصابئة والسامرة³²³. بينما قال أبو حنيفة بل تؤخذ من جميع كفار الأعاجم، سواء كانوا من أهل الكتاب أو من المشركين ولا تؤخذ من العرب إلا من أهل الكتاب³²⁴. وقال مالك: يجوز أن تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك. وقال ابن الجهم: تقبل الجزية من كل من دان بغير الإسلام؛ إلا ما أجمع عليه من كفار قريش. وذكر في تعليل ذلك أنه إكرام لهم عن الذلة والصغار، لمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا هو قول أبي حنيفة أيضاً³²⁵. وقال القرطبي: إنما ذلك لأن جميعهم أسلم يوم فتح مكة³²⁶.

أما من قال بأنها لا تؤخذ من مشركي العرب ومن غير أهل الكتاب، فقرر أن البديل هو القتل ما لم يدخل في الإسلام. ففكرة الجزية علاوة على أنها رمز للخضوع أنها بديل عن القتل؛ فداء للنفس. وهي شرط للسماح للكفار بالعيش في دار الإسلام ولكنها ليست مقابل ذلك. وقد علل ابن قيم الجوزية هذا الأمر تعليلاً دقيقاً للغاية بالقول: “قد تبين بما ذكرنا أن الجزية وضعت صغاراً وإذلالاً للكفار

319 أحكام أهل الذمة، ص 1.

320 كمثال انظر تفسير الطبري للآية الأخيرة.

321 أحكام أهل الذمة، ص 81

322 الأم، كتاب الجزية، من يلحق بأهل الكتاب، 4، ص 184.

323 أبو يوسف، كتاب الخراج، ص 69.

324 عبد الرحمن بن الشيخ محمد بن سليمان، مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر في الفقه الحنفي، كتاب السير.

325 الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الباب الثالث عشر - في وضع الجزية والخراج. ذكر: “ وأخذها أبو حنيفة من عبدة الأوثان إذا كانوا عجماً ولم يأخذها منهم إذا كانوا عرباً”، ص 223.

326 الجامع لأحكام القرآن، تفسيره للآية المذكورة.

لا أجره عن سكنى الدار وذكرنا أنها لو كانت أجره لوجب على النساء والصبيان والزمني (أي صاحب العاهة³²⁷) والعميان، ولو كانت أجره لما أنفت منها العرب من نصارى بني تغلب وغيرهم والتزموا ضعف ما يؤخذ من المسلمين من زكاة أموالهم، ولو كانت أجره لكانت مقدرة المدة كسائر الإجازات، ولو كانت أجره لما وجبت بوصف، الإذلال والصغار ولو كانت أجره لكانت مقدرة بحسب المنفعة فإن سكنى الدار قد تساوي في السنة أضعاف الجزية المقدرة، ولو كانت أجره لما وجبت على الذمي أجره دار أو أرض يسكنها إذا استأجرها من بيت المال، ولو كانت أجره لكان الواجب فيها ما يتفق عليه المجر والمستأجر. وبالجمله ففساد هذا القول يعلم من وجوه كثيرة³²⁸.

وإذا كان المسلمون يأخذونها للامتناع عن قتل الكفار فيصبح من واجبهم حمايتهم من القتل عموماً، سواء بأيدي المسلمين أو غيرهم، ولكن لم يتفق على ذلك في كل الأحوال؛ فلدى فتح قبرص مثلاً صالح المسلمون أهلها على سبعة آلاف دينار كل سنة ومثلها للروم “ولا منعة لهم عن المسلمين ممن أرادهم من سواهم وعلى أن يكونوا عيناً للمسلمين على عدوهم ويكون طريق الغزو للمسلمين عليهم”³²⁹. فالأصل هو الجزية مقابل التحول إلى موالى لدولة المسلمين، وبالتالي الحياة الذليلة كموالى في دار الإسلام، وليست مقابل الحماية كما يزعم بعض الإسلاميين. فإذا أعطوا الجزية فإنه يحرم قتالهم وذلك لأن آية الجزية جعلت إعطاء الجزية غاية لقتالهم، فمتى بذلوا لم يجز قتالهم³³⁰. أما القول بأن الجزية مقابل الحماية فهو مجرد محاولة لتجميل الإسلام، ولو كان الأمر كذلك فالقائلون بهذا الادعاء يتناسون أن عقد الذمة إجباري يفرضه القوي على الضعيف، وبذلك تشبه الجزية الإتاوة التي يفرضها أي فتوة أو بلطجي على الناس مقابل “حمايتهم” من الفتوات الآخرين وهو ما كان يُسمى أحياناً بـ “الحمايات”؛ أي المال مقابل الحماية، مدفوعاً بالإكراه، على ممتلكات ثابتة أو منقولة³³¹. وقد درجت قبائل عربية بدوية قبل الإسلام على فعل نفس الشيء مع مدن الشام القريبة، فكانت تهاجر لترعى هناك، فإن استطاعت فرضت جزية على تلك المدن مقابل “حمايتها” من اعتداء الأعراب الآخرين عليهم³³². وقد رأينا في مثال قبرص أن الحماية من الغير لم تكن ملزمة للمسلمين في كل الحالات. وربما كانت “حمايات” المسلمين أقل مما كان غيرهم يأخذه من بعض الشعوب

³²⁷ لسان العرب.

³²⁸ أحكام أهل الذمة، ص 4.

³²⁹ تاريخ ابن خلدون، الجزء الثاني، ص 576.

³³⁰ ابن قدامة، المغني، الجزء الثالث والخمسون - كتاب الجزية.

³³¹ الحماية: وجمعها حمايات، وهي مكس يفرضه الأمير أو السلطان على بعض الأراضي والمتاجر والمراكب والأرزاق، ويقوم الأمير بحماية الشخص الذي يدفع ذلك المكس المقرر. معجم الوراق للألفاظ المحققة.

³³² جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الفصل الثاني والثلاثون، إمارات عربية شمالية.

على الأقل في بداية الاحتلال الإسلامي ولكن هذا الفرق لا يغير من طبيعة ومفهوم الجزية.

أما حقن دماء الذميين فليس إقراراً من المسلمين لهم على دينهم، “وإنما هو فرصة لهم ليطلعوا على الإسلام ومجتمع الإسلام حيث يرجى بذلك إسلامهم، ولهذا كان قبول الجزية منهم على وجه فيه نوع إذلال وصغار لينبهوا بالصغار في الدنيا على ما ينتظرهم من ذل وصغار وعقوبة في الآخرة إذا ما هم ماتوا على كفرهم وضلالتهم”³³³.

وإذا التزموا بدفع الجزية وجب على المسلمين الكف عنهم، أي الامتناع عن قتالهم بل وحمائيتهم، لأنهم يصبحون من رعايا الدولة الإسلامية أو موالي المسلمين. ووفقاً لابن قدامة: “وإذا عقد الذمة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة لأنه التزم بالعهد بحفظهم، ولهذا قال علي رضي الله عنه: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدماننا، وقال عمر رضي الله عنه في وصيته للخليفة بعده: وأوصيه بأهل ذمة المسلمين خيراً أن يوفي لهم بعهدهم ويحاط من ورائهم”³³⁴ (أي تتم حمايتهم).

وقد سجل تاريخ الإسلام أن المسلمين قد أعادوا الجزية لأصحابها حين اضطروا للانسحاب من بلادهم تحت ضغط جيوش العدو على أساس أنهم - أي المسلمين - صاروا عاجزين عن حمايتهم. وعلى أساس هذا رأى بعض الإسلاميين المعاصرين أن الجزية مقابل الحماية. والواقع أن إعادة الجزية للعجز عن الحماية كانت تطبيقاً لعهد الذمة ككل بما فيه الشروط العمرية المذلة وبقيّة التزامات الطرفين؛ المسلمون والكفار، وكان عدم إعادتها في ظروف الكر والفر بين العرب والروم سبباً خطأ استراتيجياً من جانب العرب لأنه سيفقدتهم مصداقيتهم أمام الشعوب الأخرى وقد يؤدي إلى تحالفها مع الروم.

* يبذل بعض الإسلاميين جهوداً لتصوير الجزية في الإسلام وكأنها إنجاز حضاري لم يسبق له مثيل في تاريخ البشرية، وأنها تحقق ميزة رائعة للكفار³³⁵ فإذا كان الأمر كذلك فلم لم يقر الإسلام بالمساواة، بما يعني أن يدفع المسلمون للكفار أو العكس مقابل الحماية؟ وفي الواقع أدى المسلمون الجزية قهراً في ظروف الانكسار والهزيمة فحسب. بل لقد ذهب القرضاوي إلى الادعاء بأن أهل الذمة كانوا مسرورين بها³³⁶، هكذا متجاهلاً الثورات العديدة التي قام بها الأهالي بسبب ضخامة الجزية (شاملة الخراج) والضرائب الأخرى العديدة³³⁷. كما حاول

³³³ وسيم محمود فتح الله، الوجيز في أحكام أهل الذمة.

³³⁴ نفسه.

³³⁵ انظر على سبيل المثال: منقذ بن محمود السقار، الجزية في الإسلام.

³³⁶ لقاء على قناة الجزيرة في 12/10/1997م. منشور بموقع الجزيرة على النت.

³³⁷ ثار القبط ثورتهم الأولى في عام 107 هـ، بعد أن قرر والي الخراج فيها زيادة الخراج بما يساوي خمسة بالمائة منه. وكانت ثورة مصر الكبرى الثانية في عهد المهدي، واستمرت من عام 167 إلى عام 169 هـ في الصعيد والدلتا، بسبب تشدد والي في اعتصار الخراج وزيادته. وتعددت ثورات العرب الذين استوطنوا

حسن البناء³³⁸ تبرير الجزية بأنها مقابل عدم انضمام الكفار لصفوف الجيش الإسلامي لعدم إخراجهم بتوريطهم في عمل ديني ليس من دينهم، لأن هذا الجيش يقوم بمهمة الجهاد وهي مهمة إسلامية مقدسة، بل وقد يحارب الجيش الإسلامي أناساً من ملتهم، بل اعتبرها "امتيازاً في صورة ضريبة". وهو كلام يؤكد على طابع التمييز والقهر الديني للجزية وليس العكس. وكتب أحدهم³³⁹ أن المسلمين مقابل الجزية يضحون بحياتهم من أجل الذميين، أي إذا ترجمنا كلامه إلى لغة إسلامية نجد أن المسلمين يجاهدون في سبيل الكفار، أي في سبيل الشيطان لا في سبيل الله، ومن أجل بضعة دنائير عوضاً عن الجنة. فهل هذا مما يقبله العقل؟ وقد اجتهد آخر لإيجاد حل لغوي لمشكلة العلاقة بين الذمة والمواطنة³⁴⁰، وكأن الكفار سيسعدون بمجرد القول بأن الصغار والشروط العمرية هي أجمل شيء في التاريخ رغم مغزاها وكميتها الكبيرة، شاملة كل مكوناتها وطريقة أخذها بطريقة مذلة. وقد ذكر في التراث أنه في أزمنة معينة كانت تختتم رقاب أهل الذمة وقت جباية جزية الرؤوس ثم تكسر الخواتيم وتستبدل بشارة تعلق حول الرقبة يقدمها عامل الجزية دلالة على دفع الجزية³⁴¹، هذا بناء على أمر عمر بن الخطاب بـ "أن تختتم في رقاب أهل الذمة بالرصاص ويظهروا مناطقهم (أي يرتدون حزاماً عريضاً فوق ملابسهم) ويجزوا نواصيهم ويركبوا على الأكف عرضاً"³⁴².

لم يبتدع الإسلام شيئاً فريداً بفرض الجزية على المغلوبين، ولكن الأمر الفريد هو أنه فعل ذلك باسم الله وضد مقاتلي الكفار بصفته الدينية، أي أضفى بعداً دينياً مقدساً على أخذ الجزية صغاراً وإذلالاً للمخالفين في العقيدة، معتبراً أنه يفعل شيئاً غير معتاد؛ فهو يحقق العدالة الإلهية ويفرض الجزية ويذل الآخرين في سبيل إعلاء كلمة الله. وقد أتى فعلاً بشيء فريد؛ فاعتبر فرض الجزية صغاراً قيمة عظيمة حين تكون من طرفه، وتحقيقاً للعدالة الإلهية وصارت - كفكرة - تعتبر في الثقافة الإسلامية قيمة محترمة. ولا يلتفت دعاة الثقافة الإسلامية إلى أن الاستعمار سواء، ووجود اختلاف في درجة وشكل الاستغلال لا

منطقة الحواف الشرقي، فثاروا ثلاث مرات في عهد الرشيد. كانت أولى ثوراتهم في عام 178 هـ، بسبب زيادة قيمة الخراج، والثانية في عام 186 هـ بسبب التلاعب بمسح الأرض. ووصل بهم الأمر في عام 191 هـ إلى حد الامتناع عن أداء الخراج، وقمعت كل هذه الثورات سريعاً. ثم ثار عرب الحواف ثورتهم الكبرى في عهد المأمون في عام 214 هـ وقمعت، ولكن الثورة ما لبثت أن اشتعلت مرة أخرى في عام 216 هـ، واشترك فيها القبط والعرب كلاهما بالوجه البحري. ولم تهدأ الثورة إلا بعد حضور المأمون بنفسه في عام 217 هـ. عادل العمري وشريف يونس، نشأة الخراج في العصر الإسلامي.

³³⁸ الرسائل، رسالة الجهاد.

³³⁹ منقذ بن محمود السقار، الجزية في الإسلام.

³⁴⁰ هاني فحص، بين "الذمة" والمواطنة: تحرير المعنى وتحرير الإنسان.

³⁴¹ تامر باجن أوغلو، حقوق أهل الذمة في الفقه الإسلامي، نقلاً عن اليعقوبي.

³⁴² ابن عبد الحكم القرشي المصري، فتوح مصر والمغرب، ص151. مناطقهم: جذوعهم. المقصود أن تكون رجلي الراكب في ناحية واحدة؛ لتصغير شأنه.

ينفي عنه صفة الاستعمار. ولم يكن الاستعمار أو "الفتح" الإسلامي أفضل من غيره كثيرا بل وكان أسوأ من حالات استعمار عدة بل أسوأ من الجميع في نواح معينة منها الطابع الاستيطاني له ومسح هوية الشعوب المستعمرة.

والجزية - حسب ما ذهب معظم الفقهاء - تفرض على كل رجل بالغ عاقل مرة في العام بالشهور القمرية، وهي مال يؤخذ منهم على وجه الصغار كل عام بدلا عن قتلهم وإقامتهم بدار الإسلام ولا تُفرض على صبي ولا امرأة ومجنون وزمن وأعمى وشيخ فان وخنثى مشكل ولا عبد ولا فقير يعجز عنها³⁴³. فهي تؤخذ القادرين على القتال، أو من هم في سن وحالة تسمح لهم بالقتال، فقط لتأكيد معناها وهو أنها مقابل حقن دم المقاتلة من الكفار³⁴⁴. ومن الفقهاء من رأى فرضها على الحر منهم والعبد، والذكر، والأنثى، والفقير البات (أي شديد الفقر)، والغني الراهب سواء؛ من البالغين خاصة³⁴⁵. ومما أتى به الإسلام جديدا في مسألة الجزية هو أن بعض الخلفاء وبعض كبار الفقهاء أقر فرضها على الموتى أثناء العام، من هؤلاء الفقهاء: الشافعي، وربما ابن حنبل، وأمر بذلك فيما ذكر في كتب التراث الإسلامي الخليفة عمر بن عبد العزيز الموصوف بالراشد، والذي نسب إليه كذلك أنه فرضها على الرهبان بواقع دينارين على الرأس³⁴⁶. وأضاف الفقهاء ألا تؤخذ الجزية في صورة ميّنة أو خمر أو خنزير³⁴⁷، لحرمة ذلك دينيا.

* بخلاف جزية الرأس هناك أيضا جزية الأرض. فالأرض تعامل أيضا على أساس انتماء أصحابها وقت فتحها المسلمون ويفرض عليها خراج يكون قيمة معينة على المساحة مع أخذ مدى خصوبتها في الاعتبار. وقد وصف ابن قيم الجوزية بأنها خراج الرقاب والخراج بأنه جزية الأرض³⁴⁸. وقد اعتمدت دولة الخلافة على الخراج كأهم مصدر لدخل بيت المال. وهنا تُفرض جزية الأرض على الرقبة بغض النظر عن المالك حتى لو كان امرأة أو مسنًا.. إلخ، وبذا يتم تجاوز اقتصار الجزية على المقاتلين دون غيرهم، مما يتغنى به الإسلاميون.

³⁴³ الروض المربع - البهوتي، نفس الموضع.

³⁴⁴ قال القرطبي: "قال علماؤنا: الذي دل عليه القرآن أن الجزية تؤخذ من المقاتلين.. وهذا إجماع من العلماء على أن الجزية إنما توضع على جماجم الرجال الأحرار البالغين، وهم الذين يقاتلون دون النساء والذرية والعبيد والمجانين المغلوبين على عقولهم والشيخ الفاني واختلف في الرهبان، فروي ابن وهب عن مالك أنها لا تؤخذ منهم. قال مطرف وابن الماجشون: هذا إذا لم يترهب بعد فرضها فإن فرضت ثم ترهب لم يسقطها ترهبه". الجامع لأحكام القرآن، سورة التوبة، آية 29.

³⁴⁵ ابن حزم، المحلى، 960.

³⁴⁶ ابن حزم، نفس الموضع.

³⁴⁷ أبو يوسف، كتاب الخراج، ص 69.

³⁴⁸ أحكام أهل الذمة، ص 245.

ولم نجد أوضح من شرح الماوردي للفرق بين الجزية والخراج، فهما حسب تعبيره يجتمعان من ثلاثة أوجه، ويفترقان من ثلاثة أوجه، ثم تتفرع أحكامهما، فيجتمعان في:

- 1 - أن كل واحد منهما مأخوذ عن مشرك صغارا له وذمة.
 - 2 - أنهما مالا فيء (أي كلاهما مال)، يصرفان في أهل الفيء.
 - 3 - أنهما يُجبان كل عام.
- ويفترقان في:

- 1 - أن الجزية نص وأن الخراج اجتهد³⁴⁹.
 - 2 - أن أقل الجزية مقدار بالشرع وأكثرها مقدار بالاجتهاد، والخراج أقله وأكثره مقدار بالاجتهاد.
 - 3 - أن الجزية تؤخذ من الكفار وتسقط بإسلامهم، والخراج يؤخذ مع الكفر والإسلام.
- فأما الجزية فهي موضوعة على الرؤوس واسمها مشتق من الجزاء، إما جزاء على كفرهم لأخذها منهم صغارا، أو جزاء للمسلمين لمنحه الأمان³⁵⁰.
- وتوجد خلافات عديدة بين الفقهاء حول أحكام الخراج مما ليس هنا مجال تناولها. وما يهمنا هنا الكشف عن وجود تمييز واضح بين المسلمين والكفار فيما يخص ضريبة الأرض، لصالح المسلمين.
- وينقسم الخراج إلى نوعين:

- 1 - خراج الصلح وهو ما اتفق عليه المسلمون مع الكفار بدون قتال. وفي هذه الحالة يسقط الخراج إذا أسلم أصحاب الأرض أو باعوها لمسلمين.
- 2 - خراج العنوة: في حالة استيلاء المسلمين على أرض بالقتال تصبح ملكا لعموم المسلمين ويفرض عليها خراج دائم ولا يحق لأصحابها بيعها وحتى إذا أسلموا يدفعون خراجها³⁵¹. هذا ما لم توزع الأرض على الفاتحين وهو ما حدث لنصف أرض خيبر³⁵². ويضاف للخراج في حالة إسلام صاحب الأرض

³⁴⁹ ولكنه من السنة العملية حيث فرضه محمد على أهل خيبر - الكاتب.

³⁵⁰ الأحكام السلطانية، الباب الثالث عشر، في وضع الجزية والخراج.

³⁵¹ ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها. ووفقا له أن رجلا أسلم في عهد عمر بن الخطاب فقال ضعوا الجزية عن أرضي، فقال عمر لا إن أرضك فتحت عنوة، فصل: ذكر الجزية.

³⁵² حسب وصف ابن قدامة (باختصار): الأرض قسمان: صلح وعنوة، فأما الصلح فهو كل أرض صالح أهلها عليها لتكون لتظل ملكا لهم ويؤدون خراجا معلوما، وهذا الخراج في حكم الجزية متى أسلموا سقط عنهم ولهم بيعها وهبتها ورهنها، وكذلك إن صالحوا على أداء شيء غير موظف على الأرض، وكذلك كل أرض أسلم عليها أهلها كأرض المدينة، فهذه ملك لأربابها لا خراج عليها ولهم التصرف فيها كيف شاءوا. وأما ما فتح عنوة، فهي ما أجلي عنها أهلها بالسيف ولم تقسم بين الغانمين، فهذه تصير للمسلمين يضرب عليها خراج معلوم في كل عام، وتقر في أيدي أربابها ما داموا يؤدون خراجها، سواء كانوا مسلمين أو من

العشر أيضا كضريبة تفرض على المسلمين، كما هو رأي جمهور الفقهاء ومذهب الأئمة السُّنة باستثناء أبي حنيفة³⁵³، ولكن تسقط عنه الجزية.

وتختلف بذلك ضريبة أرض الكفار من نوع العنوة وأرض المسلمين؛ فالخراج على رقبة الأرض. فأما أرض المسلمين فيدفع عنها 5% أو 10% من الإنتاج بغض النظر عن كميته، حسب نظام الري، أما أرض الخراج فتفرض عليها إما كم من الضريبة محدد سلفاً، أو نسبة من الإنتاج تحدد حسب إنتاجية الأرض وإنتاجها المتحقق فعلياً أو نوع المحصول، بحيث تحصل الدولة الإسلامية على أكبر قدر ممكن من الخراج، مع الحفاظ على بقاء العاملين بالأرض عند مستوى يحفظ لهم حياتهم³⁵⁴.

يضاف للخراج ضريبة تجارية فرضها عمر بن الخطاب على مال التجار إذا انتقلوا به من بلد إلى بلد آخر كالآتي:

- على أهل الذمة بمقدار نصف العشر في مرة في السنة،

- وعلى التجار المسلمين ربع العشر،

- وعلى تجار أهل الحرب العشر³⁵⁵.

وقد برر الفقهاء التمييز في الضريبة بطرق مختلفة، فذهب الأحناف مثلاً إلى أن "الجباية بالحماية، وحاجة التاجر الذمي إلى الحماية أكثر من المسلم، لأن طمع اللصوص في أموال أهل الذمة أوفر"³⁵⁶، وهو قول يفقد إلى المنطق كما هو واضح. والرأي الأكثر منطقية هو ما نسبته القرضاوي لأبي الأعلى المودودي: فيرى أن معظم المسلمين في ذلك الزمان كانوا منتظمين بالدفاع عن الوطن الإسلامي، فأصبحت التجارة كلها بأيدي الذميين، فرأى الفقهاء أن ينقصوا من الضريبة على التجار المسلمين، حفزاً لهم على التجارة، وحفظاً لمصالحهم

أهل الذمة، ولا يسقط خراجها بإسلام أربابها ولا بانتقالها إلى مسلم، لأنه بمنزلة أجرتها ولم نعلم أن شيئا مما فتح عنوة قسم بين المسلمين إلا خبير، فصار ذلك لأهله لا خراج عليه. وسائر ما فتح عنوة كأرض الشام والعراق ومصر وغيرها لم يقسم منه شيء. فروى أبو عبيد في "الأموال" أن عمر رضي الله عنه قدم الجابية فأراد قسمة الأرض بين المسلمين، فقال له معاذ: والله إذا ليكونن ما تكره إنك إن قسمتها اليوم صار الريع العظيم في أيدي القوم ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد والمرأة، ثم يأتي بعدهم قوم آخر يسدون من الإسلام مسداً وهم لا يجدون شيئاً، فانظر أمراً يسع أولهم وآخرهم، فصار عمر إلى قول معاذ. و قال الماجشون: قال بلال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في القرى التي افتتحوها عنوة: أقسمها بيننا، وخذ خمسها فقال عمر: لا هذا عين المال ولكني أحبسه فينا يجري عليهم وعلى المسلمين. ولما افتتح عمرو بن العاص مصر قال له ابن الزبير أقسمها فقال عمرو: لا أقسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين، فكتب إلى عمر، فكتب إليه عمر: دعها حتى يعرفوا منها حبل الحبل. المغني، الجزء الرابع، كتاب الزكاة. (حبل الحبل هو الجنين في بطن الناقة الحامل، والمراد: لا تقسمها - المؤلف).

³⁵³ يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

³⁵⁴ تفاصيل ضريبة أرض الخراج وأرض العشر المذكورة في كتاب الخراج لأبي يوسف، ص 32 - 39.

³⁵⁵ يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، نقلاً عن الأموال للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام بتحقيق محمد خليل هراس. ط دار الشروق بالقاهرة، ص 710-712.

³⁵⁶ القرضاوي، نفس المرجع، نقلاً عن شرح العناية على الهداية، لمحمد محمود البابرتي، ج 1، ص 532.

التجارية³⁵⁷. أما المبرر الأكثر تجميلاً للإسلام فهو ما أورده القرضاوي أيضاً وأخذ به، وهو أن مقدار الجزية كان أقل من مقدار الزكاة ولذلك ضوعفت الضريبة التجارية على الذمي لتحقيق المساواة بينه وبين التاجر المسلم³⁵⁸. وهو تفسير متعسف تماماً لأن الجزية لم تكن قدراً ثابتاً بل يحددها الحاكم حسب الإمكانية والمصلحة كما ذهب جل الفقهاء وحتى القرضاوي نفسه في نفس كتابه. ولكن الشيء الإيجابي هنا أن القرضاوي يقبل مبدأ المساواة في الأعباء وهو شيء جيد، ولكن لم يستكمل به برفض اللامساواة التي أقرها الفقهاء القدامى وعمر بن الخطاب والتراث الإسلامي ككل، وبذلك تظل فكرة التمييز ضد الكفار جاهزة للاستدعاء وقت اللزوم، تحت مسميات منها المساواة والتسامح والمودة.. الخ.

* قد اختلف الفقهاء في تحديد مقدار الجزية، والرأي الأغلب أنه يحدد بواسطة الإمام، حسب الظروف ومصلحة الدولة على المدى البعيد. ووفقاً لهذا أمر عمر بن الخطاب بالتخفيف عن الفقراء من أهل الجزية فقال: من لم يطق الجزية فخففوا عنه ومن عجز فأعينوه فإننا لا نريد لهم لعام أو عامين (التشديد من عندنا) وقد فرض الخراج متفاوتاً حسب نوع المحصول³⁵⁹، بينما رفض عمرو بن العاص تحديد سقف للجزية على المصريين: "قال هشام بن أبي رقية اللخمي: قدم صاحب أختنا على عمرو بن العاص رضي الله عنه فقال له: أخبرنا ما على أحدنا من الجزية فنصير لها. فقال عمرو وهو يشير إلى ركن كنيسة: لو أعطيتني من الأرض إلى السقف ما أخبرتك ما عليك إنما أنتم خزائن لنا إن كثر علينا كثرنا عليكم وإن خفف عنا خففنا عنكم"³⁶⁰ (التشديد من عندنا).

واستناداً لسنة عمر بن الخطاب، رأى فقهاء أن تتفاوت الجزية حسب الاحتمال، فروي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح قال: سألت مجاهداً لم يضع عمر على أهل الشام من الجزية أكثر مما وضعه على أهل اليمن، فقال: ليسار فدل ذلك على أن يزيد وينقص في الخراج على قدر الاحتمال³⁶¹.

ولم يكن مقدارها الكلي صغيراً؛ فقد بلغت جزية الرأس أحياناً 48 درهماً أو أربعة دنانير وهذا ليس كثيراً ولكن تُضاف إلى ذلك كمية من الزيت والحبوب، فوفقاً للمقريزي عن يزيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد: أن لا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي (أي البالغين) وجزيتهم

³⁵⁷ نفس الموضوع، نقلاً عن المودودي، حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية، نشر دار الفكر، ص 25.

³⁵⁸ نفسه.

³⁵⁹ أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ص 20 - 22.

³⁶⁰ المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطب والآثار، 1، ص 146. وذكرها ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ذكر الجزية.

³⁶¹ قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتعليق الدكتور محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد للنشر، 1981، سلسلة كتب التراث-110، الجمهورية العراقية، وزارة الثقافة والإعلام، ص 226.

أربعون درهماً على أهل الورق وأربعة دنانير على أهل الذهب³⁶²، وعليهم مدان من حنطة وثلاثة أقساط من زيت في كل شهر لكل إنسان من أهل الشام والجزيرة وودك (الدهن الحيواني) وعسل (لم يحدد كميته)، ومن كان من أهل مصر فأردب في كل شهر لكل إنسان وعليهم من البز الكسوة التي يكسوها الخليفة للناس ويضيفون من نزل بهم من المسلمين ثلاثة أيام، وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعاً لكل إنسان بخلاف الودك، وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان وكان يختم في أعناق رجال أهل الجزية وكانت ويبة عمر في ولاية عمرو بن العاص: ستة أمداد³⁶³ (الويبة كيلتان أو سدس أردب، و22 - 24 مد). أما الخراج فقد يصل إلى ما يعادل أضعاف العشر، إذ بلغ الثلث على بعض المحاصيل، والنصف أحياناً كما حدث مع أهل خيبر في عهد محمد نفسه³⁶⁴، ³⁶⁵.

³⁶² أهل الورق، من يملكون الدراهم وكانت مصنوعة من الفضة، وأهل الذهب هم من يملكون الدنانير وكانت مصنوعة من الذهب والدينار يساوي عشرة دراهم.

³⁶³ المقريري، نفس الموضع.

حسب ما ذكر عبد القديم زلوم: الدينار = 25. 4 جراما من الذهب، فأربعة دنانير = 17 جراما، الأموال في دولة الخلافة، ص 68.

³⁶⁴ أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ص 28 - 29.

³⁶⁵ ذكر ابن خلدون في مقدمته مقدار الخراج المتحصل في خلافة المأمون كالاتي: “غلات السواد سبع وعشرون ألف درهم مرتين وثمانمائة ألف درهم ومن الحلل النجرانية مائتا حلة و من طين الختم مائتان و أربعون رطلاً. كنكر: أحد عشر ألف درهم مرتين وستمائة ألف درهم. كوردجلة: عشرون ألف درهم وثمانمائة درهم. حلوان: أربعة آلاف درهم مرتين وثمانمائة ألف درهم. الأهواز: خمسة وعشرون ألف درهم مرة (يقصد مرة واحدة في السنة) ومن السكر ثلاثون ألف رطل. فارس: سبعة وعشرون ألف ألف درهم ومن ماء الورد ثلاثون ألف قارورة ومن الزيت الأسود عشرون ألف رطل. كرمان: أربعة آلاف ألف درهم مرتين ومائتا ألف درهم ومن المتاع اليماني الخمسمائة ثوب ومن التمر عشرون ألف رطل. مكران: أربعمائة ألف درهم مرة. السند وما يليه: أحد عشر ألف درهم مرتين وخمسمائة ألف درهم ومن العود الهندي مائة وخمسون رطلاً. سجستان: أربعة آلاف ألف درهم مرتين ومن الثياب المعينة ثلاثمائة ثوب ومن الفانيد عشرون رطلاً. خراسان: ثمانية وعشرون ألف ألف درهم مرتين ومن نقر الفضة ألفا نقرة ومن البراذين أربعة. جرجان: اثنا عشر ألف ألف درهم مرتين ومن الأبريسم ألف شقة. قومس: ألف ألف درهم مرتين وخمسمائة ألف من نقر الفضة. طبرستان والربان ونهاوند: ستة آلاف ألف مرتين وثلاثمائة ألف ومن الفرش الطبري ستمائة قطعة ومن الأكسية مائتان ومن الثياب خمسمائة ثوب ومن المناديل ثلاثمائة ومن الجامات ثلاثمائة. الري: اثنا عشر ألف ألف درهم مرتين ومن العسل عشرون ألف رطل. همدان: أحد عشر ألف ألف درهم مرتين وثلاثمائة ألف ومن رب الرمان ألف رطل ومن العسل اثنا عشر ألف رطل. ما بين البصرة والكوفة: عشرة آلاف ألف درهم مرتين وسبعمائة ألف درهم. ماسبذان والدينار: أربعة آلاف ألف درهم مرتين. شهرزور: ستة آلاف ألف درهم مرتين وسبعمائة ألف درهم. الموصل وما إليها: أربعة وعشرون ألف ألف درهم مرتين ومن العسل الأبيض عشرون ألف ألف رطل. أذربيجان: أربعة آلاف ألف درهم مرتين. الجزيرة وما يليها من أعمال الفرات: أربعة وثلاثون ألف ألف درهم مرتين ومن الرقيق ألف رأس ومن العسل اثنا عشر ألف زق ومن البزاة عشرة ومن الأكسية عشرون. أرمينية: ثلاثة عشر ألف ألف درهم مرتين ومن القسط المحفور عشرون ومن الزقم خمسمائة وثلاثون رطلاً ومن المسايح السور ماهي عشرة آلاف رطل ومن الصونج عشرة آلاف رطل ومن البغال مائتان ومن المهرة ثلاثون. قنسرين: أربعمائة ألف دينار ومن الزيت ألف حمل. دمشق: أربعمائة ألف دينار وعشرون ألف دينار. الأردن: سبعة وتسعون ألف دينار. فلسطين: ثلاثمائة ألف دينار وعشرة آلاف دينار ومن الزيت ثلاثمائة ألف رطل. مصر: ألف ألف دينار وتسعمائة ألف دينار وعشرون ألف دينار. برقة: ألف ألف درهم مرتين. إفريقية: ثلاثة عشر ألف ألف درهم مرتين ومن البسط مائة وعشرون. اليمن: ثلاثمائة ألف دينار وسبعون ألف دينار سوى المتاع. الحجاز: ثلاثمائة ألف دينار. انتهى. وأما الأندلس فالذي ذكره

* وقد ذهب قليلون، كمحمد بن جرير الطبري، حسب ذكر ابن تيمية³⁶⁶، إلى أن الكفار لا يقرون في بلاد المسلمين بالجزية إلا إذا كان المسلمون محتاجين إليهم، فإذا استغنوا عنهم أجلوهم كأهل خيبر وإذا أقاموا فعليهم إما أن يسلموا أو يدفعوا الجزية وهم صاغرون كما قال القرآن، أو يقتلون.

أما التوقف عن دفع الجزية إذا كان متعمدا وأصر عليه أهل الذمة فيحل المسلمين من عقد الذمة. وقد اختلف الفقهاء في حكمهم فذهب البعض إلى حق المسلمين في قتلهم ما لم يدخلوا في الإسلام³⁶⁷، وآخرون كأبي حنيفة رفض قتلهم وغنم أموالهم وسبي ذراريهم ما لم يقاتلوا مكتفيا بإلحاقهم بدار الحرب، مع أخذ الجزية منهم جبرا كالديون فإن لم يخرجوا طوعا أخرجوا كرها³⁶⁸.

* وإذا كان المسلمون يدفعون الزكاة والكفار يدفعون الجزية فالفرق ليس اسميا فقط بل في المحتوى والمغزى؛ فالزكاة واجب ديني؛ أحد أركان الإسلام، وهي نسبة العشر أو نصف العشر أو ربع العشر من أصل المال حسب أنواع الأموال، وفي وجود حد أدنى معين من الفائض عن الحاجة مر عليه عام على القادرين من المسلمين، ولا تفرض على الفقراء منهم. أما الجزية فهي أحد طرفي عقد الذمة، حيث يدفعها الكفار مقابل السماح لهم بالبقاء أحياء بدار الإسلام بكفرهم، ولذلك يعلن الإسلام أنه حين يعود المسيح سيضع الجزية وسيقتل الكفار ما لم يسلموا. فبعد غزو المسلمين لبلاد الكفار يحولونها إلى دار إسلام ويصبح الكفار في ذمتهم بعد أن كانوا أصحاب البلد، ويحكمهم المسلمون مطبقين ما يعتبرونه الشريعة، ويأخذون منهم الجزية، ليس كمساهمة في المصروفات العامة وليس لإعانة الفقراء، بل كعلامة على خضوعهم واستسلامهم ولتقوية شوكة المسلمين. كما أن الجزية على الأفراد ليست نسبة من الدخل، بل ضريبة رأس، تفرض على القادرين على القتال. إذن هناك اختلاف كبير في علاقة الدولة الإسلامية بالمسلم والكافر المقيمين في نفس الدولة. وقد زعم بعض الكتاب – استنادا أحيانا لكلام بعض الكتاب الغربيين – أن الجزية هي مقابل عدم الخدمة العسكرية. وقد حاول مثلا القرضاوي تبريرها بهذا المنطق معتبرا أنها تساوي البديل النقدي الذي يدفع في بعض البلاد مقابل عدم الخدمة العسكرية³⁶⁹، ويتناسى الشيخ أن:

الثقات من مؤرخيها أن عبد الرحمن الناصر خلف في بيوت أمواله خمسة آلاف ألف دينار مكررة ثلاث مرات يكون جملتها بالقناطير خمسمائة ألف قنطار. ورأيت في بعض تواريخ الرشيد أن المحمول إلى بيت المال في أيامه سبعة آلاف قنطار وخمسمائة قنطار في كل سنة".

كما أورد البلاذري أن خراج السواد على عهد عمر بن الخطاب كان مئة مليون درهم، فتوح البلدان، ملف 18 من 29.

³⁶⁶ مجموعة الفتاوى، المجلد 28.

³⁶⁷ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، مواضع عديدة، منها ص 262 و263.

³⁶⁸ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ص 226-227.

³⁶⁹ لقاء على قناة الجزيرة في 12/10/1997م. منشور بموقع الجزيرة على النت.

1 - الجزية إجبارية وليس فيها مجال للاختيار، لأن البديل هو الإسلام أو القتل، أما الامتناع عن دفعها بعد قبول عقد الذمة فعقابه عند أكثر الفقهاء اعتدالا هو تحصيلها بالقوة مع الطرد من دار الإسلام. فليس الأصل هو التجنيد وتدفع الجزية مقابل الإعفاء منه؛ بل إن الإسلام قد حرم الكفار من الدفاع عن بلادهم وعن حمل السلاح لأن المسلمين احتلوها، إلا بشروط معينة، ولم يشذ إلا الأحناف؛ إذ أقر أبو حنيفة بشرعية انضمام أهل الذمة للجيش الإسلامي بلا قيد، بما في ذلك اشتراكهم في قتال المسلمين الخارجين على الدولة. ولكنه وصف ذلك بأنه "الاستعانة عليهم بأهل الشرك كالاستعانة بالكلاب"³⁷⁰. وحديثا طالب المرشد العام للإخوان المسلمين في مصر مصطفى مشهور في 1997 بطردهم من الجيش المصري وإخضاعهم للجزية من جديد، وهو من مطالب الجهاديين بالطبع، ثم عاد فنفي ما قاله إزاء ما أثاره تصريحه من انتقادات عنيفة من قبل العلمانيين.

الجزية في الإسلام هي نتاج علاقة بين حاكم مسلم ومحكوم كافر، ولا يمكن أن تدفع إلا بالقهر ولم نقرأ نصا ولا حدثا في التاريخ أشار إلى توقيع عقد الذمة اختيارا بين شعبين أو دولتين متكافئتين.

2 - انضمام الكافر إلى جيش المسلمين لا يعفيه تلقائيا من دفع الجزية، فهو يتقاضى مقابل خدمته العسكرية³⁷¹، وإن حضر بإذن الإمام استحق - كما ذكر - الرضخ، أي القليل من العطاء³⁷²، لدى عموم الفقهاء أما إذا استأجره فلا يستحق غير الأجرة وإن تطوع من تلقاء نفسه فرأى البعض كالشافعية أنه لا يستحق شيئا³⁷³، وللمالكية آراء معقدة ويتراوح حكمهم بين أن يأخذ كل ما يغنم إذا قاتل مستقلا عن المسلمين وألا يأخذ شيئا إذا قاتل ضمن جيش المسلمين إلا إذا شكل الكفار أغلب الجيش أو مثل المسلمين³⁷⁴. بل مما اتفق عليه الفقهاء أنه لا يحق للذميين المشاركة في تقسيم الغنيمة حتى وإن شاركوا في القتال في جيش المسلمين، وهذا مجال آخر للتمييز الديني، رغم أنه ذكر أن محمدا قد أشرك من الكفار المقاتلين في صفه في الغنائم³⁷⁵، وبناء عليه رأى الإمام أحمد في رأي له أنه يستحق المشاركة في الغنيمة. وعدم مشاركة المسلم في الجهاد لا تجعله مطالبا بدفع الجزية. ويمكن للحاكم المسلم أن يضع الجزية لأجل محدد وليس من ناحية المبدأ، مقابل قيام الكفار بالقتال مع المسلمين، حسب الظروف

³⁷⁰ المبسوط للسرخسي، كتاب السير، باب آخر في الغنيمة.

³⁷¹ عبد القديم زلوم، الأموال في دولة الخلافة، ص 67.

³⁷² حسب تعريف كل من لسان العرب والقاموس المحيط.

³⁷³ محيي الدين بن شرف النووي دمشقي، روضة الطالبين، 10، ص 239.

³⁷⁴ التاج والإكليل لمختصر خليل، كتاب الجهاد وأحكام المسابقة، باب الجهاد وأحكامه.

³⁷⁵ ذكر ابن قدامة: "ولنا: ما روى الزهري «أن رسول الله استعان بناس من اليهود في حربه فأسهم لهم» رواه سعيد في سننه، وروى «أن صفوان بن أمية خرج مع النبي يوم خيبر وهو على شركه فأسهم له وأعطاه من سهم المولفة»، المغني، كتاب الجهاد.

ومصلحة المسلمين، مثلما أنه يمكن أن يدفع المسلمون الجزية في فترات الضعف ولكن كمبدأ مرفوض بالمطلق في غير ظروف الضعف، ولذلك نجد أن المسلمين قد دفعوا الجزية للبيزنطيين لفترات كما حدث مع معاوية حين دفع لهم جزية قدرها مائة ألف دينار سنوياً أثناء انشغاله بالحرب مع علي بن أبي طالب، كما دفعها لهم العباسيون حين ضعفت دولتهم. وقد اتفق المسلمون مع أهل أذربيجان على وضع الجزية لمدة سنة لمن يتم تجنيده لنفس المدة³⁷⁶، ولكن لم تكن هذه قاعدة عامة في عقود الذمة.

3 - الجزية تفرض على الكفار فقط وليس على كل السكان، وبالتالي تسقط بإسلام الكافر³⁷⁷. وهي تشمل ضريبة على الرأس بينما الزكاة ضريبة على الدخل يدفعها القادرون فقط.

4 - في التاريخ الإسلامي، قبل التحديث، لم يكن هناك تجنيد إجباري بل كانت الجندية احتراف أو تطوع مقابل إما عطاء من بيت المال أو نصيب من الغنائم³⁷⁸.

5 - المسلم المقاتل يدفع الزكاة أيضاً وليس من حقه أن يُعفى من الزكاة مقابل التجنيد.

6 - لا تفرض الجزية على الكفار المقيمين في دار الإسلام فقط، فيمكن فرضها على دول ومدن وقبائل مستقلة وهذا ضمن الشروط المحتملة للعلاقة بين دار الإسلام ودار العهد.

أما بخصوص أهل العهد، الذين ينتسبون ويقيمون في بلادهم، فلمهم إذا دخلوا دار الإسلام الأمان على نفوسهم وأموالهم، ولهم أن يقيموا فيها أربعة أشهر بغير جزية، ولا يقيموا سنة إلا بجزية، وفيما بين الزمنين خلاف، ويلزم الكف عنهم كأهل الذمة، لكن لا يلزم الدفع عنهم بخلاف أهل الذمة³⁷⁹.

ثالثاً: العلاقات الحقوقية:

³⁷⁶ تاريخ الطبري، الجزء 2، ص 540. من شروط الصلح: ومن حشر منهم في سنة وضع عنه جزاء تلك السنة.

³⁷⁷ "ولأن الجزية صغار فلا تؤخذ منه كما لو أسلم قبل الحول، ولأن الجزية عقوبة تجب بسبب الكفر فيسقطها الإسلام كالقتل وبهذا فارق سائر الديون"، ابن قدامة، المغني.

³⁷⁸ يقسم الماوردي الجند إلى: "مستزقة ومتطوعة، فأما المستزقة فهم أصحاب الديوان من أهل الفيء والجهاد، يفرض لهم العطاء من بيت المال من الفيء بحسب الغنى والحاجة. وأما المتطوعة فهم الخارجون عن الديوان من البوادي والأعراب وسكان القرى والأمصار الذين خرجوا في النفير". الأحكام السلطانية، ص 70.

³⁷⁹ الماوردي، نفس الموضع.

*** القصاص:** ذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل إلى أن الذمي لا يتساوى مع المسلم، وكذلك المستأمن الذي يقدم من بلاد الكفار رسولاً أو تاجرًا ونحو ذلك. ومنهم من قال: بل هو كفاء له³⁸⁰. إلا أن المسلم إذا قتل ذمياً أو مستأمناً بخدعة يُقتل به عند مالك والشافعي. أما إذا قتل مسلم وذمي معا ذمياً آخر يُقتل الذمي فقط عند الشافعي ومالك وابن حنبل. والملاحظ هنا أن التفريق ليس متفقاً عليه بين الفقهاء، فهناك من ذهب إلى قتل المسلم بالكافر وهم الأحناف، بينما ذهبت الأغلبية إلى عدم قتل المسلم بالكافر³⁸¹.

ووفقاً للحديث: **حدثنا... أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن لا يقتل مسلم بكافر (مسند الإمام أحمد - 6644).**

أما في سنن الترمذي (1412) فجاء: **..دية عقل الكافر نصف دية عقل المؤمن..** واختلف أهل العلم في دية اليهودي والنصراني فذهب بعض أهل العلم إلى ما روي عن النبي.. وبهذا يقول أحمد بن حنبل. وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال: دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم ودية المجوسي ثمانمائة درهم. وبهذا يقول مالك بن أنس والشافعي وإسحاق. وقال بعض أهل العلم: دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم. وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة.

كما روى الإمام أحمد - 6993: **حدثنا... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس عام الفتح على درجة الكعبة فكان فيما قال: .. يد المسلمين واحدة على من سواهم، تتكافأ دماؤهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ودية الكافر كنصف دية المسلم.**

وعلى هذا الأساس ذهب كثير من الفقهاء إلى أنه لا يقتل المسلم ولو عبداً بالكافر ولو حراً، ولا الحر ولو ذمياً بالعبد ولو مسلماً، وإن قتل ذمياً حر عبداً مسلماً فعليه قيمته، ويقتل بنقضه العهد³⁸².

وقيل لو قتل مسلم كافراً فعليه ديته. وقد اختلف الفقهاء في تحديد الدية؛ ف قيل نصف دية المسلم وقيل ثلثها وقيل مثلها كما فعل عثمان بن عفان وأقر ذلك أبو حنيفة، يضاف إليها تحرير رقبة³⁸³.

³⁸⁰ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، المجلد 28، فصل: حد القتل.

³⁸¹ سيد سابق، فقه السنة، ج 2، ص 528. وقد لخصها ابن رشد كالاتي: وأما قتل المؤمن بالكافر الذمي، فاختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال: فقال قوم: لا يقتل مؤمن بكافر، وممن قال به الشافعي والثوري وأحمد وداود وجماعة. وقال قوم: يقتل به، وممن قال بذلك أبو حنيفة وأصحابه وابن أبي ليلى. وقال مالك والليث: لا يقتل به إلا أن يقتله غيلة، وقتل الغيلة أن يضجعه فيذبحه وبخاصة على ماله. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الجزء الثاني، كتاب القصاص.

³⁸² إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، منار السبيل في شرح الدليل، كتاب الجنائيات، باب شروط القصاص في النفس.

³⁸³ ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، المجلد 34، كتاب الجنائيات.

ويلخص النووي الآراء كالاتي: عند أبي حنيفة: إن ديته مثل دية المسلم وهو قول ابن مسعود، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والشعبي، والنخعي، وسفيان الثوري.

وعند مالك: أن ديته نصف دية المسلم. وهو قول عروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وابن شبرمة. ودليله: الحديث المتقدم في أول الفصل.

وعند أحمد بن حنبل: إذا قتل عمدا فديته مثل دية المسلم، وإذا كان القتل خطأ، فعلى النصف من دية المسلم، فجمع بين أبي حنيفة ومالك.

وعند الشافعي: «أن دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم في العمد والخطأ، وهو مذهب: عمر، وعثمان، وسعيد بن المسيب، والحسن، وعكرمة، وأبي ثور، وإسحاق بن راهويه استدلالا بما رواه الشافعي عن سعيد بن المسيب: أن عمر رضي الله عنه جعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم، ودية المجوسي ثمانمائة درهم» وبه قال سليمان بن يسار ومالك: أن دية المجوسي ثمانمائة درهم أي ثلثا عشر دية المسلم، ودية المجوسية: نصف دية المجوسي، وقيل: مثله.

ودليل الأصحاب (أي أصحاب أئمة الفقه): أن دماء الكفار لا تكافئ دماء المسلمين، فالإيمان شرط في كمال الدية، ولا تكتمل بعده. ثم انه من ناحية القياس: لما نقصت المرأة بالأنوثة في الدية عن دية الرجل، وجب أن تنقص دية الكافر عن دية المرأة المسلمة لنقصه بالكفر، لأن الدية موضوعة على التفاضل³⁸⁴.

والحقيقة أن الأمر الأكثر قبولا في الشارع الإسلامي والذي تم تطبيقه حسب ما جاء في مصادر التاريخ الإسلامي هو أن يقتل المسلم بالكافر ولا يقتل بالكافر الحربي (باعتبار أن المقصود في حديث لا يقتل مسلم بكافر إنما يقصد الكافر الحربي رغم أن الحديث لم يقل ذلك وغموضه يفتح الباب أمام التأويلات). والأمر الذي أردنا إثارته هنا أن الأمر قد اختلف عليه بين الفقهاء وأرادت الأغلبية منهم الكيل بمكيالين، ولكن لم يلتزم معظم الخلفاء بذلك، كما لم يتقبل عموم المسلمين هذه اللامساواة، ولكن تظل المرجعية الفكرية موجودة وقابلة للاستخدام من جديد مع صعود موجات التطرف الديني. وهو حادث فعلا، فالمتشددون الإسلاميون المعاصرون يرون ألا يقتل مسلم بكافر، بل وينتقدون من يقول بعكس ذلك، وهذا من المسائل التي عرضت يوسف القرضاوي للنقد العنيف من جانب الحنابلة المعاصرين³⁸⁵، وقد ذكر محمد الغزالي واقعة أن بدويا قتل مهندسا أمريكيا في إحدى دول الخليج، وقال أهل الحديث لا يجوز القصاص

³⁸⁴ المجموع شرح المذهب، كتاب الديات، باب الديات.

³⁸⁵ منهم ناصر بن حمد الفهد، خلاصة بعض أفكار الشيخ يوسف القرضاوي.

وشعرت الحكومة بالحرَج، ولكن تم الخروج من المأزق بقتل المجرم من باب السياسة الشرعية³⁸⁶.

* الشهادة في المحاكم: في الفقه الإسلامي لا تقبل شهادة غير المسلم على المسلم لدى أغلب الفقهاء، بل لقد قال جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة والشيعة الإمامية بعدم جواز شهادة غير المسلم حتى على غير المسلم، لأن القرآن اشترط العدل في الشهادة: **واشهدوا ذوي عدل منكم** (الطلاق: 2). كما قال: **ممن ترضون من الشهداء** (البقرة: 282). والكافر يعد في الفقه الإسلامي السائد قديماً وحديثاً ليس بذِي عدل. واستثنى الأحناف من ذلك فقالوا إن شهادتهم على المسلمين قد نُسخَت أما شهادتهم على بعضهم فلم تنسخ. وكذلك الشوكاني، الذي علل ذلك بأن المسلمين “أمُورون بتقريرهم على شرعهم ومن التقرير على شرعهم قبول شهادة بعضهم على بعض ولو لم تقبل شهادة بعضهم على بعض لكان ذلك مقتضياً لإهدار كثير من القضايا التي لا توجد فيها شاهد يشهد بينهم من المسلمين لأن المتاخمة والمداخلة إنما هي فيما بينهم والمسلمون متنزهون عنهم مسكناً ومخالطة”³⁸⁷. أما شهادة المسلمين فمشروعة على كل الملل بإجماع الفقهاء.

ورأى ابن أبي ليلى أنه إذا اتفقت مللهم تقبل شهادة بعضهم على بعض وإن اختلفت لا تقبل: “لا شهادة لأهل ملة على ملة أخرى، إلا المسلمين فشهادتهم مقبولة على أهل الملل كلها”، “ولأن عند اختلاف الملة يعادي بعضهم بعضاً وذلك يمنع من قبول الشهادة كما لا تقبل شهادتهم على المسلمين وعلى هذا كان ينبغي أن لا تقبل شهادة المسلمين عليهم إلا أنا تركنا ذلك لعلو حال الإسلام”³⁸⁸. ولدى السرخسي (من الأحناف) إذا سافر المسلم فحضره الموت وأشهد على وصيته رجلين من أهل الكتاب لم تجز شهادتهما، ولكن قال ابن أبي ليلى (أيضاً من الأحناف) تجوز شهادتهما، وهو قول شريح بن الحارث، فإنه كان يقول: لا تقبل شهادة أهل الكتاب على المسلمين في شيء إلا في الوصية ولا تقبل في الوصية إلا في حالة السفر، وقد نقل ذلك عن إبراهيم النخعي استناداً إلى قول القرآن: **اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم** (المائدة: 106)³⁸⁹.

أما الشافعي فيجيز شهادة أهل الأوثان؛ “لأنهم ليسوا بأهل كتاب نبذوه، وبدلوه إنما ضلوا بأنهم وجدوا آباءهم على شيء، فلزموه، ويرفض شهادة أهل الكتاب لأنهم بدلوا كتبهم حسب قول القرآن”³⁹⁰.

³⁸⁶ السُّنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث.

³⁸⁷ السيل الجرار، 1، ص 775.

³⁸⁸ المبسوط للسرخسي، كتاب الشهادات، باب من لا تجوز شهادته.

³⁸⁹ المبسوط للسرخسي، كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى.

³⁹⁰ الأم، كتاب الحدود وصفة النفي، باب حد الذميين إذا زنوا، 6، ص 154.

وهناك من يرى أن شهادتهم على بعضهم لا تُقبل، بينما قبلها آخرون، ثم اختلفوا؛ فمنهم من قبل شهادة اليهودي على المسيحي والمسيحي على اليهودي، ومنهم من قال تقبل شهادة كل ملة بعضها على بعض ولا تقبل شهادة يهودي على المسيحي ولا مسيحي على يهودي³⁹¹.

ورأى ابن حنبل ألا تقبل شهادة كافر بحال، على أساس أن الكافر ليس بعدل، ولا مُرضٍ، إلا في حالة الوصية في السفر إذا لم يوجد مسلمون³⁹².

* إجراء أحكام الإسلام عليهم في المعاملات والعقوبات الجنائية كتحريم الزنا³⁹³؛ فيلزم الإمام أخذهم بحكم الإسلام في النفس والمال والعرض وإقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه دون ما يعتقدون حله³⁹⁴، ومثال الأول الزنا³⁹⁵، ومثال الثاني شرب الخمر، وذلك ما لم يتقاضوا، فإن توجهوا إلى القاضي المسلم حكم بحكم الإسلام، بغض النظر عن حل الفعل أو حرمة في دينهم.

* القاعدة العامة ألا يرث المسلم الكافر والعكس صحيح. وقد تباينت آراء الفقهاء وأكثرهم اعتدالا هنا أبو حنيفة والشافعي، حيث رأيا أن يرث المسلمون بعضهم ويرث الكفار بعضهم. ورأى مالك أن كل ملة ترث بعضها، ورأى البعض أن ملل الكفار ثلاثة: اليهود والنصارى والآخرين، ورأى آخرون - ربما أحمد - أن كل ملة من ملل الكفار من غير أهل الكتاب ترث بعضها، كالمجوس وعباد الأوثان وعباد الشمس.. إلخ³⁹⁶. ويستند الفقهاء إلى نصوص الأحاديث ومنها ما جاء في صحيح مسلم: 4094 **حدثنا .. أن النبي قال: لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم.**

والمرتد لا يرث المسلم بالإجماع. وأما وراثته المسلم للمرتد فاختلّفوا فيها: فلا يرثه عند الشافعي ومالك وربيعه وابن أبي ليلى وغيرهم بل يكون ماله فينا للمسلمين. ورؤي عن عليّ وابن مسعود وآخرين أن يرثه ورثته من المسلمين، وذهب أبو حنيفة والكوفيون والأوزاعي وإسحاق هذا المذهب، وقال الثوري وأبو

³⁹¹ ابن قدامة، المغني، كتاب الشهادات.

³⁹² ابن قدامة المقدسي، الكافي في فقه الإمام أحمد، كتاب الشهادات، باب من تقبل شهادته ومن ترد، 4، ص 271.

³⁹³ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 1، 5890.

³⁹⁴ البهوتي، الروض المربع، 1، ص 300.

³⁹⁵ في حكم الزنا للمتزوجين اختلف الفقهاء في حكم أهل الذمة، فرأى أبو حنيفة أن عقوبة الذمي والذمية في جريمة الزنا هي: الجلد أبداً، لا الرجم، لأنه يشترط في توافر الإحصان -الموجب التغليب في العقوبة- الإسلام. نقلا عن يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

³⁹⁶ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 163، فصل توارث أهل ملتين.

حنيفة: ما كسبه في رده فهو للمسلمين، وقال الآخرون: الجميع لورثته من المسلمين³⁹⁷.

* الشفعة: اختلف الفقهاء فيه؛ فرأى البعض أنه يحق للكافر الشفعة في أملاك المسلم، ورأى غيرهم أن ليس له الحق. وعزز ابن قيم الجوزية الرأي الأخير على أساس أن الشرع الإسلامي لم يجعل للذمي حقا في الطريق المشترك عند المزاخمة وفقا للحديث القائل إذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه، فكيف يجعل له حقا في انتزاع الملك المختص به عند التزاحم، وهذه حجة الإمام أحمد نفسه. وأما حديث “لا شفعة لنصراني” فاحتج به بعض أصحابه وهو أعلم من أن يحتج به، فإنه من كلام بعض التابعين³⁹⁸.

* الزواج: يميز الإسلام بكل مدارس بشكل قاطع فيما يخص علاقة الزواج بين الكفار المشركين وأهل الكتاب والمسلمين كالاتي:

1 - المسلمون يتزوجون من بعضهم بغض النظر عن الانتماء الإثني أو اللغوي.. الخ، وهذا هو الرأي السائد حاليا ومنذ مئات السنين، مقابل رأي قديم أخذ به معظم الفقهاء يرى ألا يتزوج مسلم أعجمي من امرأة عربية بحجة عدم الكفاءة، وهو رأي بعض كبار الفقهاء ومنهم الأحناف³⁹⁹. ورغم أنه لا يوجد حديث نبوي يفيد ذلك، بل العكس، رُفِضَ - كما قيل في التاريخ - تزويج بلال وسلمان الفارسي من نسوة عرب وفي حياة النبي لعدم التكافؤ.

2 - لا يجوز أن يتزوج المسلمون من الكفار من غير أهل الكتاب: لا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن... ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا (البقرة: 221) باعتبار أهل الكتاب كفارا غير مشركين أو مشركين من نوع خاص.

3 - يجوز للرجل المسلم أن يتزوج من المرأة الكتابية. وفي هذه المسألة يقتصر مفهوم الكتابية على المسيحيين واليهود. وقد ذهب جمهور الفقهاء السُّنَّة هذا المذهب عملا بما جاء في القرآن: والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم (المائدة: 5) وفي الحديث: ننزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا - المسلم يتزوج النصرانية ولا يتزوج النصراني المسلمة (عون المعبود - 276). وقد شذَّ على هذه القاعدة عبد الله بن عمر، الذي قال حسب ما ذكر البخاري (5164): “إن الله حرم المشركات على المؤمنين، ولا أعلم من الإشراف شيئا أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى، وهو عبد من عباد الله». كذلك كره مالك ذلك أيضا ولكن لم يحرمه صراحة⁴⁰⁰، واتفق الفقهاء على

³⁹⁷ شرح النووي، كتاب الفرائض، شروح الحديث.

³⁹⁸ بدائع الفوائد، 1، ص 2.

³⁹⁹ من المصادر: كتاب المبسوط للسرخسي، كتاب النكاح، باب الأكفاء- وكتاب حاشية ابن عابدين لمحمد أمين بن عابدين، كتاب النكاح، باب الكفاءة.

⁴⁰⁰ المدونة الكبرى، كتاب النكاح الثالث، فصل: نكاح المشركين وأهل الكتاب وإسلام أحد الزوجين والسبي والارتداد.

تحريمه بالنسبة للجواري، وحرّمته الإمامية⁴⁰¹ تمسكا بقوله: **ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن** (البقرة: 221)، **ولا تمسكوا بعصم الكوافر** (المتحنة: 10)، كما أضاف الشوكاني لأهل الكتاب المجوس أيضا استنادا لحديث عنهم ذكره ينص على: **سنوا بهم سنة أهل الكتاب**⁴⁰².

وقد أقر جمهور العلماء أن القرآن قد ميز بين "المشركات" وأهل الكتاب: **لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين** (البينة: 1)، **إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها** (البينة: 6). وبالتالي يقتصر التحريم على الزواج من الكافرات من غير أهل الكتاب. وبينما اعتبر المجوس من أهل الكتاب لدى الكلام على فرض الجزية على أهل الكتاب، لم يعتبروا كذلك في حالة الزواج ولم يشذ أحد من الفقهاء ممن لهم كبير اعتبار في الإسلام⁴⁰³ سوى الشوكاني. ولم يميز الإسلام بين المشرك والملحد في الأحكام، معتبرا الكل كفارا. ومن الأمور التي أخذت جهودا كبيرة من الفقهاء التمييز بين أهل الكتاب والمشركين، حيث تكمن المشكلة في مدى كون اليهود والنصارى من أهل الكتاب أم من المشركين، حيث القناعة الإسلامية أن الكتاب قد تم تزويره وبالتالي فليس هو الكتاب الذي عناه القرآن، والكلام في هذا المجال لا ينتهي. وبغض النظر عن الآراء الفقهية العديدة في تفاصيل وضع أهل الكتاب ذهب جمهور الفقهاء إلى تحليل زواج الرجل المسلم من الكتابيات المحصنات.

ولم يحل الفقهاء زواج المسلم من أيّ كتابية، بل فقط ممن ليسوا من أهل الحرب. وقد أحل ابن عباس مثلا نساء أهل الكتاب ممن أعطى الجزية وحرّم الزواج من غير هؤلاء، بينما كره مالك الزواج من كتابيات عموما دون أن يحرم زواج منهن، سواء من أهل الذمة أو الحرب.

وكره الشافعي الزواج من أهل الكتاب وحتى من المسلمة، المقيمة في دار الحرب، كما كره بدرجة أقل زواج أهل الكتاب عموما⁴⁰⁴.

وقد ذكر الحنفاء أن عليا بن أبي طالب كره ذلك، وعنه أخذوا جواز أن يتزوج المسلم كتابية في دار الحرب ولكنه مكروه لأنه إذا تزوجها فربما يختار العيش معهم⁴⁰⁵. ولم يحرم أبو حنيفة ولا الشافعي الزواج من الحربيات ولكنهم كرهوه.

⁴⁰¹ ابن قدامة، المغني، كتاب النكاح، باب ما يحرم نكاحه والجمع بينه وغير ذلك.

⁴⁰² السيل الجرار، كتاب النكاح، ص 354.

⁴⁰³ هذا التناقض واضح ولم يستطع ابن قيم الجوزية أن يبرره. انظر أحكام أهل الذمة، ص 158 - فصل نكاح المجوس وأكل ذبائحهم. من الذين أباحوا أكل ذبائح المجوس والزواج منهم "أبو ثور"، أشار إليه ابن قيم، نفس المرجع، باب الجزية.

⁴⁰⁴ الأم، 4، ص 282.

⁴⁰⁵ المبسوط للسرخسي، كتاب النكاح، باب نكاح أهل الحرب.

ورغم هذا أضاف القرضاوي المعتدل كثيرا من الشروط الغريبة والتحذيرات المعجونة بازدراء نساء الكفار والتشكيك في أخلاقهن بلغة قاسية⁴⁰⁶. كما اعتبر أن سماح الإسلام بزواج الرجل المسلم من المرأة الكتابية تسامحا كبيرا من جانبه⁴⁰⁷، وبنفس المنطق يكون الملحدون والعلمانيون عموما أكثر تسامحا حيث يسمحون بالزواج، بغض النظر عن الدين، لكل الناس.

4 - ذهب عموم الفقهاء والعامة من المسلمين إلى أنه لا يجوز أن تتزوج مسلمة من غير مسلم بأي حال؛ استنادا للقرآن: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ** الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهن ولا هم يحلون لهن (الممتحنة: 10). وعلة ذلك في الفقه أن الولاية للرجل على المرأة ولا يصح أن يتولى كافر أمر امرأة مسلمة؛ فالمسلمون هم الأعلون شأنًا⁴⁰⁸؛ وهو الرأي السائد. وقد تضاف علل أخرى أقل أهمية، منها أن منع زواجهم من نساء المسلمين اتُخذ برا ورافة بهم؛ لأن زوج المرأة واجبه أن يأخذها إلى مكان عبادتها، فبراً به ورافة ورحمة يُمنع من زواجها.

وقد خرج القليلون على هذا الاتجاه منهم أحمد صبحي منصور⁴⁰⁹، وحسن الترابي⁴¹⁰.

وفي حالة زواج الكفار؛ إذا أسلمت الزوجة قبل زوجها أصبح عليها ألا تعاشره، وهذا فيه إجماع استنادا للقرآن والسنة. أما ما اختلف فيه الفقهاء فهو كيفية وتوقيت فسخ عقد الزواج إذا لم يسلم زوجها. والرأي السائد ألا يفسخ العقد بإسلامها ولكن يوقف، فإن أسلم زوجها قبل انقضاء عدتها تظل زوجته، وإن انقضت عدتها انفسخ العقد، وإن أحببت انتظرت، فإن أسلم كانت زوجته من غير حاجة إلى تجديد عقد الزواج⁴¹¹.

5 - وقد تفننت كتب الفقه في شرح تفاصيل ممة لشروط زواج وطلاق الكفار من أهل الذمة، سواء فيما بينهم أو وبين مسلمين، والعلاقات الزوجية في هذه الحالات، مما يتعلق بممارسة العبادة من قبل الزوجة وإظهارها لدينها.. إلخ، مما لا نحتاج الإشارة إليه هنا.

⁴⁰⁶ زواج المسلم من الكتابيات.. حقائق وضوابط.

⁴⁰⁷ الإسلام والعلمانية وجهها لوجه، الباب الثاني: تحديد المفاهيم، دستور العلاقة مع غير المسلمين.

⁴⁰⁸ وفقا لابن قيم الجوزية "حرم عليهم نكاح المسلمات إذ كان فيه نوع استعلاء عليهن"، أحكام أهل الذمة، ص 110. ووفقا للشافعية "فالمسلمات محرمات على المشركين منهم بالقرآن على كل حال، وعلي مشركي أهل الكتاب لقطع الولاية بين المشركين والمسلمين"، الأم، كتاب النكاح.

⁴⁰⁹ الولاء والبراء في الاسلام قراءة تحليلية لسورة الممتحنة.

⁴¹⁰ حديث لصحيفة الشرق الأوسط يوم الأحد 9 أبريل 2006، قال حرفيا: "التخرصات والأباطيل التي تمنع زواج المرأة المسلمة من الكتابي، لا أساس لها من الدين، ولا تقوم على ساق من الشرع الحنيف".

⁴¹¹ الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الجزء السادس، باب الزوجين الكافرين يسلم أحدهما قبل الآخر، نقل الرأي عن ابن قيم الجوزية واصفا إياه بأنه في غاية الحسن.

ورغم كل هذه التعقيدات يفخر الإسلاميون بما يسمونه سماحة الإسلام فيما يخص هذه القضية بالذات؛ فيدعي البعض مثلا أن الإسلام أكثر انفتاحا في مسألة الزواج من غير المسلمات من الأديان الأخرى⁴¹²، بينما لا يشير أحد إلى السماحة الكاملة لللادينيين والأديان غير السماوية. وقد أصبح الزواج في بلاد الكفار مدنيا منذ سنوات طويلة لا دور للدين ولا المؤسسة الدينية فيه، وهو الأمر الذي حين يُنادى به هنا يشمر الفقهاء عن سواعدهم ويسرعون بإهدار دم المنادي بذلك، بلا أي سماحة مزعومة، حتى في مناقشة الموضوع من ناحية حقوق الإنسان.

*حد القذف:

هناك خلافات بين الفقهاء حول عقوبة المسلم والذمي إذا قذف أحدهما الآخر، والقول الأول قال به معظم الفقهاء؛ أنه لا حد على المسلم إذا قذف رجلا من أهل الكتاب أو امرأة منهم. والثاني قال بعضهم مثل الزهري وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى، عليه الحد إذا كان لها ولد من مسلم، والقول الثالث إذا قذف مسلم امرأة مسيحية متزوجة من مسلم جلد المسلم، ووفقا للقرطبي نقلنا عن ابن المنذر أن جل العلماء قالوا بالأول، أي لا حد. واتفق الجميع على أنه إذا قذف المسيحي المسلم الحر فعليه ما على المسلم ثمانون جلدة⁴¹³. وذكر ابن رشد حول قذف المرأة: “واختلفوا إن كانت كافرة أو أمة، فقال مالك: سواء كانت حرة أو أمة أو مسلمة أو كافرة يجب الحد. وقال إبراهيم النخعي: لا حد عليه إذا كانت أم المقدوف أمة أو كتابية، وهو قياس قول الشافعي وأبي حنيفة”⁴¹⁴.

*ديانة الأطفال:

يتبع الطفل ديانة والديه؛ فإن كانا من ديارتين مختلفتين فأفضلهما ديانة، باعتبار أن الإسلام هو الأفضل والأقرب إليه أفضل من الأبعد⁴¹⁵، أي للمسلم ثم للمسيحي دون اليهودي دون المشرقي. أما إذا أسلم أحد الأبوين، فالطفل يعتبر مسلما. باستثناء الأمة لذمي حر اهتدت إلى الإسلام، فيتبع الولد في هذا الحال دين أبيه، غير أن الزواج يلغى حفظا لشرف المسلمة.

⁴¹² ترفض الكنيسة في بعض البلاد الزواج بين ملل مسيحية أو أديان مختلفة. ولكن المسيحية لا تعترف أصلا بوجود ملل مختلفة والكتاب المقدس لا يبيح الطلاق إلا لعدة الزنا. والأهم أن وجود تعصبات مسيحية أو يهودية لا يقودنا أليا لاستنتاج ما يسمى بسماحة الإسلام الذي يضع حتى بالنص المقدس قيودا قوية على حرية التزاوج. و عموما لا يبدو لنا أن هناك من الأديان ما يعرف السماحة في أمور العقيدة كما يعرفها اللادينيين والعلمانيون.

⁴¹³ الجامع لأحكام القرآن، سورة النور، آية 4-5.

⁴¹⁴ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، كتاب القذف، ملف 28 من 28 .

⁴¹⁵ قال ابن قيم الجوزية: “وأما حكم الولد هل يتبع أباه أو أمه فالولد يتبع خير أبويه دينا فإن نكح الكتابي مجوسية فالولد كتابي وإن وطئ مجوسي كتابية بشبهة فالولد كتابي أيضا وإن كان أحدهما يهوديا والآخر نصرانيا فالظاهر أن الولد يكون نصرانيا وصرح به أصحاب أبي حنيفة فإن النصراني تؤمن بموسى والمسيح واليهود تكفر بالمسيح فالنصراني أقرب إلى المسلمين...”⁴¹⁶، أحكام أهل الذمة، ص 140.

وإذا اختلف مسلم مع ذمي في نسب اللقيط فيعود الولد للمسلم.

والصبيُّ إذا حكم بإسلامه تبعاً لأبويه، ثم بلغ كافراً، ولم يسمع منه الإقرار بالإسلام بعد البلوغ: فإنه وفقاً للسمرقندي (من الأحناف) يجبر على الإسلام، ولكن لا يقتل أيضاً، فأما إذا سمع منه الإقرار بعد البلوغ: يقتل إذا ارتد⁴¹⁶.

والتفاصيل بخصوص ديانة الأطفال لا تنتهي، وكلها تعتمد على الفكرة التي جاءت في القرآن والقائلة بأن الإسلام دين الفطرة كما تناولناها تفصيلاً أعلاه، وبالتالي هو الدين الصحيح، وينتظر الفقهاء من الكفار الإقرار بهذه الفكرة كحقيقة مطلقة وبناء عليها يتقبلون أحكام الفقه الإسلامي في تحديد ديانة الأطفال. وكان الحديث أكثر صراحة في هذه النقطة: **إذا أسلم أحدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس رضي الله عنهما مع أمه من المستضعفين، ولم يكن مع أبيه على دين قومه وقال: الإسلام يعطى ولا يُعلى (البخاري - 78) والحكمة من اعتبار الإسلام هو الأعلى أنه الحق المطلق.**

وإذا تم مد الكلام على استقامته كان من الواجب على الفقهاء أن ينادوا بأخذ أبناء الكفار من أهل الذمة ليربيهم المسلمون إنقاذاً لهم من عملية تكفيرهم من قبل أبويهم، ولكن ليس من السهل مجرد التفكير في هذا لاستحالة تنفيذه. ومع ذلك حدثت سابقة في الإسلام؛ ما اشترطه عمر بن الخطاب على نصارى بني تغلب من العرب وهم الذين رفضوا دفع الجزية فوافق على أن يأخذ منهم صدقة تساوي ضعف ما يدفعه المسلمون كما اشترط عليهم عدم تنصير أولادهم⁴¹⁷. ولكن يبدو أنهم لم يلتزموا في وقت لاحق، فنصروا أولادهم، فتعهدهم الخليفة علي بن أبي طالب: "قال لنن تفرغت لبني تغلب ليكونن لي فيهم رأيي لأقتلن مقاتلتهم ولأسبين ذراريهم فقد نقضوا العهد وبرئت منهم الذمة حين نصروا أولادهم"⁴¹⁸.

ويمكن أن نضرب مثالا عمليا لتوضيح قضية ديانة الأطفال: إذا أسلم كافر وطلق زوجته الكافرة يذهب الأطفال إلى الأب المسلم وإذا أسلمت الزوجة أو المطلقة استحققت حضانة الأطفال، وهو ما حدث فعلاً في مصر منذ فترة ليست طويلة بحكم المحكمة (في قضية تم إلغاء وصاية أب مسيحي على ولديه عندما أسلمت الأم وجاء في قول المحكمة: "يتعين أن يتبع الأولاد الدين الأصح، والإسلام هو أصلح الأديان")⁴¹⁹.

رابعاً: حرية العبادة:

⁴¹⁶ تحفة الفقهاء، كتاب السير، باب أخذ الجزية وحكم المرتدين.

⁴¹⁷ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 26.

⁴¹⁸ نفس الموضع.

⁴¹⁹ نقلاً عن سيد القمني، شكرا بن لادن، الجزء الثاني، ص 138، الطبعة الأولى، 2004، دار مصر المحروسة، القاهرة. وقد أكدت السيدة ذلك في لقاء تلفزيوني في أبريل 2006.

سبقت الإشارة إلى الشروط العمرية والتي تضمنت ما يخص دور العبادة للكفار. ويمكننا تلخيص ما اتفق عليه مجمل الفقهاء المسلمين فيما يتعلق بهذه المسألة نقلا عن كتاب أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية:

1 - لا يجوز بناء معابد للذميين في المواضع الإسلامية أو المحيط المجاور لها، شاملة الأرض التي فتحها المسلمون عنوة فصارت لهم. الرخصة في هذا المجال تمنح فقط كحالة استثنائية إذا تأكد الإمام أن بناء الكنائس والمعابد تخدم مصلحة المسلمين.

2 - يجوز تعمیر وتعديل المعابد المتضررة وإعادة بناء الكنائس والمعابد المتهدمة عند مالك والشافعي وأبي حنيفة، غير أنه يشترط أن تتواجد تلك المعابد في موضع عقد معه عهد الصلح، أي لم تؤخذ عنوة.

3 - أما الحنابلة وبعض الشافعية فيذهبون إلى أنه لا يجوز بناء المعابد ولا يجوز ترميم ما انهدم منها في بلاد المسلمين "فإن أحدثوها هدمت عليهم"⁴²⁰.

وحين تظلم المسيحيون من هدم كنائسهم، أفتى ابن تيمية مستندا لمجمل العلماء كالاتي: "أما دعواهم أن المسلمين ظلّمواهم في إغلاقها فهذا كذب مخالف لأهل العلم. فإن علماء المسلمين من أهل المذاهب الأربعة: مذهب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم من الأئمة، كسفيان الثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، وغيرهم، ومن قبلهم من الصحابة والتابعين، متفقون على أن الإمام لو هدم كل كنيسة بأرض العنوة كأرض مصر والسود بالعراق، وبر الشام ونحو ذلك، مجتهدا في ذلك، ومتبعا في ذلك لمن يرى ذلك، لم يكن ذلك ظلما منه، بل تجب طاعته في ذلك. وإن امتنعوا عن حكم المسلمين لهم، كانوا ناقضين العهد، وحلت بذلك دماؤهم وأموالهم"⁴²¹. وخلاصة كلامه أن المسلمين لم يظلموهم لمجرد أن هذا ما رآه فقهاؤهم.

وقد قام كثير من العلماء المحدثين بمحاولات عديدة لتخفيف حدة هذا التمييز الواضح. وما كثرة ما كتبه هؤلاء إلا نتيجة وضوح التمييز في كتب الفقهاء الكبار. وضمن العلماء المشار إليهم يبرز القرضاوي دائما ممثلا نقيا لفكر "الإخوان المسلمين"، فيبذل أقصى جهده للفرار والدوران حول القضية دون أن يقدم رأيه الخاص بصراحة؛ فبعد أن يذكر ما أشرنا إليه أعلاه راح يستدرك: "على أن من فقهاء المسلمين من أجاز لأهل الذمة إنشاء الكنائس والبيع وغيرها من المعابد في الأمصار الإسلامية"، مشيرا إلى "الزيدية والإمام ابن القاسم من أصحاب مالك" متناسيا ضعف تأثير وجهة النظر هذه في الثقافة الإسلامية ومتجنبنا الموافقة على آرائهم والمناداة بإطلاق حرية العبادة، بل ومتناسيا أن الشروط العمرية طبقت في معظم أنحاء العالم الإسلامي، وما زالت شروط بناء الكنائس في مصر مثلا، معقدة جدا ومن الممنوعات في السعودية وغيرها. بل

⁴²⁰ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص 256.

⁴²¹ مسألة في الكنائس، تحقيق وتعليق علي بن عبدالعزيز بن علي الشبل.

ولم يشعر بأيّ حرج حين برر قبوله شخصيا للشروط العمرية لبناء الكنائس قائلا بالحرف: "وكل ما يطلبه الإسلام من غير المسلمين أن يراعوا مشاعر المسلمين، وحرمة دينهم، فلا يظهروا شعائرهم وصلبانهم في الأمصار الإسلامية، ولا يحدثوا كنيسة في مدينة إسلامية لم يكن لهم فيها كنيسة من قبل، وذلك لما في الإظهار والإحداث من تحدي الشعور الإسلامي مما قد يؤدي إلى فتنة واضطراب"⁴²²، ومستمر في وصف هذا الاضطهاد بالتسامح الذي ليس له نظير في التاريخ البشري. وتختلف أقلية محدودة للغاية من المسلمين العلمانيين بالذات مع هذا التوجه، فتقبل حرية العبادة للأقليات الدينية في بلاد المسلمين.

- يجوز للمسلم أن يدخل معابد الكفار ويصلي بها ولكن تسود بين المسلمين فكرة أنه لا يسمح للكافر بدخول المساجد. رغم إقرار بعض كبار العلماء بجواز ذلك، مثل السرخسي⁴²³، كما نُسب إلى أبي حنيفة جواز دخول أهل الكتاب إلى المساجد، ونُسب إليه أيضا جواز دخول المشركين كذلك، كما رأى الشافعي وابن حزم جواز دخول المشركين مساجد الحل (أي بخلاف المساجد الحرم) دون المسجد الحرام، بينما لأحمد بن حنبل رأيان: الأول أنه ليس لهم دخول مساجد الحل بغير إذن مسلم، لأن النبي قدم عليه وفد الطائف، فأنزلهم المسجد قبل إسلامهم، والثاني: لا يجوز، لما روي أن أبا موسى الأشعري قدم على عمر ومعه نصراني، فأعجب عمر خطه، وقال: قل لكاتبك هذا يقرأ علينا كتابه. قال: إنه لا يدخل المسجد. قال: لم؟ أجنب هو؟ قال: هو نصراني فانتهره عمر، ولأن الجنب يمنع المسجد، فالمشرك أولى⁴²⁴.

وبوجه عام لم يكن مقبولا في التاريخ العربي - الإسلامي أن يدخل الكفار إلى المساجد إلا في ظروف استثنائية ونادرة للغاية. والأمر مرفوض من قبل الرأي العام المسلم تماما، فالكفار أنجاس وفقا للآية: **إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا** (التوبة: 28) وقد أجمع المفسرون على إقرار الآية بعدم اقتراب الكفار من الحرم المكي بينما ذهب بعضهم إلى انطباق ذلك على المساجد عموما تعليلا بالنجاسة، ولوجوب صيانة المسجد عن كل نجس⁴²⁵. فلا ينبغي لهم دخول المساجد ولا الأراضي الإسلامية المقدسة.

وقد حرم المسلمون بعد فتح مكة الكفار من الحج إلى الكعبة رغم أنها كانت تعد بيتا مقدسا لدى مشركي العرب وأعلن محمد بعد صدور سورة التوبة: **لا يحجبن بعد عامنا هذا مشرك ولا يطوف بالبيت عريان** (البخاري - 367). ولنتذكر أن مشركي العرب قد خيروا بين الإسلام أو القتل، وهم الذين كانوا يحجون إلى الكعبة أصلا. هكذا استولى الإسلام على كعبة العرب باعتبارها مقدس

⁴²² غير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

⁴²³ شرح السير الكبير، باب دخول المشركين المسجد.

⁴²⁴ ابن قدامة، كتاب الكافي في فقه الإمام أحمد، 4، ص 180.

⁴²⁵ ابن العربي في تفسيره للآية، في أحكام القرآن.

إسلامي بناه آدم ثم النبي إبراهيم؛ شيء يذكرنا بما يفعله الآن متدينو اليهود من محاولة الاستيلاء على المسجد الأقصى باعتباره مكان هيكل سليمان، مع فارق أن الاحتمال الأخير قد تكون عليه بعض القرائن التاريخية، بينما آدم وإبراهيم كأشخاص لم يتبين لهما أي أثر تاريخي. وبغض النظر عن حقائق التاريخ كان مشركو العرب يقدسون الكعبة بطريقتهم ولم يمنعوا المسلمين من الصلاة فيها والحج إليها إلا في عام الحديبية فقط، ولكن لم يفعل المسلمون الشيء نفسه، على أساس أن من على غير دين الإسلام لا حق له في الكعبة حتى لو كان يقدسها لأنه ليس على الدين الحق.

خامسا - شروط لخروج نساء أهل الذمة من منازلهن:

ذكر ابن قيم الجوزية تحت عنوان: فساد ذمم نساء أهل الكتاب، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أهل الشام ليمنعوا نساء الكفار أن يدخلن مع نسائهم الحمامات كما أشار لقول أحمد بن حنبل: أكره أن تطلع أهل الذمة على عورات المسلمين، وبرر ابن قيم هذا استنادا لأبي القاسم الذي رأى أن نساء أهل الذمة "لسن بثقات على شيء من أمور المسلمين فلا يؤمن الفساد". وقد نهى النبي محمد - حسب كلامه - أن تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها. يعني فيفضي ذلك إلى وصف الذمية المسلمة لزوجها الذمي حتى كأنه يشاهدها⁴²⁶.

وقد خاض الفقهاء كثيرا في هذه المسألة ولم يشذ أحد بقدر ملموس على قبول القواعد السابقة⁴²⁷.

سادسا: عدم تقلد وظائف سيادية في الدولة

نص القرآن على: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء (المائدة: 51)، ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا (النساء: 141). وبناء عليه يرفض كل الأنمة بالإجماع ولاية الكافر على المسلم في العموم، بمن في ذلك الأحناف⁴²⁸. ويضيف الشافعي أنه لا ولاية لكافر حتى على كافر⁴²⁹. حتى تولي منصب القضاء يرفضه الجميع باستثناء الأحناف، حيث يجوز لديهم تقليد

⁴²⁶ أحكام أهل الذمة، ص 249.

⁴²⁷ هاك على سبيل المثال كلام أبي حنيفة؛ الأكثر اعتدالا في فقهاء السُّنة: وإن استأجر الذمي داراً سنة بالكوفة بكذا درهماً من مسلم فإن اتخذ فيها مصلًى لنفسه دون الجماعة لم يكن لرب الدار أن يمنعه من ذلك؛ لأنه استحق سكنها وهذا من توابع السكنى.

وإن أراد أن يتخذ فيها مصلًى للعامة ويضرب فيها بالناقوس فلرب الدار أن يمنعه من ذلك وليس ذلك من قبل أنه يملك الدار ولكن على سبيل النهي عن المنكر فإنهم يمنعون من أحداث الكنائس في أمصار المسلمين فلكل مسلم أن يمنعه من ذلك كما يمنعه رب الدار وهذا لقوله «لا خصاء في الإسلام ولا كنيسة» والمراد نفي أحداث الكنائس في أمصار المسلمين. (المبسوط للسرخسي، كتاب الإيجارات، باب إجارة الدور والبيوت).

⁴²⁸ الكاشاني مثلاً في بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الثاني، ص 272، قال: لأن الشرع قطع ولاية الكافرين عن المؤمنين بقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً.

⁴²⁹ الأم، كتاب بقتال أهل البغي.

الذمي القضاء للحكم بين أهل دينه⁴³⁰. ويوافق الشافعية على أن يحكم الكافر بين كفار ولكن ليس بصفة قاضٍ؛ فوفقا لهم لا يصح أن يلي القضاء إلا من اجتمع فيه خمس عشرة خصلة أولها الإسلام، فلا تصح ولاية كافر ولو على كافر، أما تنصيب شخص منهم للحكم بينهم فهو تقليد رئاسة وزعامة لا تقليد حكم وقضاء⁴³¹.

وفيما يخص منصب الوزارة ذهب البعض، مثل الماوردي، إلى جواز تولية أهل الذمة وزارات التنفيذ دون وزارات التفويض، حيث أنها لا تتعلق بسلطة اتخاذ القرار بل بمجرد تنفيذ الأوامر⁴³²، وهو ما يقبله معظم الإسلاميين المعاصرين.

وهناك من نصوص القرآن والأحاديث وسنة الخلفاء الراشدين ما يفيد بأن الكفار هم موضع شك، وبالتالي لا يجب استخدامهم في وظائف عليا بالدولة، أو في مواقع حساسة:

إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ (الممتحنة: 2) - ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أَنْ ينزلَ عليكم من خير من ربكم (البقرة: 105)، ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسداً من عند أنفسهم (البقرة: 109)، ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم (البقرة: 120)، يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم (آل عمران: 118). وفي الحديث منها ما ذكره مسند أحمد - 11698 وسن النسائي - 5209: لا تستضيفوا بنار المشركين، ولا تنقشوا خواتيمكم عربياً وقد شرح السيوطي الحديث كالتالي: أراد بالنار هنا الرأي أي لا تشاوروهم فجعل الرأي مثل الضوء عند الحيرة⁴³³. وفي كتابه: أحكام أهل الذمة، بذل ابن قيم الجوزية جهداً كبيراً للكشف عن عدم ولاء أهل الذمة للدولة الإسلامية واستعدادهم الطبيعي للخيانة، مستشهداً بالقرآن والأمثلة.. إلخ⁴³⁴.

وكان عمر بن الخطاب متشدداً في ذلك وهو حجة للمسلمين، وقد نُسب له رفضه الشديد لاستعمال أهل الذمة في مناصب الدولة، ومما قال: لا تدنهم وقد أقصاهم الله، ولا تكرمهم وقد أهانهم الله، ولا تأمنهم وقد خونهم الله - لا تستعملوا أهل الكتاب فإنهم يستحلون الرشاً، واستعينوا على أموركم وعلى رعيكم بالذين يخشون الله تعالى - لا آخذ بطانة من دون المؤمنين، فلا يجوز

⁴³⁰ الماوردي، الأحكام السلطانية، الباب السادس، ولاية القضاء.

⁴³¹ كتاب: الإقناع في حل ألفاظ بني شجاع، كتاب الأقضية والشهادات.

⁴³² الأحكام السلطانية، الباب الثاني.

⁴³³ شرح السيوطي لسنن النسائي، كتاب الزينة، شروح الحديث.

⁴³⁴ ص ص 97-98.

استكتاب أهل الذمة، ولا غير ذلك من تصرفاتهم في البيع والشراء والاستئابة إليهم⁴³⁵.

ومع ذلك خرج كثير من الخلفاء غير "الراشدين" والولاة على هذه التعليمات؛ فاستعملوا الكفار في جبي الضرائب وأعمال التدوين وغيرها، ضد رغبة الفقهاء، ابتداء من الأمويين. وقد أمر عمر بن عبد العزيز، بعزل أهل الذمة من مناصبهم، ولكن أمره لم ينفذ بدقة وبقوا في مناصبهم إلى ما بعد ذلك⁴³⁶. وهاك تعليق القرطبي الذي تحسر على ضياع الإسلام، هكذا: "وقد انقلبت الأحوال في هذه الأزمان باتخاذ أهل الكتاب كتبة وأمناء، وتسودوا بذلك عند الجهلة الأغبياء من الولاة والأمراء"⁴³⁷. هذه المخالفات يعتبرها بعض العلماء المحدثون دليلا على سماحة الإسلام بينما هي مخالفات لفقه الإسلام، بالضبط مثلما كان كثير من الخلفاء يسكرون ويمارسون "الفجور" كما وصفهم مؤرخو الإسلام. فهل هذا دليل على أن الثقافة الإسلامية تبيح السكر؟؟ أم يدل على أن ثقافة بعض الخلفاء لم تكن إسلامية تماما؟⁴³⁸.

وما زالت الأفكار الإسلامية المتعلقة بولاية أهل الذمة سائدة في البلاد العربية والإسلامية عموما حتى اليوم سيادة تامة سواء لدى الفقهاء أو العامة، بل وحتى لدى رجال الدولة. ومما له دلالة أن مفكرا إسلاميا يُعد مستتيरा مثل طارق البشري قد حاول التخفيف من عدم المساواة الواضح في موضوع الولاية ولكنه عالج المسألة بنفس المذهب التقليدي الذي تناولناه هنا. فقد برر أولا كل ما قرره الإسلام من الشروط العمرية وغيرها، ولم يغير ثانيا في منطق التعامل مع أهل الذمة ولكنه دعا إلى منحهم بعض المناصب على أساس أن المسلمين اليوم هم أغلبية في البلاد الإسلامية فلم يعد يُخشى من سيطرتهم، وثالثا أن الولاية في هذا العصر لم تعد ولاية للأشخاص بل ولاية لمؤسسات وبالتالي لم يعد من الخطر أن ينضم إليها بعض أهل الذمة ورابعا لتأكيد نفس المنطق

⁴³⁵ القرطبي، الجامع للأحكام القرآن، تفسير سورة آل عمران آية 118.

⁴³⁶ عبد الكريم محمد مطيع الحمدادي، فقه الأحكام السلطانية، الباب الرابع، الفصل الثاني: بواكير التصنيف السياسي.

⁴³⁷ المرجع السابق، نفس الموضع.

⁴³⁸ نُسب لفقهاء الحنفية التساهل في موضوع شرب الخمر؛ من ذلك ما قاله ابن حزم: "أباح أبو حنيفة شرب نقيع الزبيب إذا طُبِخ، وشرب نقيع التمر إذا طُبِخ، وشرب عصير العنب إذا طُبِخ حتى يذهب ثلثاه وإن أسكر كل ذلك فهو عنده حلال، ولا حد فيه ما لم يشرب منه القدر الذي يسكر وإن سكر من شيء من ذلك فعليه الحد. وإن شرب نبيذ تين مسكر، أو نقيع عسل مسكر، أو عصير تفاح مسكر، أو شراب قمح، أو شعير، أو ذرة مسكر: فسكر من كل ذلك، أو لم يسكر، فلا حد في ذلك أصلاً". المحلي، 2296. كذلك أشار لشبهة ذلك ابن رشد: "وقال العراقيون إبراهيم النخعي من التابعين وسفيان الثوري وابن أبي ليلى وشريك وابن شبرمة وأبو حنيفة وسائر فقهاء الكوفيين وأكثر علماء البصريين: إن المحرم من سائر الأنبذة المسكرة هو السكر نفسه لا العين". بداية المجتهد، الجزء الأول، الباب الرابع: في شروط القانص، كتاب الأطعمة والأشربة. كما جاء مثل هذا في كتب الفقه الحنفي، منها ما قال الكاساني في بدائع الصنائع: "وأما المطبوخ من نبيذ التمر ونقيع الزبيب أدنى طبخة، والمنصف منهما فيحل شربه ولا يحرم إلا السكر منه وهو ظاهر يجوز بيعه ويضمن متلفه، وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف - رضي الله عنهما"، الجزء 5، ص 116.

الإسلامي السائد، اشترط البشري في انضمام الذميين إلى الهيئات القضائية ما يلي:

- أن تكون الهيئة مسلمة، وهذا يعني أن تكون مرجعيتها هي الشريعة الإسلامية حسب قوله.

- أن تكون غالبية أعضاء الهيئة من المسلمين.

- أن تحقق الصالح الإسلامي العام - أي صالح الجماعة الإسلامية - وفقا للضوابط المحددة لكلمة "المصلحة" لدى الأصوليين⁴³⁹.

أما ممثل الاعتدال في معسكر الإسلام المعاصر؛ يوسف القرضاوي، فقد رفض أن يتولى الكفار رئاسة الدولة، التي يسميها الإسلامية: "ولهم الحق في العمل في الدولة إلا لو كانت لها متطلبات خاصة مثل رئاسة الدولة حيث لها طبيعة دينية ودنيوية، الإمامة والخلافة نيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقامة الدين وسياسة الدنيا به"⁴⁴⁰.

سابعا: العلاقات الشخصية بين المسلم والكافر وفقا للإسلام:

سنتناول في هذا القسم موقف الإسلام كما يراه أغلب الفقهاء والمثقفين الإسلاميين:

- لا يسمح النص المقدس حسب ما فسره العلماء للمسلم بأن يتخذ الكافر صديقا. وقد رأينا ذلك في موضوع الولاء والبراء (الفصل الثالث). هذه الفكرة كانت مقبولة إلى حد كبير في عموم البلاد الإسلامية في معظم الوقت، وعادت لتتجذر بعد أن تلاشت خلال عصر الاستعمار، مع "الصحوة" الإسلامية المعاصرة، حتى في بلد كمصر. وقد لجأ أحد أهم العلماء المعاصرين إلى محاولة تبريرها وتخفيف وطأتها على السامعين فانزلق إلى اعتبار مصادقة الكفار دون المسلمين خيانة وطنية: "ولا يرضى نظام ديني ولا وضعي لأحد من أتباعه أن يدع جماعته التي ينتسب إليها، ويعيش بها، ليجعل ولاءه لجماعة أخرى من دونها. وهذا ما يعبر عنه بلغة الوطنية بالخيانة". وبعد إقراره بإمكانية إقامة علاقة ودية مع الذميين معطيا أمثلة وشروحات كثيرة عاد إلى ذاته ليقول: "إن الحقيقة التي لا شك فيها أن الإسلام يؤكد إعلاء الرابطة الدينية على كل رابطة سواها، وكانت رابطة نسبية أم إقليمية أم عنصرية أم طبقية، فالمسلم أخو المسلم، والمؤمنون إخوة، والمسلمون أمة واحدة، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم. والمسلم أقرب إلى المسلم من أي كافر، ولو كان أباه أو ابنه أو أخاه. وهذا ليس في الإسلام وحده، بل هي طبيعة كل دين، وكل عقيدة، ومن قرأ الإنجيل وجده يؤكد هذا المعنى في أكثر من موقف"⁴⁴¹.

⁴³⁹ الولاية العامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي.

⁴⁴⁰ حوار في قناة الجزيرة في 12/10/1997م.

⁴⁴¹ يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، الباب الخامس.

كما أمر القرآن بالغلظة على الكفار: **يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلق عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير (التوبة: 73)**. وأقر القرطبي (وغيره) أن "هذه الآية نسخت كل شيء من العفو والصلح والصفح".

ومع ذلك أقر عموم الفقهاء جواز أن يهني المسلم الكافر بأشياء من قبيل الزواج والإنجاب والعودة من السفر وما شابه. كما يمكن التصديق على الكفار والإنفاق على الأقارب منهم وزيارة واحترام الأبوين الكافرين. كذلك يمكن السير في جنازة كافر، والاشتراك معه في عمل واحد أو تجارة ونحوها.

وإذا عدنا للآية 28 من سورة آل عمران السابق ذكرها نجدها تضع استثناء لموالاة الكفار وهو **إلا أن تتقوا منهم تقاة**. ومعنى هذا أنه يمكن موالاتهم إذا خاف المسلم منهم، وهذا هو تفسير أغلب كبار المفسرين⁴⁴².

- نص الحديث "الصحيح" على أن من واجب المسلم إذا لقي كافراً أن يضيق عليه الطريق: **لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام. فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه (صحيح مسلم 5615)**، وذكر الحديث نفسه في صحيح ابن حبان (499، 500). ولا يتقبل عامة المسلمين مثل هذه الفكرة في البلدان الإسلامية الأكثر تحضراً.

- وإن شمت كافر مسلماً أجابه يهديك الله. وكذا إن عطس الذمي، لحديث أبي موسى: **أن اليهود كانوا يتعاطسون عند النبي، رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله. فكان يقول لهم: يهديكم الله ويصلح بالكم**. وتكره مصافحته لأنها شعار للمسلمين⁴⁴³. "وينبغي أن يلزم الصغار فيما يكون بينه وبين المسلم في كل شيء، وعليه فيمنع من القعود حال قيام المسلم عنده... ويحرم تعظيمه، وتكره مصافحته، ولا يبدأ بسلام إلا لحاجة ولا يزداد في الجواب على «وعليك» ويضيق عليه في المرور، ويجعل على داره علامة"⁴⁴⁴.

- أما الإقامة معهم في دار واحدة فتعد من قبل بعض العلماء كفراً، حسب الحديث: **برئت الذمة ممن أقام مع المشركين في ديارهم (صحيح الجامع - 2815)** - **من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله (صحيح الجامع - 6062)**.

- زيارة المريض: قبل كل الفقهاء الكبار أن يقوم المسلم بعيادة المريض الكافر، عملاً بسنة النبي، الذي زار جاره اليهودي المريض ودعاه إلى الإسلام. ولكن لم يدع أحد إلى القيام بذلك تعبيراً عن المحبة والتضامن الإنساني، بل اعتبر الأمر فرصة لعرض الإسلام على الكافر المريض، وكأنَّ المسلم في مهمة مقدسة ولا يقوم بعمل ودي لتدعيم أو اصر المحبة بين البشر، لا سيما في مرض الموت. وذلك أسوة بالسنة النبوية؛ فقد ذكر البخاري (1332) **حدثنا... قال: كان**

⁴⁴² القرطبي، الطبري، ابن كثير، البغوي، الثعالبي، البغوي، الألويسي.

⁴⁴³ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان (فقيه حنبلي)، منار السبيل، كتاب الجهاد.

⁴⁴⁴ رد المحتار على الدر المختار أو حاشية ابن عابدين، كتاب الجهاد، باب العشر والخراج والجزية.

غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعده عند رأسه فقال له: أسلم. فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم صلى الله عليه وسلم. فأسلم. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار.

- على المرأة المسلمة أن تختار طبيباً مسلماً ليعالجها حتى لا تكشف عوراتها أمام طبيب كافر. ولا يُغفل هنا مبدأ "الضرورات تبيح المحظورات" ولكن يظل الكشف عند الطبيب الكافر من المحظورات.

ولا يجوز - لدى الفقهاء المتشددين - أن تنظر المرأة الكافرة إلى بعض ما يُعد عورة المرأة المسلمة، فوفقاً لابن حنبل: لا يحل لها أن تكشف رأسها عند نساء أهل الذمة.. نساء أهل الكتاب، اليهودية والنصرانية لا تقبلان المسلمة، ولا ينظران إليها.. نساء أهل الكتاب لا ينظرن إلى شعورهن يعني: إلى شعور المسلمات... قد ذهب بعض الناس إلى أنها لا تضع خمارها عند اليهودية والنصرانية، لأنها ليست من نسائهن، وأما أنا فأذهب إلى أنه لا تنظر اليهودية ولا النصرانية ومن ليس من نسائها إلى الفرج، ولا تقبلها حين تلد، فأما الشعر، فلا بأس، أو قال: أرجو أن لا يكون به بأس⁴⁴⁵.

- يدعو الفقه الإسلامي المسلمين لمخالفة وعدم التشبه بالكفار في لبسهم وعاداتهم وطريقتهم في المشي.. إلخ. وفي مسند أحمد (5106) جاء: **ومن تشبه بقوم فهو منهم**، وورد عن عمر بن الخطاب النهي عن السكن معهم، وتعلم لغاتهم وكتابتهم، والاحتفال معهم في أعيادهم⁴⁴⁶، ولبس زيهم⁴⁴⁷. ومن صور موالة الكفار المشهورة ما لخصه أحد الإسلاميين المعاصرين⁴⁴⁸:

- 1- التشبه بهم في اللباس والكلام.
- 2- الإقامة في بلادهم.
- 3 - السفر إلى بلادهم لغرض النزهة ومتعة النفس.
- 4- اتخاذهم بطانة ومستشارين.
- 5- التأريخ بتاريخهم، خصوصاً التاريخ الذي يعبر عن طقوسهم وأعيادهم، كالتاريخ الميلادي.
- 6- التسمي بأسمائهم.

⁴⁴⁵ أحكام النساء، رواية أبي بكر الخلال، 34 - 36.

⁴⁴⁶ ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم.

⁴⁴⁷ جاء في صحيح مسلم- 5366: "حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان، قال: كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان: .. وإياكم والتنعيم، وزَيَ أهل الشرك، ولبوس الحرير.." وجاء في صحيح مسلم: 5389 "... أن عبد الله بن عمرو بن العاص، أخبره. قال: رأى رسول الله عليّ ثوبين معصفرين. فقال «إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسها».

⁴⁴⁸ عبد الملك القاسم، الولاء والبراء.

7 - مشاركتهم في أعيادهم أو مساعدتهم في إقامتها أو تهنئتهم بمناسبةها أو حضور إقامتها.

8 - مدحهم والإشادة بما هم عليه من المدنية والحضارة، والإعجاب بأخلاقهم ومهاراتهم دون النظر إلى عقائدهم الباطلة ودينهم الفاسد.

9 - الاستغفار لهم والترحم عليهم.

ويرى ابن تيمية⁴⁴⁹ أن مشاركة الكفار في الظاهر ذريعة إلى الموالاتة والمودة إليهم، وليست فيها مصلحة كما في المقاطعة المباشرة، لأنها تدعو إلى نوع ما من المواصلات توجب الطيبة، وتدل عليه العادة، ولهذا كان السلف يستدلون بهذه الآيات على ترك الاستعانة بهم في الولايات. ومثال عدم التشبه كما قدمه هو ما جاء في الحديث: **إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم.**

والبعض يطالب من تشبه بهم بالتوبة، مكفرا من تشبه بهم محبة لهم ورضي بكفرهم، مطالباً من يفعل ذلك غافلاً عن هذا القصد بالتوبة لأنه - حسب قوله - شابههم في أمورهم الجاهلية وفيه خصلة من خصالهم⁴⁵⁰. ويقدم أبو الفرج بن رجب تفاصيل أكثر لموقف محمد مما يسميه التشبه بالكفار:

- نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، وعلل بأنه: "حينئذ يسجد لها الكفار، فيصير السجود في ذلك الوقت تشبهاً في الصورة الظاهرة".

- وقال: "خالقوا المشركين، اعفوا الشوارب واحفوا اللحى" وفي رواية: "جزوا الشوارب وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس".

- وأمر بالصلاة في النعال مخالفة لأهل الكتاب. ورؤي عنه أنه قال: "ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود والنصارى، فإن تسليم اليهود الإشارة بالكف" أخرجه الترمذي.

- ونهى عن التشبه بهم في أعيادهم.

وقال عبد الله بن عمر: "من أقام بأرض المشركين يصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيامة معهم". وقال الإمام أحمد: "أكره خلق القفا، وهو من فعل المجوس، ومن تشبه بهم فهو منهم"⁴⁵¹.

والمبرر المقدم لعدم التشبه بالكفار موضح في النصوص المذكورة، وهو عدم خلق أرضية للمودة حتى لا تفقد الهوية الثقافية الإسلامية، إذا استخدمنا التعبيرات المعاصرة. فيجب أن يحافظ المسلمون على تميزهم وتفردهم، وبالتالي هويتهم الخالصة نقية. والواضح أن هذا إنما يعبر عن الخوف البالغ على الإسلام

⁴⁴⁹ اقتضاء الصراط المستقيم، النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء.

⁴⁵⁰ عبد الله بن عبد الباري الأهدل، السيف البتار على من يوالي الكفار ويتخذهم من دون الله ورسوله والمؤمنين أنصار.

⁴⁵¹ أبو الفرج بن رجب الحنبلي، الحكم الجديرة بالإذاعة.

من تأثير الاختلاط والتقارب مع الثقافات الأخرى. ويضاف أن الكفار يمكرون للمسلمين لإيقاع الأذى بهم وكأنهم هم الآخرون متفرغين لنشر دينهم: يقول القرطبي: “بين تعالى المعنى الذي لأجله نهى عن المواصلات فقال لا يآلؤنكم خبالا يقول فسادا. يعني لا يتركون الجهد في فسادكم، يعني أنهم وإن لم يقاتلوكم في الظاهر فإنهم لا يتركون الجهد في المكر والخديعة”⁴⁵². وتتضمن تلك النزعة للتمايز اتهاماً مطلقاً للكفار بأنهم يبيتون الشر للمسلمين وأنهم بالتالي خطر عليهم.

والمبرر الأخير لعدم تشبه المسلمين بالكفار أن المسلمين هم الأعلى والكفار هم الأدنى حسب النص المقدس. ورغم أن التمايزات المطلوبة لا يمكن وصفها بالسمو أو عكسه، فالمطلوب هو التميز في حد ذاته قبل أي شيء آخر حتى لا تختلط الهويات ويضيع تفرد الإسلام.

- أما تهنة الكفار في مناسبات معينة فالفقه لا يمنعها كلية، ولكن بشروط. والمتفق عليه أن الكلام فيها كالكلام في التعزية وعبادة المريض. ويجب الحذر من استخدام الألفاظ التي تدل على رضا المسلم بدين الكافر؛ مثل قول أحدهم متعك الله بدينك أو نبحك فيه أو أعزك الله أو أكرمك لكن يمكن القول: أكرمك الله بالإسلام وأعزك .. إلخ. وأما التهنة بشعائر الكفر فمرفوضة بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول عيد مبارك عليك ونحو ذلك، فهذا حرام وإن لم يصل قائله إلى الكفر⁴⁵³. أما العلماء المحدثون فمنهم من أقر بتهنة الكفار بأعيادهم بدون تلك الشروط، اعتباراً لتغيرات العصر؛ مثل القرضاوي⁴⁵⁴، مما عرضه لمهاجمة السلفيين⁴⁵⁵. كما وافقت دار الإفتاء المصرية بتهنتهم لكن بالفاظ لا تتعارض مع العقيدة الإسلامية.

- التحية: في القرآن يجب أن يرد المسلمون التحية: **وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها** (النساء: 86). وفيما يتعلق بأهل الكتاب ينطبق ذلك، ولكن القرآن لم يتحدث عن البدء بالتحية، وقد فصلت السنة النبوية ذلك بالإضافة إلى الفقه. ففي الحديث: **لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه** (صحيح مسلم - 5615). وقد أجمع معظم الفقهاء على ألا يبدأ المسلم بتحية الكافر، باستثناء قليل، فذهب ابن عباس إلى جواز الابتداء لهم بالسلام، وكذلك بعض الشافعية فيما ذكر الصنعاني، الذي فسّر قائلا: “إلا أنه قال المازري: السلام عليك بالإنفراد، ولا يقال: السلام عليكم. واحتج لهم بعموم قوله تعالى: وقولوا للناس حسنا وأحاديث الأمر بإفشاء

⁴⁵² الجامع لأحكام القرآن، تفسير سورة آل عمران آية 118.

⁴⁵³ أحكام أهل الذمة، ص 84.

⁴⁵⁴ تهنة النصارى بأعيادهم من البر.

⁴⁵⁵ ماهر بن ظافر القحطاني، الرد الكاوي على يوسف القرضاوي في قوله أن تهنة النصارى بأعيادهم من البر.

السلام”⁴⁵⁶. وذهب البعض استنادا إلى السُّنة النبوية فيما يبدو إلى أن للمسلم إذا ابتداء الكافر بالتحية على سبيل الخطأ أن يسترد سلامه منه، وعلى حد تعبير النووي الدمشقي، قال: “ولا يجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام فلو سلم على من لم يعرفه فبان ذميا استحب أن يسترد سلامه بأن يقول استرجعت سلامي تحقيرا له وله أن يحيي الذمي بغير السلام بأن يقول هداك الله أو أنعم الله صباحك ولو سلم عليه ذمي لم يزد في الرد على قوله وعليك”⁴⁵⁷. ولكن هذا ليس مقبولا وسط الرأي العام المسلم. أما رد التحية فمشروط هو الآخر: حسب ما ذكر الصنعاني: “واتفق العلماء على أنه يرد على أهل الكتاب ولكنه يقتصر على قوله: وعليكم، وهو هكذا بالواو عند مسلم في روايات، قال الخطابي: عامة المحدثين يروون هذا الحرف بالواو، قالوا: وكان ابن عيينة يرويه بغير الواو. وقال الخطابي: هذا هو الصواب لأنه إذا حذف صار كلامه بعينه مردودا عليهم خاصة، وإذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه. قال النووي: إثبات الواو وحذفها جائزان صحت به الروايات، فإن الواو وإن اقتضت المشاركة فالموت هو علينا وعليهم ولا امتناع”⁴⁵⁸.

- المخاطبة: تكلم في هذا ابن قيم الجوزية. وعنده لا يصح نداء وخطاب الكفار بأي لفظ أو لقب يوحي بتعظيمهم أو الخضوع لهم، مثل: يا سيدي، أو يا مولانا، أو نحو ذلك. “وأما تلقيبهم بمعز الدولة وعضد الدولة ونحو ذلك فلا يجوز، كما أنه لا يجوز أن يُسمّى سديدا ولا رشيدا ولا مؤيدا ولا صالحا ونحو ذلك ومن تسمّى بشيء من هذه الأسماء لم يجز للمسلم أن يدعو به بل إن كان نصرانيا قال يا مسيحي يا صليبي ويقال لليهودي يا إسرائيلي يا يهودي”. ثم راح يتحسر على ما صار إليه الأمر في عصره: “وأما اليوم فقد وفقنا إلى زمان يصدرن في المجالس ويقام لهم وتقبل أيديهم ويتحكمون في أرزاق الجند والأموال السلطانية ويكنون بأبي العلاء وأبي الفضل وأبي الطيب ويسمون حسنا وحسينا وعثمان وعليا وقد كانت أسماؤهم من قبل يوحنا ومتى وحنينا وجرجس وبطرس ومار جرجس ومارقس ونحو ذلك وأسماء اليهود عزرا وأشعيا ويوشع وحزقيلا وإسرائيل وسعيج وحيي ومشكم ومرقس وسموأل ونحو ذلك ولكل زمان دولة ورجال”⁴⁵⁹.

- حلل الفقهاء تناول طعام، قاصدين ذبائح أهل الكتاب، متبعين القرآن: **وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم** (المائدة: 5)، ويشترطون أن تكون مذبوحة، وحديثا حرم أغلبهم ما تُقتل بوسائل أخرى لأنها تُعتبر “ميتة”، وأحلها البعض. كذلك لا يجوزون أكل ما ذبح لمناسبة دينية أو لعيد تنفيذا لحكم

⁴⁵⁶ سبيل السلام شرح بلوغ المرام، باب الجزية والهدنة، 2، ص 499.

⁴⁵⁷ محيي الدين بن شرف النووي الدمشقي، روضة الطالبين، 10، ص 230.

⁴⁵⁸ سبيل السلام شرح بلوغ المرام، 2، ص 499.

⁴⁵⁹ أحكام أهل الذمة، ص 252.

القرآن: **إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله (البقرة: 173)**. وهناك من الآراء ما هو شاذ بين الفقهاء في هذا الخصوص، منها رأي لعلي بن أبي طالب يحرم فيه تناول طعام نصارى العرب، وذهب الشافعي نفس المذهب⁴⁶⁰.

أما ذبائح الكفار من غير أهل الكتاب فحرم أكلها جمهور الفقهاء ومنهم الشافعي⁴⁶¹ وأبو حنيفة⁴⁶²، وقياسا على ذلك حرم الأخير وعلي بن أبي طالب ذبائح نصارى العرب لأنهم ليسوا أصلا بنصارى بل مرتدين باعتبار أن العرب جميعا أصلهم حنفاء على دين إبراهيم وتحول بعضهم إلى دين غير الإسلام، يعني أنهم مرتدين. ولنفس السبب رأى البعض ألا تؤخذ منهم الجزية، بل يخيرون مثل باقي المشركين بين الإسلام أو السيف. وأما المرتد فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن ذبيحته لا تؤكل، وقال إسحاق ذبيحته جائزة وقال الثوري مكروهة، وسبب الخلاف هل المرتد يعتبر من أهل الكتاب أم لا؟⁴⁶³.

وعلى هذا التمييز بين أهل الكتاب وبقية الكفار استند شيخ مهم كالقرضاوي في حكمه على استيراد اللحوم: "على ضوء ما ذكرناه نعرف الحكم في اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب كالدجاج ولحوم البقر المحفوظة، مما قد تكون تذكيته بالصعق الكهربائي ونحوه (التذكية هي قتل الحيوان بغرض أكله). فما داموا يعتبرون هذا حلالا مذكى فهو حل لنا، وفق عموم الآية. أما اللحوم المستوردة من بلاد شيوعية: فلا يجوز تناولها بحال، لأنهم ليسوا أهل كتاب وهم يكفرون بالأديان كلها، ويجحدون بالله ورسالاته جميعا"⁴⁶⁴. وتنطبق القاعدة نفسها على ما يأكله المسلم من الصيد: "أما الصائد لصيد البر فيشترط فيه ما يشترط في الذابح: بأن يكون مسلما، أو من أهل الكتاب، أو من هو في حكم أهل الكتاب كالمجوس والصابئين"⁴⁶⁵.

- أما استخدام أواني الكفار من قبل المسلمين، ففيه تكلم الفقهاء غير قليل. وفي الحديث ما يبيح استعمالها للضرورة فقط: **إن وجدتم غير آئيتهم فلا تأكلوا فيها، فإن لم تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها** (سنن الترمذي - 1560).
يضاف إلى ذلك شروط شخصية أخرى:

⁴⁶⁰ أحكام أهل الذمة، ص 31.

⁴⁶¹ الأم، كتاب سير الأوزاعي، ذبيحة المرتد، 7، ص 784.

⁴⁶² المبسوط للسرخسي، كتاب الأشربة.

⁴⁶³ ابن رشد، بداية المجتهد، الجزء الأول، الباب الخامس.

⁴⁶⁴ الحلال والحرام في الإسلام، الباب الثاني.

⁴⁶⁵ نفسه.

- منعهم من لبس العمامة وغيرها مما يميز المسلمين⁴⁶⁶، فلا يمشي إلا بزئار من جلد ولا يلبس طيلسانا ولا يلبس سراويل ذات خدمة (سير غليظ محكم مثل الحلقة) ولا يلبس نعلا ذات عذبة (لسان النعل) ولا يوجد في بيته سلاح إلا نُهب ولا يدخل الحمام يوم الجمعة حتى تُصلى الجمعة⁴⁶⁷.

- ألا يفرقوا شعرهم مثل المسلمين.

- منعهم من ركوب السروج ولهم الحق في ركب الحمير لا الفرسان.

- عليهم أن يجزوا نواصبيهم وهو ما يعني حلق مقدم شعر الرأس وهو ربعها الأمامي. وهو ما أمر به عمر بن الخطاب حسب ما هو منسوب إليه.

والهدف من هذا التمييز في الشكل أن يُعرف الذمي من المسلم لتختلف المعاملة، حيث يتعين على الذمي القيام بواجبات معينة تجاه المسلم كما رأينا في الشروط العمرية. وقد كان ابن تيمية واضحا في ذلك: "إن الشروط المضروبة على أهل الذمة تضمنت تمييزهم عن المسلمين في اللباس والشعور والمراكب وغيرها لنلا تُقضي مشابھتهم إلى أن يعامل الكافر معاملة المسلم"⁴⁶⁸.

وقد استمر التمييز في اللبس ضد أهل الذمة حتى العصر الحديث حتى ألغاه محمد علي في مصر والبلاد التي ضمها. ولا شك أن أهل الذمة قد تجاوزوا وقاوموا هذه الشروط من حين لآخر وتغاضى حتى بعض الحكام عن تطبيقها، ولكن كانت تصدر الأوامر من حين لآخر بالالتزام من جديد⁴⁶⁹. ولم يعد هذا التمييز الفج معمولا به في الوقت الراهن ولا يطالب به أحد وتم تجاوزه بالفعل، ولكن مازال الفقهاء يدافعون عنه مبدئيا كما حدث في التاريخ، مبررين ذلك بضرورة التمييز نظرا لاختلاف مراسم الدفن ونظام المواريث لكل ملة. وهذا ما

⁴⁶⁶ العمامة هي قماش يلف حول الرأس بطريقة معينة اتخذها المسلمون قديما علامة لهم. ووفقا لسنة أحد أكثر الخلفاء صداقية لدى عموم وفقهاء المسلمين؛ عمر بن عبد العزيز، أنه دخل ناس من بني تغلب عليه عليهم العمام كهيئة العرب، فقالوا يا أمير المؤمنين ألحقنا بالعرب قال: فمن أنتم؟ قالوا: نحن بنو تغلب، قال أولستم من أوسط العرب؟ قالوا نحن نصاري، قال عليّ بجلهم (أي مقص)، فأخذ من نواصبيهم، وألقى العمام وشق رداء كل واحد شبرا يحتزم به، وقال: لا تركبوا السروج، واركبوا على الأكف (=البردعة، ويقصد أن يركبوا الحمير والبغال دون الخيل)، ودلوا رجليكم من شق واحد". كما أمر نفس الخليفة ألا يلبس مسيحي قباء (شيء يشبه البالطو)، ولا ثوب خز (أي حرير)، ولا عصب (أي عمامة). ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم.

⁴⁶⁷ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 237.

⁴⁶⁸ الفتاوى الكبرى، 6، ص 180.

⁴⁶⁹ ذكر الجبرتي: " واستهل شهر جمادي الأولى بيوم الأحد سنة 1233 فيه نودي على طائفة المخالفين للملة من الأقباط والأروام بأن يلزموا زيهم من الأزرق والأسود ولا يلبسوا العمام البيض لأنهم خرجوا عن الحد في كل شيء ويتعممون بالشيلان الكشميري الملونة والغالية في الثمن ويركبون الرهوانات والبغال والخيول وأمامهم وخلفهم الخدم بأيديهم العصي يطردون الناس عن طريقهم ولا يظن الرائي لهم إلا أنهم من أعيان الدولة ويلبسون الأسلحة وتخرج الطائفة منهم إلى الخلاء ويعملون لهم نشنبا يضربون عليه بالبنادق الرصاص وغير ذلك فما أحسن هذا النهي لو دام". عجائب الآثار في التراجم والأخبار، الجزء الثالث، ملف 127 من 131.

يبرر رفض الإسلاميين المعاصرين إلغاء بند الدين في بطاقات الهوية، وهو بديل من وجهة نظرهم لأشكال التمييز السابقة.

- لا يظهروا شركا.
- لا يمتنعوا أقاربهم من الإسلام إن أرادوا، والعكس غير صحيح لأنه يكون ردة تستوجب القتل.
- أن يوقروا المسلمين وأن يقوموا لهم من مجالسهم إذا أرادوا الجلوس.
- لا يظهروا صليبا ولا شيئا من كتبهم في طرق المسلمين.
- لا يضربوا بالناقوس إلا ضربا خفيا ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءة في كنائسهم في وجود المسلمين.

ما استعرضناه آنفا من جوانب علاقة الإسلام بالكفار في دار الإسلام لا يشمل كل شيء. فهناك الكثير من أشكال التمييز ضد الكفار مما ناقشه الفقه بالتفصيل الممل ولم نهتم بإبرازه مكتفين بتناول نماذج أساسية من هذه العلاقة. فقد تناول الفقهاء موضوعات أخرى منها ما يتعلق بتملك الجواري والعبيد في حالة إسلامهم أو إنجاب الجارية لطفل أسلم. وهناك ما يتعلق أيضا بالعقوبات في حالات السب والاعتداءات الجسدية بين مسلمين وكفار، ومدى أحقية زوجة المسلم الكتابية في الذهاب إلى الكنيسة أو المعبد ومدى أحقيتها في قراءة كتابها المقدس علنا أو سرا وعن نوع علاقتها بالأبناء في مجال الدين، وعشرات الموضوعات الأخرى، التي لن تضيف مفاهيم أساسية للقضية التي نتناولها.

وفي التاريخ طبقت القواعد السابقة بدرجات مختلفة، فشهدت بعض الفترات تشددا واضطهادا شديدين بينما تراخت أيدي السلطة الإسلامية في أحيان أخرى، حسب مصلحة الدولة وتركيبية النخبة الحاكمة، وقد تمتع أهل الذمة بحقوق أكثر في عصور الخلفاء الأقل تزمنا في الناحية الدينية، ومن الفترات الذهبية لأهل الذمة من اليهود وغيرهم فترة حكم صلاح الدين الأيوبي، وطوال عهد دولة الأندلس. وفي بداية الاحتلال العربي - الإسلامي شهدت بعض المناطق تهانا معينا من الفاتحين كسبا لتعاطف السكان، كما تخلص هؤلاء في بعض الحالات من أشكال من الاضطهاد سابقة على الاحتلال العربي - الإسلامي لم يعد لها ضرورة في ظل حكومة إسلامية، مثل اضطهاد الرومان الشديد للكنيسة الأرثوذكسية في مصر، فكانت الشروط العمرية أهون في بعض الجوانب. وبوجه عام صار وضع اليهود أفضل تحت الحكم الإسلامي من وضعهم أيام الرومان.

ويتفاوت موقف الإسلاميين المعاصرين بين التشدد والتساهل في مثل هذه القواعد، وتتغير المواقف حسب الظروف، كما يميل البعض لإعادة ترتيب الأولويات بحيث يتم تجاهل الأمور غير المؤثرة في قوة الحركة الإسلامية، ولكن

ذهب القليلون للغاية لإنتاج فقه جديد أكثر انفتاحا من الناحية المبدئية وليس من ناحية الأولويات التكتيكية.

ثامنا: شروط نقض عهد الذمة:

أشرنا من قبل إلى ما قاله محمد بن جرير الطبري، نقلا عن ابن تيمية⁴⁷⁰، إلى أن الإمام غير ملزم بقبول أهل الذمة في دار الإسلام ما لم تكن للمسلمين مصلحة في ذلك. ومعنى ذلك أن عقد الذمة اختياري للمسلمين وإجباري للكفار، وهذا رأي هامشي في الإسلام، فجل الفقهاء يرفضون نقض عهد الذمة إلا لأسباب تتعلق بخروج الذمي عليه. وقد اختلف الفقهاء السُّنة الأربعة في هذا الأمر ويمكن تلخيصه مبدئيا كالآتي:

وفقا للأحناف:

1 - إذا تسلم ضد المسلمين، أو انتمى إلى دار الحرب يهدر دمه وماله، بخلاف ذلك يُعاقب على المخالفة لعقد الذمة، عقوبة تناسب ما ارتكبه، دون إنهاء العقد نفسه، ويُكتفى - كما أشرنا من قبل - في حالة رفضه دفع الجزية بإلحاقه بدار الحرب، مع أخذ الجزية منه جبرا. وهناك جرائم لا ينتفي بها عقد الذمة ولكن قد تصل عقوبتها للقتل تعزيرا أو للمصلحة مثل التجسس لحساب العدو أو سب الرسول.

وفقا للشافعية

1 - إذا حمل الكافر السلاح ضد المسلمين أو تحالف مع دار الحرب.

2 - امتناع الكافر عن الخضوع لقوانين وأحكام الدولة الإسلامية.

3 - امتناعه عن دفع الجزية أو الخراج.

وفقا للمالكية يضاف إلى شروط الشافعية:

4 - محاولة نشر دينه بين المسلمين.

5 - أن يؤوي جواسيس الكفار الأعداء أو يتجسس لصالحهم.

6 - أن يوجه نقدا للإسلام أو لله أو الرسول.

وفقا للحنابلة الأكثر تشددا تزداد الشروط، وقد شُرحت في كتاب المسائل الفقهية لأبي يعلى الفراء كالآتي: “انتقاض عهد الذمي لمخالفة الشروط، هي بالمعنى: إذا ارتكبوا فعلا ممنوعا عليهم وفقا للشروط ولا يكون ضارا

⁴⁷⁰ مجموعة الفتاوى، مجلد 28.

بالمسلمين، اتفقت الأغلبية على أن هذا لا ينقض العهد، عكسما إذا كان الفعل ضارا بالمسلمين⁴⁷¹.

وقدم ابن تيمية كثيرا من المبررات الفقهية لنقض عهد الذمة وفقا للشروط العمرية⁴⁷².

وقد فصلها وبسطها تلميذه ابن قيم الجوزية كالآتي⁴⁷³:

إذا امتنع الذمي من بذل الجزية ومن جريان أحكامنا عليهم صار ناقضا للعهد وكذلك إذا فعل ما يجب عليه تركه والكف عنه مما فيه ضرر على المسلمين وآحادهم في مال أو نفس، وهي ثمانية أشياء:

- 1- الاجتماع على قتال المسلمين.
- 2 - وألا يزني بمسلمة.
- 3 - ولا يصيبها باسم نكاح.
- 4 - ولا يفتن مسلما عن دينه.
- 5 - ولا يقطع عليه الطريق.
- 6 - ولا يؤوي للمشركين عينا (أي جاسوسا).
- 7 - ولا يعاون على المسلمين بدلالة، أي لا يكاتب المشركين بأخبار المسلمين.
- 8 - ولا يقتل مسلما.

وكذلك إذا فعل ما فيه إدخال غضاضة ونقص على الإسلام وهي أربعة أشياء:

- 1 - ذكر الله
- 2 - وكتابه
- 3 - ودينه
- 4 - ورسوله

بما لا ينبغي، سواء شرط عليهم الإمام أنهم متى فعلوا ذلك كان نقضا لعهدهم أو لم يشرط في أصح الروايتين.

⁴⁷¹ أبو يعلى الفراء، المسائل الفقهية، كتاب السير، انتفاض عهد الذمي المخالفة للشروط، 2، ص ص 385-386.

⁴⁷² الصارم المسلول على شاتم الرسول.

⁴⁷³ أحكام أهل الذمة، ص 263.

الفصل السابع: رؤية الإسلام لحركة التاريخ ولطبيعة العلاقات بين البشر

“إن حقيقة المعركة التي يشنها اليهود والنصارى في كل أرض وفي كل وقت ضد الجماعة المسلمة هي من أجل العقيدة. وهم قد يختصمون فيما بينهم ولكنهم يلتقون دائماً في المعركة ضد الإسلام والمسلمين”

سيد قطب

الآخر؛ الكافر، هو مجرد موضوع إما للأسلمة، أو للقتل، أو للخضوع بدفع الجزية. هذا فيما يتعلق بالعلاقة الاستراتيجية. تتخللها تكتيكات من قبيل توقيع معاهدات سلام واتفاقيات أخرى مختلفة مؤقتة.

هذا من الناحية المبدئية. أما إذا أخذنا مبدأ التقيّة في الاعتبار سنجد أن كل أشكال الدعاية ممكنة، بما فيها سب النبي والدين ذاته من قبل المسلمين متى اعتبروا أنفسهم مكرهين بشكل أو بآخر على ذلك، كما رأينا فيما سبق. ولانستغرب التراجعات الحالية في الدعاية الإسلامية من قبل التيارات الإسلامية الأبعد نظراً، والتي تبدو لهذا السبب أكثر اعتدالاً، فمن المحتمل أن تكون تراجعاتها مبدئية أو تكتيكية، وهذا سيتوقف على موقفها من التراث القديم ومدى رفضها أو تبريرها له. ويطرح الآن في الساحة الإسلامية من قبل بعض المعتدلين فكرة التعايش السلمي كمبدأ بين المسلمين وبقية العالم، ويستشهد هؤلاء بآيات من القرآن والأحاديث وبأمثلة لاعلاقة لها بالمبدأ نفسه مثل: وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، الناس سواسية كأسنان المشط، لقد كرّمنا بني آدم.. الخ. ولنتابع.

ينقسم الناس - حسب الإسلام - إلى مسلمين وكفار. أما الأسس الأخرى لانقسامهم فتعد ثانوية. فالانقسام على أساس ديني يبدو لدى المسلمين هو التمييز الأساسي، أو بالتعبير الماركسي الشهير: التناقض الرئيسي، بينما تشكل التناقضات الأخرى؛ الطبقة والقومية والإثنية تناقضات ثانوية. وكما قال القرضاوي: “إن الحقيقة التي لا شك فيها أن الإسلام يؤكد إعلاء الرابطة الدينية على كل رابطة سواها. والمسلم أقرب إلى المسلم من أي كافر، ولو كان أباه أو ابنه أو أخاه. وهذا ليس في الإسلام وحده، بل هي طبيعة كل دين، وكل عقيدة، ومن قرأ الإنجيل وجده يؤكد هذا المعنى في أكثر من موقف”⁴⁷⁴. وتشير عبارة القرضاوي إلى فرضية هامة في الفكر الإسلامي، هي أن كافة المعتقدات الأخرى تنظر إلى البشر بنفس الطريقة. فالدين هو محور الحياة، فيعيد الإسلام بناء الفكر

⁴⁷⁴ غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، الباب الخامس.

الآخر على شاكلته. ومن هذا المنطلق يفسر علماء الإسلام الصراعات العالمية، بل والمحلية في أغلب الأحوال بل ومسار التاريخ البشري كله. فمحرك التاريخ هو الصراع بين حزب الله وحزب الشيطان الذي يقوده إبليس برخصة من الله منذ بدء الخليقة، والذي يخطط لإبعاد البشر عن مهمتهم المقدسة وهي عبادة الله. ويمتد هذا النهج على استقامته لدى تحليل كثير من الإسلاميين للمجتمعات والتيارات غير الإسلامية، فإسرائيل قامت على التوراة وأوروبا مسيحية أو صليبية كما تسمى أحيانا والدول الشيوعية مجرد دول ملحدة، وجوهر الماركسية هو الكفر، رغم أن الواقع أوسع كثيرا من ذلك.

ومن هنا يتم رد كل أزمة من أزمات الواقع في المجتمعات الإسلامية - بل وكل أزمات البشرية - إلى "البعد عن منهج الله".

وهذه الطريقة في التفكير تميز الثقافة الإسلامية، بما فيها المعاصرة. ولكن على الصعيد الواقعي تتجه المجتمعات الإسلامية حثيثا نحو العلمنة منذ عقود كثيرة، ولا يفكر كل عامة المسلمين بالطريقة المذكورة، فلم يعد الكثيرون يفكرون في إقامة دولة إسلامية عالمية، وتوجد فكرة الصراع الطبقي في هذه المجتمعات، والمنفصل عن الخلاف الديني كما أن الانتماءات القومية صارت عميقة، ولم يعد لفكرة "الجامعة الإسلامية" كثير من المؤيدين بعد أن تغلبت المصالح المحلية والمشاعر الوطنية، ومع ذلك قد يوجد بعض الحنين للوحدة الإسلامية لدى الشعوب الإسلامية كمجرد أمنية نظرية وليس كمشروع.

* نبذ "العصبية"، نقصد القبلية والقومية: رأينا من قبل أن الإسلام قد نبذ الانتماء القبلي، وفقا للحديث: **دعوها فإنها منتنة** (البخاري - 4785 وغيره)، **ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس من مات على عصبية** (سنن أبي داود - 5121). ورغم نقده الشديد لهذه "العصبية"، أي الانتماء القبلي اعتمد محمد في بداية دعوته على انتمائه لبني هاشم وقبل دعمهم المطلق تقريبا، بل كان عمه العباس الكافر بنبوته هو الذي عقد له العهد مع أهل المدينة في تعاطف واضح، كما اعتمد على تحالفات قبلية بعد هجرته للمدينة، ولكن كل هذا كان في سياق الدعوة للإسلام الذي ينبذ القبليّة، ورغم ذلك احتفظ بمكانة خاصة لآل محمد ولقریش عموما ولم يتجاوز فكرة تفوق العرب على بقية الشعوب. ذلك أن آل محمد والعرب عموما هم حاملو الرسالة المقدسة واعتبروا الأكفأ لذلك من البداية، ولذلك اختار الله محمدا من بين العرب. إذن الأولوية ليست قائمة على أساس عنصري بل أيضا ثقافي شديد الارتباط بالإسلام من حيث القدرة على تلقيه بداية ثم المحافظة عليه ونشره.

ويفسر ذلك لماذا قبلت بعض مدارس الإسلام المعاصر - العربية بالذات - أحيانا فكرة القومية العربية، كمجرد محطة لإقامة دولة الإسلام. ولم يكن الإسلام القديم مختلفا بشكل جوهري، فالعروبة كانت إلى حد ما مرادفة للإسلام في كثير

من الأحيان. ولذلك انتقد علماء الإسلام ومفكروه ما أسموه بالشعوبية، قاصدين بها التوجهات غير الموالية للعرب⁴⁷⁵.

ولاشك أن الشعوب التي دخلت الإسلام من غير العرب قد احتفظت ببعض من ثقافتها القديمة، شاملة الانتماء الإثني، أو القبلي والقومي بدرجات متباينة، ولكن ظل الانتماء إلى الإسلام هو الأعرق على مدى التاريخ، حتى سقوط الخلافة العثمانية. ومع ذلك قامت حركات سُميت بالشعوبية معادية للحكم العربي في تلك البلاد خصوصاً إيران، وكانت تهدف إلى استعادة السيطرة على هذه البلاد لأهلها. وقد تصدى لها الخلفاء بعنف ولجأ المفكرون العربيون إلى نقدها بشدة، متهمين إياها بالعداء للإسلام وغير ذلك من التهم، ولم ينظر المسلمون العرب إليها كحركات استقلالية. فرغم الاعتراف بتميز الشعوب واختلافها، لم يتقبل علماء الإسلام "الشعوبية" أبداً واعتبر أن الهيمنة العربية مرادفة تقريباً لحكم الإسلام. وما زالت "تهمة" الشعوبية تُوجه للحركات الاستقلالية عن الحكم العربي في بعض المناطق مثل العراق وما زال العلماء العرب وفقهاؤهم وإسلاميوهم ينظرون للشعوبية القديمة والحديثة تلك نظرة كراهية.

وفي العصر الحديث ظهرت الحركة القومية، سواء القومية العربية، أو الخاصة بالبلاد العربية المختلفة، أو البلاد الإسلامية الأخرى. وقد تحول مفهوم الأمة في العالم الإسلامي تدريجياً من مفهوم معتمد على وحدة الدين الإسلامي، إلى مفهوم الأمة بوصفها الجماعة القومية المستندة إلى اللغة الواحدة وغيرها من العوامل التي حددها القوميون العرب وغيرهم. ومن الجدير بالملاحظة أن صعود القومية العربية قد ترافق مع صعود العلمانية، التي لم تطرح بشكل جذري أبداً في العالم العربي، وتعزز بسقوط الخلافة العثمانية. ورغم ذلك ظل للمرجعية الإسلامية وجودٌ في العمق؛ بحيث يتم استدعاؤها متى ما ضعفت العلمانية في العالم العربي، بالإضافة إلى ذلك ظلت أفكار الإسلام كامنّة تحت الجلد لدى الحركة القومية العربية والحركات القطرية على السواء وقد قدم ميشيل عفلق؛ المنظر الأول للبعث ورغم أنه مسيحي الديانة ما يؤكد هذا المعنى تفصيلاً وبأسلوب عاطفي خلاب⁴⁷⁶.

⁴⁷⁵ جاء في تاج العروس: قال ابن منظور: وقد غلبت الشعوب بلفظ الجمع على جيل العجم حتى قيل لمحتقر أمر العرب شعوبي، أضافوا إلى الجمع لغلبته على الجيل الواحد كقولهم: أنصاري، وهم الشعوبية؛ وهم فرقة لا تفضل العرب على العجم، ولا ترى لهم فضلاً على غيرهم. وأما الذي في حديث مسروق أن رجلاً من الشعوب أسلم، فكانت تؤخذ منه الجزية، فأمر عمر أن لا تؤخذ منه. قال ابن الأثير: الشعوب هاهنا العجم.

⁴⁷⁶ أعلن ميشيل عفلق في خطاب مذاع: إنه كان يحب الإسلام كثرمة لحبه للعرب.. أما الآن، فلقد أصبح الحب للإسلام.. وما العرب إلا أمة الإسلام.. وما العروبة إلا ضرورة لنصرة الإسلام.

لقد رأى عفلق "أن الإسلام هو الذي يكون أولى مقومات الشخصية العربية وبالنسبة للثورة العربية، فقد رأى الإسلام روحها، وقيمها الإنسانية، وأفقه الحضاري.. إنه جوهر العروبة، وملهم ثورتها الحديثة.. ولذلك، فإن من الطبيعي أن يحتل الإسلام، كثورة عربية فكرية أخلاقية اجتماعية ذات أبعاد إنسانية، أن يحتل مركز المحور والروح في هذا المشروع الحضاري الجديد لأمة واحدة ذات تاريخ عريق ورسالة حضارية إنسانية.

يقول نصاً: ".. وعندما أقول. عروبة، تعرفون بأنني أقول: الإسلام أيضاً، لا، بل الإسلام أولاً: العروبة وجدت

ومما له مغزى أن جل الإسلاميين اعتبر المعسكرين الغربي والاشتراكي جبهة واحدة ضد الإسلام. وعلى سبيل المثال عرف محمد قطب أوروبا كالاتي: "ليس المقصود بأوروبا حدودها الجغرافية إنما المقصود "الغرب" كله بامتداده الأمريكي والروسي على السواء"⁴⁷⁷. وكمثال آخر ذهب الإسلامي "التنويري" عادل حسين إلى المعنى نفسه معتبرا "الغرب" بمعسكريه وحدة واحدة معادية للإسلام بالضرورة وتتبنى ثقافة دنيوية مقابل الثقافة الإسلامية⁴⁷⁸. ويبدو التاريخ أمام كثير من الإسلاميين كصراع بين الإسلام وأعدائه المفترضين؛ كل الآخرين تقريبا، أما الصراعات الأخرى، شاملة حتى الحرب الباردة بين الغرب والكتلة الاشتراكية اعتُبرت ثانوية بالنسبة للصراع المتخيل بين العالم - خصوصا الغرب بجناحيه - والإسلام. يرى مثلا طارق البشري - وهو إسلامي له اعتبار - أن النتيجة الرئيسية للحرب العالمية الأولى لم تكن انتصار الإنجليز على الألمان ولا ظهور الاتحاد السوفيتي، بل "أنها أنهت آخر ما تبقى من مؤسسات تقليدية كانت تقف في وجه التوغل الاستعماري الغربي في احتلال العالم كله... وكانت المنطقة الإسلامية العربية هي أهم ما مسه هذا التغير والتحول"⁴⁷⁹. فالانقسام الحاد للعالم بظهور الاشتراكية لا يتساوى لدى طارق البشري مع تحصيل حاصل تقريبا مثل استكمال استعمار البلاد العربية.

قبل الإسلام، ولكنه هو الذي أنضج عروبتنا، وهو الذي أوصلها إلى الكمال، وهو الذي أوصلها إلى العظمة، وإلى الخلود.. هو الذي جعل من القبائل العربية أمة عربية عظيمة، أمة عربية حضارية- فالإسلام كان، وهو الآن، وسيفي، روح العروبة، وسيفي هو قيمها الإنسانية والأخلاقية والاجتماعية".

"لقد ولد الإسلام في أرض العروبة، وضمن تاريخها وأهلها، لكنه أصبح هو أباه، لأنها ابتداء من الإسلام ولدت ولادة جديدة، وأضحت أمة عظيمة تاريخية، لها دور أساسي في تاريخ الإنسانية، وفي صنع مستقبل الإنسانية. الإسلام أعطى للأمة العربية مسنولية الدور الإنساني العظيم، وأعطى العرب مذاق الخلود وطعم الحياة الحقيقية، التي هي جهاد قبل كل شيء، وفكرة ومبدأ وعقيدة، ولا خوف على العروبة مادامت مقترنة بالإسلام، لأنه كفيلا بأن يجددها ويوقظ فيها هذه النزعة إلى السماء.. إلى الخلود.. إلى الأفق الكوني.. إلى البطولة وحمل الرسالة..".

"إن الإسلام هو الذي حفظ العروبة وشخصية الأمة في وقت التمزق والضياع وتششت الدولة العربية إلى طوائف وإلى ممالك ودويلات عدة متناحرة، وكان مرادفا للوطنية وللدفاع عن الأرض والسيادة والداعي إلى الجهاد أمام العدوان والغزو الأجنبي، وسيفي دوما قوة أساسية محركة للنضال الوطني والقومي. وهو الذي خرجت من صلبه، ومن حركة التطور التاريخي فكرة القومية العربية، بمفهومها الإنساني السامح، وهو الذي يحيط الأمة العربية بسياسات الشعوب المتعاطفة معها.. فالوطنية هي العروبة بعينها والعروبة هي الإسلام في جوهره".

"العروبة كثورة، فجرها الإسلام، فأصبحت ثورة إنسانية عالمية، وأعظم ثورة في تاريخ البشرية، والعروبة كرسالة خالدة، لأن الإسلام، وهو دين هداية للعالمين، كان العرب أول من حمل مسنولية نشره، وسيظلون مسئولين قبل غيرهم عن حمايته ورفع لوانه وتجسيد قيمه في نهضتهم الحديثة". الاقتباسات من أعمال ميشيل عفلق.

⁴⁷⁷ مذاهب فكرية معاصرة، هامش 1.

⁴⁷⁸ نحو فكر عربي جديد.

⁴⁷⁹ الحوار الإسلامي العلماني، ص ص 21 - 22.

والموقف المبدئي للإسلام كان دائما العداء للفكرة القومية عموما لأنها تسحب البساط من تحت فكرة انقسام العالم إلى مسلمين وكفار. وقد تناول كثير من الكتاب الإسلاميين بالنقد بل والتجريح الشديد الفكر القومي بوجه عام على أساس أن القومية توحد بين أناس قد يختلفون في العقيدة مما يجعل أهمية العقيدة في مرتبة تالية. ولما كانت العقيدة بألف لام التعريف هي الإسلام، تُعد القومية بوجه عام فكرة شريرة⁴⁸⁰. وقد نص القرآن على المعنى نفسه: **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم (الحجرات: 13)**، أي أن "التقوى" تعلو على انقسام الناس إلى شعوب وقبائل وقد فسرها الطبري كالآتي: "إن أكرمكم عند الله أتقاكم يقول تعالى ذكره: إن أكرمكم أيها الناس عند ربكم، أشدكم اتقاء له بإداء فرائضه واجتناب معاصيه، لا أعظمكم بيتا ولا أكثركم عشيرة" (التشديد من عندنا). ومن الواضح أن التقوى حسب هذا المعنى لا تتفصل عن الإسلام؛ فالتعارف يكون "في الله" حسب التعبير الإسلامي المستخدم كثيرا، وبهذا المعنى يقصد أن التعارف والحب الإنساني "في الله" يشترط الإيمان بالدين الحق؛ الإسلام.

وبلغ الحال بكثير من الإسلاميين إلى إنكار حتى وجود النزعة القومية الحديثة؛ فيظل في نظرهم صراع الأديان هو محرك التاريخ، وخصوصا صراع المسلمين والكفار. فرغم رصده لنشوء القوميات وتحول الغرب عن فكرة الدين نفسها، احتفظ محمد قطب بفكرة صراع الأديان كمحرك للتاريخ، وقد راح يحلل القومية ناعتا إياها بالنزعة اللإنسانية وبالعدوانية.. إلخ، ولكنه لم يصل في هذا بعيدا، فاستدرك بسرعة أن ظهور القومية في الغرب لم ينفك فكرة الحروب الصليبية، بل استمرت أوروبا في تحقيق الأهداف الصليبية، التي تتلخص في القضاء على الإسلام رغم نشوء القوميات بل وتخلي الغربيين عن الدين أو فصلة عن الدولة والمجتمع، فهدفهم تحول من نصرته النصرانية على الإسلام إلى إلحاق الهزيمة بالإسلام. فالصراع العالمي لم يصبح قوميا في حقيقته رغم نشوء القوميات⁴⁸¹. إنه يعيد بناء الفكر الأوربي في ذهنه الخاص على شاكلة فكره الإسلامي. وهو نفس منحنى كاتب إسلامي كان ماركسيا يوما ما، هو عادل

⁴⁸⁰ تناول هذا المفهوم بالتفصيل محمد قطب، المرجع السابق.

⁴⁸¹ ذكر تحديدًا: "ولما برزت القوميات في أوروبا تلبست بالروح الصليبية تجاه المسلمين، فأصبح التنافس يتمثل - من بين ما يتمثل - في التنافس على استعمار العالم الإسلامي، ومحاولة تنصير أهله عن طريق الحملات التبشيرية التي صاحبت الاستعمار الصليبي دائما، ممهدة له أحيانا، ومستندة إلى وجوده أحيانا، ولكنها مصاحبة له على الدوام، وحتى حين أصبحت تلك القوميات "علمانية" تماما لم يؤثر ذلك في صليبية الحملات الاستعمارية ولا قللت مقدار ذرة نم النشاط التبشيري المصاحب للاستعمار الصليبي.

وقد يبدو ذلك تناقضا لأول وهلة.. فكيف تهمل أوروبا "الدين" في حياتها الخاصة، ثم تتذكره في الهجوم على العالم الإسلامي؟ الواقع أن الذي تذكرته أوروبا - ولا تزال إلى هذه اللحظة تتذكره - تجاه العالم الإسلامي ليس هو "الروح الدينية" فقد انسلخت أوروبا من دينها تماما.. إنما هو "الروح الصليبية" التي كانت ذات يوم متلبسة بالدين، ولكنها ظلت على ضراوتها حتى بعد أن فقدت منبعها الأصلي، وصارت شيئا قائما بذاته، لا علاقة له بتدين أصحابه.. إنما هي كراهية وحقد ومقت للإسلام والمسلمين، لا لحساب النصرانية كدين، ولكن لحساب الأوروبيين بوصفهم أعداء للمسلمين"، المرجع السابق.

حسين، الذي ساوى كما أشرنا بين كل مفكري الغرب وكل طبقاته الاجتماعية وكل قومياته، معتبرا الجميع كأصحاب حضارة دنيوية - كنقيض للحضارة الإسلامية - متحدين لمنازلة الشعوب الأخرى، بل يعتبر عملية تحديث أوربا كانت بمثابة ترتيب للبيت من الداخل من أجل الهدف الأسمى وهو الغزو⁴⁸²، فالصراع الدولي هو صراع حضاري من أهم أقطابه الحضارة الإسلامية والحضارة الدنيوية الغربية. وقد احتفظ عادل حسين بنفس منطق محمد قطب؛ إعادة تفسير الفكر الأوربي على شاكلة الإسلام؛ فأوربا تتحدث وتتقوى من أجل الجهاد ضد الحضارات الأخرى، مثلما يكرس الإسلام كل شيء من أجل الجهاد لتسييد كلمة الله حسب ما يدعيه أنصاره. وهذه الأفكار سائدة لدى كافة التوجهات الفكرية الإسلامية المهمة.

أما موقف الإسلاميين من القومية العربية بالذات فقد تراوح من النبذ والإدانة من قبل بعض مؤيدي الدولة العثمانية وغيرهم، إذ اعتبر أنصار الدولة العثمانية والآسفين على رحيلها نشوء القومية العربية جزءا من المؤامرة الغربية على الإسلام⁴⁸³، إلى تقبلها كمرحلة أو محطة في تحقيق انتصار الإسلام على الغرب، وهذا المعنى الأخير نجده محددا تماما في كلام أحد أهم الإسلاميين؛ محمد الغزالي: "فإن العالم الإسلامي المركب من أجناس شتى يحترم العرب ويقدر لغتهم، ويعلم أن العرب هم دماغ الإسلام وقلبه، وأنه يستحيل وجود إسلام من غير أمة عربية سيدها ما دام القرآن عربي الآيات، وما دام النبي عربي التراث، وما بقيت مكة في مكانها من أرض الله، فالعرب إن اكتشفوا ذاتهم واحترموا مكانتهم هم جزء من الرسالة الخاتمة، ولن يتبرم بوضعهم مؤمن أو يفتات على حقهم منصف"⁴⁸⁴. وقد أسهب الكثيرون في إبراز هذا المعنى.

وقد حدد مؤسس جماعة الإخوان المسلمين؛ حسن البنا؛ موقف الإخوان من المسألة القومية باختصار في رسائله الشهيرة. فأقر ما أسماه قومية المجد وقومية الأمة، ورفض ما أسماه قومية الجاهلية وقومية العدوان التي تقلل من شأن القوميات الأخرى، ومنها القومية العربية، إلا إذا كانت في سبيل "النهوض بالإنسانية" قاصدا نشر الإسلام: "ولعلك لست واجدا في التاريخ من أدرك هذا المعنى من شعوب الأرض كما أدركته تلك الكتيبة العربية من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁴⁸⁵، معتبرا رابطة العقيدة أقدس الروابط، فهو يعتبر حدود الوطنية بالعقيدة وليس كالقوميين بالتخوم الأرضية والحدود الجغرافية، "فكل بقعة فيها مسلم يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله وطن عندنا له

⁴⁸² نحو فكر عربي جديد.

⁴⁸³ كتب محمد مصطفى رمضان (إسلامي ليبي قتلته رجال القذافي عام 1980 في لندن) كتابا بعنوان: الشعوبية الجديدة.. فصول في التاريخ والسياسة، منتقدا بشدة لفكرة القومية العربية وغيرها ومصورا صعودها كمؤامرة غربية على الإسلام. والكتاب ليس متاحا الآن.

⁴⁸⁴ قذائف الحق، الباب الرابع، القومية العربية ومعناها.

⁴⁸⁵ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا.

حرمته وقداسته وحبه والإخلاص له والجهاد في سبيل خيره، وكل المسلمين في هذه الأقطار الجغرافية أهلنا وإخواننا نهتم لهم ونشعر بشعورهم ونحس بإحساسهم"، ويدعو إلى قومية يصفها بالانتساب إلى الله⁴⁸⁶.

ومقابل ذلك يرفض المودودي وتلاميذه فكرة القومية العربية مبدئياً داعياً إلى الوحدة الإسلامية. ويسمى البعض هذا بالقومية الإسلامية⁴⁸⁷، كإطار للحركة الإسلامية العالمية وكبديل للقومية القائمة على مكونات ثقافية غير الإسلام، وقد أشار حسن البنا للقومية الإسلامية بالمعنى دون اللفظ، فحدد أن الوطنية بالمفهوم السياسي الإسلامي هي التي تقوم حدودها على العقيدة⁴⁸⁸. وإقامة دولة إسلامية عالمية هو هدف استراتيجي معنٍ للإسلاميين بوجه عام حتى مؤيدي القومية العربية كحسن البنا، ولكن يختلفون حول التكتيك، ومدى التدرج في تطبيق هذا الشعار.

- الصفة الدينية للحكومة في الإسلام

سنتكلم هنا عن الحكومة في الفكر الإسلامي من حيث علاقتها بالدين وموقفها من الآخر؛ الكافر.

حين أصدر علي عبد الرازق كتابه "الإسلام وأصول الحكم" عام 1925، معلناً فيه أن الإسلام لم يقرر نظاماً للحكم، انتفض ضده الرأي العام المسلم والفقهاء والعلماء والدولة، مما اضطره للتراجع. ولم يشكك في ضرورة الحكومة في الإسلام قديماً سوى القليلين للغاية، منهم "النجادات"؛ أتباع نجدة الحنفي، زعيم فرقة من الخوارج، الذين رأوا أنه إذا أمكن إقامة العدل لا تكون هناك ضرورة للدولة لأن هذه هي مهمتها، وبعض المعتزلة؛ منهم أبو بكر الأصم وهشام بن عمر الفوطي وعباد بن سليمان، الذين رأوا أيضاً أنه إذا راعى جميع الناس أحكام الشريعة، أصبحت الخلافة غير ضرورية. واعتبر أهل السنة عموماً الإمامة من الضرورات في الإسلام، بعضهم رأى أن ذلك للضرورة، أي بالعقل، والغالبية رأت أنه بالنص؛ أي بالشرع، بينما ذهب الشيعة إلى اعتبارها أحد أركانها باعتبارها تكليفاً إلهياً بتولية أهل البيت بالذات.

وحديثاً لا يشكك أحد من الإسلاميين في ضرورة الدولة، ولكن يختلفون على نظام الحكم من حيث وجود نظام معين في الإسلام. والرأي السائد حديثاً أن الإسلام قد قرر نظاماً للحكم طالما أنه أقر الدولة الإسلامية. وفي التراث الإسلامي ما كُتب عن نظام الحكم بشكل فضفاض، مثل كتابي الأحكام السلطانية لكل من الماوردي وأبي يعلى الفراء الحنبلي. ولم يقدم الإسلام الحديث والمعاصر نظاماً للحكم واضحاً ومحدداً يميز الإسلام، عدا نظرية ولاية الفقيه التي طبقت في إيران، ولكن يركز الإسلاميون عادة على الأسس الأخلاقية لنظام الحكم واتخاذ

⁴⁸⁶ نفسه.

⁴⁸⁷ محمد فيليبوفيتش أستاذ الفلسفة وعلم الاجتماع في جامعة سراييفو.

⁴⁸⁸ المصدر السابق، نفس الموضوع.

المثل الأعلى من دولة الرسول والخلفاء الراشدين، وخلاصة ما نستطيع استنتاجه من كتاباتهم في هذا الشأن أن نظام الحكم الإسلامي المثالي هو حكمهم هم، رغم نفهم لذلك. وقد استند حسن البنا إلى كتاب الماوردي سابق الذكر في تصوره للنظام السياسي الإسلامي⁴⁸⁹.

وتسيطر فكرة أن الإسلام دين ودولة في الشارع المسلم بالمطلق؛ فالدولة في الإسلام هي دولة مسلمة رغم أنها شخص اعتباري، فهي لا تصلي أو تصوم.. إلخ، والمعنى المقصود أنها تطبق ما تُسمى بالشريعة في كل المجالات. من هنا جاء الاهتمام البالغ للإسلاميين منذ القدم بالفقه، وهو "علم" بالغ الاتساع والتعقيد، يتناول كيف يجب أن يكون الإسلام هو المرجعية الوحيدة في حياة المسلم.

ومثلما ينبذ الإسلام الفكرة القومية أو الانتماء الإثني لحساب الانتماء الديني، يتخذ الموقف نفسه من الانتماء الاجتماعي. نقصد الانقسام الطبقي وانقسام الناس إلى حكام ومحكومين.. إلخ. فالهدف الأسمى للبشر كما أوضحنا هو عبادة الله الواحد، وليفعل المرء كل ما من شأنه تحقيق هذه الغاية، ولتكن - بالتالي - مواقفه من النظم الاجتماعية والطبقات المختلفة متعلقة بتحقيقه لهذه الغاية بغض النظر عن مصالحه الاجتماعية الفعلية. والنضال من أجل تطبيق الشريعة يقود حتما إلى العدل والحرية والسعادة لكل البشر. ويمكن تلخيص الموقف العام للفكر الإسلامي السائد من الحكومة كالتالي:

الحاكم في الدولة الإسلامية لابد أن يكون مسلما، ويمنع الكفار من ولاية الحكم ومن المناصب السيادية كما رأينا من قبل. والحكمة في ذلك أن منصب الحاكم ذو صفة مزدوجة؛ دينية ودنيوية، ووصف الحاكم بأنه خليفة يتضمن بوضوح أنه منصب ديني بجانب أنه دنيوي، ذلك أن الخلافة هي خلافة الرسول، فالإمامة - حسب الماوردي - موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا⁴⁹⁰. وحتى تسمية أمير المؤمنين التالية تدل على أنه قائد المسلمين وليس رئيس دولة تضم كل السكان من كل الأديان والملل. وفي الإسلام السني في الوقت الراهن لم تعد الخلافة شعارا مطروحا للتطبيق الفوري، لصعوبة تحقيقه من جهة ولوجود قضايا أكثر إلحاحا لدى الإسلاميين. ومقابل ذلك يطالب أغلب الإسلاميين بأسلمة النظام الاجتماعي من أسفل إلى أعلى، وينادي بعضهم بتطبيق الشريعة الإسلامية حتى بواسطة الحكومات القائمة، التي عليها في هذه الحالة أن تآتمر بأوامرهم، بينما يطالب الثوريون منهم بإقامة حكومات إسلامية فورا بطريق الانقلاب، أي حكومات بقيادتهم هم.

وليس من الضروري في الإسلام السني، وهو السائد، أن يكون الحاكم رجل دين أو أن يحكم رجال الدين السلطة السياسية، ولم يحدث هذا على مدار تاريخ

⁴⁸⁹ انظر: مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الإسلامي، من مجموعة الرسائل.

⁴⁹⁰ الأحكام السلطانية، الباب الأول، في عقد الإمامة، ص 15.

الإسلام، ويقتصر دورهم على الشورى النصيحة فحسب، ويشكلون المرجعية الدينية للحاكم، الذي يستمد ما يتخذه من قرارات من الشريعة. ولكن في دولة تزعم أنها تحكم بشرع سماوي شديد التعقيد والصعوبة لابد أن يكون للمختصين في هذا الشرع دورٌ معنويٌّ مهم، خاصةً أن تأثيرهم على الجماهير البسيطة فعال. لذا تمتع رجال الدين في التاريخ الإسلامي بقدر من النفوذ والاستقلال النسبي عن السلطة السياسية في فترات كثيرة، رغم تعرض أكبرهم للسجن والتعذيب؛ مثل أحمد بن حنبل ومالك بن أنس وأبي حنيفة الذي مات بعد أيام من سجنه، قيل مسموماً. وينفي الإسلاميون السُّنة بشدة أن الدولة الإسلامية دولة دينية بالضرورة، مصرين على أنها دولة ينعتونها “مدنية” أي يحكمها غير رجال الدين وهو ما رأيناه في التاريخ فعلاً. أما في نظرية ولاية الفقيه لدى الشيعة فيجب أن يكون الفقيه عالماً بالإسلام وضوابطه ومقرراته وهو يُختار من قبل مجلس الفقهاء، ويُعد نائباً للإمام الغائب حتى يعود، وبالتالي تكون الدولة الإسلامية دولة ثيوقراطية⁴⁹¹، والفقيه يُعتبر معصوماً لدى البعض وغير معصوم لدى آخرين.

وقد ذهب طوائف من المسلمين مذاهب مختلفة في مسألة أصل الخليفة:

فلدى الشيعة يجب أن يكون الإمام من أهل بيت الرسول؛ من ذرية أهل البيت النبوي، وفقاً لنصوص من القرآن والحديث يستندون إليها. فالإمام حسب هذا المفهوم ليس إلا تعييناً إلهياً، ولا يتعلق اختياره بإرادة البشر، وهو معصوم من الخطأ⁴⁹²، وفي فترة “الغيبة الكبرى” كما يسمونها وهي الفترة التي غاب فيها الإمام من أهل البيت يجوز للأمة أن تختار من يحكمها، على أن تكون له صفات وخصائص محددة ثابتة في النص المقدس، فهو يكون معيناً من قبل الله بالصفات والخصائص ومعيناً من قبل الأمة كشخص. وبذا لا يشترط الشيعة، وأكثرهم من الفرس وقبائل غير حجازية، أن يكون إمامهم الفعلي عربياً، في انتظار الإمام الغائب المفترض، ويبدو أن هذا الموقف الشيعي منذ البداية كان تحدياً لبني أمية؛ العرب الذين اغتصبوا الخلافة من علي بن أبي طالب عنوة.

هذا بينما يكتفي السُّنة بأن يكون الإمام من قریش، وهذا ما ذهب إليه كبار الفقهاء بالإجماع لورود أحاديث “صحيحة” تعلن ذلك صراحة⁴⁹³، والتزم

⁴⁹¹ تناول آية الله العظمى المنتظري النظرية بالتفصيل في كتابه: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، وقد تسنى لنا الاطلاع على الملخص الذي قدمته لجنة تحقيق المسائل الإسلامية، تحت عنوان: نظام الحكم في الإسلام. ويبدو أن هذا الموقع لم يعد يعمل الآن.

⁴⁹² المراجع الشيعية هنا عديدة للغاية، نكتفي بالإشارة إلى بعضها: الإمامة في مصادر أهل السُّنة، علاء الدين السيد أمير محمد القزويني. عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر، الفصل الثالث. الشورى في الإمامة، علي الميلاني. معرفة الإمام، سيد محمد حسين الحسيني الطهراني.

⁴⁹³ يحدد الماوردي شروط الإمامة كالتالي: “وأما أهل الإمامة فالشروط المعتمدة فيهم سبعة أحدها: العدالة على شروطها الجامعة. والثاني: العلم ليؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام والثالث: سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ليصبح معها مباشرة ما يدرك بها. والرابع: سلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض والخامس: الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح. والسادس:

الأمويون، بذلك فأصروا على أن يكون الإمام الأموي عربيا خالصا، وهم قرشيون بالطبع، أي من نسب عربي خالص، مثلهم تماما، مستبعدين العناصر المختلطة⁴⁹⁴، وغير مشترطين أن يكون من أهل البيت أو حتى هاشميا عموما، عكس العباسيين الذين كان كل خلفائهم من أبناء الجواري من غير العرب عدا السفاح والأمين، فتجاوزوا هذه النقطة مكتفين بأن يكون الإمام قرشيا من ناحية الأب، أي منهم.

أما الخوراج فرفضوا شرط قرشية الإمام؛ مكتفين بأن يكون عربيا، ثم مسلما فقط في أواخر عهدهم؛ بينما رفض قليل منهم فكرة ضرورة الدولة أصلا كما أشرنا.

ولم يهتم العثمانيون بأصل الخليفة، غير أنهم جعلوها وراثية فيهم. وكذلك المغول. وآخر تجلّي لهذه الموضوعات كان بعد سقوط الخلافة العثمانية، حين أراد ملك مصر أن يكون خليفة للمسلمين، وراح بعض رجال الدين يحاولون إثبات نسبه لمحمد؛ أي لقريش، تحقيقا لشرط من شروط الإمامة رغم أن أصله الألباني ليس سرا على أحد.

ونلاحظ أن عامة المسلمين في العصر الراهن لا يلتفت إلى شرط قرشية الحاكم، وذهب كثير من الكتاب المحدثين إلى نفي شرط القرشية، بل وإلى اعتبار الأحاديث الواردة بشأنها موضوعات، مثل عباس محمود العقاد ومحمد أبو زهرة وعلي حسني الخربوطلي، كما حاول بعض المفكرين إيجاد مبرر فقهي لإلغاء هذا الشرط وتجاوز الأحاديث الناصة عليه بطريقة شرعية⁴⁹⁵، بحيث لم تعد هذه المسألة مطروحة أصلا في الشارع الإسلامي، فلم تعد للقرشية أي مبررات واقعية ولم يعد لقريش مصالح معينة أو حتى وجود فعلي.

لقد قرأت كل طائفة الإسلام على طريققتها وبما يناسبها.

الشجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو، والسابع: النسب وهو أن يكون من قريش لورود النص فيه وانعقاد الإجماع عليه"، المرجع السابق، ص ص 19-20. التشديد من عندنا.

ويوجد حديث يمكن أن يفهم منه أن الإمام يمكن ألا يكون من قريش: البخاري-6984: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيْبَةٌ. ولكن لم يفهم من قبل العموم فهما حرفيا، وهاك ما قاله العسقلاني في فتح الباري؛ شرحا للحديث وردا على القائلين بعدم ضرورة الإمامة من قريش: "ونقل ابن بطل عن المهلب قال: قوله "اسمعوا وأطيعوا" لا يوجب أن يكون المستعمل للعبد إلا إمام قرشي، لما تقدم أن الإمامة لا تكون إلا في قريش، وأجمعت الأمة على أنها لا تكون في العبيد، قلت: ويحتمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق، وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار، وأما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فإن طاعته تجب إخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم تقريره، وقيل المراد أن الإمام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشي على إمارة بلد مثلا وجبت طاعته، وليس فيه أن العبد الحبشي يكون هو الإمام الأعظم (كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية). ورد ابن الجوزي بأن المراد بالعامل هنا من يستعمله الإمام لا من يلي الإمامة العظمى" (كتاب الأذان- باب طاعة العبد والمولى).

⁴⁹⁴ علي أحمد، مظاهر التعريب في العصر الأموي.

⁴⁹⁵ مثال فهمي هويدي في كتابه: القرآن والسلطان، هموم إسلامية معاصرة، الفصل الأول.

أما من يختار الإمام:

- فالمبدأ لدى السُّنة أن يختاره من أسماهم الفقهاء أهل الحل والعقد، أو أهل الشورى، أو أهل الاختيار؛ بتعبير الماوردي⁴⁹⁶، ويشملون وفقاً لمجمل آراء الفقهاء: الفقهاء المجتهدون الذين يعتمد على أقوالهم في الفتيا واستنباط الأحكام، وأهل الخبرة في الشئون العامة، ومن لهم نوع قيادة أو رئاسة في الناس، كزعماء البيوت والأسر وشيوخ القبائل ورؤساء المجموعات⁴⁹⁷. وهناك من رأى أنهم مستويات مختلفة؛ فهم عموم الناس إذا كان الأمر سيتعلق بأمور عامة، مثل اختيار الحاكم وإعلان الحرب، وهم أهل العلم والدراية في الأمور الفنية والخاصة، وهم مجلس شورى من أهل العلم والرأي من المسلمين، إذا تعلق الأمر بسياسة الأمة وإدارة شئونها بوجه عام⁴⁹⁸. وبينما رأى البعض أن يشترك كافة أهل الحل والعقد في اختيار الحاكم، رأى آخرون مثل ابن حزم⁴⁹⁹ استحالة تنفيذ ذلك ومن ثم رفضوه.

- أو يستخلفه الإمام الذي يسبقه أسوة بطريقة اختيار عمر بن الخطاب من قبل أبي بكر.

- أو يُختار بالطريقة التي اختير بها عثمان حين أوصى عمر بن الخطاب باختيار واحد من ستة من الصحابة⁵⁰⁰.

- ويضيف آخرون إلى ذلك وسيلة رابعة، هي اغتياب السلطة بالقوة، منهم ابن كثير والقرطبي⁵⁰¹، وذهب نفس المذهب ابن حنبل وفقاً لرواية عبدوب

⁴⁹⁶ الأحكام السلطانية، الباب الأول، في عقد الإمامة، ص 17.

⁴⁹⁷ نقلاً عن حسن البناء: رسائل الإمام حسن البناء، نظام الحكم.

⁴⁹⁸ عبد الرحمن عبد الخالق، الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي، ملف 4 من 5.

⁴⁹⁹ الفصل في الملل والنحل، الجزء الثالث، ص 3 وبعدها.

⁵⁰⁰ وفقاً للماوردي أيضاً: "والإمامة تتعقد من جهتين: أحدهما باختيار أهل العقد والحل. والثاني بعهد الإمام من قبل". ص ص 21-22.

⁵⁰¹ ذكر القرطبي أن "فإن تغلب من له أهلية الإمامة وأخذها بالقهر والغلبة فقد قيل إن ذلك يكون طريقاً رابعاً؛ وقد سئل سهل بن عبد الله التستري: ما يجب علينا لمن غلب على بلادنا وهو إمام؟ قال: تجيبه وتؤدي إليه ما يطالبك من حقه، ولا تنكر فعاله ولا تفر منه، وإذا انتمك على سر من أمر الدين لم تفشه. وقال ابن خويز منداد: ولو وثب على الأمر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبائع له الناس تمت له البيعة، والله أعلم. الجامع لأحكام القرآن، سورة البقرة، آية 30.

أما ابن كثير فنص في تفسيره لنفس الآية على: والإمامة تنال بالنص كما يقوله طائفة من أهل السُّنة في أبي بكر، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم، أو باستخلاف الخليفة آخر بعده كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب أو بتركه شورى في جماعة صالحين كذلك كما فعله عمر، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور وحكى على ذلك إمام الحرمين الإجماع. والله أعلم. أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب لنلا يؤدي ذلك إلى الشقاق والاختلاف.

بن مالك القطان حسب ما ذكر أبو يعلى الحنبلي⁵⁰²، وذهب إلى المعنى نفسه بلغة أقل حدة ابن حزم⁵⁰³، وهي الوسيلة التي تولى بها معاوية بن أبي سفيان.

- وتُضاف وسيلة أخرى أيدها عموم فقهاء السُّنة عملياً على الأقل، هي وراثته الحكم، أسوة بفعل يزيد بن معاوية ثم بقية خلفاء المسلمين من أمويين وعباسيين وعثمانيين ومغول.

والقليل من العلماء من ذهب إلى وجود نص على تعيين أبي بكر، ولدى طائفة أخرى العباس⁵⁰⁴، بينما رفض جمهور مهم من الفقهاء فكرة النص أصلاً ويقصرون الأمر على الاختيار، منهم أبو بكر الباقلاني والبغدادي والماوردي والغزالي.

ولم يرد في الأدبيات الإسلامية التقليدية أنه يحق للكفار من أهل الذمة أن يشتركوا في اختيار الحاكم؛ المسلم بالضرورة. ذلك أن أهل الذمة ليسوا مواطنين، حيث لا يوجد هذا المفهوم في الفكر الإسلامي، بل هم رعايا للدولة الإسلامية؛ أهل ذمة، يعيشون في كنف المسلمين؛ في أرضهم؛ دار الإسلام بما في ذلك الأرض المفتوحة صلحاً، وإن بقاءهم في دار الإسلام يستمر بشرط أن يلتزموا بعقد الذمة المفروض عليهم، والذي لا يعتبرهم أصحاب الأرض بل أهل ذمة؛ في حماية المسلمين، أي موالى. وكما أشرنا قال قليل من الفقهاء أنه يحق للحاكم المسلم أن يطردهم متى ما شاء حتى لو التزموا بأحكام العقد وأحكام الدولة. وهم في الحالتين ضيوف في الدولة الإسلامية وليسوا أصحاب الأرض أو مواطنين في الدولة. فمبدأ المساواة بين أبناء البلد الواحد مرفوض بتاتا في الإسلام السائد. ورغم أن الإخوان المسلمين رفعوا شعار "لهم ما لنا وعليهم ما علينا"، لم يترجموا هذا الشعار أبداً إلى مبادئ عينية ولم يخلصوا له أبداً في دعايتهم، فأصروا في كافة كتاباتهم وأدبياتهم على التمييز معتبرين الكفار أهل ذمة، وعلى استثناءهم من حقوق معينة، منها تولى الحكم باعتباره منصبا دينيا إسلاميا. ولم يتبنوا أبداً قضاياهم المشهورة، مثل حق بناء الكنائس كيفما شاءوا، أو حقهم في الدعوة لدينهم.. إلخ. معتبرين هذا خروجاً على عقد الذمة. وقد كان المتشددون السلفيون دائماً أكثر صدقا مع أنفسهم حيث تماهت شعاراتهم مع مبادئهم ولم يلجأوا إلى المراوغة والخداع كما يفعل الإخوان المسلمون ومن لف لفهم. ومما يؤكد ذلك أن من يختار الحاكم المسلم ليس عامة المسلمين بل أهل الحل والعقد ولم نجد في التاريخ الإسلامي أبداً أي ميل لاختيار الخليفة من قبل

⁵⁰² قال ابن حنبل: "ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً عليه، برأ كان أو فاجراً، فهو أمير المؤمنين"، نقلاً من: أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 20.

⁵⁰³ "فإن مات الإمام ولم يعهد إلى إنسان بعينه فوثب رجل يصلح للإمامة فبايعه واحد فأكثر ثم قام آخر ينازعه ولو بطرفة عين بعده فالحق حق الأول وسواء كان الثاني أفضل منه أو مثله أو دونه"، الفصل في الملل والنحل، الموضع السابق.

⁵⁰⁴ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، سورة البقرة، آية 30.

العامة، بل رفض ذلك صراحة علي بن أبي طالب⁵⁰⁵، ولم يطرح المسلمون قديماً فكرة الديمقراطية لا من قريب ولا من بعيد، بل صَوَّر الخليفة - ليس كواقع بل كحق - كحاكم متسلط مطلق السلطات وغير ملزم بأيّ مشورة ولا دستور مع الشعب⁵⁰⁶. ولكن حالياً تطرح التيارات الإسلامية المعتدلة أن أهل الحل والعقد يمكن أن يختارهم الشعب بالانتخاب، ولكن لا بد أن يكونوا من المسلمين المشهود لهم. وحتى الإمام محمد عبده ذهب هذا المذهب، ورغم أنه من أكبر المجددين في الإسلام المعاصر، حين أوجب طاعتهم اشترط أن يكونوا مسلمين، وألا يخالفوا نصوص القرآن والسنة، وأن يكونوا مختارين في آرائهم، على أساس أنهم "أولي الأمر منكم"، بينما ذهب رشيد رضا صراحة إلى ضرورة مشاركة غير المسلمين في مجلس النواب، مبرراً ذلك لا بنزعة ديموقراطية أو إنسانية، بل بأن مشاركتهم فيها مصلحة المسلمين⁵⁰⁷. كما تمسك محمود شلتوت وهو شيخ الأزهر الأسبق وممن أصدر كثيراً من الآراء المعتدلة بأن يكونوا "من أهل العلم والبصر بأمور الدين والدنيا ومن ذوي الرأي والخبرة في نواحي الحياة المختلفة". ولا شك أنه يقصد هنا بالدين: الإسلام. ورأت قلة من الإسلاميين المعاصرين أن يشمل أهل الحل والعقد بعض أهل الذمة، شرط أن يتمتعوا بخصال معينة وأن يشكلوا أقلية غير مؤثرة من المجموع. وقد قبل حسن البنا النظام البرلماني، أي انتخاب أهل الحل والعقد وقد اتخذ موقف الموردي تجاه ولاية الكفار عموماً: "والحكومة إسلامية ما كان أعضاؤها مسلمين مؤدين لفرائض الإسلام غير متجاهرين بعصيان، وكانت منفذة لأحكام الإسلام وتعاليمه. لا بأس أن نستعين بغير المسلمين عند الضرورة في غير مناصب الولاية العامة ولا عبرة بالشكل الذي تتخذه ولا بالنوع، مادام موافقاً للقواعد العامة في نظام الحكم الإسلامي"⁵⁰⁸. وضمن الولايات العامة مجلس أهل الحل والعقد بالتأكيد وكذلك القضاء وولاية الأقاليم وغيرها.

هذه الخلافات العديدة عبر العصور ذات علاقة واضحة بأحوال القوى الاجتماعية والسياسية الموجودة بالفعل وبتجاربها وخبراتها. وعلى سبيل المثال لا نرى في تغير موقف الإخوان المسلمين حديثاً من فكرة الديمقراطية إلا نتاجاً

⁵⁰⁵ بعد مقتل عثمان حاول العامة تنصيب علي خليفة، فرفض. والقصة كما ذكرها الذهبي هي: وبلغ علياً وطلحة والزبير الخبر، فخرجوا - وقد ذهبت عقولهم- ودخلوا فراؤوه مذبحاً، وقال علي، كيف قتل وأنتم على الباب؟ ولطم الحسن وضرب صدر الحسين، وشتم ابن الزبير، وابن طلحة، وخرج غضبان إلى منزله، فجاء الناس يهرعون إليه ليبياعوه، قال: ليس ذاك إليكم، إنما ذاك إلى أهل بدر، فمن رضوه فهو خليفة، فلم يبق أحد من البدرين إلا أتى علياً، فكان أول من بايعه طلحة بلسانه، وسعد بيده، ثم خرج إلى المسجد فصعد المنبر، فكان أول من سعد طلحة، فبايعه بيده، ثم بايعه الزبير وسعد والصحابه جميعاً، ثم نزل فدعا الناس، وطلب مروان، فهرب منه هو وأقاربه. تاريخ الإسلام، 2، ص 252. التشديد من عندنا.

⁵⁰⁶ حاولت أن أعرف وجهة نظر ابن رشد في الأمر فلم أجد له رأياً واضحاً في موضوع الحكم ولا يوجد ما يدل على أنه طرح فكرة الديمقراطية أو الدستور حسب زعم بعض محبيه في مقالات متناثرة، وكل ما قاله هو انتقاد الحكم غير الرشيد والفساد والطغيان وذلك في تلميحات في كتابه: تلخيص السياسة لأفلاطون.

⁵⁰⁷ تفسير القرآن الحكيم، صفحات متفرقة كثيرة.

⁵⁰⁸ رسائل الإمام حسن البنا، رسالة التعاليم.

لعجزهم وفشلهم المتوالي في المواجهات المباشرة مع السلطة، بالإضافة إلى اختلال موازين القوى الدولية بعد سقوط المعسكر الاشتراكي، وبالتالي التهديد الغربي الكامن، كما أن تمتعهم بتأييد جماهيري واسع صار يضمن لهم أصواتا أكثر، لذلك تقتصر دعوتهم الديمقراطية حاليا على ديموقراطية صندوق الاقتراع، مع بعض الغزل الخفيف للكفار لضمان أصوات بعضهم في الانتخابات وتحيد العلمانيين بقدر أو بآخر، كما أن اعترافهم ببعض الحقوق الجديدة للكفار يبدو لهم ذو تأثير إيجابي، حيث يجنبهم معارك جانبية ولا يخل بنفوذهم بعد أن اتسعت قاعدتهم السياسية.

أما موقف المسلمين التقليدي القديم من حاكمهم المسلم بالضرورة فهو لدى السُّنة الطاعة بوجه عام إذا ظل على إسلامه. جاء في الحديث: **من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني، فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير، فقد أطاعني، ومن عصى الأمير، فقد عصاني** (صحيح ابن حبان - 4468). وقد نادى الفقهاء السُّنة، بطاعة الإمام الجائر لأنه مسلم والوحيد منهم الذي نادى بالخروج على الإمام الجائر هو أبو حنيفة، وفي الواقع خرج الأحناف على أبي حنيفة نفسه بتبني ما نادى به بقية الفقهاء السُّنة. والاتجاه الذي كان أكثر تشددا في ضرورة الخروج على الإمام الجائر هو تيار الخوارج الذين يتضمن صلب مذهب إحدى فرقهم (الوعيدية) كفر مرتكب الكبيرة⁵⁰⁹، مما برر لهم التمرد على مختلف الخلفاء بمن فيهم علي بن أبي طالب. وقد استندوا للحديث الشهير: **من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**⁵¹⁰، كما سوغ المعتزلة فكرة التمرد على الحاكم المسلم الفاسد، حسب فكرتهم عن "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر". بينما رأى أهل السُّنة أن تغيير منكر الإمامة - غير الكفر - يكون باللسان والقلب فقط، ولا يكفرون مرتكب الكبيرة إلا إذا استحلها.

أما ما اتفق عليه معظم العلماء فهو أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ومن الأحاديث القائلة بذلك ذكر الكثير، منها: **لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى**⁵¹¹، وقد أعلنها أبو بكر لدى توليه الخلافة: "أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيت الله فلا طاعة لي عليكم". وبالتالي جوز كثير من الفقهاء والعلماء الخروج على الحاكم إذا خالف المتفق عليه من أمور الدين. قال في ذلك أحد أهم فقهاء الحنابلة؛ ابن قدامة: "ومن السُّنة السمع والطاعة لأئمة المسلمين وأمراء المؤمنين برهم وفاجرهم ما لم يأمرُوا بمعصية الله فإنه لا طاعة لأحد في معصية الله. ومن وُلِّيَ الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به أو غلبهم بسيفه حتى صار الخليفة وسُمِّيَ أمير المؤمنين وجبت طاعته وحرمت

⁵⁰⁹ الشهرستاني، الملل والنحل، القسم الأول، الجزء الأول، الباب الرابع.

⁵¹⁰ ابن حمزة الحسني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، ص 1541.

⁵¹¹ محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، 179.

مخالفته والخروج عليه وشق عصا المسلمين”⁵¹². ونادى الشوكاني صراحة بقصر شرط الخروج على الحاكم بكفره أو تركه الصلاة: “وقد قدمنا أنها قد تواترت الأحاديث في النهي عن الخروج على الأئمة ما لم يظهر منهم الكفر البواح أو يتركوا الصلاة فإذا لم يظهر من الإمام الأول أحد الأمرين لم يجز الخروج عليه وإن بلغ في الظلم أي مبلغ لكنه يجب أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر بحسب الاستطاعة وتجب طاعته إلا في معصية الله سبحانه وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم الأمر بقتل الإمام الآخر الذي جاء ينازع الإمام الأول وكفى بهذا زاجرا وواعظا”⁵¹³. فالظلم والطغيان وسوء الإدارة ليست مبررات متفق عليها للتمرد على الحاكم، ولكن الخروج الصريح على المعلوم من الدين بالضرورة اعتبر بوجه عام مبررا كافيا. والسند النصي هنا أحاديث “صحيحة”: **“وَأَلَّا نَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ.. إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بَرَهَانٌ (مسلم 4727).. خِيَارُ أَمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَحِبُّونَهُمْ وَيَحِبُّونَكُمْ. وَيَصْلُونَ عَلَيْكُمْ وَتَصْلُونَ عَلَيْهِمْ. وَشَرَارُ أَمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغُضُونَهُمْ وَيَبْغُضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَنَابِذُهُمُ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا. مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ. وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدَا مِنْ طَاعَةِ (مسلم - 4760)...** كما قدم القرآن سندا لهذا التوجه: **وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ (النساء: 59)**، ويشير الجزء الأخير من الآية إلى أن الشريعة كمرجعية شرط للطاعة وأن الخلاف وارد حتما بين الرعية والحاكم وهنا لا بد من الاحتكام للشريعة. ولم يشر القرآن صراحة إلى ما ينبغي إذا رفض الحاكم حكم الشريعة، وهنا أتى دور الأحاديث. وقد برر الخارجون على حكم عثمان بن عفان خروجهم بكفره، رغم أن السبب الظاهر كان الفساد وسوء الإدارة، وعلى ذلك دفنوه في مقابر اليهود حتى حكم الأمويون فأدخلوا مكان دفنه في مقابر المسلمين. وقد استند الإسلاميون المعاصرون في مناداتهم بالخروج على الحكومات العلمانية إلى ما سبق، وأعلنوا أحيانا كفر الحكام كمبرر للنضال ضدهم. ويرفعون شعارا أساسيا هو تطبيق الشريعة دون الاهتمام بتقديم برنامج سياسي واضح. بل حذر سيد قطب الإسلاميين من الوقوع في هذا “الفخ”، ويتحاشى المعتدلون الدعوة للخروج المباشر على الحاكم الجائر ولا يهتمون بتكفير الحكومة حيث لديهم مشروع حقيقي للتغيير التدريجي بالضغط على السلطات والتغلغل الحثيث في أجهزة السلطة سواء سلطة الدولة أو المؤسسات الأخرى، يحقق نجاحا لم يحققه المتطرفون بالصدام مع الحكومات.

ويميل معظم الإسلاميين المعاصرين غير الرسميين عموما إلى نبذ الفكرة السنية القديمة القائلة بالسمع والطاعة للحاكم المسلم درءا للفتنة، ويدعون للنضال السلمي لدى البعض والعنيف لدى الآخرين حتى ضد الحاكم المسلم ولكن

⁵¹² لمعة الاعتقاد، ص 40.

⁵¹³ السيل الجرار، ص 940.

الغير ملتزم بالشريعة؛ الغير حاكمي. أي يظل المعيار هو الإسلام السياسي والعملي للحاكم - إن صح التعبير - وليس إسلامه القولي والعقدي فحسب، فالولاء صار الآن للحاكم "الحاكمي"، بخلاف "الجاهلي" وليس المسلم بالمعنى العقدي. ولهذه الفكرة جذورها في الإسلام القديم أيضا، لدى الحنفية خصوصا، فقد طرحت فكرة الخروج على الحاكم الجائر استنادا للآية: **ولا تطيعوا أمر المسرفين الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون** (الشعراء: 151 - 152)، أحيانا وسط السنّة وأكثر من قبل الشيعة قديما وحديثا، خاصة الإمامية، مع الأخذ في الاعتبار أن الحاكم العادل لا يكون عادلا إلا إذا كان مسلما⁵¹⁴.

ومن مهمات الدولة الإسلامية في الفقه ولدى الإسلام السياسي المعاصر نشر الدعوة الإسلامية في الأرض، وهو ما دعا إليه مفكرو الإسلام المعاصر، مثل المودودي وحسن البنا وسيد قطب، وتتبناه المؤسسات الإسلامية الرسمية، كالأزهر والمؤسسة الدينية في السعودية وغيرهما. فهي ليست مهمة الأفراد، والمجتمع المدني فحسب بل يجب أن تتبنى الدولة نشر الإسلام وإزالة معوقات انتشاره في العالم، وهو أحد أهداف الحرب التي ذكرها حسن البنا كما سبقت الإشارة. وتكمن دعوة الجهاد بمعنى الغزو تحت هذه الفكرة، رغم عدم الإعلان عن ذلك صراحة لأسباب مفهومة. فليس على الدولة الإسلامية أن تحمي مواطنيها فحسب بل عليها مهمة دينية مقدسة، هي توسيع دار الإسلام بالوسائل المناسبة لكل وقت، وهو ما يتبناه الإسلام السياسي بكل فصائله. وكمثال: اعتبر حسن البنا الدولة ممثلة للفكرة، وقائمة على حمايتها، ومسؤولة عن تحقيق أهدافها، وإبلاغها للناس جميعا⁵¹⁵. فهي دولة توسعية بالضرورة. وإذا كان الخليفة هو رئيس مسلمي العالم، فيكون بالضرورة رئيس المسلمين في البلاد غير الإسلامية، المطالبين بالتالي بموالاته دون كفار بلادهم.

المراتبية الاجتماعية:

لم ينكر الفكر الإسلامي وجود الطبقة الاجتماعية ولكن انتقد القرآن والأحاديث كثيرا من يكثر الأموال ومن يستغلون الفقراء، دون أن ينادي بإلغاء الطبقات الاجتماعية - ولكنه استخدم تعبيرا آخر: **ورفع بعضكم فوق بعض درجات** (الأنعام: 165)، فيما اعتبره المفسرون - منهم الطبري والقرطبي - درجات في الثراء، وأضاف بعضهم، مثل ابن كثير، الأخلاق والمحاسن والمساوئ والمناظر والأشكال والألوان. ولم يكن في الإسلام والدول الإسلامية ألقاب وراثية، باستثناء الألقاب الملكية في عصور معينة. ولكن لم يتبن الإسلام طبقة اجتماعية معينة (مثلما يتبنى الاشتراكيون مثلا الطبقة العاملة أو المهمشين أو الطبقات الشعبية عموما)، ولم يول الانقسام الاجتماعي أولوية في اهتماماته

⁵¹⁴ من الآراء النشاز أن الحاكم العادل الكافر يُفضل على المسلم الظالم، وهذا رأي ابن طاووس (من الشيعة). رشيد الخيون، فتوى ابن طاووس في مجلس هولاكو قبل إسلام المغول.

⁵¹⁵ الرسائل، دعوتنا.

إلا في حدود الدعوة للتكافل الاجتماعي وعطف الأغنياء على الفقراء ورفض مراكمة الأموال بلا حق أو بطريقة تخالف الشريعة.

وبديلا عن ذلك قسم الإسلام عموم البشر إلى طبقات من نوع آخر، على أساس ديني. فلم يتبن طبقة اجتماعية معينة، بل ساوى بين الناس، فالناس سواسية كأسنان المشط، والأفضل هو الأكثر تقوى، أي خوفا من الله وبالتالي خضوعا له؛ منفذا لأحكام الشرع. وبالتالي غير من مفهوم الطبقة مقسما الناس حسب قربهم أو بعدهم عن الإسلام. والطبقات التي تبناها أكثر من غيرها هي الأقرب للبيت النبوي، والصحابة والعلماء والفقهاء والأمرء، ذوي المنصب الديني - "الديني" بطبيعة الحال، الذين وصفوا بأنهم المقصودون بأولي الأمر في القرآن من قبل أغلب المفسرين. أي أصبح الدين هو أيضا المحدد الرئيسي للطبقات الاجتماعية.

الأتقى هو الأفضل ليس فقط عند الله، بل أحاط الإسلام طبقات الصحابة والتابعين والعلماء والفقهاء بالإجلال والاحترام، الذي يصل إلى حد التقديس أحيانا، وإن نقد الصحابة لدى السنة جريمة تستحق العقاب، الذي قد يصل إلى القتل؛ ف"سب" أبي بكر وعمر مثلا يعده أهل السنة كفرا، أو على الأقل من الكبائر، ويستحق العقاب الشديد⁵¹⁶، بل أوصى الحديث باتباع سنة الخلفاء الأربعة الأوائل: **فعلكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ** (مسند أحمد: 16818). أما توقيف رجال الدين الإسلامي فلا شك فيه. وقد رأينا أن العلماء قد تكلموا عن طبقات الصحابة مثلا أو طبقات المفسرين أو رواة الحديث أو الحفاظ، أو طبقات الحنابلة أو الشافعية.. إلخ⁵¹⁷. وحتى الصحابة؛ الأقرب لمحمد قد قسموا إلى طبقات 12⁵¹⁸، في أكثر التقسيمات قبولاً من العلماء. ويقف محمد على رأس البشر جميعا كسيد الناس أو أفضل

⁵¹⁶ يمكن للقاريء أن يرجع إلى كتاب جلال الدين السيوطي، إقام الحجر لمن زكى ساب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، المليء بالأحاديث في فضائل أبي بكر وعمر ومدى الجرم في "سبهما".

⁵¹⁷ هناك الكثير من المصادر الإسلامية التي تناولت هذه التقسيمات الطبقيّة منها على سبيل المثال: الطبقات الكبرى لابن سعد وهو أهم كتبه، طبقات الحفاظ للسيوطي، طبقات المفسرين للسيوطي، طبقات الحنابلة لابن يعلى الحنبلي.. إلخ.

⁵¹⁸ هي وفقا للحاكم النيسابوري في كتابه "معرفة علوم الحديث" (نقلها بكل اختصار):

فأولهم: قوم أسلموا بمكة مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم. والطبقة الثانية: أصحاب دار الندوة، وذلك أن عمر بن الخطاب لما أسلم وأظهر إسلامه حمل الرسول إلى دار الندوة فبايعه جماعة من أهل مكة. والطبقة الثالثة: من الصحابة: المهاجرة إلى الحبشة. والطبقة الرابعة: من الصحابة: الذين بايعوا النبي عند العقبة، يقال فلان عقبي وفلان عقبي. والطبقة الخامسة: من الصحابة: أصحاب العقبة الثانية، والطبقة السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إلى الرسول وهو بقاء، قبل أن يدخلوا المدينة ويبني المسجد. والطبقة السابعة: أهل بدر. والطبقة الثامنة: المهاجرة: الذين هاجروا بين بدر والحديبية، والطبقة التاسعة: أهل بيعة الرضوان بالحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة. والطبقة العاشرة: المهاجرة بين الحديبية والفتح، منهم خالد بن الوليد، وعمر بن العاص، وأبو هريرة، وغيرهم. وفيهم كثرة، فإن الرسول لما غنم خيبر، قصدوه من كل ناحية مهاجرين، فكان يعطيهم، والطبقة الحادية عشرة: الذين أسلموا يوم الفتح، وهم جماعة من قريش، منهم من أسلم طائعا ومنهم من اتقى السيف. ثم الطبقة الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوا النبي، وفي حجة الوداع، وغيرها.

البشر، لسبب وحيد هو أنه حامل الرسالة الإسلامية المقدسة، وقد أخذ حقوقاً لم يمنحها حتى لبقيّة المسلمين، ف: **النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم** (الأحزاب: 6). ونلخص هنا بعضاً مما شرحه القرطبي فيما يخص محمد دون سائر المسلمين: ما فرض عليه: التهجد بالليل - صلاة الضحى - الأضحية - صلاة الوتر - السواك - قضاء دين من مات معسراً - مشاورة ذوي الأحلام في غير الشرائع - تخيير النساء - إذا عمل عملاً أثبته.

وأما ما حرم عليه فجملته عشرة: تحريم الزكاة عليه وعلى آله - دفع صدقة التطوع - أن يظهر خلاف ما يضر، أو ينخدع عما يجب - حرم عليه إذا لبس لبس الحرب أن يخلعها عنه أو يحكم الله بينه وبين محاربه - الأكل متكناً - أكل الأطعمة الكريهة الرائحة - استبدال زوجاته - زواج امرأة تكره صحبتها - الزواج من الحرة الكتابية - الزواج من الأمة.

وحرم الله عليه أشياء لم يحرمها على غيره تنزيهاً له وتطهيراً. وهي الكتابة وقول الشعر وتعليمه، وأن يمد عينيه إلى ما متع به الناس. وأما ما أحل له فجملته ستة عشر: صفّي المغنم - الاستبداد بخمس الخمس أو الخمس - الوصال (أي مواصلة الصيام لأكثر من يوم) - الزيادة على أربع نسوة - الزواج بلفظ الهبة (أي بدون استخدام لفظ الزواج) - الزواج بغير وليّ - الزواج بغير صداق - نكاحه في حالة الإحرام - سقوط القسم بين الأزواج عنه - إذا وقع بصره على امرأة وجب على زوجها طلاقها؛ وحل له زواجها - أنه أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها - دخوله مكة بغير إحرام - القتال بمكة - أنه لا يورث - بقاء زوجيته من بعد الموت - إذا طلق امرأة تبقى حرمة عليها فلا تتزوج، وأبيح له أخذ الطعام والشراب من الجائع والعطشان، وإن كان هذا يخاف على نفسه الهلاك، لقوله تعالى: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم. وعلى كل أحد من المسلمين أن يقي النبي بنفسه. وأبيح له أن يحمي لنفسه⁵¹⁹ (يحمي: يأخذ جزءاً من الأرض المشاع لنفسه).

ومن أخيار البشر أهل البيت النبوي، وخاصةً لدى الشيعة. وقد ذكرت الكثير من المعجزات المزعومة حول بعضهم خصوصاً الحسين بن علي، الذي يقده حتى السُّنة⁵²⁰.

ومن خير البشر كذلك الخلفاء "الراشدون" الأربعة؛ لا يجوز - وفقاً لأهل السُّنة لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم ولا ينتقدهم، فمن فعل ذلك استحق - وفقاً لكلام ابن حنبل وكثيرون غيره - عقوبة السلطان وليس له أن يعفو عنه بل

⁵¹⁹ تفسير القرآن للقرطبي، سورة الأحزاب، آية 50.

⁵²⁰ لخص ابن طاووس المعجزات التي حدثت - زعمًا - يوم مقتل الحسين والتي لم يحدث عشرها يوم مقتل الملايين من البشر الآخرين، ومنها: لما قتل الحسين جعلت الحمام الراعية تدعو علي قتلته الحسين. لما قتل الحسين مطرت السماء دماً ورماداً. وقد نقلها ابن طاووس من عدد كبير من كتب السُّنة والشيعة. الملهوف على قتلى الطفوف.

يعاقبه ويستتبيه فإن لم يتب كرر عقابه وخلده في الحبس حتى يموت أو يراجع⁵²¹.

ومن “الطبقات” ذات الأهمية أيضا نساء النبي:

يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن (الأحزاب: 32). فسرهما ابن كثير كالآتي: “فقال تعالى مخاطبا لنساء النبي صلى الله عليه وسلم بأنهن إذا اتقين الله عز وجل كما أمرهن، فإنه لا يشبههن أحد من النساء ولا يلحقهن في الفضيلة والمنزلة”. ويعتبرهم كثير من المسلمين مثلهم العليا في السلوك. وهناك عشرات الأحاديث التي تمتدح زوجات محمد وتفضلهم على بقية النساء وتمنحهم أفضليات غير معتادة للنساء بل وكرامات، منها: **لا يدخل النار من تزوج إلى أو تزوجت إليه**⁵²². وتفضل الأحاديث عائشة وخديجة مع مريم وآسية: **ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام (البخاري - 3341) خير نسائها مريم بنت عمران. وخير نسائها خديجة بنت خويلد (صحيح مسلم - 6224)** يضاف إليهم بعض بنات محمد؛ حظيت منهن فاطمة بنصيب الأسد: **أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون (السنن الكبرى للنسائي - 8355) - إنما فاطمة بضعة مني (مسلم - 6261).**

وأهمية اعتبار تلك الطبقات التي اختفت، أن أفرادها يُعدون المثل العليا للمسلمين المتمسكين، فقيمتهم ليست فقط تاريخية بل حاضرة كتراث. وفي كل وقت يُفضل إسلاميا طبقة العلماء أو كبار رجال الدين؛ والمتمسكين أكثر من غيرهم بالشرعية وبالتراث المنسوب للطبقات التاريخية المذكورة. أما الطبقة المطلوب الخضوع لها فهي لا شك - لدى السُّنة - الطبقة السياسية الحاكمة، بشرط أن تلتزم بالشرعية حتى لو اغتصبت الحكم بالقوة ومارست ما يُعتبر إسلاميا من أشكال الظلم، والآراء المخالفة لهذا المنطق ضعيفة جدا لدى السُّنة كما أسلفنا.

وأول من قسم الناس - رسميا - إلى طبقات على أساس ديني هو الخليفة عمر بن الخطاب، وسجل أسماءهم وحدد نصيب كل منهم من أموال الغزو، أو ما سُمِّيَ بالعطاء، بادئا بالقرابة من النبي، وأولهم زوجاته، وعائشة أولهن وبالتالي أكثرهن عطاء، ثم السبق والبلاء في الإسلام، وهو تقسيم لم يكن على عهد سلفه أبي بكر، فأجزل العطاء للقربى والصحابة، مما فتح الباب لظهور ثروات طائلة لدى الصحابة المقربين.

⁵²¹ ابن حنبل، كتاب العقيدة.

⁵²² عرض ابن عساكر أربعين حديثا في مناقب نساء محمد في كتابه: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين.

هذا فيما يخص طبقات المجتمع عموماً، ولكن قسم العلماء جماعات معينة من الناس إلى "طبقات" مثل طبقات الأطباء وطبقات الشعراء وطبقات الشافعية والحنابلة وغيرها. فكل جماعة يمكن تقسيمها إلى طبقات ولكننا تناولنا فيما سبق التقسيم الاجتماعي العام والذي يقسم الناس إلى "طبقات" من حيث علاقتهم بالإسلام، وهذا هو التقسيم الرئيسي. لكن تلك تقسيمات لا تشمل المجتمع ككل، فأغلب الناس ليسوا شعراء، لكن كلهم مسلمون أو موالى؛ فيقتربون أو يبتعدون عن مكانة النبي وآله.

الطبقات الأفضل في الإسلام هي اذن الأهم للإسلام نفسه. والهدف الأسمى للإسلام هو أن يطبق نفسه، فالإصلاح الاجتماعي والأخلاقي والسياسي ليست أهدافاً في حد ذاتها، بل إقامة الدين.

الفصل الثامن: الحاكمية والجاهلية

“في المجتمع الإسلامي المبدأ الأساسي
الذي تقوم عليه الدولة هو حاكمية الله
وليس الإنسان”
أبو الأعلى المودودي

* أول من استخدم مصطلح الحاكمية هو أبو الأعلى المودودي⁵²³ ذو التأثير الكبير في العالم العربي، ثم سيد قطب⁵²⁴ الذي تأثر بشدة فيما يبدو بالمودودي وبأبي الحسن الندوي، الذي أعطى الحاكمية كمعنى اهتماما بالغاً⁵²⁵. وصار مصطلحا واسع الانتشار في الكتابات الإسلامية المعاصرة وصارت فكرة الحاكمية لله - بالمعنى السياسي للفظ - مهيمنة لدى التيارات الإسلامية ذات الأثر في العالم العربي وغيره⁵²⁶. أما أول من استخدم المفهوم بالمعنى فكان جيش معاوية بن أبي سفيان في معركة “صفين” الشهيرة، حين دعا إلى تحكيم القرآن، وعاد الخوارج فرفضوا نتيجة التحكيم وأعلنوا: “لا حكم إلا لله”⁵²⁷ وكان المقصود هو إصدار الأحكام وليس الحكم السياسي. والقول مستمد من القرآن: **إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين (الأنعام: 57)** وتكررت عبارة **إن الحكم إلا لله** في سورة يوسف (40، 67)، فسرت بمعان عديدة، منها أن الحكم لله في تأخير العذاب وتعجيله، ومنها الحكم الفاصل بين الحق والباطل لله، ومنها أن يُترك الأمر لله فيفصل فيه كيفما أراد. والواضح أنها من الآيات “المتشابهات”؛ تقبل تفسيرات عديدة. **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما (النساء: 65)** ولها عدة تفسيرات تتفق في أنه على المؤمنين أن يرضوا بحكم محمد مهما كان، ومن الطبيعي أنه يحكم بالشرعية فيكون ذلك من السنة العملية.

وفي الحديث أيضا جاءت فكرة الحاكمية ضمنا: **حدثنا...: أتيت النبي وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: يا عدي اطرح عنك هذا الوثن، وسمعه يقرأ في سورة براءة: اتخذوا أربابهم ورهبانهم أربابا من دون الله، قال: أما إنهم لم**

⁵²³ المصطلحات الأربعة.

⁵²⁴ معالم في الطريق.

⁵²⁵ اعتبر أن سبب تفوق المسلمين في العصور الوسطى “أنهم أصحاب كتاب منزل وشرعية إلهية، فلا يقتنون ولا يشترعون من عند أنفسهم، لأن ذلك منبع الجهل والخطأ والظلم”. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الباب الثالث، العصر الإسلامي، الفصل الأول، عهد القيادة الإسلامية.

⁵²⁶ رغم أن حسن الهضيبي قد حاول التقليل من أهمية المصطلح ولم يلزم نفسه باستخدامه عاد وأقر في رده على المودودي باقتناعه بمغناه بالكامل، موضحا - لا ناقدا- لما قصده المودودي بمصطلحه. دعاة لا قضاة، الفصل الخامس، ص 32.

⁵²⁷ ذكرها ابن الجوزي، المنتظم في التاريخ، الجزء الخامس، ملف 56 من 202.

يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه (سنن الترمذي - 3199). وإن كان المذكور حرفيا هو التحريم والتحليل، بمعنى التشريع الديني، إلا أن التحليل والتحريم في الإسلام امتد إلى أمور الحياة التفصيلية إلى حد كبير، وما يستجد في الحياة الواقعية يعامله الفقه بالاجتهاد على ضوء "المُحكم" من تعليمات الإسلام.

وقد استخدم سيد قطب في كتابه: خصائص التصور الإسلامي مفهوم "الربانية" ولكن ليس في سياق تناول أنظمة الحكم وإنما في سياق تناول الأنظمة الفكرية والقيمية التي تقوم بتفسير الوجود وتحديد علاقة الإنسان به. فرأى أن الربانية هي سمة التصور الإسلامي للكون، رافضا أي تدخل بشري لتفسير العالم أو وضع تصور عام للوجود، نابذا الفلسفات والنظريات المختلفة، معتبرا الإسلام كفكر "رباني" كاف تماما وداعيا لتجنب أي محاولة بشرية حتى لتجديد الدين أو تطوير الفكر الديني⁵²⁸، فالتصور الإسلامي وفقا له "غير متطور في ذاته إنما تتطور البشرية في إطاره" (ص 20) وهو تصور يتميز بالثبات (ص 38). وبهذا المعنى نرى أن "الربانية" هي مدخل منطقي ومقدمة نظرية لـ "الحاكمية"، خصوصا أن فكر سيد قطب صار - في النهاية - يدور كله حول "الحاكمية".

أما الحاكمية كنظام سياسي لدى الشيعة ففكرة راسخة قديما وحديثا، بل خاصة أن الإمامة تُعد تكليفا إلهيا.

* يعني مفهوم الحاكمية لدى مستخدمي المعاصرين السُّنة استمداد أي سلوك أو تشريع أو نظام من الله؛ بمعنى العودة إلى الشرع في كل شيء. فالله يحكم الوجود، ويجب أيضا أن يحكم البشر كأفراد وجماعات. وإذا كان هدف الدعوة الإسلامية هو نشر الدين الحق، فإن الحد الأدنى لها هو جعل كلمة الله هي العليا؛ بما يعني إقامة نظام إسلامي في الحياة عموما؛ ليسير البشر سواء المؤمنين أو الكفار وفقا لشريعة الله. إن حق التشريع وحق تكوين النظريات وإنتاج القيم يكون لله وحده وما يحق للبشر ابتكار أي قواعد مخالفة لما سنه الإسلام. فالإسلام كما يقدمه عموم مفكريه ما هو إلا دعوة لتحرير الإنسان من العبودية لغير الله؛ يتفق في هذا المتشددون والمعتدلون و"المستنيرون"، وفقط تختلف الألفاظ. فليس الجهاديون أو المتشددون فقط الذين يصرون على الحاكمية، بل كل الإسلاميين تقريبا. من أهم المعتدلين يقول القرضاوي: "إن الإسلام حدد السلطة التي تملك التحليل والتحريم فانتزعها من أيدي الخلق، أيا كانت درجتهم في دين الله أو دنيا الناس، وجعلها من حق الرب تعالى وحده. فلا أحبار أو رهبان، ولا ملوك أو سلاطين، يملكون أن يحرموا شيئا تحريما مؤبدا

⁵²⁸ خصائص التصور الإسلامي، ص 30، يقول: "إن التصور الرباني الذير تلقاه الإنسان من الله هبة لدنية خالصة.. قد أغفى البشر الضعاف الجهال من الكد فيها، ووفر عليهم هم إنشائها، وتبديد طاقتهم في هذا المجال الذي لم يهبهم الله دليله ولا أدواته.. وذلك ليتفرغوا لتلقي هذه الهبة وإدارتها، والتكيف بها واتخاذها أساسا لمنهج حياتهم وميزانا لقيمتهم ودليلا هاديا يصلون به ومعه فإذا فارقه ضلوا وتاهوا، وخبطوا وخططوا، وجاءوا بما يضحك ويبكي من التصورات والانحرافات، وشقوا وتعسوا بالمناهج والأنظمة التي يقيمونها على أساس من ذلك الجهل العميق".

على عباد الله. ومن فعل ذلك منهم فقد تجاوز حده واعتدى على حق الربوبية في التشريع للخلق، ومن رضي بعملهم هذا واتبعه فقد جعلهم شركاء لله واعتبر اتباعه هذا شركاء، أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله” - سورة الشورى: 21⁵²⁹. ويشذ فقط من يمنحون العقل البشري حق التصرف دون العودة للنص المقدس ويعتبرون الإنسان مستقلاً بدرجة أو أخرى عن الله وقادراً على الفعل المستقل، ومن هؤلاء بعض العقلانيين المسلمين قديماً وحديثاً.

والترجمة النظرية لهذا المفهوم هي أن الله نفسه هو رئيس الدولة الإسلامية وقائد المسلمين في كل مكان، وهو رئيس حزبهم؛ حزب الله مقابل حزب الشيطان كما ذكر القرآن نفسه، فهو خلق العالم لا ليركه وشأنه بل ليحكمه في كل لحظة وفي كل مجال: **إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون** (المائدة: 55) (من هذا المنطلق سعى المودودي ونجح في وضع بند في دستور بلده يعتبر الله هو الحاكم الأعلى في دولة باكستان⁵³⁰). أما الترجمة العملية لمفهوم الحاكمية فهي أن يقيم المسلمون نظاماً إسلامياً عالمياً وفقاً للشريعة الإسلامية، وأن يسلك الأفراد أيضاً وفقاً لها، أو على الأقل يخضعون لسلطة الإسلام المستندة للتشريع الإلهي. وهذا يناقض بالكامل فكرة العلمانية، سواء بمعنى فصل الدين عن كل مجالات الحياة أو فصل الدين عن الدولة فحسب. ولا يقتصر مصطلح الحاكمية على البعد السياسي فقط، بل يطرح على مستويات ثلاثة: **اجتماعي** يتعلق بسلوك الأفراد والعلاقات الاجتماعية، **وتشريعي** يتعلق بالتشريعات القانونية، و**سياسي** يتعلق بسياسة الدولة ككل. وفي الواقع اشتمل النص المقدس من قرآن وحديث على الكثير من أمور الحياة للفرد والمجتمع، بحيث لم يترك الكثير للمرء المسلم لكي يحدده لنفسه بنفسه. فالشرع قد تدخل في أمور كثيرة تفصيلية، منها العلاقات الجنسية، والطعام والشراب، وطريقة الأكل واللبس، وحتى أداء التحية للآخرين، بحيث يجد المرء مرجعية شرعية لمعظم تصرفاته. أما مرجعية الشرع الأساسية والمقدسة فهي الكتاب وسنة النبي من أحاديث وأفعال. وإذا كنا نعلم أنه لم يكن مجرد داعية بل رجل دولة أيضاً تكون أفعاله بهذه الصفة من مصادر التشريع المقدسة، فالإسلام حسب السُّنة النبوية وحسب ما قدم نفسه عبر التاريخ سواء في الفقه أو التاريخ المكتوب هو دولة ودين بلا موارد ولم يكن محمد علمانيا بأي حال، بل حكم بالوحي، مستعيناً بأهل الذكر في الأمور التفصيلية الفنية، ولم يستعن بأحد في الغالبية العظمى من القرارات السياسية ذات البعد الاستراتيجي أو ذات الطابع المبدئي، بل كان جبريل هو ملهمه، وحتى حين استجاب لمطالب من حوله أو اعتراضهم على أي نص قرآني كان يستجيب لهم من خلال الوحي. فلم يتحدث الإسلام السياسي عن الدولة الإسلامية من فراغ. وإن اعتماد الإسلام

⁵²⁹ الحلال والحرام في الإسلام، الطبعة السادسة، الباب الأول، فصل: التحليل والتحریم حق الله وحده.

⁵³⁰ نص برنامج الأهداف الدستورية عام 1949 على: “الله جل جلالته صاحب الملك، شاءت إرادته جل وعلا أن يمنح دولة باكستان السلطة والقوة تزاولها بوساطة شعبها في الحدود التي رسمها لها، وهي الوديعة المقدسة”، أثر الإسلام في نشوء دولة باكستان الحديثة.

لحظة الهجرة بداية التأريخ ليس بأمر بلا مغزى؛ فهذه اللحظة كانت بداية تشكيل الدولة الإسلامية والبداية الفعلية لنشر عقيدتها على نطاق واسع، والمرحلة المدنية هي التي تتمتع بالاهتمام المكثف من قبل المسلمين خاصتهم وعامتهم، وهي المرحلة الأكثر وضوحاً بكثير من المرحلة المكية حتى حول تاريخ محمد الشخصي. الحقيقة أن الحاكمية بالمعنى متغلغلة بعمق في الفكر الإسلامي منذ نشأته، بل نستطيع أن نقول باطمئنان أن الإسلام التقليدي نفسه - في التطبيق - هو الحاكمية، وهو يحكم على سلوك الأفراد والجماعات من حيث هو حلال أم حرام، طبعاً بالمعنى الديني للفظ، وليس حسن أم قبيح أو صح أم خطأ، ذلك أن الحلال هو الخير والصواب والحرام هو الشر، فليس المضمون هو المرجع بل المصدر الشرعي والقصد والنية. وواضح أن مقياس الحرام والحلال هو الاحتكام للشرع؛ لله في تقييم السلوك وطبعاً في اختياره أصلاً. ونرى أن الفكرة واسعة الانتشار القائلة: لا اجتهاد مع النص تشكل، الأساس النظري الأعمق لفكرة الحاكمية، مع ملاحظة أن النص لا يفسر نفسه بل يتم أحياناً الأخذ بظواهره وأحياناً تأويله وكثيراً الانتقاء منه، حسب الظروف والأهداف المباشرة، ويختلف المفكرون المسلمون بلا نهاية حول تفسير النصوص وبالتالي تتبلور الحاكمية في عبادة النصوص في حد ذاتها، رغم تعدد المعاني واختلاف التفسيرات. ومما له مغزى هنا أن الإسلام المعاصر يستدعي ألفاظاً ونصوصاً قديمة، شاملة نصوصاً من الفقه، ويستخدمها بمعانٍ جديدة وفي سياقٍ جديد. فالحاكمية ليست لمعاني معينة ولا طبعاً لشخص الله، بل للمفاهيم الثابتة في الثقافة الإسلامية. ولا شك أن هناك أفكاراً وتشريعات ظلت ثابتة منذ زمن طويل، مثل فكرة معاقبة المرتد، ولكن ليست كل الأمور بهذا الثبات، خصوصاً ما يتعلق بالموضوع الأهم للإسلام السياسي: السلطة.

* الجهل في لغة ما قبل الإسلام يعني التصرف وفقاً لقوة العاطفة والانفعال والحماسة دون التدبير والاحتكام إلى العقل. وقد أضاف الإسلام له معاني أخرى. فقد استخدم القرآن لفظ الجاهلية 4 مرات بمعانٍ مختلفة: كوصف للاعتقاد: **يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية** (آل عمران: 154) والحكم؛ الحكم عموماً وليس بالمعنى السياسي: **أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون** (المائدة: 50). وتبرج النساء: **وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** (الأحزاب: 33)، والتعصب: **إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين** (الفتح: 26).

وفي الحديث لم يختلف المعنى ولكن جاء أكثر تفصيلاً: ففي البخاري (33) **يا أبا ذر، أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية** - (1271) **ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية** - (1978) **من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية**. وفي مسلم (2114): **أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن:**

الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة. وهذه أمثلة قليلة من كثير من مناسبات ذكر اللفظ⁵³¹.

والواضح مما سبق أن الجاهلية تشمل:

1 - الجهل بمعنى عدم العلم والمعرفة.

2 - والهمجية بمعنى ضد الحلم، وهو شدة الكبر والتجبر والغضب.
والجهل لدى العرب يشمل المعنيين⁵³². وقد استخدم الإسلام كلمة الجهل بالمعنيين.

3 - ما هو مخالف لمنهج الإسلام، على أساس أن الإسلام هو العلم بألف لام التعريف وما عداه جهل. فالجاهلية هي الجهل بالله، والابتعاد عن هداه⁵³³.

4 - الفترة السابقة على الإسلام في جزيرة العرب عموماً. ويفتح هذا المعنى الباب لوصف وقائع تالية زمنياً للإسلام بالجاهلية، أسماها ابن تيمية بالجاهلية المقيدة، قد تقوم في بعض ديار المسلمين، وفي كثير من الأشخاص المسلمين⁵³⁴.

لأن مفهوم الجاهلية مشتق من الجهل، بمعنى عدم المعرفة، وبمعنى السفه ونقص العقل، يكون وصف الآخرين بالجاهلية متضمناً الإقلال من شأنهم، بل وتحقيرهم والتعالي عليهم. وهنا يعد الإسلام هو المعيار المطلق للعلم والعقل وهو الأمثل لكل البشر؛ ليس عقيدة تخص أصحابها، بل المعيار المطلق للنمط الصحيح للحياة الذي يجب على كل الناس أن يصبوا إليه، سواء بإرادتهم أم رغماً عنهم. وهنا يؤكد الإسلاميون، حتى المتشددون أن الإيمان لا يمكن فرضه على الناس، ولكن يجب فرض نمط الحياة الإسلامية فحسب⁵³⁵. والتقليل من

⁵³¹ عُرِفَت الجاهلية في لسان العرب كالاتي: والجاهلية: زمن الفترة ولا إسلام؛ وقالوا الجاهلية الجهلاء، فبالغوا. والمجهل: المفازة لا أعلام فيها، يقال: ركبتها على مجهولها؛ قال سويد بن أبي كاهل: فركبناها على مجهولها بصلاب الأرض فيهن شجع وقولهم: كان ذلك في الجاهلية الجهلاء، هو تأكيد للأول، يشق له من اسمه ما يؤكد به كما يقال وتد وانت وهمج هامج وليلة ليلاء ويوم أيوم. وفي الحديث: إنك امرؤ فيك جاهلية؛ هي الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله سبحانه ورسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك.

⁵³² عرف الراغب الأصفهاني في كتابه الشهير: المفردات في غريب القرآن، كتاب الجيم، الجهل على ثلاثة أشكال: الأول: وهو خلو النفس من العلم، هذا هو الأصل. والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. والثالث: فعل الشيء بخلاف ما يجب أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً، كمن يترك الصلاة متعمداً. وفي القاموس المحيط عُرِفَ السفه بأنه، خفة الحلم، أو نقيضه، أو الجهل.

⁵³³ بتعبير محمد قطب، جاهلية القرن العشرين.

⁵³⁴ اقتضاء الصراط المستقيم.

⁵³⁵ إنه لم يكن من قصد الإسلام قط أن يكره الناس على اعتناق عقيدته.. ولكن الإسلام ليس مجرد "عقيدة". إن الإسلام كما قلنا إعلان عام لتحرير الإنسان من العبودية للعباد. فهو يهدف ابتداءً إلى إزالة الأنظمة والحكومات التي تقوم على أساس حاكمية البشر للبشر وعبودية الإنسان للإنسان.. ثم يطلق الأفراد بعد ذلك أحراراً - بالفعل - في اختيار العقيدة التي يريدونها بمحض اختيارهم - بعد رفع الضغط السياسي عنهم، وبعد البيان المنير لأرواحهم وعقولهم - ولكن هذه التجربة ليس معناها أن يجعلوا إلههم هواهم، وأن يختاروا بأنفسهم أن يكونوا عبيداً للعباد وأن يتخذوا بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .. إن النظام الذي يحكم البشر

شأن الآخرين لا يتعلق بمحتوى قيمهم وأفكارهم مقابل محتوى الإسلام، ولكن يُبنى هذا الحكم على مجرد اختلاف المصدر؛ فالفكر البشري عموماً جاهلي مقابل الفكر الإلهي. أي كل ما هو غير إسلام يُعدّ دونياً.

فمهما كان المجتمع متقدماً في العلوم والنظم والأخلاق والقيم النبيلة، يظل جاهلياً ما لم يستمد كل هذا من الإسلام. وإلى هذا يستند الإسلاميون المعاصرون ذوي التوجهات الأكثر تشدداً في وصفهم العصر كله بالجاهلية؛ فيشمل هذا المفهوم كافة التوجهات العقلانية في الثقافة الحديثة. فالقومية والاشتراكية والدعوة للحرية الفردية في الجسد والعقل والمساواة بين الرجل والمرأة، والتفكير العلماني عموماً - إن صح التعبير - كل هذا يعد من الجاهلية لديهم. ويبدد محمد قطب أيّ وهم حول اعتبار مفهوم الجاهلية يقتصر على الجهل بالعلوم والمعارف أو الافتقار إلى القيم التي اتفق البشر على اعتبارها نبيلة: "ليست الجاهلية صورة معينة محدودة كما يتصورها الطيبون الذين يرون أنها فترة تاريخية مضت إلى غير رجوع. إنما هي جوهر معين، يمكن أن يتخذ صوراً شتى، بحسب البيئة والظروف والمكان؛ فتتشابه كلها في أنها جاهلية وإن اختلفت مظاهرها كل الاختلاف. وليست هي المقابل لما يُسمّى العلم والمعرفة والحضارة والمدنية والتقدم المادي والقيم الفكرية والاجتماعية والسياسية والإنسانية على إطلاقها، كما يتصورها الخبيثون، سواء بالنسبة للجاهلية العربية أو بالنسبة للقرن العشرين إنما الجاهلية - كما عناها القرآن وحددها - هي حالة نفسية ترفض الاهتداء بهدى الله، ووضع تنظيمي يرفض الحكم بما أنزل الله" 536.

* ويعد مفهوم الجاهلية بما يتضمنه من تحقير وازدراء الحداثة؛ التي تجعل الإنسان هو هدفها النهائي، مقدمة منطقية تماماً للدعوة الإسلامية بالقضاء على هذه الجاهلية وتسييد الثقافة الربانية؛ الإسلام. كما يكون الآن مفهوماً بوضوح لماذا يقولون في الغرب - أو لماذا نقول نحن أنصار الحداثة - أن الإسلام خطر (ليس خطراً كبيراً على العموم) على الحضارة؛ فمن الأهداف المعلنة لعامة الإسلاميين القضاء على ثقافة الجاهلية المعاصرة، ولم يتوقف فقهاء الإسلام عن مهاجمتها بشراسة. وإن كانت أصوات بعض الإسلاميين التقليديين الأبعد نظراً تنكر ذلك وتنادي بقدرة الإسلام على التعايش مع الآخر. غالباً للتقية، مع الأخذ في الاعتبار صدق القليلين من المسلمين العلمانيين. فالقرآن نفسه دعا للتعايش السلمي مثلاً دعا لنبذ السلم؛ كل قرار حسب موازين القوى: **وإن جنحوا للسلم فاجنح لها (الأنفال: 61)، فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم (محمد: 135).** ومارس محمد نفسه السياستين ومن بعده بعض الخلفاء في حسب حالة الإسلام: الضعف أو القوة.

في الأرض يجب أن تكون قاعدته العبودية لله وحده. وذلك بتلقي الشرائع منه وحده. ثم ليعتق كل فرد - في ظل هذا النظام العام - ما يعتنقه من عقيدة وبهذا يكون الدين كله لله"، معالم في الطريق.

* ولم يتخذ مفهوم الجاهلية أهمية كبيرة في الفكر الإسلامي القديم لعدم الحاجة الموضوعية. ولكن اهتم الإسلام الأصولي حديثاً، وهو السائد منذ عقود، بإعادة الحياة إليه في مواجهة سيادة الحضارة الحديثة، والتراجع الواضح في قوة بلاد الإسلام. ولهذا كان اهتمام الإسلاميين المعاصرين بالمعنى غير الزمني للجاهلية. بمعنى انها حالة تسم إما فرداً أو مجتمعاً. وقد تكون جزئية تتعلق بتصرف أو صفة محددة، أو كلية تتعلق بالاعتقاد نفسه، وفي الحالة الأخيرة تخرج الفرد أو المجتمع من الإسلام وتعدّه كافراً. فالفرد أو المجتمع أو الدولة قد يقوم بعمل من أعمال الجاهلية، وقد يكون هو نفسه جاهلياً إذا ما صارت عقيدته مخالفة لدين الإسلام. وقد حدد محمد بن عبد الوهاب 128 حالة من حالات الجاهلية، بعضها ينتمي إلى الاعتقاد، والآخر إلى العبادات، والأخرى إلى سلوكيات معينة، مقدمها على أنها "أمور خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه أهل الجاهلية الكتابيين والأميين، مما لا غنى للمسلم عن معرفتها"⁵³⁷، وكانت الهيمنة العثمانية في وقته مصحوبة بسيادة الصوفية و"بدعها"، التي اهتم ابن عبد الوهاب كثيراً بنقدها في مقاله، الذي شمل أيضاً بعض اعتقادات الشيعة والمعتزلة وغيرهم.

ولكن ما اهتم به الإسلام المعاصر ابتداءً من أبي الأعلى المودودي، ثم أبو الحسن الندوي، فالأخوان قطب، ثم شتى المدارس الجهادية، هو الجاهلية كحالة موضوعية تسم بني اجتماعية ودول وحضارات بأكملها، منها المجتمعات الإسلامية اسماً حسب تقدير تلك المدارس. ومن الواضح أن الإضافة الجديدة التي أنتجها الإسلام المعاصر هي وصف مجتمع ككل أو نظام حياة معين بالجاهلية، وفي سياق الجهاد ضد أنظمة الحكم والأنظمة الاجتماعية الحديثة في بلاد الإسلام، فقد اتسع مفهوم الجاهلية حديثاً مع ظهور الحداثة والعلمانية في العالم الإسلامي.

وقد حدد المودودي - وهو أحد أهم مصادر سيد قطب - آليات تكون الجاهلية في المجتمع الإسلامي بعد عصر الخلفاء الراشدين، بدخول عناصر ثقافية من حضارات غير إسلامية، من فلسفة يونانية وأدب وفنون فارسية وهندية، مما دفع إلى تسرب أفكار إلحادية ونزعات شكية إلى المجتمع الإسلامي.

بينما عزاها أبو الحسن الندوي إلى ظهور النزعات الجاهلية في رجال الحكومة الإسلامية في العصرين الأموي والعباسي، مستثنياً عمر بن عبد العزيز⁵³⁸، كما وصف المجتمعات الأوروبية ككل بالجاهلية⁵³⁹.

⁵³⁷ 128 مسألة من مسائل الجاهلية.

⁵³⁸ ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الباب الثالث، الفصل الثاني: الانحطاط في الحياة الإسلامية.

⁵³⁹ المرجع السابق، الباب الثالث-الفصل الثالث: دور القيادة العثمانية، فقرة بعنوان: نهضة أوربا الجاهلية وسيرها الحثيث في علوم الطبيعة والصناعات.

ويصف سيد قطب الموقف بوضوح وقطع: "إن العالم يعيش اليوم كله في جاهلية من ناحية الأصل الذي تنبثق منه مقومات الحياة وأنظمتها. جاهلية لا تخفف منها شيئاً هذه التيسيرات المادية الهائلة، وهذا الإبداع المادي. الفائق هذه الجاهلية تقوم على أساس الاعتداء على سلطان الله في الأرض، وعلى أخص خصائص الألوهية.. وهي الحاكمية.. إنها تسند الحاكمية إلى البشر، فتجعل بعضهم لبعض أرباباً، لا في الصورة البدائية الساذجة التي عرفتھا الجاهلية الأولى، ولكن في صورة ادعاء حق وضع التصورات والقيم، والشرائع والقوانين، والأنظمة والأوضاع، بمعزل عن منهج الله للحياة، وفيما لم يأذن به الله.. فينشأ عن هذا الاعتداء على سلطان الله اعتداء على عباده.. وما مهانة الإنسان عامة في الأنظمة الجماعية، وما ظلم الأفراد والشعوب بسيطرة رأس المال والاستعمار في النظم الرأسمالية إلا أثراً من آثار الاعتداء على سلطان الله، وإنكار الكرامة التي قررھا الله للإنسان"⁵⁴⁰. وهو لا يقصر الجاهلية على المجتمعات غير المسلمة، بل يشملها بالأخيرة أيضاً: "وأخير يدخل في إطار المجتمع الجاهلي تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها مسلمة. وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنها تعتقد بالألوهية أحد غير الله، ولا لأنها تقدم الشعائر التعبدية لغير الله أيضاً، ولكنها تدخل في هذا الإطار لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظامها، وشرائعها وقيمها، وموازينها، وعاداتها وتقاليدھا.. وكل مقومات حياتھا تقريباً"⁵⁴¹.

وما هذا الموقف إلا مقدمة لتقرير ضرورة أن تقوم فئة مؤمنة حقاً بتغيير العالم كله؛ بإعادة سلطان الله على الأرض من جديد.

فقد أفلست - وفقاً للإسلام المعاصر - الحضارة الحديثة، رغم إنجازاتها المادية وباتت عاجزة عن تقديم قيم جديدة، وهذا الكلام يُقال منذ عقود عدة. والمقصود هنا دائماً بالقيم: القيم المتأفريقية المستلهمة من السماء، وهي حتماً قيم الدين، الذي هو الإسلام بطبعات متتالية، و كأنَّ العالم يخلو من أيِّ قيم أخرى. بل يزعم مثقف مستنير مثل عبد الوهاب المسيري أن الغرب يقيم عالماً مجرداً من القيم؛ عالماً دنيوياً خالصاً، فيربط بين غياب القيم و"الدنيوية"؛ أي بين غياب القيم والعلمانية، ومن ثم عرّف العلمانية الشاملة بأنها فصل القيم الإنسانية والأخلاقية والدينية عن الدولة والمجتمع، بل وعن الحياة في جانبها العام والخاص بحيث يتحول العالم بأسره إلى مادة استعمالية. وتتسم العلمانية الشاملة بغياب أيِّ مرجعية فلسفية وأخلاقية وأيِّ معيارية، ومن ثم تصبح القوة الذاتية هي المعيار الوحيد، فالأقوى هو القادر على توظيف العالم والآخرين لحسابه⁵⁴²، وهو لا يرى قيمة حقيقية إلا القيم المقدسة؛ الدينية، ويقصد بغياب القيم غياب الدين. وهو زعم المدارس الإسلامية ككل، حتى من أسموا أنفسهم

⁵⁴⁰ معالم في الطريق.

⁵⁴¹ نفس المصدر.

⁵⁴² من مظاهر العلمنة الشاملة في الدولة الصهيونية صحيفة الشعب المصرية، 2003-1-3.

بالتنويريين الجدد؛ عادل حسين ورفاقه. هكذا يتناسى هؤلاء قيما عظيمة؛ مثل حقوق الإنسان والحريات العامة واحترام الآخر واحترام العمل والعلم والفنون الراقية والصدق. وهل يمكن أن يوجد مجتمع بلا قيم؟؟ وهل يمكن أن يتقدم مجتمع عبارة عن غابة؟؟ وهذا الكلام يتناسى وجود مرجعية قيمية للثقافة الحديثة، يعلن أصحابها أنها إنتاج بشري لا يزعمون أنه من وحي السماء. واستدراكا لهذا التعامي، يعترف البعض بوجود قيم نبيلة وشيم فاضلة وأشياء من هذا القبيل لدى "الجاهليين" والمجتمعات "الجاهلية"، ولكن الشيء المفترق كما يرون هو تجاهل أحكام الإسلام، لا أكثر ولا أقل. ويعلن هذا الرأي محمد قطب بصراحة تامة: "ولم يقل القرآن قط إن العرب كانوا في جاهلية لأنهم لا يعرفون الفلك والطبيعة والكيمياء والطب أو لأنهم لا يعرفون النظم السياسية أو لأنهم قاصرون في ميدان الإنتاج المادي أو لأنهم خلوا من بعض الفضائل، أو خلوا من القيم على الإطلاق، ولو قال لهم ذلك لأعطاهم البديل من نفس النوع البديل من الجهل العلمي معلومات علمية فلكية وطبيعية وكيميائية وطبية.. الخ، والبديل من الجهل السياسي نظريات سياسية مدروسة مفصلة، والبديل من القصور في الإنتاج المادي توجيهات لزيادة الإنتاج أو لتحسينه، والبديل من نقص بعض الفضائل وبعض القيم مزيدا من هذه وتلك مطلقة من أي ارتباط ولكنه لم يقل لهم ذلك، ولم يكن البديل الذي أعطاهم إياه شيئا من ذلك كله. إنما قال لهم إنهم جاهليون لأنهم يحكمون أهواءهم ويرفضون حكم الله وأعطاهم البديل من الجاهلية الإسلام"⁵⁴³.

إن الفكر الإسلامي في عمومته لا يتصور قيما إلا قيم الدين، وخصوصا قيمه الخاصة، ولا يؤمن بنسبية القيم أو أصلها الاجتماعي. فهي لا بد أن تكون من أصل إلهي سماوي لا يد للإنسان في إنتاجها.

* الفرق بين الجاهلية والكفر: الجاهلية مفهوم أوسع وأكثر عملية من مفهوم الكفر. أوسع لأنها تتضمن الكفر، بالإضافة إلى ارتكاب المعاصي وأي مخالفة لتعاليم الإسلام، مما قد لا يُسمَّى كفرا. وأكثر عملية لأنها وصف لأوضاع عينية أو سلوكيات عملية محددة الملامح إلى حد كبير، بينما يتعلق الكفر في الأساس باعتقاد الناس. ففي أغلب المذاهب الإسلامية يعرف الكفر بتقرير الفرد عدم إيمانه بأحد أركان الإسلام أو "المعلوم من الدين بالضرورة"، سواء بلسانه أو بقلبه وليس مرتكب الذنوب من كبائر أو غيرها بكافر لدى أغلب المسلمين. بمعنى آخر الإيمان يتضمن القول والتصديق، أما الامتنال العملي فلا يخرج الفرد من الدين بالضرورة لدى غالبية الفقهاء، وهناك أقوال كثيرة حول الكفر الأكبر والكفر الأصغر وكفر المعصية.. الخ. أما الجاهلية فقد تصف سلوكا حتى لأحد الصحابة المقربين مثلما وُصف أبو ذر الغفاري في الحديث المذكور أعلاه، وقد تصف وضع اجتماعيا معيناً أو حتى تُستخدم في وصف مجتمعات بكاملها "لا تخلوا من الخير" ومنها مجتمعات إسلامية. وإذا كان من الصعب إلى حد ما أو

⁵⁴³ جاهلية القرن العشرين، المقدمة.

مما يجد معارضة ملموسة لدى أغلب أهل السُّنة، الحكم بكفر أحد من الناس أو جماعة بما في ذلك المنافقين، دون أن يعلن هو بوضوح عدم تصديقه للإسلام أو أحد أركانه أو إنكاره “المعلوم من الدين بالضرورة”، فإنه من الأسهل بكثير الحكم بجاهلية أي سلوك أو وضع أو نظام لا يسير وفقا للشرع الإسلامي المقبول من فقهاء أو عامة المسلمين في هذا المكان أو ذاك وفي هذا العصر أو ذاك. فالكفر بأي درجة جاهلية بالضرورة أما الجاهلية ليست بالضرورة كفرا.

لذلك فعكس الجاهلية ليس الإسلام، بل الحاكمية، وهي تتضمن لحظتين مرتبطتين تمام الارتباط: لحظة الاعتقاد أو الإيمان ولحظة الامتثال، فهي عقيدة وممارسة عملية. غياب الاعتقاد يؤول إلى الكفر صراحة أما العمل بالاعتقاد فلا يكتسب معنى الحاكمية ما لم يكون تاليا، مترتبا على اللحظة الأولى. أما عدم الالتزام، أي عدم ممارسة العقيدة، فلا يخرج المرء من الإسلام بالضرورة لدى أغلب المدارس الإسلامية.

وبالتالي ينقلنا مفهوم الحاكمية والجاهلية خطوة إلى الأمام في عملية الصراع بين الله والشیطان، أو بين الإسلام والكفر، الذي يصير صراعا بين الحاكمية والجاهلية، وهو صراع أكثر عينية وتحديدا من الصراع بين الإسلام والكفر. وفي هذه اللحظة من الصراع يصبح النضال الإسلامي ضد الكفر صراعا مباشرا على السلطة؛ سواء السلطة المعرفية، أو السياسية، وأي تمثّل آخر للسلطة. فالسلطة في الإسلام بكافة تياراته هي لله، سواء على مستوى حكمه للكون أو على مستوى النظام الذي يسير به المجتمع أو على مستوى السلوك الفردي. فكلية المعتقدات والقيم والنظم وأساليب الحياة يجب أن تستمد من شريعة الله، وبهذا المعنى تكون الحاكمية لله. أما في الجاهلية فتتم تنحية السلطة الإلهية سواء جزئيا أو كليا لصالح السلطة البشرية. في الحالة الأولى يكون الله هو الهدف النهائي؛ فكل شيء يتم في سبيل الله وليس لأهداف دنيوية أو حياتية بحتة، وما الاهتمام بالحياة الإنسانية والنفس والأسرة والمجتمع البشري إلا في سياق عبادة الله: **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون (الذاريات: 56)** بمعنى طاعته وتنفيذ نظام الحياة الذي قرره⁵⁴⁴، وهو المعنى الذي يؤمن به عموم المسلمين خاصتهم وعامتهم. أما في الجاهلية فيكون الهدف هو الذات الإنسانية؛ متعتها وسعادتها بغض النظر عن توافق الوسيلة لذلك مع الإسلام.

يمكن حتما تكفير الجاهليين حسب درجة ومستوى جاهليتهم: **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون (المائدة: 44)**، كما يمكن الحكم بفسقهم فحسب **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون (المائدة: 47)** أو بأنهم ظالمين: **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون (المائدة: 45)**. في الحالات الثلاثة يجب على الإسلام ألا يقف متفرجا أو أن يتعايش مع ذلك، بل عليه أن يناضل. وقد غالت التيارات المتشددة في الإسلام القديم، مثل الخوارج،

⁵⁴⁴ شرح سيد قطب الآية كالاتي: مدلول العبادة لا بد أن يكون أوسع وأشمل من مجرد إقامة الشعائر.

والمعاصر في تكفير الجاهليين ممن يعلنوا إسلامهم وتكفير الدول (المودودي وسيد قطب) والمجتمعات التي تعتبر نفسها إسلامية (سيد قطب)، طبعاً بخلاف تكفير الحضارة الغربية بالكامل. وهذا ما دعا الأكثر اعتدالاً إلى التبرؤ من هذه الدعاوى، بل ومحاولة الرد عليها وتفنيدها، محتفظين في الوقت نفسه بفكرة الحاكمية والجاهلية كما عرضناها آنفاً، وكذلك بتكفير من لا يحكم بما أنزل الله أو الجاهلي إذا ما اعتقد بصحة الحاكمية لغير الله، أي إذا جحد بحكم الله⁵⁴⁵. وقد قال الهضيبي حرفياً: "إن الحكم لله وحده صاحب الأمر والنهي دون سواه، هذه عقيدتنا.. لكن الله عز وجل قد ترك لنا كثيراً من أمور دنيانا ننظمها حسبما تهدينا إليه عقولنا في إطار مقاصد عامة وغايات حددها لنا سبحانه وتعالى وأمرنا بتحقيقها بشرط ألا نحل حراماً أو نحرم حلالاً ذلك أن الأفعال في الشريعة إما فرض أو حرام أو مباح.."، ثم يضرب أمثلة بما يحق للإنسان أن يشرعه، منها قوانين المرور ومقاومة الآفات وقوانين تنظيم المهن والإدارات والمصالح.. الخ⁵⁴⁶. ولا نتصور أنه قد خطر ببال المودودي وقطب أو غيرهما أن طرق مقاومة الآفات أو ما يشبهها من الأمور الفنية هي تشريعات إلهية ولكن يُقصد التشريعات ذات الطابع المبدئي والقيمي، التي يجب أن تشكل إطار كافة التشريعات الأخرى، ولكن الهضيبي يحاول فقط تخفيف حدة المتشددين. ويظل الخلاف بين الطرفين لا حول مفهومي الحاكمية والجاهلية أو حول ضرورة النضال ضد الجاهلية لصالح الحاكمية، بل ينحصر في تكفير أو عدم تكفير الجاهليين الذين يعلنون إسلامهم، أي مرتكبي الكبائر أو المسلمين ذوي النزعات الجاهلية، وهذا ما يختلف فيه الإخوان المسلمون مع التيارات الجهادية، وهو ما يقود إلى الاختلاف في أساليب النضال؛ فالتكفيريون يعلنون من شأن العنف للاستيلاء على السلطة، على أساس أنهم يناضلون ضد كفار، بينما يعمل المعتدلون بهدوء أكثر، مستخدمين الدعاية والنصح مع قدر أقل من العنف، ويسعون للتغيير التدريجي للنظام، على أساس أنهم يعملون وسط مسلمين منحرفين أو جهال فحسب، وفي الوقت نفسه يستخدمون العنف ضد من يعتبرونه بمقاييسهم كافراً بالفعل، وأحياناً حتى ضد من يعتبرونهم جاهليين، وهو ما حدث كثيراً مثل أعمال الاغتيال التي قام بها الإخوان المسلمون وإطراء حسن البنا للعنف ضد الحانات وغير ذلك من تصريحاته التي توعدت النظام بالعنف المسلح إن لم يطبق الشريعة⁵⁴⁷. ولا مانع من إصدار فتاوى التكفير من حين لآخر بحق

⁵⁴⁵ كمثال انظر حسن الهضيبي، دعاة لا قضاة. وهو يرد على أبي الأعلى المودودي أساساً، نافياً تكفير من نطق بالشهادتين إذا جهل مفهومهما (ص 14) أو أعلن إسلامه دون أن يقرن ذلك بالعمل (ص 15) ونفى تكفير مرتكب الكبيرة مالم يستحل المعاصي (ص 17) ورفض تكفير المكره على الكفر أو ارتكاب المعاصي- في حدود معينة- شرط ألا يتحول قلبه عن الإيمان (ص 42)، ولكنه احتفظ بمفهوم الحاكمية مع تهذيبه ولا نرى أنه اختلف فيه ولا في ضرورة مناهضة الجاهلية مع المودودي. راجع كتيب المودودي: المصطلحات الأربعة.

⁵⁴⁶ نفسه، ص ص 35 - 36.

⁵⁴⁷ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا، فصل بعنوان: الإخوان والقوة والثورة.

مخالفهم بالرأي حتى لو أعلنوا الشهادتين، لمنح الجهاديين رخصة القتل، ولنا في شهادة محمد الغزالي في قضية فرج فودة مثالا⁵⁴⁸.

إذن ينقلنا مفهوم الجاهلية إلى ساحة صراع أوسع مما يفعل مفهوم الكفر، كما يصبح الصراع أكثر عملية. فليس المهم الآن أن يؤمن الناس بل أن يطبق الشرع، فالحاكمية هي الإيمان العملي إن صح التعبير، ولم يكن استخدام المودودي وقطب لمصطلح الجاهلية بعيدا عن اعتبارها كفرا وشركا حيث يتخذ البشر لهم أربابا من دون الله ليشرعوا لهم. والجديد أنه لدى دعوة الناس للإسلام يمكن أن يختاروا بحرية، أما لدى النضال ضد الجاهلية تصبح الحرية لأصحاب الدعوة فقط، حيث يقومون بواجب مقدس هو إعادة الحاكمية إلى الله، أي استعادة السلطة الإلهية في المجتمع مثلما هي قائمة في الطبيعة. وهنا يصبح من الظاهر أن الإسلام إنما يقوم بالجهاد بمعنى دفاعي بحت، وتزول شبهة العدوانية، ذلك أنه يزيل اعتداء البشر على حاكمية الله الطبيعية والتي تقرها الفطرة، ويستردوا سلطة استولى عليه الجاهليون المعتدون، بنفي سلطان البشر عموما في تسيير شئونهم. وفي هذا المستوى من الصراع يكون الحكم على إيمان المرء أو كفره أسهل وأكثر اتساقا مع مقولات الفقه التقليدي. فلا تكفير على أساس الاعتقاد الذي في القلب ولكن يكون الحكم بجاهلية المرء بغض النظر عما بداخله. وبذا يتم تجاوز الشروط التي وضعها الفقه لتكفير المسلم، ويصبح التكفير تكفيرا للسلوك؛ تكفيرا عمليا وليس عقيدا بالضرورة وإن لم يستبعد ذلك لأن الجاهلية تترافق أيضا مع الكفر العقيدي لدى أغلب البشر في العالم، كما أن سيد قطب المنظر العربي الأول للحاكمية - الجاهلية قد وصف الناس في البلاد الإسلامية بالكفر العقيدي أيضا وبكل صراحة⁵⁴⁹.

وذكرنا موضوع الحاكمية مقابل الجاهلية بفكرة أحمد صبحي منصور حول تقسيم الإيمان والكفر إلى عقيدي وسلوكي، لكن يكمن الفرق في أن السلوكي عنده يعني

العلاقة بالقيم الإنسانية النبيلة المتعارف عليها، أما لدى الإسلاميين فيعني قيم الفقه الإسلامي. فالجاهلية هي الكفر بهذه القيم بالذات.

⁵⁴⁸ أفتى أمام المحكمة بجواز أن يقوم أفراد الأمة بإقامة الحدود عند تعطيلها من قبل السلطة، وإن كان هذا افتياتا على حق السلطة، ولا يستحق العقوبة، وهذا يعني أنه لا يجوز قتل من قتلوا فرج فودة.

⁵⁴⁹ يقول في معالم في الطريق: "نحن اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم".

الفصل التاسع: الديني والدنيوي

“إن ميزة الحضارة الإسلامية على الحضارة الأوروبية أن الأولى تقوم على توازن ما بين العقل والقلب في حين أن الثانية (الحضارة الأوروبية) تقوم على العقل وحده سواء كان منطقاً رياضياً أم مصلحة مادية”
جمال البنا

الآن ينقسم العالم على أساس ثقافي إلى الحاكمة والجاهلية. وإذا غرضنا النظر عن نظريات المودودي وسيد قطب المتشددة، نجد أن الجاهلية كما يرى الإسلاميون بعامة تشمل - ضمن ما تشمل - ما يُسمى بالحضارة الغربية وامتداداتها في دار الإسلام. ويستخدم كثيراً مصطلح “الدنيوية” للإشارة إلى هذه الحضارة. ومن الواضح أن اللفظ نفسه ينطوي على التحقير والإهانة، حيث يشتق اللفظ من الدنيا أو الأدنى؛ أي الحياة الأرضية السابقة على الحياة “الأخروية” في ملكوت السماء. والقصد هو وصف الثقافة الحديثة بالتدني، ولذلك كثيراً ما يرافق هذا الوصف كثير من الكلام عن مادية هذه الثقافة، وغياب البعد الروحي منها، وأزمتها الروحية، وتركيزها على اللذة والمتعة الجسدية وغياب القيم النبيلة.. إلخ. ويُضاف للتحقير أيضاً وصف أفكار الحداثة بأنها مستوردة، والمقصود بذلك أنها غير أصيلة، غريبة المنشأ، والأهم: معتدية على “الهوية”، مما يعني أنها جاءت للصراع وليس للتفاعل، وهي بالتالي معادية وشريرة. وهنا يتناسى الإسلاميون أن دينهم نفسه مستورد بالنسبة لغيره، بزعم أنه جاء من السماء لكل الناس، ولكنهم يتعاملون عن كون هذه مجرد وجهة نظرهم وليست حقيقة في نظر كل البشر. كما توصف كثيراً بأنها أفكار هدامة؛ هدامة بشكل عام ومطلق، رغم أن كل الأفكار هدامة، بمعنى أنها تهدم غيرها ضمناً أو صراحة. هكذا تُصور الثقافة الحديثة على أنها باختصار عدوة، وليست - على الأقل بعضها - مطورة أو متجاوزة للثقافة الإسلامية.

وتُعد العلمانية هدفاً دائماً للإسلاميين من مختلف الاتجاهات، للتهجم والنقد، وهي التي تُعد جوهر الشر في الثقافة الحديثة من قبل الإسلاميين، لأنها نقیض الحاكمة؛ الفكرة المركزية في الإسلام السياسي. والحجج مختلفة؛ منها - وهي أشهر الحجج التي لجأ إليها أغلب الإسلاميين - أنها نشأت في الغرب لظروف خاصة بالصراع بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية وبين الكنيسة والعلم، وأنها جاءت مناسبة لطبيعة الظروف في أوروبا بينما الوضع مختلف هنا، حيث لا صراع بين العلم والدين، وبالتالي فهي نظرية مستوردة، جاءت من سياق تاريخي آخر بل معاد. يأتي هذا الزعم رغم أن الحكومات والسلطات الإسلامية تحرم تدريس نظرية التطور مثلاً، كما يروج الإسلاميون من كل اتجاه أن العالم

قد نشأ من العدم، رغم تناقض هذا مع المنطق البسيط ومع قاعدة علمية راسخة تقول: المادة لا تفنى ولا تنشأ من عدم، ولنتذكر أن ابن باز كان يصصر حتى وفاته أن الأرض مسطحة، كما أنكر دورانها حول الشمس، وهبوط الإنسان على القمر⁵⁵⁰، ومن المشهور معارضة الكثير من علماء الإسلام المعاصر لثورة العلوم البيولوجية، بما تشمله إنجازاتها من إمكانية اختيار نوع الجنين والاستنساخ والعلاج بالجينات والهندسة الوراثية، وغيرها. ويتمادى البعض في الهجوم بتحميل العلمانية مسئولية ما يُسمَّى بانحطاط الغرب وغياب القيم لديه. والمقابل بالطبع هو الحضارة الإسلامية بزعم شمولها للأبعاد الروحية والقيم الفاضلة والتي تحقق التوازن بين الجسد والروح، العقل والقلب.. إلخ.

والمعنى الأعمق للدنيوية هو أن يكون الإنسان هو محور الكون، هو الهدف النهائي للحضارة، مقابل أن يكون التماهي مع الكون بعبادة الرب هو هذا الهدف. ومقابل قيام الإنسان بتقرير ما يريد أو يحب أو يحتاج في الحضارة الحديثة، يقدم الإسلام ما يعتبره "القانون الإلهي"؛ ما قرره الرب للإنسان من قيم ومبادئ ونظم ووسائل مشروعة لتحقيق السعادة. فإن قيام الإنسان بتحديد ما يريد بعيداً عن سلطان الدين يعدّه الفكر الإسلامي اعتداءً على الله، وبالتالي جاهلية.

هكذا يضع الإسلام الله مقابل الإنسان في تناقض كامل. بل يختلف مفهوم الله نفسه؛ في الثقافة الغربية هو عونٌ للإنسان (وقد تمت تنحيته في النهاية من حسابها)، أما في الإسلام فالإنسان في خدمة الله.

ومما يميز الإسلام السائد قديماً وحديثاً، باستثناء النزعات العقلانية المُكَفَّرة من قبل الغالبية، أنه يستند إلى قيم معينة، بزعم أنها إلهية المصدر، باعتبارها المرجع الأساسي له، فالهدف هو إرضاء الله، وما على الإنسان إلا أن يتصرف بهذا المنطق، فيعمل عقله انطلاقاً من القيم التي فرضها الله عليه، ويستخدم العقل بالتالي في حدود هذه القيم، ومن هذا المنطلق يتعامل مع الآخر ومع الواقع، سواء المجتمع أو الطبيعة. وبما أن مفهوم الله في الإسلام هو سلطة مطلقة، يكون الإسلام نفسه هو القيمة العليا والمرجع لكل شيء. فالعدل والحب والحرية وغيرها من المفاهيم لا تُعامل على أنها نسبية أو متعددة المعاني حسب مستخدميها بل تُعامل كمفاهيم مطلقة ذات معنى واحد هو ما حدده علماء الإسلام لها.

وفي هذا الصدد لا فرق بين معتدلين ومتشددين، مع استثناءات محدودة للغاية، فالخطاب واحد إلى حد كبير ولكن تختلف حدة النبرة وعدوانية اللغة.

ورغم كل ما سبق لا يتوقف الإسلاميون عند التمييز بين بنيتي القيم على أساس مصدرهما، بل أحياناً يقارنون كذلك بين الديني والدنيوي من حيث

550 أحمد صبحي منصور، التأويل.

المحتوى، أي على أساس دنيوي بحت، هكذا في تناقض مع منطلقاتهم، كما سنرى.

يتلخص موقف الإسلاميين من الحادثة في ثلاثة توجهات:

أولها: إن الحضارة الحديثة مجردة من القيم والمبادئ الرفيعة، وأنها قد نزعت عن الإنسان كل ما هو نبيل، وأن الأيام الخوالي حين سادت الدولة الإسلامية كانت أفضل أخلاقيا وأكثر إنسانية. ومن النظرات التي تتمتع بكثير من الأنصار أن الحضارة الغربية هي حضارة مادية بحتة، بينما تتميز الحضارة الإسلامية بوجود الجانب الروحي، وبالتالي فهي أكثر توازنا. ونجد هذا الكلام في مئات الكتب والمقالات لكتاب ومفكرين إسلاميين، منهم حسن البنا مثلا، وهو المفكر الإخواني رقم واحد، حيث يتكلم عن الحضارة الغربية واصفا إياها بأنها "قامت على العلم المادي والمعرفة الآلية والكشف والاختراع وإغراق أسواق العالم بمنتجات العقول والآلات لم تستطع أن تقدم للنفس الإنسانية خيطا من النور أو بصيصا من الأمل أو شعاعا من الإيمان ولم ترسم للأرواح القلقة أي سبيل للراحة والاطمئنان، وليس الإنسان آلة من الآلات، ولهذا كان طبيعيا أن يتبرم من هذه الأوضاع المادية البحتة، ولم تجد الحياة المادية الغربية ما ترفه به عنه إلا الماديات أيضا من الآثام والشهوات والخمور والنساء والأحفال الصاخبة"⁵⁵¹. ويضيف البنا أن الإسلام يقدم منظومة قيم أفضل مما تقدم الحضارة الغربية، تتعلق ب: الإخاء الإنساني - السلام - الحرية - العدل الاجتماعي - الحياة الطيبة - الأسرة - العمل والكسب - العلم - النظام وتقدير الواجب - التدين، ثم يشرحها بالتفصيل⁵⁵². أما أبو الحسن الندوي فيرى أن أوربا قد تحولت "جاهلية مادية، تجردت من كل ما خلفته النبوة من تعاليم روحية، وفضائل خلقية، ومبادئ إنسانية، وأصبحت لا تؤمن في الحياة الشخصية إلا باللذة والمنفعة المادية، وفي الحياة السياسية إلا بالقوة والغلبة، وفي الحياة الاجتماعية إلا بالوطنية المعتدية والجنسية الغاشمة، وثارت على الطبيعة الإنسانية، والمبادئ الخلقية، وشغلت بالآلات، واستهانت بالغايات، ونسيت مقصد الحياة، وبجهادها المتواصل في سبيل الحياة وبسعيها الدائب في الاكتشاف والاختبار مع استهانتها المستمرة بالتربية الخلقية وتغذية الروح وجود بما جاءت به الرسل، وبإمعانها في المادية، وبقوتها الهائلة مع فقدان الوازع الديني، والحاجز الخلقي، أصبحت فيلا هائجا، يدوس الضعيف، ويهلك الحرث والنسل، وبانسحاب المسلمين من ميدان الحياة وتنازلهم عن قيادة العالم وإمامة الأمة، وبتفريطهم في الدين والدنيا، وجنايتهم على أنفسهم وعلى بني نوعهم، أخذت أوربا بناصية الأمم، وخلفتهم في قيادة العالم"⁵⁵³.

⁵⁵¹ السلام في الإسلام.

⁵⁵² المرجع السابق.

⁵⁵³ ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الباب الخامس، قيادة الإسلام للعالم، الفصل الأول.

ويصف سيد قطب الحضارة الحديثة بأنها "تدمير خصائص الإنسان، وتحويله إلى آلة من ناحية، وإلى حيوان من ناحية أخرى" وأن الإنسان يندفع إلى الهاوية وأن الأيديولوجيات المختلفة قد فشلت في إنقاذ إنسانية الإنسان، مما يستدعي ضرورة قيام المجتمع الإسلامي كضرورة إنسانية، وحتمية فطرية ليعصم البشرية من تدمير الإنسان عن طريق تدمير خصائصه الإنسانية، ومن تدمير الحياة الإنسانية التي لا تقوم بغير إنسان محتفظ بخصائصه الإنسانية، في حالة نماء وارتقاء. ويعتبر أن تنحية الدين من حياة الإنسان هو السبب الذي يكمن وراء انحطاط الحضارة الحديثة⁵⁵⁴. وفي كتابه: معالم في الطريق، يدّعي أن العالم الغربي لم يعد لديه ما يعطيه للبشرية من القيم، منتقدا بشدة النظامين الرأسمالي والاشتراكي، معلنا أن ساعة استلام الإسلام لقيادة البشرية قد حانت وأنه كفيل بتزويدها بقيم جديدة جدة كاملة - بالقياس إلى ما عرفته البشرية - وبمنهج أصيل وإيجابي وواقعي في الوقت ذاته. كما يرى عبد الوهاب المسيري أن الفكر الغربي في المجال السياسي، على الرغم من فعاليته النسبية في الواقع العملي لدى الغربيين، يظل بحاجة ماسة إلى ترشيده، نظرا لاضمحلال النزعة الإنسانية فيه لحساب النزعة المادية، وهو كلام كرره كثيرا.

وقد وصف مفكر إسلامي "مستنير" مثل عادل حسين قيم أوربا (قبل وبعد التحديث) بالدينيوية، التي وضعت الإنسان في مركز المجتمع (والكون في الحقيقة).. وأصبح الفرد أو الجيل - بجسده واحتياجاته المادية - معيار كل الاختيارات والسلوك، وعن هذا نشأت القيم الملانمة، فازدهرت مفاهيم المنفعة واللذة الحسية والفردية والتنافس المحموم، وقد انعكس هذا كله في نوع ما من الحياة الاجتماعية وفي أنماط ما من النظم الاجتماعية، وعبرت النظريات عن ذلك كله⁵⁵⁵.

ومن الغريب أن كاتباً إسلامياً مجدداً؛ هو جمال البنا؛ ينظر للحضارة الغربية بنفس النظرة؛ فأهدافها العظمى كانت دائماً هي الاستمتاع والربح والقوة والحرية والسيطرة، وكانت القيم الحاكمة فيها هي الحرية والقوة والنظام أو القانون ولم تأبه بقيم كالرحمة والخير والصفح والعدل⁵⁵⁶، هكذا ناسيا بالمرّة الفكر الاشتراكي ومحاولات إقامة مشاعات اشتراكية والثورات العمالية ذات الأهداف المساواتية والدعوات - التي نفذت فعلاً - بتحقيق التأمين الاجتماعي بأشكال مختلفة وبشكل حقيقي وفعال، وتحقيق المساواة أمام القانون وحد أدنى للدخل وحد أقصى لساعات العمل والضرائب التصاعدية في عديد من البلدان الغربية، وعشرات الجمعيات الخيرية وجمعيات الرفق بالحيوان.. إلخ. أليست هذه أفكار وممارسات تدعو للرحمة والمساواة والعدل؟.

⁵⁵⁴ الإسلام ومشكلات الحضارة.

⁵⁵⁵ نحو فكر عربي جديد، ص 32.

⁵⁵⁶ موقفنا من العلمانية - القومية - الاشتراكية.

ثانيها: يضطر بعض الإسلاميين إلى الاعتراف بوجود قيم رفيعة لدى الحداثة، لكن يعود ليؤكد جاهلية هذه الحضارة، لأنها لم تستمد قيمها من منهج إلهي. فلا يكون المهم هو القيم الموجودة بالفعل، بل يعد مصدرها والاعتراف بهذا المصدر هو الأهم، وتكرر هذا كثيرا في كتابات إسلامية. بل يعترف أحدهم بأن المفاهيم الغربية تحتوي بلا شك على قدر لا بأس به من قيم العدل والمساواة والإنصاف، بمعايير القوانين الوضعية، ولكنه يعدها ليست هي المفاهيم "الصحيحة" ولا الأولى والأجدي لحياة الإنسان، بسبب ما أسماه بمنطلقاتها المادية الإلحادية الإباحية⁵⁵⁷. فهي تظل دنيوية لأنها تستمد قيمها من مصدر غير إلهي. ويتصور كثيرون أن لا إنسان بلا قيم ومعايير، ولكن مصدر القيم المقسم إلى إلهي وبشري هو الذي يميز بين "النبوة" و"الطاغوت"⁵⁵⁸، فتلقي القيم من البشر، هو "جسر للتسلط، والتآله، والانحياز، والاستغلال، والطاغوت، أي الطغيان، والإجبار"⁵⁵⁹. وإذا أردنا ترجمة هذا بلغة موضوعية سنرى أن الإسلام المعاصر يصمم على أن تستمد القيم من الإسلام وليس من أي مصدر آخر، زعما أنه من مصدر إلهي، وإذا كان المؤكد أن محمدا هو الذي دعا للإسلام ولم يأت الله إلى الأرض لهذا الغرض، يكون مصدر القيم - عمليا - في كل زمان ومكان بشريا، وبهذا يتساوى المصدر ويظل الخلاف في مضمون القيم نفسه، وهو ما لا يجيد الإسلاميون مناقشته لشعورهم بالضعف الشديد لمنطقهم.

ثالثها: من نفي وجود القيم النبيلة في الحداثة، إلى الاعتراف بوجودها مع التحقير لمصدرها البشري، تأتي فكرة مركبة منهما. تجسدها عبارة منسوبة لأحد الأوربيين الداخلين في الإسلام: الحمد لله أي تعرفت على الإسلام قبل أن أتعرف على المسلمين، وفي عبارة تنسب لمحمد عبده مفادها أنه حين ذهب إلى أوروبا وجد إسلاما بلا مسلمين بينما يوجد في الشرق مسلمون بلا إسلام. وأحيانا ما يُستخدم هذا الكلام من قبل كتاب مسلمين لمدح جوانب في الحضارة الغربية مثل قيم الحرية والمساواة أمام القانون واحترام الحقوق.. إلخ. وإذا أعدنا التأمل في ذاك الكلام نجد أنه يعني أن الحضارة الحديثة قد اقتبست قيمها الإنسانية من مصدر إلهي؛ الإسلام. ولاشك أن أصحاب هذه الفكرة لا ينسون التصريح بأن الغرب به كثير من مظاهر الثقافة غير الإسلامية مثل السماح بشرب الخمر والإلحاد و"تبرج" النساء.. إلخ. بل لم يتورع الكثيرون من الإسلاميين عن الزعم بأن الإسلام قد عرف النظم الأوربية المتطورة في الإدارة والتنظيم وأنها أخذت ذلك كله عنه. ويضيف البعض أحيانا أن الإسلام هو الذي ابتكر حقوق الإنسان منذ 14 قرنا، بينما عرفت أوروبا منذ قرنين فقط. أي أن الإسلام هو أصل كل ما أنتجته الثقافة الحديثة من قيم ونظم وحرريات. فالحسنة من الإسلام والسيئة من الحداثة. والواضح من هذا أن الإسلاميين يضطرون أحيانا، تحت ضغط الوقائع

⁵⁵⁷ عوض بن محمد القرني، العلمانية.. التاريخ والفكرة.

⁵⁵⁸ يعرف الطاغوت بأنه الشيطان، الكاهن، الساحر، كما قيل أن الكلمة أطلقت على بيوت الأصنام.

⁵⁵⁹ حقوق الإنسان، محور مقاصد الشريعة، أحمد الريسوني، محمد الزحيلي، محمد عثمان شبير.

الواضحة، للاعتراف بتفوق منظومة القيم في الثقافة الأوروبية، رغم أنها جاهلية وفقاً للفكر الإسلامي، ولكن يتم هذا في سياق الادعاء بأن الإسلام غير المطبق، حسب رؤيتهم، هو المصدر الحقيقي لهذه القيم، فالكفار يمكن أن يمارسوا الخير رغم كفرهم، ولكنه خير مستمد من الإسلام.

والتمييز بين الديني والدنيوي يرجعنا لفكرة محورية في الفكر الإسلامي السائد أشرنا إليها سابقاً، تلك القائلة بأن الكفار لا حسنات لهم؛ لأن الحسن والقبيح يُقاسان بأصلهما وليس بمحتواهما، فالحسن هو ماقرره الشرع، والقبيح هو ما قرره الإنسان بنفسه.

الفصل العاشر: ادعاء التفوق المطلق للإسلام

“أنا الذي نظر الأعمى إلى أدبي.. وأسمعت كلماتي من به صمم”

المتنبي

1 - ادعاء تفوق الفكر الإسلامي:

مجرد أن تُستمد القيم من الدين يمنحها تفوقا مطلقا. هذه هي العلة الأساسية المقدمة على غيرها للبرهنة على تفوق القيم الإسلامية، فهي ثابتة ومطلقة ومرجعها العدل المطلق. ومع ذلك لجأ الإسلاميون كثيرا - وهو ما أشرنا إليه سريعا في الفصل السابق، إلى تقييم الديني بالدنيوي، كمحاولة لإثبات تفوق قيمهم دنيويا - إذا استعرنا مفاهيمهم - على قيم الحضارة الحديثة عموما، بطرق متعددة:

- الزعم بأن الشريعة الإسلامية أكثر أخلاقية من القانون الوضعي، دون تقديم أي دليل، من أمثلة ذلك زعم طارق البشري⁵⁶⁰ أن “الشريعة لم تقرر حقا يصدر من سلوك أخلاقي فاسد قط، ولم تجز أيضا أن تفضي النعمة إلى نقمة قط، بعكس القانون الوضعي الذي اعترف بالغضب أحيانا مصدرا للملك..”، وهو لم يحدد لنا ما هو السلوك الأخلاقي، وهو مفهوم نسبي بالطبع. ونستطيع أن نقول بكل ثقة أن ما أحله الإسلام من اغتصاب نساء أهل الحرب وامتلاك الجواري وقتل المرتد، وغيرها الكثير، هي حقوق لا تمت بصلة للأخلاق من وجهة النظر المتعارف عليها إنسانيا في عصرنا، ولنتذكر الزعم الشهير بأن الإسلام صالح لكل العصور. أما بخصوص الاعتراف باغتصاب الملك فقد أحل الفقه الإسلامي بكل صراحة اغتصاب السلطة نفسها، مبررا اغتصاب الأمويين ثم العباسيين للسلطة، بل واغتصاب أبي بكر لها أيضا (انظر الفصل السابع). كما أحل اغتصاب أملاك الكفار غير المعاهدين أثناء الغزوات؛ فقد تم نهب الأراضي والأموال، وفرض الجزية والخراج، واستعباد الأسرى وبيعهم في سوق النخاسة، بتبريرات من النصوص المقدسة والفقهية.

- من نافلة القول في الإسلام أن المسلمين حقا في الجنة يوم القيامة. والشيء الإضافي الذي قدم به الإسلام نفسه أنه أيضا مفيد في الحياة الواقعية؛ فالتعاليم الإسلامية أفضل لمصلحة الإنسان في الدنيا أيضا. وقد بذل الدعاة الإسلاميون جهودا وفيرة، تلفيقية دائما، لإثبات تفوق الإسلام “دنيويا” على الثقافات الأخرى، متبعين في ذلك منهجا علمانيا يرفضه بالطبع معظم المسلمين نظريا. من ذلك نذكر أمثلة قليلة: المحاولات المضنية لإثبات فوائد الصوم الصحية وفوائد الصلاة. والرد دائما سهل للغاية ولا يُخدع سوى المستعدين أصلا

⁵⁶⁰ الحوار الإسلامي العثماني، ص 35.

لتقبل مثل هذه الحجج، أي المؤمنين “بصحة” الإسلام وتفوقه مسبقا، وكمثال فقط نشير إلى أن فوائد الصوم الصحية المزعومة لا تبرر الصوم في رمضان بالذات وخلال ساعات معينة ولا يمكن أن يكون العطش في الحر مفيدا صحيا ولا الجوع في الشتاء، وهناك مضاعفات للصوم الطويل يعرفها جيدا الأطباء المهنيون غير المؤهلين، منها انسداد الأمعاء وتخثر الدم في الأوعية الدموية وغيرها. وهناك محاولات للبرهنة بسذاجة على فائدة الخمار والنقاب، اجتماعيا، وحتى طبيا. ومن الأمثلة العجيبة للغاية ما نقله أحدهم عن إحدى الدراسات العلمية تعسفا وبالجوء إلى تزوير المعلومات أن مرض السرطان ينتشر كالوباء في أوروبا في الأجزاء العارية من أجساد النساء، ناسيا أنه بذلك يدعو أيضا الرجال - ضمنا - لاستخدام الخمار والنقاب⁵⁶¹. وهناك من يزعم بتفوق ما يُسمّى بالاقتصاد الإسلامي على الاقتصاد الرأسمالي والاشتراكي، بدون أي برهان، كما كتب الكثيرون عن عيوب نظام البنوك باعتباره ربا. أما الزكاة فتصور على أنها أرقى نظام للتكافل الاجتماعي، وكأنَّ العالم لم يعرف من قبل نظام الضرائب وأشكال التكافل، وهو أمر غير حقيقي على الإطلاق.

وهذه الطريقة في التفكير تقود بسرعة إلى تجاوز المركزية الإسلامية، فهنا تُستخدم معايير إنسانية دنيوية لتقييم الإسلام، ولكن لا يصمد ولا يستمر الإسلاميون عادة في الحوار الدنيوي من هذا النوع، لأنه يفشل في إثبات تفوق الإسلام، وسرعان ما يتراجعون إلى منطقهم الأصلي، والقائل بأن الإسلام متفوق لأنه إلهي لا دنيوي، ولحكمة يعلمها الله الذي رسم للإنسان طريق سعادته.

2 - التفوق العلمي:

حتى العلوم الحديثة مما أبدعته الحضارة الغربية تُعزى إلى فضل الإسلام: الإسهاب في دوره في حفظ الثقافة اليونانية والرومانية، ذلك الإنجاز الذي ساعد أوروبا في صناعة تقدمها المادي فيما بعد، ومنجزات المسلمين العلمية حين كانت أوروبا غارقة في الظلام في العصور الوسطى، ثم احتواء القرآن والحديث على كافة العلوم الحديثة.

ومن الأمور الجديرة بالملاحظة والتي لا يمكن أن تروق للإسلاميين أن التفوق العلمي للمسلمين على الغرب ظهر في العصر العباسي، حيث شارك غير العرب والمتهمين بالشعبوية والكفر والزندقة في السلطة الفعلية، كما كان الخلفاء غير ملتزمين كثيرا بفكرة الحاكمية وخالفوا الكثير من تعليمات الإسلام،

⁵⁶¹ نقلها الكاتب (بدون اسم) عن: “الإعجاز العلمي في الإسلام: السُّنة النبوية” محمد كامل عبد الصمد. ولو تمتع الكاتب ببعض الأمانة لقال إن المرض المذكور (ميلانوما) له علاقة بعوامل وراثية وعوامل بيئية بالإضافة إلى التعرض الزائد للشمس خاصة الحروق الشمسية وعقار methoxsalen وبياض البشرة حيث يزيد المعدل 20 ضعف لدى البيض مقارنة بالسود في نفس البلد (الجميع غير منقبين ولا منقبات)، وأن المرض بدأ ينحصر منذ 1990. المصدر: مقالات طبية متعددة على موقع: www.uptodate.com

أبي كانوا خلفاء غير "راشدين" حسب الوصف الإسلامي نفسه. في تلك الفترة كانت هناك فجوة واسعة بين الثقافة الإسلامية والسياسة الفعلية للسلطات، التي اضطهدت أحيانا الفقهاء وعلماء الدين. ويمكن أن نقول بدون تحفظ أن العلوم والفنون قد صنعها المبتدعة والزنادقة والمارقون وليس الأصوليون الملتزمون، وكان أغلب كبار العلماء والمفكرين والفلاسفة والشعراء في عصر ازدهار الإسلام، والذين صنعوا بالفعل ما يُعرف بالحضارة الإسلامية، ممن اتهموا بالكفر أو الزندقة، وكان كثير منهم من الملحدين أو المشككين في النبوة والدين، أو من "المبدعين" والمارقين والخارجين على الفكر الإسلامي التقليدي والكتاب والسنة. من هؤلاء أسماء معروفة جيدا مثل: ابن سينا والفارابي⁵⁶² - ابن رشد الذي اضطهده الحاكم والعامّة لاعتقادهم بكفره والذي لما فر من "اليسانة" إلى "فاس" في حوالي 1197م أمسكه أهلها ونصبوه أمام باب الجامع للبصق عليه عند الدخول والخروج⁵⁶³ - ابن الراوندي، الملحد - أبو عيسى الوراق - أبو حيان التوحيدي - الكندي - ابن طفيل - أبو بكر الرازي، وكان أهم العلماء المسلمين على الإطلاق ومن أهم علماء البشرية وكان غير ملحد ولكن رافضا للأديان ككل - المتنبي - ابن المقفع - ابن عربي - الحلاج - أبو العلاء المعري - عمر الخيام - صالح بن عبد القدوس - بشار بن برد - حماد عجرد.. إلخ. ومن الأحداث ذات المغزى في تاريخ الإسلام أنه كثيرا ما مُنعت أو أُحرقت الكتب المتهم أصحابها بالكفر والزندقة، مثل كتابات إخوان الصفا، والمعتزلة، والأشاعرة، وابن سينا، وابن رشد. ومع ذلك يفتخر الإسلاميون بالحضارة التي صنعها هؤلاء الكفار والمارقون ويُعدون من المسلمين في سياق الافتخار⁵⁶⁴، ومن الكفار في سياق تحليل أفكارهم الفلسفية وأدبياتهم، دون إدراك هذا التناقض.

ومما له مغزى أن عصر هارون الرشيد قد شهد أكبر نهضة علمية للدولة الإسلامية بينما كان الخليفة نفسه غارقا في اللهو واللذات المحظورة حسب تعبير الذهبي⁵⁶⁵، وعلى العكس أمر الخليفة الأكثر تشددا - وفقا لروايات عدة - من الناحية الدينية والذي رشحه محمد نفسه للنبوة بعده إذا كان ممكنا⁵⁶⁶، بإتلاف

⁵⁶² كُفرهما أبو حامد الغزالي صراحة في "المنقذ من الضلال"، تهافت الفرسفة" بل كفر كل من اشتغل بالفلسفة عموما ومنهم "المتفلسفة الإسلاميين" على حد تعبيره في المنقذ من الضلال.

⁵⁶³ شاهر أحمد نصر، ابن رشد فرصة العرب الضائعة.

⁵⁶⁴ كمثال مقال (بدون اسم الكاتب) بعنوان "الحضارة الإسلامية"، يفتخر فيه الكاتب بالعلماء والفلاسفة الذين يعتبرهم مسلمين ويعتبر أن ما أنجزوه هو إنجازات الدين الإسلامي الذي تسعي "الحضارات الوضعية" فصله عن الدولة.

⁵⁶⁵ نقلا عن السيوطي، تاريخ الخلفاء، 1، ص 95.

⁵⁶⁶ من الأحاديث: لو كان من بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب (مسند أحمد-17076). وتكرر في سنن الترمذي (3686).

مكتبات البلاد المفتوحة في مصر⁵⁶⁷، 568 وفارس⁵⁶⁹. وقد ذكر أحد المصادر أن الكتب استخدمت في تسخين المياه في الحمامات⁵⁷⁰.

وبينما يدين مفكرو الإسلام المعاصرين بالذات، وكذلك كثير من القدامى، الفلسفة اليونانية وغيرها من التراث الأوربي والمسيحي واليهودي، ويعتبرونه دخيلاً على الإسلام النقي، ويعتبرونه أصل الشر في الثقافة الغربية الحديثة، يفخرون في نفس الوقت بأن الغربيين أخذوا عن المسلمين كثيراً من العلوم والمنهج التجريبي.. إلخ، غاضين النظر عن أن بعض الفضل - على الأقل - يرجع إلى تلك العلوم العقلية فيما أنجزه علماء المسلمين في حقل العلوم الفيزيائية. لكن الفضل دائماً من الإسلام والنقص في الآخر.

وتمتلى كتب الفقهاء وعلماء الإسلام القدامى والمحدثين بإدانة الفلسفة والمنطق، رغم استفادة الفقهاء منه في صياغة الأحكام، إلا أنهم أخضعوه "لمنطق" النقل، مستخدمين القياس الفقهي بديلاً عن القياس المنطقي، الذي إذا

⁵⁶⁷ ذكر المقرئ عن عمود السواري بالإسكندرية: "ويذكر أن هذا العمود من جملة أعمدة كانت تحمل رواق أرسطاطاليس الذي كان يدرس به الحكمة وأنه كان دار علم وفيه خزنة كتب أحرقها عمرو بن العاص بإشارة عمر بن الخطاب رضي الله عنه"، المواعظ والاعتبار، الجزء الأول، ص 297.

⁵⁶⁸ ذكر البغدادي: ورأيت أيضاً حول عمود السواري من هذه الأعمدة، بقايا صالحة بعضها صحيح وبعضها مكسور ويظهر من حولها أنها كانت مسقوفة والأعمدة تحمل السقف، وعمود السواري عليه قبة هو حاملها وأرى أنه الرواق الذي كان يدرس فيه أرسطاطاليس وشيعته من بعده، وأنه دار العلم التي بناها الإسكندر، حين بنى مدينته وفيها كانت خزنة الكتب التي أحرقها عمرو بن العاص بإذن عمر رضي الله عنه"، الإفادة والاعتبار في الأمور المشاهدة والحوادث المعاينة بأرض مصر، ص 28.

⁵⁶⁹ قال ابن خلدون: إلا أن المسلمين لما افتتحوا بلاد فارس وأصابوا من كتبهم وصحائف علومهم ما لا يأخذه الحصر كتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في شأنها وتنقيتها للمسلمين. فكتب إليه عمر أن اطرحوها في الماء. فإن يكن ما فيها هدى فقد هدانا الله بأهدى منه وإن يكن ضللاً فقد كفناه الله. فطرحوها في الماء أو في النار وذهبت علوم الفرس فيها عن أن تصل إلينا. تاريخ ابن خلدون، 1، ص 631.

⁵⁷⁰ ذكر ذلك بعض المؤرخين حسب ما جاء في موسوعة تاريخ أقباط مصر: أحد العلماء ويدعى يوحنا فيلوبينوس يلقبه العرب ب"يحيى النحوي" طلب من عمرو أن يستفيد من الكتب الموجودة في مخازن الروم فأرسل عمرو إلى الخليفة يخبره عن المكتبة فرد عليه الخليفة "أما بخصوص الكتب التي حدثتني عنها فإن كان فيها ما يوافق كتاب الله ففي كتاب الله غنى عنها أما إن كان فيها ما يخالف كتاب الله فتقدم لحرقها" فقام عمرو بن العاص بتوزيع لفافات البردي على 4000 من حمامات الإسكندرية لتسخن بها المياه واستمر ذلك ستة أشهر لكثرتها. ويضيف: من تحدث عن تلك الرواية هم من المؤرخون المسلمون عبد اللطيف البغدادي وابن القفطي وأخذها عنهم أبو الفرج ابن العبري.

وذكر أن صاحب كتاب تاريخ الكنيسة القبطية (القس منسي يوحنا) قد قال ما يلي: "ذكر ابن القفطي وأبو الفرج الملطي وغيرهما أن عمرو بن العاص لما فتح الإسكندرية كان من جملة علمائها رجل يدعى (يوحنا الغراماطيقي) فدخل على عمرو فأكرمه وسمع من ألفاظه الفلسفية ما لم يعتد سماعه الأمر الذي هاله ففتن به. وكان عمرو عاقلاً حسن الاستماع، فلازمه وكان لا يفارقه. ثم قال له يوحنا أو (يحيى) في أحد الأيام قال لعمرو: إنك أحطت بحواصل الإسكندرية وختمت على كل الأصناف الموجودة بها فمالك به قال: كتب الحكمة التي في الخزائن الملوكية فقال عمرو: هذا لا يمكنني أن أمر به دون استئذان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. فكتب إلى عمر فرد عليه بكتاب قال فيه: أما الكتب التي ذكرتها فإن فيها ما يوافق القرآن ففي كتاب الله غنى عنها. وإن كان فيها ما يخالف كتاب الله فلا حاجة إليها فتقدم بإعدامها. فشرع عمرو بن العاص بتفريقها على حمامات الإسكندرية وأحرقها في مواقد فاستنفذت في ستة أشهر - نقلاً عن: جريس الهامس، منابع الإرهاب الحديث.

مُد على استقامته اصطدم بالنص فيما يتعلق بالغيبيات، وهو ما دفع العلماء إلى قصر الاستفادة منه على استخدام بعض مفاهيمه، مع توجيه النقد له في نفس الوقت. فهذا "شيخ الإسلام" ابن تيمية أصدر كتاباً أسماه المنطق، ذهب فيه إلى تحريمه وتجريمه: "ما زال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمونهم ويذمون أهلهم وينهون عنه وعن أهلهم حتى رأيت للمتأخرين فتياً فيها خطوط جماعة من أعيان زمانهم من أئمة الشافعية والحنفية وغيرهم فيها كلام عظيم في تحريمه وعقوبة أهلهم". بل ذهب أحد أهم المفكرين المسلمين (أبو حامد الغزالي) إلى التقليل من شأن العلوم الفيزيائية: "ثم العلوم ثلاثة: عقلي محض لا يحث الشرع عليه ولا يندب إليه كالحساب والهندسة والنجوم وأمثاله من العلوم فهي بين ظنون كاذبة لائقة، وإن بعض الظن إثم، وبين علوم صادقة لا منفعة لها... وليست المنفعة في الشهوات الحاضرة والنعم الفاخرة فإنها فانية دائرة، بل النفع ثواب دار الآخرة. ونقل محض كالأحاديث والتفاسير، والخطب في أمثالها يسير؛ إذ يستوي في الاستقلال بها الصغير والكبير؛ لأن قوة الحفظ كافية في النقل وليس فيها مجال للعقل. وأشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع واصطحب فيه الرأي والشرع، وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل"⁵⁷¹. وقد كان مصير فكر ابن حزم لا يختلف عملياً عن مصير المعتزلة كفكر؛ إذ تمت تنحيته بسبب أخذه بالقياس المنطقي ورفضه للقياس الفقهي. وفي تاريخ الإسلام القديم والمعاصر يعلو العلم الديني على العلوم الفيزيائية والاجتماعية لدى الخاصة والعامة، بل تعني لفظة "عالم" في أدبيات الإسلام عالم بالدين بشكل أساسي. وكثيراً ما يُقال أن الإسلام يحض على طلب العلم ولو في الصين، وعلى تأمل السماوات والأرض والمخلوقات إلخ، ولكن يظل العلم الديني ذو أولوية، ويتمتع بالاحترام أكثر من العلوم "الدنيوية". مما يفسر لنا استمرار وجود تفسيرات غيبية لبعض الظواهر الطبيعية، مثل الزلازل والإعصارات، سواء من قبل عامة المسلمين أو كثير من خاصتهم⁵⁷².

وأخيراً يتم اللجوء إلى بخس إبداعات الغرب العلمية بما درج عليه كثير من الكتاب الإسلاميين في العقود الأخيرة من تحليل ما يُسمّى بالإعجاز العلمي في القرآن والسنة، بادعاء أن كل إنتاج الحضارة الحديثة من علوم ومعارف تقنية موجود في أيدي المسلمين منذ 14 قرناً من الزمان وأن أوروبا بالتالي ليس لها فضل السبق على الإسلام علمياً. فكل الجهود العظيمة والتكاليف الباهظة للبحوث

⁵⁷¹ المستقصى من علم الأصول، 1، ص 4.

⁵⁷² مثل تفسير تسونامي (إعصار) شرق آسيا في 2004 بأنه انتقام الله من الكفار، وحين اكتشف أنه أصاب مسلمين أساساً قيل إنه عقاب إلهي لهم على ما يسمحون به من نشاط سياحي.

رد الوادعي (من وهابية اليمن) واسمه أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، في كتابه: إيضاح المقال في أسباب الزلزال والرد على الملاحدة الضلال، على من يفسرون ظاهرة الزلزال (بمناسبة حدوث زلزال بمدينة دمار باليمن) تفسيراً مادياً متهما إياهم بالكفر مفسراً إياه من القرآن والسنة كعقاب إلهي أو كابتلاء للمؤمنين- ضمن مقال: "أما الذي يسند الأمور إلى الطبيعة ويقول: حوادث طبيعية، فإذا أراد أن الطبيعة هي المتصرفة فهو كافر"، وساق من الآيات والأحاديث ما يفيد بأن الله هو الذي يتصرف في شئون الطبيعة مباشرة.

العلمية التي قام بها علماء الغرب لم تحقق أيَّ تفوق علمي للحدثاء؛ فالقرآن (والأحاديث⁵⁷³) به كل شيء، من نظرية الانفجار العظيم، إلى العلاج بالجينات، إلى علوم الفلك والبحار والتشريح، وعلم الأجنة، وإعجاز تاريخي وجغرافي وفلكي وجيولوجي واجتماعي وتشريعي، وإعجاز الحروف البنائي.. إلخ⁵⁷⁴. ولكن لماذا لم يتفوق المسلمون المعاصرون في الواقع على الغرب ولم يستخرجوا العلوم من القرآن، فالعيب - وفقا ما يقولون أحيانا فيهم، وكثيرا ما يُعزى للمؤامرات الأجنبية وتغلغل الكفار وسيطرتهم على البلاد، وليس في دينهم الذي يحوي كل أسباب الرقي والتقدم. وفي الواقع لم يُسجَل أيُّ اكتشاف علمي على أنه معتمد على نصوص القرآن، رغم تفوق المسلمين علميا على الغرب في العصور الوسطى، ورغم وجود الامبراطورية الإسلامية لمدة قرون. وليس من المتصور أن هذا الغياب لدور القرآن في الكشف عن نظريات العلوم مجرد صدفة. بل من الأمور الجديرة بالملاحظة أن أحدا من علماء المسلمين في فترة الازدهار لم يزعم أنه استخرج من القرآن أو الحديث نظرياته العلمية التي أسست للحضارة الحديثة، بل اشتغل كثير منهم بالفلسفة واستخدموا منطق أرسطو، مما كان سببا في تكفير كثير منهم من قبل بعض الفقهاء والعلماء كما أشرنا. كما لم يدع أحد العلماء المعاصرين أنه قام ببحث علمي حقيقي ومنشور في مجلة محترمة لإثبات صحة إحدى النظريات العلمية القرآنية المزعومة، وكل ما يُقال هو مجرد عبث. ومن أمثلة ذلك ما ذكره زغلول النجار وغيره أن مجموعات من المسلمين قامت بإجراء أبحاث على أنواع مختلفة من الأشربة وغمست الذباب في بعضها ولم يغمس في الباقي وعند الفحص المجهرى اتضح أن الأشربة التي غمس فيها الذباب خالية من كل الجراثيم المسببة للمرض، مثبتتين صحة حديث الذبابة القائل بوجود داء في أحد جناحيها ودواء في الجناح الآخر، ولكن لم يذكر أين نشر هذا البحث وكيف حصل عليه⁵⁷⁵. وزعم أحدهم في كذب صريح يُحسد عليه، حيث لم يشر إلى أيِّ مصدر أنه: "الآن هناك عدد كبير من مزارع الذباب في ألمانيا... حيث يتم تحضير بعض الأدوية التي تستعمل كمضاد للجراثيم والتي أثبتت فعالية كبيرة، وهي تباع بأسعار مرتفعة في ألمانيا"⁵⁷⁶. كما نشر أحدهم مقالا طويلا بعنوان: "بول الإبل بين الإسلام والعلم الحديث"، زعم فيه أن أبحاثا علمية أجريت في السودان وليبيا والسعودية برهنت على فوائد كبيرة لبول ولبن الإبل في علاج كثير من الأمراض الصعبة، منها السكر وتليف الكبد والإكزيما والحساسية والجروح والحروق وحب الشباب وإصابات الأظافر والسرطان

573 أحمد شوقي إبراهيم، المنهج العلمي في دراسة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

574 أهم الدعاة للإعجاز العلمي للقرآن في الوقت الراهن زغلول النجار، له عديد من المقالات منشورة كمجلد واحد، وقد سبقه كثيرون مثل محمد عبده، وحيد الدين خان، أبو الأعلى المودودي، عبد الرازق نوفل وعبد الغني الخطيب، ومصطفى محمود، طنطاوي جوهري..

575 صحيفة الأهرام 11 نوفمبر 2003.

576 موسوعة الإعجاز العلمي في الكتاب والسنة، إعداد: أخوكم الفلوجة، إعجاز القرآن في الذباب، أعده: فراس نور الحق.

وغيرها الكثير⁵⁷⁷، وهو شيء إن كان صحيحا لأثار ضجة عالمية بين الأطباء والناس عموما، فالطب مازال عاجزا أمام أمراض مثل السرطان وتليف الكبد وإذا عولجت ببول الإبل لأبد أن يهتز العالم كله وهو ما لم يحدث. ومما يدل على حالة من الهوس الديني، زُعم أن عالم بيولوجي باكستاني، اسمه أحمد خان قد اكتشف وجود آيات قرآنية في الحمض النووي للإنسان⁵⁷⁸.

ويلاحظ أن خطاب الإعجاز العلمي للقرآن يتحدث في الغالبية العظمى من الحالات عن نظريات تمت صياغتها بالفعل على أيدي الكفار، أي يتم اكتشاف القرآن بعد اكتشاف الحقائق العلمية. أما الادعاء بإعجازات لم يكتشفها الكفار ولكن أثبت العلماء المسلمون صحتها، منطلقين من فرضيات قرآنية أو من الأحاديث، فجعلها يشبه الكلام عن حديث الذبابة سابق الذكر، أو عن أشياء لا تُعد إعجازا بأي حال، مثل فوائد الحجامة وغيرها من ممارسات الطب الشعبي، التي قد لا يخلو بعضها من فائدة كان يعرفها القدماء عموما وليس الأنبياء بالضرورة. بل ويلفت النظر أن التفسير العلمي للقرآن يتغير مع تغير النظريات العلمية، مما لاحظته سيد قطب، الذي قرر أنه "حريص على ألا أحمل القرآن على النظريات التي يكشفها الإنسان، لأنها نظريات تخطئ وتصيب، وتثبت اليوم وتبطل غدا"⁵⁷⁹، ولكنه لم يستطع أن يتماسك للنهاية، ولجأ إلى لعبة التفسير العلمي وتبيان الإعجاز في صفحات عديدة من كتابه، معترفا بتخليه عن حرصه: "مع هذا الحرص فإن هذا التعبير يقسرني قسرا على النظر في موضوع كروية الأرض"⁵⁸⁰. ولكن رفض بعض المفسرين والعلماء فكرة الإعجاز العلمي كلية، منهم محمود شلتوت⁵⁸¹ وغيره. ناهيك - وليس هنا المجال - عن أن التفاصيل الخاصة بالإعجاز المزعوم فيها تعسف واضح لأي باحث جاد، أو حتى لطالب مجتهد في المرحلة الثانوية، وقد تولى التعليق عليها كثير من الكتاب، بعضهم إسلاميون، مثل بنت الشاطئ التي ردت بقسوة على أحد دعاة الإعجاز العلمي

577 اسم الكاتب: أبو بكر، والدراسة المشار إليها بعنوان: A STUDY ON THE CHEMICAL COMPOSITION & SOME MEDICAL USES OF THE URINE OF THE ARABIAN CAMEL

578 Genetics and Holy Quran,

<http://www.geocities.com/freethoughtmecca/dnasri.html>

(ملاحظة: هذا الموضوع اختفى تماما من على الانترنت بعد إصدار هذا الكتاب ويبدو أن عالم الأحياء هذا غير موجود أصلا ويوجد عالم نووي وآخر عالم ديني متوفي بنفس الاسم، وكل ما حدث هو إشاعة أطلقها إسلاميون من أنصار الإعجاز العلمي).

579 في ظلال القرآن، سورة الزمر.

580 نفس الموضوع.

581 انتقد ذلك في كتابه: تفسير القرآن، ص ص 11-13.

في السبعينات؛ مصطفى محمود⁵⁸². ونحن نعتقد أن المركزية الإسلامية تلعب لعبة المركزية الأوروبية؛ بنسبة اكتشاف العلم الذي يطرده الغربيون للإسلام. فيبدو أن الإسلام يرد للمركزية الأوروبية الصاع: فقد نسب الأوروبيون كثيراً من اختراعات الشعوب الأخرى لهم وها هو الإسلام ينسب كل إنتاجهم العلمي للقرآن والأحاديث. ونود ضرب مثال طريف لهذا الادعاء: فالداعية الإسلامي الشهير أحمد ديدات يبدو له كما قال أن علماء الغرب قد استقوا سرا نظراتهم الكونية من سورة يس القرآنية (38 - 40).. **والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم * والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم * لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون**⁵⁸³. والأمر كما نرى أقل مما يحتاج إلى أي تعليق.

وبخلاف العلوم الفيزيائية يقدم الإسلام القرآن على أنه الكتاب الذي يحوي كل شيء، والقرآن نفسه يقول بذلك: **ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء** (النحل: 89) - **ما فرطنا في الكتاب من شيء** (الأنعام: 38)⁵⁸⁴، وتداولت هذه الفكرة من باكورة الإسلام، فُسبب مثلاً إلى أبي بكر القول: “لو ضاع مني عقل بغير لوجدته في كتاب الله”. ويثق عموم المسلمين على مر العصور أن القرآن شامل لكل شيء بدون التفاصيل، ولذلك يتقبل العامة فكرة الإعجاز العلمي ببساطة وبدون تدقيق في تفاصيل ما يُقدم. ويكفي لندلل على ذلك أن صحيفة عريقة مثل “الأهرام” لجأت لتخصيص صفحة أسبوعية لزغلول النجار لطرح أفكاره عن “الإعجاز العلمي في القرآن” نزولاً على رغبة الرأي العام وتحمسه.

كما أن مؤسسات إسلامية قد تبنت القضية؛ فعقد في إسلام آباد “المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة” عام 1987، وذلك تحت الرعاية المشتركة للجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد، وهيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ورابطة العالم الإسلامي بمكة. وقد اشترك في هذا المؤتمر 228 عالماً ينتمون إلى 52 دولة كما شارك في هذا المؤتمر 160 مراقباً. ولقد قدم للمؤتمر 78 بحثاً علمياً غطت 15 تخصصاً علمياً، تم اختيارها من بين أكثر من 500 بحث وردت للجنة المنظمة للمؤتمر من كل أنحاء العالم⁵⁸⁵.

⁵⁸² على سبيل المثال انظر: خالد منتصر، أكنوبة الإعجاز العلمي، الإعجاز العلمي في القرآن، مجموعة ردود على: crimespeak@xoommail.com، وأخرى على: <http://answering-islam.org.uk>.

⁵⁸³ القرآن معجزة المعجزات، ترجمة علي عثمان، مراجعة محمود غنيم، ص ص 31 - 32.

⁵⁸⁴ فسرهما السيوطي مثلاً: وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن زيد .قال: لم نغفل الكتاب، ما من شيء إلا وهو في ذلك الكتاب. والثعالبي: و”الكتاب”: القرآن وهو الذي يقتضيه نظام المعنى في هذه الآيات. وابن كثير: “ما فرطنا في الكتاب من شيء” أي الجميع علمهم عند الله، ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره، سواء كان برياً أو بحرياً.

⁵⁸⁵ خلاصة بحث التفسير العلمي للقرآن بين المجيزين والمانعين، للشيخ محمد الأمين ولد الشيخ.

والظاهر أن الدعاة الإسلاميين أصبحوا أكثر عجزا عن إقناع الناس بالإسلام بالطرق التقليدية التي لم تعد تجذب الكثيرين، خصوصا خارج العالم الإسلامي، فوجدوا في "الإعجاز العلمي" سلاحا بديلا قد يجدي. ويتضح هذا في مثال عملي إذا اطلع القارئ على كتاب الداعية الشهير أحمد ديدات؛ القرآن معجزة المعجزات، والذي بدأ فيه البرهنة على إعجاز القرآن بأن محمدا أتى بكتاب بينما هو أمي، والحجة الثانية أن القرآن متسق مع نفسه. ويبدو لنا أنه هو نفسه لم يكن مقتنعا بقوة حجتيه، فاضطر إلى القيام بلعبة الإعجاز العلمي، رغم أنه من الواضح في كتابه أنه لا يجيد الكلام في العلم الفيزيائي. وبهذه الطريقة في الدعوة للإسلام يتم الاحتفاظ بنفس المنهج الذي يطالب المرء بالتسليم بالمصدر الإلهي للقرآن، ثم يقبل كل ما فيه، حسب تفسير أو تأويل هذا الفريق الإسلامي أو ذاك، بدلا من تقديم محتواه ومناقشته كمجرد فكر، وبذلك يتفادى الدعاة الحوار حول مضمون الإسلام أصلا، مركزين على إثبات إعجازه ببضع آيات، بعيدا عما يقدمه من أفكار حول سلوك الفرد وتنظيم الحياة، والتي لا تبدو في حد ذاتها مقنعة وجذابة لأغلب الناس. وهذا ما كان يعيه جيدا سيد قطب، الذي أصر في كتاباته على البدء بزرع العقيدة في نفوس الناس حتى يتقبلوا بعد ذلك كل ما في الإسلام، أي دفعهم أولا لقبول مبدأ الحاكمية لله ثم تقبل كل ما أمر به. وحاول الكثيرون من الإسلاميين في الماضي والحاضر تأويل النص المقدس بطرق مختلفة، كل حسب منطلقاته وآفاقه الخاصة، منهم عقلانيون وعلمانيون وفلاسفة، ولكن يبدو أن هيمنة الطبقات والنخب المحافظة والطفيلية دعم التأويلات الأضيق أفقا، ولذا سادت الاتجاهات الأكثر انغلاقا في معظم التاريخ الإسلامي.

والملاحظ أن الإسلاميون قديما لم يتطرقوا إلى قضية الإعجاز العلمي في القرآن والحديث بجدية ولم يهتموا باغتصاب العلوم الأوربية، لأسباب منها تفوق الإسلام فعليا سياسيا وعسكريا ثم علميا بعد ذلك. أما الإسلام المعاصر فيواجه تفوقا غربيا ساحقا، وتدهورا بالغا للعالم الذي ينتمي إليه، وتحيط به الكوارث والهزائم، بالإضافة إلى المركزية الأوربية. ويبدو أن دعاة الإسلام يبحثون عن تفوق وهمي تعويضا للفشل الواقعي، ولأن مجتمعاتهم تظهر عجزا فذا عن ملاحقة التقدم العلمي في العالم، ويزداد خضوعها أو إقصاؤها عن مجرى تاريخ الحضارة باستمرار.

ونظرا لتكلس الإسلام ومركزيته ضيقة أفقهم، يبحث الإسلاميون عن أسلحة من ورق بدلا من الاعتراف بالفشل والضعف والأخذ بأسباب القوة الحقيقية، كما فعلت أمم أخرى تخلت عن أيديولوجيات ثبت عقمها أو استنفذت طاقتها وراحت تحقق التقدم السريع.

3 - الإسلام هو المعيار المطلق:

* هل توجد قيم "أفضل" من غيرها؟ وهل طرّح هذه القضية مشروع أصلاً أو مفيد؟.

في الإسلام: نعم فالقيم تُستمد من الدين، وبخلاف ذلك لا توجد قيم جيدة، اللهم إلا إذا كانت منقولة من الدين وبالذات من الإسلام. إن ما هو جيد في الغرب مستمد من الإسلام أو اكتشفه هؤلاء متأخرين 14 قرناً من الزمان، فإذا ساروا على طريق الدين الحق سيوفرون جهدهم المستقبلي، وسينقذون أنفسهم من الضلال ومضاعفاته.

يقول الإسلاميون بأن الإسلام قد ساوى بين البشر، اعتماداً على آيات من القرآن تدعو إلى العالمية، فالإسلام دعوة عالمية، وأحاديث عديدة، مثل: **الناس سواسية كأسنان المشط، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى.. إلخ.**

ولكن تفضيل الإسلام لناس على غيرهم يعتمد على نقطة بسيطة للغاية؛ ألا وهي "التقوى". وهذا هو مرتبط الفرس في هذه المسألة: **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير (الحجرات: 13).** هنا يقرر القرآن أن الله يطلب من الشعوب والقبائل أن تتعارف، لا أن تتحارب بالطبع، وهو ما يفيد أنه ينبذ تمييز الناس بعضهم على بعض على أساس قبلي أو إثني؛ ينبذ "العصبية"، ولكنه يضع معياراً للتمييز هو "التقوى"؛ فما هي التقوى؟. في تفسير الطبري للآية يقول: إن أكرمكم أيها الناس عند ربكم، أشدكم اتقاء له بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، لا أعظمكم بيتاً ولا أكثركم عشيرة. وفسرها معاصر هو عبد الرحمن السعدي وهو عالم سعودي⁵⁸⁶: أتقاهم، وهو أكثرهم طاعة وانكفافاً عن المعاصي، لا أكثرهم قرابة وقوماً، ولا أشرفهم نسباً.

أما المعنى اللغوي للفظ، فهو ما معناه الاحتماء، اتقاء الشيء، وقد حدده معجم مقاييس اللغة كالآتي: (وقى) الواو والقاف والياء: كلمة واحدة تدل على دفع شيء عن شيء بغيره. ووقيته أقيه وقياً. والوقاية: ما يقي الشيء. وائق الله: توقه، أي اجعل بينك وبينه كالوقاية. قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "اتقوا النار ولو بشق تمرة"، وكأنه أراد: اجعلوها وقاية بينكم وبينها⁵⁸⁷.

والتقوى كما جاءت في الحديث هي اتقاء الشرك بالله: **وألزمه كلمة التقوى قال: لا إله إلا الله (مسند أحمد - 20875).** وفي حديث آخر: **حدثنا... قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية أهل التقوى وأهل المغفرة قال: ربكم: أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي إلهاً، فمن اتقى أن يجعل معي إلهاً كان أهل أن أغفر له (مسند أحمد - 12188).** وهي الإيمان: **حدثنا...: الإسلام علانية، والإيمان في القلب. قال: ثم يشير بيده إلى صدره ثلاث مرات قال: ثم يقول: التقوى ههنا، التقوى ههنا (مسند أحمد - 12128)، بل هي قمة الإيمان: وقال**

⁵⁸⁶ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن.

⁵⁸⁷ لابن زكريا، الجزء السادس.

ابن عمر: لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر (البخاري - كتاب الإيمان) وقد تكرر هذا المعنى مرارا في الأحاديث. والتقوى تختلف عن السلوك؛ إن محلها القلب حسب الحديث.

الخلاصة أن الناس تتفاضل بالتقوى؛ أو بالإيمان، الذي يفوق الإسلام. فالإسلام كما يقدمه أغلب مفكره ويفهمه عموم المسلمين يتعلق باللفظ وإقامة العبادات، أما الإيمان فمحله القلب، وهو ما يعني الخوف من الله، وفعل كل ما من شأنه أن يقي الإنسان من انتقامه، فيكون سلوكه مبنيا لا على المنافع، أو تحصيل الفوائد المادية أو المعنوية، بل لتحصيل رضا الله، وبالتالي تنفيذ تعليماته كما هي. ومن الطبيعي أن المؤمن مسلم أيضا، متمسك بالإسلام سواء بعد أو قبل رسالة محمد.

والتقوى نفسها درجات؛ فالناس يتفاضلون في ولاية الله بحسب تفاضلهم في الإيمان والتقوى وكذلك يتفاضلون في عداوته بحسب تفاضلهم في الكفر.

* بناء على ذلك يرفض الإسلام حاليا استخدام أي معيار من خارجه للحكم عليه، فهو المعيار المطلق لقياس الحقيقة لأنه الحق المطلق، وعلى حد تعبير كاتب إسلامي شيعي "تتميز الرسالة الإسلامية بالإطلاق المكعب الذي يعبر عنه بالأبعاد الثلاثة للإسلام، الخلود والشمولية والعالمية"⁵⁸⁸. وقد قرر القرآن أنه **ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين (البقرة: 2)**. فكل أحكامه عظيمة بالضرورة، لأنها من الله ومهما كانت ضد الآخرين، المعتبرين كفارا، تعد الأكثر عظمة وإنسانية، ليس لأنها تحقق مصالح البشر وسعادتهم كما يرونها هم، بل لأنها أولا تحقق حكم الله، ومن ثم تحقق مصالح البشر، التي ربما لا يعرفونها جيدا ولكن حكمة الله فوق كل حكمة، وتحقيق سعادتهم كذلك في الدنيا والآخرة. وكل من يتألم وينزعج منها أو من بعضها هو كافر وبالتالي يتبع الشيطان. فشعارات مثل حقوق الإنسان والديموقراطية وغيرها، يقبل منها ما يتفق مع الشريعة وليست معيارا للحكم على الأخيرة. ونجد جذور هذا المبدأ فيما أشرنا إليه من قبل من تصور معظم الإسلاميين للحسن والقبيح؛ فباستثناء العقلانيين المسلمين وعلى رأسهم المعتزلة، ذهبت الغالبية العظمى من الإسلاميين السُّنة بالذات إلى أن تحديد الحسن والقبيح لا يكون بالعقل بل بالشرع، فما حلله الشرع يكون حسنا وما حرّمه يكون قبيحا بغض النظر عن محتواه. وكانت هذه المسألة من مسائل الصراع في الفكر الإسلامي حتى انتصر الأشاعرة على المعتزلة وانتصر الغزالي على الفلاسفة المسلمين في الجولة الثانية من الصراع، وانتصر حسن البناء وأنصاره على محمد عبده وتلاميذه. وفي كل تلك الجولات انتصرت الحاكمية ممثلة في النص على الجاهلية ممثلة في العقل البشري؛ القاصر من وجهة نظر المنتصرين.

588 عبد الكريم آل نجف، الدولة الإسلامية دولة عالمية.

إذن المعيار لتفاضل الناس هو الإيمان، فإذا كان الله قد اختار هذا المعيار فمن الطبيعي أن يختاره المسلمون أيضا. فأفضل الناس والمجتمعات والنظم هي الأكثر التزاما بقواعد الإيمان؛ نبذ الشرك بكافة ألوانه، جعل تعليمات الله هي المرجع. هكذا تصبح المعايير البشرية البحتة أو الدنيوية غير ذات اعتبار. فالتقدم العلمي أو تحقيق العدالة أو تحقيق الإنسان أو بناء نظام اجتماعي مساواتي أو متطور.. إلخ لا تعد معايير.

وبالتالي ليس من المقبول في الفكر الإسلامي السائد أن تُستخدم هذه المقولات للحكم على قيمة وفضل ما يدعو إليه الإسلام، فهو المعيار الإلهي بغض النظر عن النتائج التي تأتي منه. وسنضرب مثالا عمليا لتوضيح فكرتنا: الإسلام يحرم لحم الخنزير، فإذا كان هذا اللحم يحل مشكلة غذائية أو يقدم فوائد لمن يأكله، مثل أي طعام آخر، يبدأ العقل المسلم في محاولة لتبرير التشريع الإلهي، بتبيان مضاره الصحية، فإذا تم الرد عليه بإمكانية إخضاع الخنازير للرعاية الصحية، يعود ليكتشف أنه يأكل الفضلات، ناسيا أن الدواجن في الريف المصري تفعل الشيء نفسه، فإذا أعلم أنه يربي بطريقة منظمة وعلمية ويأكل بطريقة جيدة، يضطر إلى الكشف عن المبرر الحقيقي للتحريم؛ وهو أن هناك حكمة إلهية فوق مستوى فهم البشر، وبذلك يكون تحريم الخنزير قيمة مطلقة بلا مبرر سوى أن الإسلام يقول بذلك. وهذا ما تنتهي به أي مناقشة من هذا النوع، حيث القيم الإسلامية تستند إلى أنها إلهية، وبالتالي - عمليا - تبرر نفسها بنفسها. ورغم الادعاء من قبل جل الفقهاء بأن التشريع الإسلامي يحقق مصالح البشر وأن هذا هو الهدف منه لا يقبل الإسلام السائد قديما وحديثا أن يكون المرجع في التشريع المصالح المنظورة للبشر، بحجة أن هناك مصالح غير منظورة لا يعرفها الناس ولكن الله يعلمها، وتقدم الأدلة الواهية، منها حكايات الإعجاز العلمي الشهيرة. فحتى القائلون بأولوية المصالح المرسله كمصدر للتشريع يشترطون ألا تتعارض هذه المصالح مع النصوص المقدسة.

فاختيار نظام معين لإدارة المجتمع أو طريقة معينة للحكم أو للسلوك لا يخضع لما فيه المصالح الفعلية المنظورة للناس، بل لمدى تناسقها مع التعليمات الإسلامية. فهدف الإسلام هو تطبيق نفسه وليس إسعاد الناس ولكنه يصر على أن الناس سيكونون سعداء بتطبيقه، وإذا شذ بعضهم فهم الذين في قلوبهم مرض. ووفقا لكلمات حسن البنا فإن كل مظهر من مظاهر النهضة يتنافى مع قواعد الإسلام ويضطد بأحكام القرآن فهو تجربة فاسدة فاشلة، ستخرج منها الأمم بتضحيات كبيرة في غير فائدة، فخير للأمم التي تريد النهوض أن تسلك إليه أخصر الطريق باتباعها أحكام الإسلام⁵⁸⁹، فما هو معيار النهضة إذن؟ إنه تطبيق الإسلام نفسه.

النص المقدس يحوي - زعما - كل شيء، وإن كان فيه الكثير من الآيات المتشابهات ففيه آيات محكمات أيضا (ولكن اختلف عليها الفقهاء والمفسرون

⁵⁸⁹ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا.

كالعادة) وبجانب آيات موجهة لوقتها، به الكثير من الآيات العامة. وقد حل الاجتهاد الفقهي مشكلة المتشابه والمرحلي من النصوص المقدسة. وبخصوص النصوص المرحلية أو الخاصة بحالة معينة انتهت تظل لها استخداما في القياس، وفيما إذا تكررت نفس الظروف. فعلى سبيل المثال ألغى عمر بن الخطاب سهم المؤلفة قلوبهم مخالفا لنص قرآني صريح ولكنه - فيما ذهب الإسلاميون - لم يكن إلغاء مبدئيا⁵⁹⁰، بل تم لعدم حاجة الإسلام لهؤلاء، ولكن إذا ظهرت الحاجة من جديد فيمكن العمل به من جديد وفقا لبعض الآراء⁵⁹¹، فالإلغاء ليس للنص ولا للحكم عموما بل يُعد إعادة ترتيب للأولويات.

ولكن الأمر ليس بهذه الصراحة والبساطة دائما، فالكثير من الكتاب الإسلاميين يبذل الجهود لتبيان مدى فائدة الإسلام للبشرية، بالمعاني التي يفهمها عموم البشر، أي أنه يحقق الطموحات البشرية التقليدية المعروفة كما أشرنا في أول هذا الفصل، ولكن على طريقة المتكلمين، خاصة المعتزلة الذين كانوا يحاولون إثبات صحة الإسلام بالمنطق الأرسطي ولكن منطلقين من افتراض صحته منذ البداية، في سياق رد الانتقادات التي واجهها بعد توسع الدولة الإسلامية. وبالتالي حرص المتكلمون على عدم استخدام منهج برهاني بحت، بل وضعوا في أذهانهم بديهية صحة الإسلام قبل أي شيء آخر، وحرصوا على الوصول إلى نتائج لا تخالفه. كذلك يفعل الإسلاميون المعاصرون حين يحاولون إثبات فوائد الإسلام للحضارة وتوافقه مع الطموحات البشرية الدنيوية في الحرية والحياة الكريمة والتقدم.. إلخ⁵⁹². ومع ذلك كثيرا ما يكون الإسلاميون صرحاء ومباشرين: صرح طارق البشري مثلا: "وأنا عندما أكتب عن العلاقة أو الحوار بين الإسلام والعلمانية، إنما أقصد بالإسلام منها ما ينظر إلى الإسلام بوصفه أصل الشرعية ومعيار الاحتكام والإطار المرجوع إليه في النظم الاجتماعية والسياسية وأنماط السلوك؛ بينما العلمانية - في ظني - هي إسقاط هذا الأمر والصدور عن غير الإسلام وغير الدين في إقامة النظم، ورسم العلاقات وأنماط السلوك"⁵⁹³. كما لخص سيد قطب القضية كلها في عبارة قاطعة: "إن نظام الله خير في ذاته، لأنه من شرع الله.. ولن يكون شرع العبيد يوما كشرع الله.. ولكن هذه ليست قاعدة الدعوة. إن قاعدة الدعوة أن قبول شرع الله وحده أيًا كان، هو ذاته الإسلام، وليس للإسلام مدلول سواه، فمن رغب في الإسلام ابتداء فقد فصل في القضية، ولم يعد بحاجة إلى ترغيبه بجمال النظام وأفضليته.. فهذه إحدى بديهيات الإيمان"⁵⁹⁴.

⁵⁹⁰ جمال البناء، هل يمكن تطبيق الشريعة؟.

⁵⁹¹ كتاب الأم للشافعي، كتاب الزكاة، باب قسم الصدقات.

⁵⁹² كتاب القرضاوي: الحلال والحرام في الإسلام، نموذج لهذه المحاولات.

⁵⁹³ الحوار الإسلامي العلماني، ص 8.

⁵⁹⁴ معالم في الطريق.

* قدمت الحضارات المختلفة منظومات قيمية متباينة، مختلفة، ولكن لا يفكر الإسلاميون لا قديما ولا حديثا بهذا المنطق؛ فالمسألة ليست مسألة منظورات مختلفة بل هناك معيار وحيد هو القيم الإسلامية بالذات وكل ما عداها أدنى. وعلى هذا ينتقد الإسلاميون الحضارة الحديثة بقسوة، متهمينها بالغرق في اللذة والمتعة الحسية دون المتعة الروحية، معتبرين المتعة واللذة الجسدية أشياء دونية، عكس الروحانيات الإسلامية المزعومة. فإذا كان الناس سعداء بقيمهم المتضمنة ما يسميه الإسلاميون الإباحية والتبرج.. إلخ، فلماذا يُعد هذا انحطاطا أو إفلاسا للحضارة الحديثة؟ لماذا لا تُعد مجرد قيم مختلفة فحسب عن قيم الإسلام. هذا بغض النظر عن تضمن الإسلام لقيم مادية أدنى بكثير حتى بمعيار يستخدمه الإسلاميون أحيانا، من قيم الحداثة الغربية، مثل مبدأ تعدد الزوجات وإباحة مضاجعة الجواري وإباحة تملك العبيد.

* ونضيف هنا ملاحظة ذات أهمية؛ فالإسلام هو نصوص مقدسة واجتهادات فردية، ولكن يقدمه أهله، خصوصا المعاصرون، كشيء واحد مقدس. فنجد أن آراء الصحابة الكبار والخلفاء الراشدين وبعض الفقهاء وبعض رواة الحديث قد تحولت إلى أفكار مقدسة من الناحية العملية. ويمتد هذا كثيرا إلى اعتبار كل ما يفعله الإسلاميون يتم باسم الله، بما في ذلك اغتيال الخصوم، وقتل المدنيين وكافة أشكال العمل السياسي ذات الأغراض السلطوية أو المالية أو السياسية. ورغم نفهم الكلامي لهذا إلا أن أحدا من السُّنة لا يستطيع أن يتهم أبا بكر وعمر بارتكاب الخطايا، بما فيها الشروط العمرية سيئة الصيت لدى العلمانيين، إلا وواجه عاصفة من الاتهامات بالزندقة والكفر، ولا يستطيع سني أن يشك في كتابي صحيح البخاري، وصحيح مسلم إلى حد ما، إلا ويواجه الاتهامات نفسها (يستخدم عامة المسلمين في بعض البلاد مثل مصر تساؤلا: هل أخطأنا في البخاري؟ للتدليل على أن الخطأ ليس في شيء مقدس، والمغزى واضح: تقديس كتاب البخاري في الحديث)، ولا يستطيع فنان في البلدان السنية أن يجسد شخص محمد، أو غيره من الأنبياء، أو أحد المبشرين بالجنة أو أحد الصحابة المقربين أو أحد أهل البيت وإلا سحقه الإسلاميون والحكومات في العالم الإسلامي معا؛ إذ أصبحت هذه الكتابات والأفكار والشخصيات مقدسة بدرجة أو بأخرى. ومع الوقت ومع تراجع الاجتهاد أخذت التيارات المختلفة تعتبر أقوال وأفكار قادتها نصوصا شبه مقدسة بحيث تُعد هي الإسلام ذاته لا اتجاهها ما فيه ولا اجتهاد شخصي في فهمه وهي سُنَّة اتبعها من قبل الخوارج وبعض الفرق الأخرى، وهو ما كان يترفع عنه فقهاء كبار، مثل مالك، والشافعي وغيرهما، فلم يطلبوا من أحد أن يكتفي بكلامهم دون ما يقول الآخرون من الفقهاء، ولكن ليست هذه هي القاعدة المتبعة من قبل الإسلاميين عموما. فهناك الكثير من النصوص المقدسة التي تحذر من الفرقة والاختلاف وانقسام المسلمين، ويعج تاريخ الإسلام بالقتال بين الفرق المختلفة وقتل المخالفين المسلمين، مثل محنة المعتزلة المزدوجة؛ اضطهادهم لخصومهم ثم العكس، والصدامات القاسية بين الحنابلة والأشاعرة. وهذا التوجه يتسق مع اعتبار الإسلام معيارا مطلقا للقيم،

فمن المنطقي أن يكون هو نفسه موحدًا، وهو ما تدعيه الغالبية العظمى من الفرق، زاعمة كل منها أنها الإسلام، وما عداها كفر أو زندقة.

بل وحتى تاريخ الإسلام يصعب نقده بطريقة جذرية، خصوصًا فيما يخص تاريخ الخلفاء الراشدين، وأحيانًا غيرهم أيضًا، بل وحتى يصل الأمر إلى تبرير تاريخ العثمانيين في أحيان كثيرة، بحيث أصبح تاريخ الإسلام مقدسًا أيضًا، يزعم البعض أن كل صفحة فيه ناصعة البياض، والأغلبية تعتقد أن ما تخلله من أعمال تخالف الصورة المثالية التي يقدمه بها الإسلاميون استثناءات وخروج عن الإسلام الصحيح، رغم أنها سائدة في تاريخ الإسلام. بل ويبرر العلماء حروب الصحابة والمبشرين بالجنة ضد بعضهم بأنه مجرد نتيجة اجتهادات مختلفة وأن كلهم على الحق. ويقود هذا التعصب إلى تكفير كل ملة إسلامية لغيرها، مثل تكفير السُّنة أو الشيعة، وتكفير الوهابيين لكل من عداهم. والخلاصة أن الإسلاميين قد حولوا الثقافة الإسلامية إلى مقدس.

*وفي الوقت الراهن يحاول عدد من المسلمين المستنيرين إعادة أقلمة عقيدتهم مع متطلبات الناس، باستخراج الحداثة من الإسلام، ولو بتجاوز النص دون تجاوز الإسلام، باعتبار أن الإسلام نفسه يسمح بتجاوز النص وبأنه فكر علماني وديموقراطي ويحترم الآخر ويحترم كل حقوق الإنسان.. إلخ. وهي إن كانت محاولة لتجاوز المركزية الإسلامية في الظاهر، إلا أنها تنطوي على اعتبار الإسلام محتويًا على كل شيء، بما في ذلك ما يعتبره جاهلية، فالهدف الجوهرى لهذه الجهود هو مناهضة الحاكمية، وبالتالي أنسنة النصوص المقدسة بجعلها غير مقدسة، إلا كوسيلة للتعبد النظري. هذه الجهود الجبارة التي يبذلها هؤلاء المجتهدون تناهض المركزية الإسلامية، ولكنها تحتفظ بها في الوقت نفسه؛ فالإسلام - وفقًا لهذا المنحى - قابل لكل شيء، ويتوافق مع أيّ تطور، ويقدم كل ما يتطلبه العصر، والمطلوب فقط إعادة قراءته بطرق جديدة. ولكن لا يقدم هؤلاء الحداثيين أيّ مبرر لاختيارهم الإسلام بالذات للتأويل واستخراج الحداثة منه قسرًا، فإذا كانت الحداثة موجودة بالفعل فلماذا يجب أن تؤسلم؟.

* وتتجسد مركزية الفكر الإسلامي بشكل فاضح في موقف الإسلام من مسألة حقوق الإنسان، ولذلك سنعطي هذه المسألة بعض الاهتمام.

فقد اتفقت معظم الدول الأعضاء بالأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية على إصدار "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، الذي يتضمن مبادئ عامة ومقبولة من معظم الشعوب، تلاه "الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" و"الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية" عام 1966. وفي سياق محاولة الإسلاميين البرهنة على أن الإسلام قد سبق الغرب في تبني حقوق الإنسان، يسوقون من آيات القرآن والأحاديث ما يفيد أنه قد كرم البشر وساوى بينهم.. إلخ، دون التطرق إلى أنه لم يساو بين المؤمنين به والكفار ولذلك يتفادون غالبًا ذكر المساواة بين البشر بغض النظر عن دينهم. ثم حاول

بعضهم الاشتباك مباشرة مع إعلان حقوق الإنسان للبرهنة الفعلية على إنسانية الإسلام. وسوف نلقي فيما يلي نظرة على هذه المحاولة.

من نافلة القول أن "حقوق الإنسان" ليست مكتوبة في الجينات البشرية، وأنه من الممكن تعديل محتواها حسب تطور الظروف البشرية. ولكن في جميع الأحوال هي مبادئ يتفق عليها قسم من البشر كدستور إنساني. ومن الواضح أن فكرة وضع البشر لدستور إنساني حسب مصالحهم الحياتية يتناقض مع مفهوم الحاكمية الذي سبقت مناقشته. ومن هنا يأتي مغزى كلام الإسلاميين ودولهم عن "حقوق الإنسان في الإسلام" والمحاولات التي لا تنتهي للبرهنة على احترام الإسلام لحقوق الإنسان. وإذا كان الأمر كذلك فلماذا يحتاج الأمر لمئات الكتب والنشرات والبيانات؟ ألا يكفي أن يعلن العلماء والفقهاء قبولهم للإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟.

إن المحاكمات العديدة للمرتدين والزنادقة، ومصادرة كتبهم، وإهدار دمائهم وقتل الأدباء والمفكرين من حين لآخر، مثل قتل فرج فودة، استنادا إلى بيان صدر من "جبهة علماء الأزهر" بتكفيره، كان ضوعا أخضر لقتله على أيدي إسلاميين متشددين، وإعدام البعض مثل محمود محمد طه في السودان (80 عاما)؛ كل هذا يؤدي إلى التساؤل المستمر حول موقف الإسلام من حقوق الإنسان. فإذا كان قد سبق الغرب بقرون في إقراره للحرية والإخاء والمساواة، فلماذا نجد أنفسنا اليوم بحاجة لمناقشة قضية الإسلام وحقوق الإنسان؟ لماذا مازال الشك مستمرا؟؟ ولماذا مازالت الشرطة تحمي الإسلام في البلاد الإسلامية؟؟ ولماذا مازال الفقهاء والعلماء يحرضون الدول وأجهزة الأمن ضد العلمانيين والملحدين؟ اللهم إلا إذا كان مفهوم حقوق الإنسان نفسه مختلف بين الإسلام وغيره. وهو فعلا كذلك.

يبرز مفهوم الحاكمية بشدة في موضوع حقوق الإنسان، مستمدا مباشرة من فكرة الاستخلاف الإلهي للإنسان، ويتجلى أول ما يتجلى في المحاولات المبذولة للبرهنة على وجود حقوق الإنسان في الإسلام، أو في ما تسمى بالشريعة. وقد صدر ما يُسمى بـ "الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان" عام 1981⁵⁹⁵، مقررًا أنه مُستمد من الشريعة. فرغم أن فكرة حقوق الإنسان هي وضع دستور عالمي بين الناس، أو تقرير حقوق للناس تجاه بعضهم البعض، يصر الإسلاميون على استمداده من الشريعة. وإذا كان الأمر كذلك فكان عليهم أن يعلنوا بشجاعة رفضهم للإعلان العالمي، لا ادعاء أسبقية الإسلام في هذا المجال ومحاولة خلط الأوراق كما يفعل الكثير منهم. والمقارنة بين عنوان "الإعلان العالمي" و "الإعلان الإسلامي"، تشير فوراً مسألة المركزية الإسلامية؛ فبينما حاولت دول العالم صياغة مبادئ عالمية؛ إنسانية لحقوق الإنسان يتفق عليها البشر عموماً، أصدرت الدول الإسلامية بياناً إسلامياً وليس إنسانياً لحقوق الإنسان، وكأنها تستبدل العالم بالإسلام أو كأن الإسلام هو العالم.

595 النسخة الإنجليزية.

والحقيقة أن هناك أكثر من طرح إسلامي للمسألة، أبسطها وأكثرها مباشرة هو الطرح القائل بأن الإسلام قد أقر حقوق الإنسان قبل الإعلان العالمي بأربعة عشر قرناً، بل وأن حقوق الإنسان في الإسلام أكثر بكثير مما قررت الأمم المتحدة. وحتى الآن يبدو الأمر أو يُطرح وكأنَّ الإسلام قد أقر نفس ما قررت الأمم المتحدة أو أكثر. فنرى يوسف القرضاوي يقرر ببساطة أن "الإسلام عني بحقوق الإنسان قبل أربعة عشر قرناً من الزمان، كل إنسان من أي جنس كان، ومن أي دين كان، ومن أي إقليم كان، وذلك بناء على فلسفته في تكريم الإنسان من حيث هو إنسان"⁵⁹⁶، وقال "إن المسلمين هم الذين علموا الغرب حقوق الإنسان، ولا يستطيع أن ينكر ذلك أي باحث محايد أمين، بل إن الدفاع عن حقوق الإنسان فرض عند المسلمين يحاسب عليه من يفرط فيه"⁵⁹⁷. وما زال الكثيرون يكررون هذا الكلام من حين لآخر. وهذا الطرح لا يصمد قليلاً أمام أي مقارنة بين الفقه الخاص بأهل الكتاب والكفار الآخرين في الإسلام، وإعلان الأمم المتحدة وما تنادي به منظمات حقوق الإنسان. ولذا أصبح من الضروري أن يطرح الأمر بطريقة مختلفة من قبل الإسلاميين.

فأعلن البعض من الكتاب الإسلاميين أن هناك فروقا جوهرية كبيرة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الغرب، إلا أن الكل تمسك بأفضلية الأولى على الثانية بما لا يقاس. وبذا يكون هناك أكثر من منظومة لحقوق الإنسان. وأبرز ما يميز المنظومة الإسلامية أن الإنسان نفسه ليس له دور في تحديد حقوقه، بل تحدده له قوة من خارج المكان والزمان وتلزمه بها، لأنها في الحقيقة، كما ذكر محمد عمارة، وكما يعتبرها أغلب الإسلاميين، ليست محض حقوق، بل أيضاً واجبات لا يحق للإنسان أن يتخلى عنها وضرورات لا يقوم الدين بدونها. ويذهب أبعد ليقول إن صحة الأبدان في الإسلام مقدمة على صحة الأديان ومن هنا كانت إباحة الضرورات الإنسانية للمحظورات الدينية⁵⁹⁸. ويصفها محمد الغزالي بأنها أكثر من ذلك؛ فهي "حقوق ملزمة بحكم مصدرها الإلهي"⁵⁹⁹. أي تُعد مهمات يقوم بها الإنسان لتحقيق الغرض من خلقه؛ خلافة الله على الأرض، وبالتالي التفرغ لعبادته؛ الإذعان لإرادته؛ الطاعة المطلقة له؛ أي التقوى. وبنفس المعنى تقريباً وصفها أبو الأعلى المودودي، بأنها جزء أساسي من العقيدة الإسلامية وأن على كل مسلم أن يقبلها ويفهمها ويلزم نفسه بها⁶⁰⁰. هكذا تُعامل حقوق الإنسان لدى الإسلاميين على أنها فروض قبل أي شيء آخر، وما للإنسان من حقوق إلا في حدود تحقيقه لمهمته على الأرض؛ العبادة؛ الخضوع لله، أي من الناحية العملية تطبيق الإسلام. ويحمل تعريف الحق بوجه عام لدى الإسلاميين

⁵⁹⁶ نقلاً عن منصور الجمري، تأصيل الطرح الإسلامي.

⁵⁹⁷ خطبة الجمعة في 18-11-2005، بعنوان: العرب مسؤولون عن ضياع حقوقهم.

⁵⁹⁸ الإنسان وحقوق الإنسان، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد 89، ص 15.

⁵⁹⁹ منصور الجمري، تأصيل الطرح الإسلامي.

⁶⁰⁰ حقوق الإنسان في الإسلام (بالإنجليزية).

نفس المعنى؛ فليس للإنسان من حقٍ خارج ما يقرره الشرع حسب التعريفات المختلفة للحق، وهو ما قدمه إسلاميون معاصرون، حيث لم يناقشه الفقهاء القدامى أصلاً، لخصه مصطفى ملص الباحث اللبناني كالآتي⁶⁰¹:

- حسب تعريف وهبة الزحيلي: هو الحكم الثابت شرعاً أو،
 - حسب علي الخفيف: مصلحة مستحقة شرعاً أو،
 - حسب محمد يوسف موسى: مصلحة ثابتة للفرد أو المجتمع أو لهما معا يقررها الشارع الحكيم أو،
 - حسب فتحي الدريني: هو اختصاص يقرر به الشرع سلطة شيء، أو اقتضاء أداء من آخر، تحقيقاً لمصلحة معينة أو،
 - حسب مصطفى الزرقا هو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً.
- (التشديد من عندنا).

وواضح من كافة هذه التعريفات أن الحق عموماً مرتبط بالشرع، وبالتالي لا يحدد البشر حقوقاً لأنفسهم ولا يوجد "حق طبيعي" ولا توجد أي سلطة بشرية مخولة بتحديد الحقوق. إن فكرة الحاكمية متغلغلة بالكامل في التعريفات الإسلامية المقدمة لكلمة الحق، بل أكد كاتب إسلامي صراحة أن من خصائص وسمات ومميزات حقوق الإنسان في الإسلام أن الحاكمية لله⁶⁰². فالحق الوحيد للإنسان أن يخضع للإرادة الإلهية، وهذا ينفي عنه صفة الحق، ويحوّله إلى تكليف أو فرض أو واجب. ونجد النقيض في التعريفات غير الإسلامية للحق؛ فمصدره هو جماعة أو مؤسسة بشرية ما حتى لو كان حقاً طبيعياً، أي مستمداً من الطبيعة في مذهب بعض المدارس؛ عكس الحاكمية تماماً؛ جاهلية صريحة حسب الإسلام.

ومن الأمور المحسومة في الإسلام أن الخضوع لمبادئه ليست فقط تنفيذاً للإرادة الإلهية، بل أيضاً يحمل السعادة للبشر، ويحقق مصالحهم في الدنيا والآخرة. فهناك قاعدة شرعية مفادها أن وراء كل حكم شرعي مصلحة، وهي قاعدة تستند إلى النص المقدس: **يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (البقرة: 185) - ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم (المائدة: 6) - ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب (البقرة: 179).**

ورغم أن مصلحة وسعادة البشر من ضمن أهداف الإسلام حسب ما يقول مفكروه، فهو لم يترك الناس يحددون ما يسعدهم ويحقق مصالحهم، وكأنّ عليهم

⁶⁰¹ نقلاً عن: مصطفى ملص (محامي وباحث لبناني)، حقوق الإنسان ودور الدولة.

⁶⁰² علاء الدين زعتري، الإسلام وحقوق الإنسان، محاضرة في المستشارية الثقافية الإيرانية بدمشق، 2004/10/22.

أن يشعروا بالسعادة بممارسة الإسلام، لأنه دين الفطرة، وإذا لم يشعروا بها يكون في قلوبهم مرض، فيستحقون الشقاء⁶⁰³.

يتحدث الإسلاميون عن تفوق الإسلام على الحضارة الحديثة في مجال حقوق الإنسان، ويسوقون حججا شتى، ليس من ضمنها أبدا مضمون هذه الحقوق، بل مصدرها الإلهي. ووفقا لهذا لا إنسان بلا قيم ومعايير، وأن الإشكالية التاريخية بين النبوة من جانب والطاغوت من جانب آخر هي في مصدرية تلقي القيم، ونسخ ألوهية البشر، وإفراد الله بالتوحيد⁶⁰⁴. فالإسلام في الواقع لا يمنح الإنسان حريات أكثر ولا مساواة أدق مما حدده مصدرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولذلك يلجأ منظروه إلى الزعم بأفضليته فيما يتعلق بمصدره. أما محاولات البرهنة على تقدم المضمون الإسلامي فتفشل في إقناع أحد بأن الحقوق في الإسلام أكثر. ولذلك يركز الإسلاميون على مصدر وأولية حقوق الإنسان في الإسلام، ويربطون بين التصور "الغربي" لها؛ الإنساني في الحقيقة، وما اقترفته الدول الغربية من جرائم ضد الإنسانية، فيتم الخلط بين المبادئ والتاريخ، رغم أن المبادئ قد أعلنت كمحاولة لتفادي تكرار ما حدث في التاريخ، ولتهذيب علاقات الصراع القائمة بين الدول والأفراد وتسليط الحكام. وقد ساق البعض الحجة بأن التصور والتنظير لحقوق الإنسان في الفكر الغربي يشكل خطرا على الحضارة الإنسانية، فتحديد الإنسان لحقوقه يعني أن الحقوق نابعة من الطبيعة، وبالتالي يكون الحكم في فصل النزاع عند تضارب الحقوق الطبيعية للقوة المادية، مما يهضم حقوق الضعفاء، أما الآثار التي تنجم عن تصور حقوق الإنسان كمنحة إلهية فتجعل الحقوق محددة إلهيا، وليست خاضعة للقوة المادية "ولهذا يكون حق الشعوب في إزالة الاستبداد، والظلم السياسي، حقا ثابتا لا اعتماده على عدم جواز العبودية لغير الله، أو الخضوع لغير شرعه، كما يكون الاحتكام عند تضارب المصالح للمرجع الثابت في ذلك، من أحكام الشريعة الإسلامية والتي لا تتبدل باختلاف الحكام أو العصور والأماكن"⁶⁰⁵. ومن الحجج أيضا القول بأن القيم المشرعة للحقوق الإنسانية، والمعايير وموازن التقويم الحارسة لها والضامنة لامتدادها، عندما تستمد من مصدر خارج عن الإنسان، من رب كامل وعادل بشكل مطلق، يتلقاها الناس بالقبول، لشعورهم بالتساوي وعدم التمييز أمامها، والعدل في إنفاذها، فهذه القيم مصدرها الوحي، وهي - لذلك - معصومة عن الخطأ، ويعتبر من خصائصها الخلود، أما تحديد البشر

⁶⁰³ تناول عبد الرحمن بن ناصر السعدي، من علماء السعودية، في كتاب: الوسائل المفيدة للحياة السعيدة، أدوات تحقيق السعادة كما يراها من وجهة نظر إسلامية، فقرر أن "السعادة تنقسم إلى قسمين: سعادة دنيوية مؤقتة محدودة بعمر قصير متغير وسعادة أخروية دائمة لا انقطاع لها ولا حدود وكلاهما متلازمان مقترنان ببعضهما فسعادة الدنيا مقرونة بسعادة الآخرة والحياة السعيدة الكاملة الطيبة في الدنيا والآخرة إنما هي برضا الله للمؤمنين المتقين"، وكأن السعادة هي حالة موضوعية وليست شعورا ذاتيا.

⁶⁰⁴ أحمد الريسوني - محمد الزحيلي - محمد عثمان شبير، حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة. سلسلة كتاب الأمة، العدد 87 - محرم 1423هـ - السنة الثانية والعشرون.

⁶⁰⁵ محمد أحمد مفتي & سامي صالح الوكيل، حقوق الإنسان في التصور الإسلامي.

لحقوق البشر فليس من المضمون أن يتم بشكل محايد وعادل⁶⁰⁶. كذلك ذكر البعض أن استمداد حقوق الإنسان من المؤسسات التشريعية أو من الحاكم يجعلها عرضة للانتهاك عكسما مُنحت من الخالق فلا يستطيع أي مخلوق أن ينزعها⁶⁰⁷، وكأنها لم تُنزع خلال 1400 سنة؟. وتقود هذه الآراء إلى فتح حوار عالمي بلا نهاية حول وجود الرب والرسالات السماوية التي طالما اختلف عليها الناس، والتي ينكرها أغلب بني الإنسان، بدلا من الحوار العملي والمفيد فعليا حول حقوق الإنسان التي يمكن أن يتفق عليها مجمل البشر.

هكذا يكون مجرد اعتبار مصدر الحقوق إلهيا ضمانا لها، وكأنَّ الله يحكم المجتمع بنفسه، وكأنَّ هذا لا يمنع من استخدام القوة ومخالفة الشريعة بفرض أنها مناسبة لمصالح الناس؛ ففي كل الأحوال تحتاج النصوص والقوانين والقرارات إلى قوة مادية تنفذها، حتى لو كانت إلهية المصدر. بل ويكون مجرد اعتبار الحقوق ذات مصدر إلهي وثابتة المحتوى ضمانا لمحتواها نفسه من حيث ما يحققه من السعادة لعموم البشر مسلمين وكفارًا.

وأضيف أحيانا ما اعتبر دليلا على تفوق الإسلام في مجال حقوق الإنسان، وهو أن تطبيق هذه المبادئ لم يتم أبدا إلا في ظل الدولة الإسلامية حيث ساد العدل والمساواة والحرية، في زعم كثير من أنصار الإسلام⁶⁰⁸، بدون أي دليل.

في الواقع لا تتضمن الثقافة الإسلامية أبدا الكثير من مبادئ الإعلان العالمي الصادر في العاشر من ديسمبر عام 1948 فيما يتعلق بالحرية والمساواة. وكل ما يقوله الإسلاميون بهذا الخصوص هو أن الإسلام هو دين الحرية والمساواة وفقا لنصوص مشهورة مثل: لا إكراه في الدين، من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، كما يتم ضرب أمثلة مكررة من تاريخ بعض الخلفاء منها حادثة جلد عمر بن الخطاب لابن عمرو بن العاص، والخلاف الذي نشأ بين علي بن أبي طالب واليهودي حول درع كان يملكه الأول.. إلخ. متناسين أن هناك نصوصا مضادة كثيرة مثلما استعرضنا بالتفصيل في هذا الكتاب، بالإضافة إلى أمثلة عديدة من التاريخ، عكس الأمثلة القليلة المستخدمة كثيرا.

حسنا. فليكن الإسلام قد سبق العالم في إقرار مبادئ الحرية والمساواة، رائع؛ بل ولنغض الطرف عما حدث في التاريخ من قتل المرتدين والزنادقة وسبي نساء المقاتلين واستعباد الأسرى وقتل الكثير منهم وحرق حتى بيت العبادة الأهم في الإسلام على أيدي الأمويين المسلمين أنفسهم.. إلخ، هيا إذن أيها الفقهاء والمفكرين الإسلاميين؛ اقبلوا حق الإنسان في اختيار دينه وتغييره وقتما شاء، وحقه في إبداء رأيه في كل شيء بما في ذلك النصوص الدينية المقدسة لديكم وليست كذلك لدى كل البشر، وهيا اقبلوا المساواة بين المسلمين والكفار

⁶⁰⁶ أحمد الريسوني- محمد الزحيلي - محمد عثمان شبير، المرجع السابق.

⁶⁰⁷ المودودي، نفس الموضع.

⁶⁰⁸ انظر مثلا: محمود بن المختار الشنقيطي، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون.

في الديات والقصاص، والحق المتساوي للجميع في تولي المناصب بما فيها رئاسة الدول والجيوش..إلخ. هيا الغوا الدين الرسمي للدولة، واطلقوا حرية الزواج بين الناس بغض النظر عن دينهم، أي السماح بالزواج بين المسلمين ذكورا وإناثا وغيرهم سواء من أهل الكتاب أو من غيرهم. ادعوا إلى إلغاء القوانين التي تعاقب من يفطر علنا في رمضان في بلاد معينة، اطلقوا للكفار حرية بناء دور العبادة أسوة بالمسلمين في البلاد الإسلامية. فهل يمكنكم ذلك؟؟ هل تستطيعون الزعم بأن مبادئكم تساوي بين المسلمين والكفار في كل شيء، والذين يشكلون معظم سكان الأرض؟.

بالتأكيد لا؛ لأن هذا بكل بساطة يتناقض مع الشريعة الإسلامية كما يفهمها المسلمون، خاصتهم وعامتهم، المتطرفون والمعتدلون.

وحتى لا ننتهم بالمبالغة والحقن على الإسلام هيا نستعرض كيف يرفض الإسلام الكثير من مبادئ الإعلان العالمي:

ظهرت أولى محاولات تقنين لمبادئ إسلامية لحقوق الإنسان بجهد من الإخوان المسلمين في مصر، عام 1952 في صورة مشروع دستور إسلامي للدولة، ثم إصدار الأزهر لمشروع دستور إسلامي سنة 1978، ثم صدر عام 1979 مشروع رابطة العالم الإسلامي. بعدها أصدرت حكومة الخميني دستورا إسلاميا في إيران. ومن المحطات الهامة: الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان، الذي أصدره المجلس الإسلامي الأوروبي في لندن عام 1981، تلاه بإعلان ثانٍ في 1982، ومشروع دستور إسلامي سنة 1983. ثم جاء إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام أغسطس 1990م، صادرا عن مجلس وزراء خارجية الدول الإسلامية في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي.

وسوف نتناول موقف الإسلام السائد من حقوق الإنسان ليس بغرض نقد مجمل موقفه بل للكشف عن نزعته المركزية التي تجسدت بقوة - كما نرى - لدى تناول هذه القضية.

وأعلى نقطة بلغها الإسلاميون في موقفهم من حقوق الإنسان ما طرح في الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، ثم إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام. وسوف نورد عدة ملاحظات (التشديد من عندنا في كافة الاقتباسات):

- المفترض وفقا للعنوان أنه يتضمن مبادئ لحقوق كل البشر، ولكن يبدأ الإعلان بعنوان يقول "هذا إعلان للبشر، هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين (آل عمران: 138) وبالإنجليزية: (This is a declaration for mankind a guidance and instruction to those who fear God).

إذن تستثنى الأغلبية العظمى من البشر؛ الكفار في العرف الإسلامي؛ فليس لهم هذه الحقوق المعلنة. أما إعلان القاهرة وهو الصيغة النهائية للإعلان الأول، فيبدأ بداية أكثر مركزية؛ مقررًا أن الأمة الإسلامية "جعلها الله خير أمة".

- جاء في مقدمة الإعلان: "إيماننا بأن الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين، لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً، أو خرقها أو تجاهلها؛ فهي أحكام إلهية تكليفية أنزل الله بها كتبه، وبعث بها خاتم رسله، وتم بها ما جاءت به الرسالات السماوية، وأصبحت رعايتها عبادة، وإهمالها أو العدول عنها منكراً في الدين، وكل إنسان مسؤول عنها بمفرده، والأمة مسؤولة بالتضامن..".

- جاء ضمن المادة الأولى: "العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان". وما "العقيدة الصحيحة" لدى أصحاب الإعلان سوى الإسلام.

"إن الخلق كلهم عيال الله وأن أحبهم إليه أنفعهم لعياله وأنه لا فضل لأحد منهم على الآخر إلا بالتقوى والعمل الصالح". وهنا الإصرار على أن البشر يتفاضلون "بالتقوى والعمل الصالح" وهو ما يعني أن المسلمين هم الأفضل، فالعمل الصالح في فكر الإسلام هو العمل بالشرع الإسلامي، والتقوى هي طاعة الله؛ تنفيذ أوامره كما جاء بها الإسلام.

- ضمن المادة 2: "المحافظة على استمرار الحياة البشرية إلى ما شاء الله واجب شرعي". مرة أخرى يوجه الإعلان للمسلمين فقط.

- ضمن المادة 2: سلامة جسد الإنسان مصونة، ولا يجوز الاعتداء عليها، كما لا يجوز المساس بها بغير مسوغ شرعي.

- ضمن المادة 7: "للآباء ومن يحكمهم، الحق في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية".

- ضمن المادة 9: "من حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة وأجهزة الإعلام وغيرها أن تعمل على تربية الإنسان دينياً ودنيوياً تربية متكاملة متوازنة تنمي شخصيته وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها".

- المادة 10: "الإسلام هو دين الفطرة..".

ولنتذكر أن هذا إعلان لحقوق الإنسان؛ الكافر والمسلم.

- المادة 11: "للأبوين على الأبناء حقوقهما وللأقارب حق على ذويهم وفقاً لأحكام الشريعة".

- المادة 12: "كل إنسان الحق في إطار الشريعة في حرية التنقل، واختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها وله إذا اضطرر حق اللجوء إلى بلد آخر وعلى البلد الذي لجأ إليه أن يجيره حتى يبلغه مأمنه ما لم يكن سبب اللجوء اقتراف جريمة في نظر الشرع".

- المادة 16: " لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني أو التقني. وله الحق في حماية مصالحه الأدبية والمالية العائدة له على أن يكون هذا الإنتاج غير مناف لأحكام الشريعة".

- ضمن المادة 19: " لا جريمة ولا عقوبة إلا بموجب أحكام الشريعة".

- المادة 22: "لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه بشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية" - "لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقا لضوابط الشريعة الإسلامية".

- المادة 24: "كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية".

- المادة 25: " الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة".

واضح مما سبق أن حقوق الإنسان في الإعلان المذكور هي حقوقه في أن يصير مسلما لا أكثر ولا أقل. فكل الحقوق مرتبطة بالشريعة الإسلامية، وكأن كل الناس مسلمون أو يعتقدون أن الإسلام هو الحق. أين حقوق غير المسلمين في هذا الإعلان العالمي، زعما؟ أو أين حقوق الإنسان عموما؟.

وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما لم يستطع الإعلان الإسلامي أن يقترب منه:

- المادة 5: لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

وهذا يناقض أحكام الإسلام في الجلد والرجم وقطع الأيدي والأرجل والصلب، وهي معاملة قاسية وتعذيب وحاطة للكرامة، حسب العرف الإنساني المعاصر.

- "للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين" (في المادة 16).

- المادة 18: "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة".

- المادة 19: "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير. ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأي وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية". وهذا ما أقره الإعلان الإسلامي ولكن " وفقا لضوابط الشريعة الإسلامية"، "بشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية"، أي ليس له حق انتقاد الإسلام أو الدعوة لفكر يناقضه.

ومع ذلك نص الإعلان الإسلامي على بنود لم تدرج في الإعلان العالمي، منها ما لا يخص سوى المسلمين، ولا يمكن اعتبارها حقوقا للإنسان عموما؛

مثل حقوق الله على الإنسان، حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حق الدعوة إلى الله. بالإضافة إلى "حقوق" أخرى منصوص عليها في الشريعة الإسلامية، منها حقوق للجار والجنين والجسد والميت.

ويختلف الإعلانان جوهريا في منطقيهما ومرجعيتهما، ولكننا نتناول الموضوع في حدود موضوعنا؛ علاقة الإسلام بالآخر.

يتقدم الإعلان الإسلامي إلى عموم الناس حيث يقول في مقدمته: هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين، وكأنه يقدم برنامجا "الهداية"، وليس حقوقا للإنسان. وخلاصة الإعلان فرض الإسلام كنظام حياة على العالم. وإذا تصورنا أن اجتمع مندوبو الحكومات الإسلامية أصحاب الإعلان مع ممثلي الشعوب الأخرى لمناقشة الإعلان الإسلامي، فوفقا لإعلانهم سيكون الحوار هو مجرد دعوة إسلامية من قبل المسلمين للكفار، وليس حوارا حول حقوق الإنسان. وإذا أردنا أن نكون أكثر تحديدا، يصر الإعلان الإسلامي على تطبيق الشريعة على العالم؛ ذلك أن حقوق الإنسان في الإسلام هي كما قدمها جل مفكره فروض دينية، متضمنة القيود الإسلامية التي استعرضناها باستفاضة من قبل على حريات غير المسلمين، فالحرية في إطار الشريعة تعني ضمن ما تعني أمورا، مثل قتل شاتم أو منتقد الرسول والإسلام - "تمتع" الكفار بحماية المسلمين مقابل دفع الجزية، أو التمتع بالأمان لمدد محددة يصير بعدها الغزو الإسلامي لجعل كلمة الله هي العليا مشروعا - القيود المتعددة على زواج الكفار من مسلمين.. إلخ.

ورغم كل هذا يصر مجمل الإسلاميين على أن الإسلام سبق الحضارة الحديثة في إقرار مبادئ حقوق الإنسان. ومن الكتب الهامة - بحكم منصب صاحبه في المؤسسة الإسلامية الأكبر في العالم - كتاب: رسائل إلى العقل الغربي⁶⁰⁹ الذي يقارن بين الإعلان العالمي ومبادئ الإسلام متغاضيا عن الفروق الهامة وزاعما أسبقية الإسلام:

في تعليقه على ما جاء في ديباجة الإعلان العالمي حول الكرامة الإنسانية يقول: "هذا في مجمله ليس إلا تكرارا متأخرا لما قرره الإسلام من تكريم الإنسان مصداقا لقوله تعالى: ولقد كرّمنا بني آدم. بل زاد الإسلام عن الإعلان العالمي بأن رفع مكانة الإنسان على بقية المخلوقات فاستخلفه عنه في الأرض بقوله تعالى: وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة. وبالإضافة إلى أن هذا التكريم غيبي تماما، يتناسى الكاتب أن الإسلام في تكريمه المزعوم للإنسان أقر أغلب فقهاؤه إجراءات وعقوبات بشعة، مثل الجلد والرجم والصلب وقطع الأيدي والأرجل والنفي، و"استتابة" المرتدين الذين تركوا الإسلام، ومعاقبة تارك الصلاة وشارب الخمر.. إلخ من قبل الحكومة، وهي عقوبات

⁶⁰⁹ بقلم عبد الصبور مرزوق الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة، عضو المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة.

تجاوزتها الحضارة الحديثة. ونتساءل هل يعني هذا التكريم أن الإسلام يكرم الكفار أعضاء حزب الشيطان؟ أم لعنهم وتوعدهم بالعذاب في الدنيا والآخرة؟.

ويبدو أن موضوع تكريم الإسلام للإنسان يجد أهمية كبيرة لدى الإسلاميين، ويجدون فيه مادة جيدة لإظهار ثقافتهم في صورة إنسانية. لذلك يشيرون كثيرا إلى هذا التكريم، مقدمين الأمر وكأنه إنجاز لم يحدث في التاريخ البشري من قبل ولا من بعد. بل بلغ الأمر بفهمي هويدي أن اعتبر الإنسان مخلوقا مقدسا لدى الإسلام: “ ذلك الكائن الذي كرمه الله ونفخ فيه من روحه، وسجدت له الملائكة، وسخر الكون لأجله. لكنها تظل قداسة نسبية، ومعلقة على شرط هو: الإيمان بالله وإحسان القول والعمل”⁶¹⁰. ويتناسى الإسلاميون أن الإنسان يتصرف في حياته منذ نشأته على أن العالم كله ملك له ومنح نفسه حق التصرف في الكون كيفما يشاء، بل وتتصرف كل الكائنات الحية بنفس الطريقة بدون آيات قرآنية أو غيرها.

المادة الثانية من الإعلان العالمي:

في هذه المادة كلام كثير ملخصه ما ذكرته المادة نفسها حيث تقول: “لكل إنسان حق التمتع بكل الحريات والحقوق الواردة في هذا الإعلان دون تمييز بسبب العنصر أو اللون أو اللغة أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو الوضع الخاص ببلده مستقلة أو تحت الوصاية أو محتلة.. إلخ”.

ما جاء به الإسلام قبل 14 قرنا:

ما جاءت به هذه المادة من الإعلان العالمي نحو عدم التمييز بين إنسان وإنسان بسبب الجنس أو اللون أو الثروة أو المكانة الاجتماعية أو غيرها كله جاء به الإسلام قبل أربعة عشر قرنا، حيث قرر مبدأ المساواة الكاملة بين الناس أجمعين تأسيسا على المساواة الطبيعية في أصل الخلقة والنشأة كما سبق ذكره في هذه الدراسة.

ويتناسى المؤلف كلمة “الدين”.

وبعد أن يسهب في الكلام الإنشائي عن حق الحرية في الإسلام راح يقول: “لكي يضمن الإسلام للإنسان حقه في الحرية وليكون له الدوام والاستقرار فقد حرر الإسلام الإنسان من الخوفين اللذين يلغيان الحرية ويقضيان عليها وهما: الخوف على العمر، والخوف على الرزق. فقد جعلهما الإسلام بيد الله تبارك وتعالى”.

هكذا ضمن الإسلام الحرية بضمان غيبي تماما.

المادة السادسة عشرة من الإعلان العالمي:

⁶¹⁰ القرآن والسلطان هموم إسلامية معاصرة، الفصل الأول.

تنص المادة على: أنه للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج تأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين ولهم حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

ما جاء بالإسلام عن ذلك قبل 14 قرناً:

“الزواج في الإسلام ليس مجرد حق بل هو من الواجبات التي يأمر بها الإسلام.”.

ويهمل الكاتب موضوع الدين أيضاً وكأنه لم يذكر. فقد تحاشى الإعلان الإسلامي إقرار حرية التزاوج بغض النظر عن الجنس والدين لأنه مخالف للشريعة. وكان من الممكن أن يوافق عليه على أساس أنه يتضمن حق المسلمين في التزاوج وفقاً لشريعتهم، ولكنه أراد أن يمنح الكفار نفس الحق، بل فرض عليهم التزاوج وفقاً للشريعة الإسلامية.

ثم يرفض صراحة حق الإنسان في تغيير ديانته حسب الإعلان العالمي: “لا نسلم بمبدأ تغيير الدين إذا جاهر صاحبه بذلك، لأنه سيكون فتنة تضر بالمجتمع المسلم” ويبرر ذلك بأن “الدين عقد وعهد مع الله لا يتخذه الإنسان بهواه الشخصي”، “والعهد مع الله لا يجوز فيه التغيير والتبديل”. “والخلاصة أننا لا نسلم بمبدأ تغيير الدين إذا جاهر صاحبه بذلك، لأنه سيكون فتنة تضر بالمجتمع المسلم”. هذا رغم التأكيد المستمر بأن الإسلام أعطى الناس حرية الاعتقاد. ويأتي هذا الرفض لأن حرية الاعتقاد تتناقض مع مبدأ قتل أو استتابة المرتد عن الإسلام ومع الشروط العمرية لعقد الذمة الذي يتفاخر الإسلاميون به على أنه عقد يحقق من العدل ما لم يسبق له مثيل⁶¹¹. أما إذا سلمنا بفكرة الفتنة؛ سنجد أن الإسلام يسعى إلى فتنة الكفار بينما يدرأ فتنة المسلمين، وهذا ما لا يحقق المساواة المزعومة. أما المتشددون فلا يناورون كثيراً أو قليلاً؛ فالله لم يمنح البشر حق الكفر بل أخذ منهم عهداً وهم في ظهور آبائهم، وإذا كان قد قال “لا إكراه في الدين” فهذا لا يعني الحق في الكفر.

فإذا كان العهد مع الله فلماذا تتدخل السلطة لفرض استمرار هذا العهد؟ أليس من المنطقي أن يُترك الأمر بين الفرد والله؟ لماذا تحتاج العقيدة والفكر إلى حماية الشرطة؟.

المادة 21:

تنص المادة على “أن لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً”.

⁶¹¹ يزعم أحدهم أن الإسلام منح المسلم حقوقاً تفوق الكافر كما منح الكافر حقوقاً تفوق المسلم، منها حقه في تغيير دينه، بينما لا يحق للمسلم الشيء نفسه، مروان إبراهيم القيسي، موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، الجزء الأول، ص 40.

والمغالطة واضحة تماماً، فهذه القواعد تحمي الإسلام دون العقائد الأخرى وتمنع انتشارها على حساب الإسلام دون العكس.

ما جاء به الإسلام قبل 14 قرناً:

“من حيث المبدأ لا يختلف الإسلام على تقرير هذا الحق للإنسان لأنه ما دام الإنسان مسئولاً عن إعمار الأرض وعدم الإفساد فيها أمام الله وما دام مستخلفاً عن الله في الأرض للتمكين فيها لكلماته، فلا بد أن يكون له في مقابل هذه المسئوليات حقه في الاشتراك في الإدارة العامة لشئون بلاده.

والإسلام في هذا لا يكتفي بإقرار الحق بل يؤكد على ضرورة أخذه مأخذ الواجب الذي يجب الاهتمام به والحرص عليه حتى يتسع الاهتمام ليشمل كل المسلمين في كل مكان من العالم. وفي هذا يقول الرسول صلعم: (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم).

وهكذا تتسع حدود هذا الحق ليشمل كل المسلمين، وليس فقط البلاد التي يكون من أهلها أو من فيها. كما تقوى مكانة هذا الحق ليصبح في حكم الواجب كما أشار الحديث السابق. وفي هذا ما يعطي للشخصية الإنسانية (الإسلامية هنا) عمقاً واتساعاً وإحساساً صحيحاً بمعنى “الأمة”، أو بمعنى الإنسانية، يحرك بواعث الاهتمام بها والحرص على سلامتها من الفساد وحمايتها من الإفساد، ويحقق رسالة الإنسان في الأرض. وهذا هو المعنى الدقيق للإنسانية السالمة من الأنانية ومن الإحساس الضيق بالذات وبالحياء. وجميع هذه المعاني مفقودة في المادة (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان موفرة في الإسلام.”

المعنى الدقيق للإنسانية أن يشارك المسلمون في حكم بلادهم والبلاد الإسلامية الأخرى. بل ويدعي الكاتب أن الإعلان العالمي قد افتقد هذا المعنى الدقيق للإنسانية، ويتناسى أن البشر ليسوا فقط مسلمين، وأن بلاد الإسلام بها غير مسلمين، فأين مشاركة غير المسلمين؟؟ وإذا كانت النزعة الإنسانية شديدة العمق في الإسلام، فلماذا لا يكون الكلام عن حكومة عالمية يختارها كل البشر بحرية مثلما دعت الشيوعية مثلاً؟؟ ألا يحقق هذا مساواة كاملة و”إنسانية” أكثر؟.

وتحت عنوان: تجربة المؤاخاة في الإسلام: يقول الكاتب: “وللإسلام في هذا الجانب تجربة تاريخية فريدة، لم تسبقها ولن تلحق بها أي تجربة في تاريخ البشرية، وهي تجربة “المؤاخاة”، ثم يسرد الكلام عن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في المدينة بعد هجرة محمد وأصحابه. والكاتب كما يفهم من العنوان يقصد شعار “الإخاء” الذي رفعته الثورة الفرنسية، ويتناسى الفارق الجوهرى؛ فالثورة الفرنسية وكل مبادئ حقوق الإنسان دعت إلى المؤاخاة بين كل البشر بغض النظر عن اللون والجنس والعقيدة، ولكن الإسلام يدعو إلى المؤاخاة بين المسلمين فقط ولم يتصور أي عالم أو فقيه ذو نفوذ أن تحقق المؤاخاة بين المسلمين والكفار.

* إن الكلام المكرر والذي يعده الإسلاميون مدعاة للفخر عن أن حقوق الإنسان في الإسلام هي تكاليفات وليست مجرد حقوق، يقودنا من جديد إلى نفس الهدف

الإسلامي التقليدي الاستراتيجي، وهو أن يفرض - كنظام حياة - فرضا على كل البشر؛ مسلمين وكفاراً، وهذا يعني بالضبط نفي فكرة حقوق الإنسان نفسها. فالهدف لم يعد حقوقاً يتفق عليها البشر، بل الالتزام بالشرعية الإسلامية. وهذا بالطبع يتضمن نفي حق الناس في قبول أو رفض هذه الشرعية كما هو واضح في عنوان ونصوص "الإعلان الإسلامي" سابق الذكر. إذن الهدف الإسلامي لم يتغير مع محاولات الإسلاميين تقديم أفكارهم في قالب ديموقراطي وإنساني.

حتى حق الحياة أُحيل إلى الشرعية (وفقاً للإعلان الإسلامي: ولا يجوز إزهاق روح دون مقتض شرعي) ويقدم الإسلاميون كلاماً مسهباً في العادة لدى الحديث عن حق الحياة في الإسلام مصورين الأمر كأنَّ الإسلام خلق حقوقاً لم تعرفها البشرية من قبل، بل يزعم المودودي مثلاً أن حق الحياة لبني البشر لم يُمنح إلا من قبل الإسلام⁶¹². وتناسى هؤلاء أن حق المسلم في الحياة - في الإسلام - يفوق حق الكافر: قتل الكافر المرتد عن الإسلام وإهدار دم منتقد الإسلام أو شاتم الرسول وهو كافر أو زنديق وهي "جرائم" فكر⁶¹³، وإهدار دم أهل الذمة إذا مارسوا حقهم الذي قرره لهم الإعلان العالمي ضمناً في مخالفة الشروط العمرية وغير ذلك، وإمكانية قتل الأسير الكافر. كما يتناسون أن الإسلام يتبنى عقوبة الإعدام التي ألغتها معظم الأمم المتحضرة واستبدلتها بالسجن الطويل أو المؤبد، كعقوبة قاسية، ولكنها تحفظ الحياة.

في الحقيقة لم يتجاوز الإعلان الإسلامي في طبعته (1981 و1990) الفقه الإسلامي التقليدي، سوى في استخدام لغة معاصرة، ورفع شعارات بشكل يخالف مضمونها. وقد ربط كل ما أسماه حقوقاً للإنسان بالشرعية الإسلامية دون أن يحدد ماذا تبيح هذه الشرعية من حقوق. ولا توجد تشريعات إسلامية تتجاوز ما قدمه الفقه منذ قرون عديدة. وقد استعرضنا ذلك باستفاضة فيما يخص علاقة الإسلام والآخر. كما أن ما تقوله الشرعية الإسلامية ليس شيئاً واضحاً على الإطلاق، حيث اختلف الفقهاء والمتفكرون الإسلاميون في تفسير النص المقدس، وبالتالي في صياغة الشرعية التي قُدمت بعشرات أو ربما بمئات الطبقات المختلفة. وسنضرب مثلاً واحداً: في مسألة قطع يد السارق وهي أحد الأحكام الشرعية المنصوص عليها في القرآن بوضوح وقد اختلف الفقهاء ابتداءً من تعريف السرقة وتحديد السرقة التي يُطبق فيها حد القطع ثم تعريف اليد وحدودها (تنتهي عند الأصابع أم عند الرسغ أم الكوع أم الإبط؟) وتحديد المقصود بالقطع

⁶¹² حقوق الإنسان في الإسلام.

⁶¹³ راح أحد الكتاب الإسلاميين يدلل على إقرار الإسلام لحق الإنسان في الحياة بأحاديث: لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار - رواه الترمذي.

و: لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم - رواه الترمذي.

ولا ينتبه الكاتب إلى أن الأحاديث هذه تتكلم عن حياة المسلم لا حياة الإنسان عموماً.

حقوق الإنسان بين الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. إعداد: محمد سليم حسن، مايو 10، 2005 (التشديد من عندنا).

هل هو الإصابة أم البتر، والحد الأدنى للقيمة المسروقة لتطبيق الحد (3 دراهم، خمسة دراهم، عشرة دراهم، ربع دينار، دينار كامل). وترتيب القطع: اليد اليمنى أم اليسرى وما يجب عمله في حالات تكرار السرقة: قطع اليد الأخرى، وهل تُقطع رجل في المرة الثالثة والرابعة. ثم حول تحديد دية إصابة امرئ بقطع يده من حيث علاقتها بحد السرقة الذي يستلزم القطع. ولا توجد - تقريبا - مسألة في الشريعة لم تتمتع بهذا الحد من الاختلاف. ومن المؤكد أنه لو قام إسلاميون، كلّ بتقديم مشروع اجتماعي إسلامي من وجهة نظره، مستمدا إياه من الشريعة، لظهرت مئات البرامج المتباينة وبعضها سيكون مناقضا للآخر، والحادث الآن بالفعل أن التيارات الإسلامية المختلفة تتبادل التهم بعدم فهم الشريعة وبالتخاذل وبالكفر أحيانا. نقول ذلك لنبين أن الإحالة المستمرة إلى الشريعة هي مجرد عملية تهرب من المواجهة ومن اتخاذ موقف محدد من قضية حقوق الإنسان.

ومما لا شك فيه أن الإسلام قد أقر بحقوق متساوية للرجال المسلمين، بغض النظر هنا عن تمييز الرجل على المرأة، ولكن لم يقرر حقوقا للكافر تساوي حقوق المسلم، سواء في اختياره وإعادة اختياره لعقيدته، وحقه في المشاركة في الحكم، وحرية في إبداء رأيه، خصوصا في مسائل العقيدة، ولم يساو بين المسلمين والكفار في القصص والشهادة في المحاكم والزواج، كما استعرضنا من قبل باستفاضة.

في الواقع يجتهد جل الإسلاميين المعاصرين لتأسيس منظومة فكرية مناقضة للثقافة الحديثة، دون سعي حقيقي لبناء ثقافة أكثر انفتاحا وإنسانية، لاجئين إلى الديماغوجيا، ومستعنيين لدى سماع التهم الموجهة ضدهم بكراهية الآخر بآيات القرآن وليس بإعلان مواقف فعلية تتعاطف مع الإنسانية. ولذلك يغيب المثقفون المسلمون عن الحركات النضالية ذات الأهداف الإنسانية، مقدمين الحل السحري من وجهة نظرهم لكل مشاكل العالم، وهو بالطبع الإسلام، داعين الآخرين إلى الإيمان به، بدلا من مشاركتهم همومهم. وكلما أراد أحدهم تجميل فكره ادعى أن ما يقوله أو يفعله الإسلاميون الآخرون، الرافضون للمساواة بين البشر، ليس من الإسلام، لاجنا إلى النصوص المقدسة دون أن يعلن إيمانه بالمساواة فعلا. ولا شك في وجود استثناءات محدودة جدا لا تتعدى عدة أفراد.

الفصل الحادي عشر: الكيل بمكيالين

“لماذا تنظر القذى الذي في عين أخيك
وأما الخشبة التي في عينك فلا تفطن
لها؟”

إنجيل متى

لأن الإسلام هو المعيار المطلق للقيم والفكر، لأن مصدره إلهي، تبدأ الدعوات له دائماً تقريباً بمحاولة البرهنة على المصدر الإلهي للنص المقدس، ثم يكون على من يؤمن بذلك أن يقبل كل محتوى النص، حتى لو كان مخالفاً لعقله؛ فلا اجتهد مع النص.

وقد بدأ محمد نفسه دعوته بمطالبة العرب بالتصديق بوحداية الله وبأنه رسوله، وحتى قبل أن يقدم من القرآن سوى بضعة آيات قليلة. فالمطلوب هو التسليم بوحداية الله، وبرسالة محمد، وبأن الحاكمية لله وحده، وبأن الإنسان ليس من حقه أن يشرع لنفسه ويحدد كيف يواجه هذه الحياة، ثم يأتي بعد ذلك محتوى الدعوة الإسلامية، من تشريعات وأحكام. ولذلك لم يكن الخلاف بين المسلمين والكفار في زمن محمد حول وجود الله، بل حول نبوته، وبالتالي حول مرجعية ما جاء به للحكم، من حيث كونها مرجعية إلهية لابد من اتباعها، أم بشرية من إنتاجه الخاص ليست ملزمة؛ أي بين “الحاكمية” و”الجاهلية”. وتسير الدعوة الإسلامية منذ محمد على المنوال نفسه، فالبدائية أن يقتنع المرء بأن الرسالة المحمدية من عند الله، وأن على الناس أن تعمل بها، ثم ينظر في المحتوى نفسه، الذي لا يمكن الطعن فيه بعد الإيمان بمصدره الإلهي. أما حقيقة هذا المصدر فيكفي للبرهنة عليها بضع آيات تدل على الإعجاز اللغوي، ويضاف: العلمي، في العصر الراهن، والتأكيد على أخلاق النبي الذي لا يمكن أن يكذب لأنه كان معروفاً بالصدق والأمانة في قومه.. إلخ. ويسمى سيد قطب هذا المنهج في الدعوة منهج واقعي عملي حركي، لا منهج نظري معرفي مهمته بناء نظرية وعرضها لذاتها.. فيتميز منهج الإسلام “بالواقعية الجدية” و”الواقعية الحركية” وأن هذه الحركة دائبة ويضيف سمة رابعة هي “الضبط التشريعي للعلاقات بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات الأخرى”⁶¹⁴.

تنتهي هذه الدورة إلى طريقة خاصة في تقييم الآخر؛ فالآخر متدنٍ حتى لو أتى بمبادئ وسلوكيات “نبيلة” والإسلام هو الأعلى حتى لو احتوى على مبادئ

⁶¹⁴ في ظلال القرآن القرآن، سورة الأنفال.

وسلوكيات غير مستساغة من كثير من الناس. وتكون المحتويات المشتركة بين الطرفين ذات مغزى مختلف تماما: فنفس المبدأ أو نفس السلوك لا يتمتع لدى الإسلاميين بنفس التقدير أو الإدانة، لأن العبرة بالمنطلق والهدف، فثمة إسلامية ودينية، وحاكمية وجاهلية. وهذا يقود إلى الكيل بمكيالين من قبل الإسلاميين لدى محاكمة التاريخ والمجتمعات المختلفة.

ويتمثل هذا الميل للكيل بمكيالين في عدد من المحاور:

أولا - على مستوى العقيدة:

- الناس تختلف، ويتساوى الكل في اعتقادهم، إما بصحة وجهة نظرهم، أو على الأقل بمشروعيتها. والبعض ينظر إلى الآخرين كأصحاب رؤية مختلفة. ولكن عموم الإسلاميين يعتبرون أصحاب الأفكار الأخرى في مرتبة أدنى؛ أغبياء، منحرفين، جهلة... إلخ. وتتميز النظرة الإسلامية للمخالفين له، بالتعصب. فالآخر هو كافر، وبالتالي ليس مجرد مخالف للإسلام، بل عدو. وهو شرير حتى لو فعل ما فيه مصلحة الآخرين، لأنه لا يتقي الله، بل ينكره: **وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون* ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون** (البقرة: 11 - 12).

الكفر في فقه الإسلام ليس شيئا مشروعاً وليس حقاً؛ لأنه عدوان على الله وخيانة للعهد المأخوذ من البشر وهم في أصلا بآبائهم. لذلك توعد بالعباد الأبدى ودعا للقتال ضده لفرض شريعة الإسلام عليه دون إكراهه مباشرة على الإيمان، بما تتضمنه من أشكال التمييز العديدة التي سبق تناولها.

وينظر الإسلام - كما أشرنا من قبل - إلى الأديان السماوية الأقدم باعتبارها طبقات سابقة منه وليست مجرد أديان مختلفة، ولأنها مختلفة فعلا، رأى أنها كانت مثله ولكن حرفها أصحابها. ويبذل بعض الإسلاميين جهودا مضنية للبرهنة على وقوع هذا التحريف (أحمد ديدات مثلا). ويظهر الكيل بمكيالين هنا بوضوح؛ فكلام الله قد حُرِّف من قبل ولكنه في الإصدار الأخير؛ القرآن، محفوظ إلى الأبد، ورغم أنه لم يثبت بأدلة مادية تحريف أي كتاب سماوي آخر يثق المسلمون أنها حُرِّفت، بينما ورغم ما شاب عملية جمع القرآن من مشاكل وخلافات وإحراق نسخ مختلفة لتوحيد المصحف واختلاف القراءات. إلخ، لا يشك السُّنَّة المعاصرون على الأقل في عدم وجود أي تحريف في القرآن، ولا يوجد تبرير معقول لسماح الله بتحريف كلامه المقدس من قبل بينما حفظ القرآن بالذات من التحريف. ولا يجد الإسلاميون سندا لهم إلا آيات من القرآن نفسه تتكلم عن تحريف التوراة والإنجيل، وأخرى يتعهد الله فيها بحفظ القرآن: **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** (الحجر: 9) وهو ما يعني تفسير الماء بالماء، ونادرا ما لجأ أحدهم للبرهنة على عدم تحريفه بالبرهان وتحليل الوقائع. وقد اختلف المفسرون، فاعتبر بعضهم (مثل النسفي) أن المقصود بالتحريف هو التأويل بمعنى غير المقصود ذهب آخرون (مثل الطبري) أن المقصود تحريف النص، واعتبر غيرهم أنه يشمل كليهما (مثل ابن كثير).

- يرفض الإسلام تماما من ينتقده ولا يقبل ذلك، ويسميه الإسلاميون سبا للدين والله وللرسول. وفي الدولة الإسلامية يُهدر دم منتقد الإسلام ويُحرم الكفار من الدعوة إلى عقائدهم، لأن ذلك يتضمن حتما انتقادا للإسلام. ولكن على النقيض يعتبر من واجبات المسلم "سب" - إذا استعرنا من الإسلاميين لغتهم - أو نقد العقائد الأخرى في سياق الدعوة للإسلام. ولذلك نجد دعاة الإسلام ينتفضون حين تصدر مقالة أو كتاب يتناول الإسلام بالنقد، خاصة لو تضمن ألفاظا حادة، بينما يمنحون أنفسهم الحق في التحقير العلني والسب بكل الألفاظ للآخرين. ويُنشر هذا علنا في البلدان الإسلامية سواء في مطبوعات أو خطب مسموعة بالآلاف، ومن ذلك أن يُسب المسيحيون في خطب الجمعة في مصر في الأحياء التي يكثر فيها تواجدهم ويدعي عليهم بتيتيم أطفالهم وجعل نسائهم وأموالهم غنيمة للإسلام والمسلمين⁶¹⁵، كما يستخدم شيوخ الإسلام كثيرا تعبيراً مثل "أحفاد القردة والخنازير" لوصف اليهود، وغير ذلك الكثير من قاموس السباب القبيح وفقا للعرف. والأمر غير المرحب به في الإسلام هو سب آلهة الكفار حتى لا يسبوا إله المسلمين؛ ليس احتراما لتلك الآلهة ولا لحق الناس في اختيار آلهتهم، أي ليس احتراما لحق إنساني عام بل بدافع أناني محض: حماية الله. ويوجد في النص المقدس ما يقدم سنداً وسنة لسب عقائد المخالفين وإهانتهم: **واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين * ولو شننا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم يتفكرون (الأعراف: 175 - 176)**، ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صمّ بكم عمي فهم لا يعقلون (البقرة: 171).

لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم أذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون (الأعراف: 179).

أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا * أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا (الفرقان: 43 - 44) - مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا (الجمعة: 5)، ويضيف القرآن أن بعض الكفار قد حولهم الله إلى قردة وخنازير: **قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقُرْدَ (المائدة: 60) ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين (البقرة: 65) - فلعنة الله على الكافرين (البقرة: 89) - إن الله لعن الكافرين (الأحزاب: 64) - أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون (النحل: 108).** وقد جاء الإسلام نفسه منتقدا العقائد الأخرى بشدة مع تحقيرها. ورغم ما يظهر من إبداء الاحترام لبعضها أحيانا: **إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا**

⁶¹⁵ طالب القرضاوي في التليفزيون وعلى "الجزيرة" المشايخ بالكف عن هذا، مما نعتبره قرينة على اتساع هذه الظاهرة.

فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (البقرة: 62) إلا أن التدقيق في الآية والتفسير يجد أن الاحترام هنا مشروط بالإسلام، فالله هنا هو رب محمد حتماً، وليس يسوع المسيح، وليس يهوه، والعمل الصالح لابد أن يتضمن تعاليم الله غير المحرفة، أي أن احترامهم مشروط بإسلامهم، سواء بالإسلام في المراحل السابقة على محمد قبل دعوته، أي الإيمان بتلك العقائد كما يتصورها الإسلام كصورة منه؛ أي غير محرفة، أو بالدخول في عقيدته بعد ظهورها. وقد فسرت الآية على هذا النحو من قبل كبار المفسرين القدامى والمحدثين⁶¹⁶، بينما تساهل قليلون للغاية في تفسيرها بحيث ينفي تكفير اليهود والمسيحيين، مثلما ذهب محمد سعيد العشماوي وألمح يوسف القرضاوي مؤخراً بعد تحوله لمزيد من الاعتدال، وأحمد صبحي منصور المتفرد في هذه الناحية، وغيرهم مما عرضهم لهجمات ضارية من الإسلاميين الأكثر صرامة.

ومنذ بداية الدعوة الإسلامية كان من المعتاد أن يسخر محمد من آلهة قريش، ويتهم الكفار بقلّة العقل والسفه كما رأينا. ثم اتهمهم بالنجاسة أي القذارة: **إنما المشركون نجس (التوبة: 28)** والمعنى بالقذارة هنا هو فكرهم المختلف مع الإسلام أو كفرهم، وربما يقصد كذلك ما يترتب عليه من الاغتسال بطريقة غير إسلامية، ويأكلون ويشربون ما حرمه الإسلام⁶¹⁷.

⁶¹⁶ جاء- كمثال- في تفسير الطبري للآية: "وأما إيمان اليهود والنصارى والصابئين، فالتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به، فمن يؤمن منهم بمحمد، وبما جاء به واليوم الآخر، ويعمل صالحاً، فلم يبدل ولم يغير، حتى توفي على ذلك، فله ثواب عمله وأجره عند ربه". وتضمن تفسير ابن كثير المعنى نفسه أيضاً: فمن لم يتبع محمداً منهم ويدع ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل كان هالكاً. وفي تفسير البيضاوي: من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ مصداقاً بقلبه بالمبدأ والمعاد، عاملاً بمقتضى شرعه. وقيل من آمن من هؤلاء الكفرة إيماناً خالصاً، ودخل في الإسلام دخولاً صادقاً. وذهب سيد قطب إلى: "والذين آمنوا يعني بهم المسلمين. والذين هادوا هم اليهود - إما بمعنى عادوا إلى الله، وإما بمعنى أنهم أولاد يهودا - والنصارى هم اتباع عيسى - عليه السلام - والصابئون: الأرجح أنهم تلك الطائفة من مشركي العرب قبل البعثة، الذي ساورهم الشك فيما كان عليه قومهم من عبادة الأصنام، فبحثوا لأنفسهم عن عقيدة يرتضونها، فاهتدوا إلى التوحيد، وقالوا: إنهم يعبدون على الحنيفية الأولى، ملة إبراهيم، واعتزلوا عبادة قومهم دون أن تكون لهم دعوة فيهم. فقال عنهم المشركون: إنهم صابأوا - أي مالوا عن دين آبائهم - كما كانوا يقولون عن المسلمين بعد ذلك. ومن ثم سموا الصابئة. وهذا القول أرجح من القول بأنهم عبدة النجوم كما جاء في بعض التفاسير. والآية تقرر أن من آمن بالله واليوم الآخر من هؤلاء جميعاً وعمل صالحاً، فإن لهم أجرهم عند ربهم، ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. فالعبرة بحقيقة العقيدة، لا بعصبية جنس أو قوم.. وذلك طبعاً قبل البعثة".

⁶¹⁷ حسب سيد قطب، الأوسع أفقا "إنما المشركون نجس. يجسم التعبير نجاسة أرواحهم فيجعلها ماهيتهم وكيانهم. فهم بكليتهم وبحقيقتهم نجس، يستقذره الحس، ويتطهر منه المتطهرون وهو النجس المعنوي لا الحسي في الحقيقة، فأجسامهم ليست نجسة بذاتها. إنما هي طريقة التعبير القرآنية بالتجسيم" - في ظلال القرآن، سورة التوبة. وحسب القرطبي "واختلف العلماء في معنى وصف المشرك بالنجس؛ فقال قتادة ومعمر بن راشد وغيرهما: لأنه جنب؛ إذ غسله من الجنابة ليس بغسل. وقال ابن عباس وغيره: بل معنى الشرك هو الذي نجسه. قال الحسن البصري من صافح مشركاً فليتوضأ. والمذهب كله على إيجاب الغسل على الكافر إذا أسلم؛ إلا ابن عبد الحكم فإنه قال: ليس بواجب؛ لأن الإسلام يهدم ما كان قبله. وبوجوب الغسل عليه قال أبو ثور وأحمد. وأسقطه الشافعي وقال: أحب إلى أن يغتسل. ونحوه لابن القاسم. ولمالك قول: إنه لا يعرف الغسل". وفسرها النسفي كالتالي: "لأن معهم الشرك الذي هو بمنزلة النجس ولأنهم لا يتطهرون ولا يغتسلون ولا يجتنبون النجاسات فهي ملابسة لهم".

وبعد انتصار الإسلام أمر محمد بتحطيم وإحراق آلهة العرب في الكعبة وفي كل جزيرة العرب، وقُتل الكثير من سدنتها، منهم مثلاً دبية بن حرمي الشيباني، آخر سدنة العُزَي، قتله خالد بن الوليد دون أن يعتدي على أحد، وكذلك مائة من سدنة “ذي الخلفة”⁶¹⁸. كما غُيرت أسماء المسلمين إذا كانت تشير إلى آلهة العرب، وقد أشار جواد علي، نقلاً عن أقوال لمستشرقين، إلى أن المسلمين بعد انتصارهم قد غيروا في أشعار ما قبل الإسلام، متجنبين ذكر آلهة العرب، ومستبدلين أحياناً اسم الإله بـ “الله”، وأغفلوا الشعر الذي مجد الأصنام والوثنية ولم يروه، فمات⁶¹⁹. وكان الشغل الشاغل للمسلمين في صدر الإسلام نفي وإزالة كل أثر لأديان العرب السابقة بلا تردد.

وقد لجأ الكثير من الكتاب المسلمين لتحقير الكفار والتشكيك في أخلاقهم وأخلاق النساء منهم بالذات.

وتعكس القسوة والمعاملة بتحقير وإهانة الكفار – كما نرى - الرغبة الداخلية في التقليل من شأن الآخرين لقهرهم معنوياً ودفعهم إلى الاستسلام والخنوع للمسلمين.

ولا نجد من الضروري ذكر الأمثلة الدالة على هذا في الواقع الراهن؛ فمجرد تصفح الانترنت وقراءة الصحف اليومية من جانب القارئ يجعله يقف على آلاف الأمثلة من سباب – من النصف الأسفل في أحيان كثيرة - وإهانة الإسلاميين لمنتقديهم، حتى لو كانوا في غاية الدماثة⁶²⁰. ولا شك أن الأطراف الأخرى قد تفعل الشيء نفسه، ولكننا موضوعنا هنا عن الإسلام.

ويتبلور الكيل بمكيالين هنا في تمتع الإسلاميين بحق الدعوة للإسلام، شاملة نقد العقائد الأخرى، في مختلف البلدان بما فيها إسرائيل، مع مطالبتهم بالمزيد من الحقوق في هذه البلدان بينما تمنع القوانين والأعراف في البلدان الإسلامية أصحاب العقائد الأخرى من الدعوة لعقائدهم، ويتصدى الإسلاميون لهم بشدة، ويحرضون السلطات ضدهم، بل يُمنع حتى مسلمون من ملل مخالفة للملة السائدة في معظم الدول الإسلامية من إظهار عقائدهم، ويُعتقلون في معظم الحالات، بتهمة نشر أفكار “هدامة”، مثلما اعتقل وأُدين الشيعة في مصر، ناهيك عن عبدة الشيطان، والبهايين، والقرآنيين. وبينما توصف الثقافات الأخرى بأنها دخيلة ومستوردة وهدامة، يُنسى أن الإسلام نفسه بالنسبة للشعوب الأخرى دخيلٌ ومستورد وهدام لثقافتها، إذا استعرنا تعبيرات الإسلاميين ومن سار على دربهم.

⁶¹⁸ التفاصيل كثيرة في كتاب الأصنام للكليبي.

⁶¹⁹ المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الفصل الحادي والستون أديان العرب.

⁶²⁰ فوجئت – الكاتب- بجمال البنا وهو يبدو لي رجلاً مهذباً يسخر ويهين طه حسين في كتابه نحو فقه جديد، فيصف بعض كلامه بـ: الفقرات المشبوهة التي جلبت على مؤلفه العار” (ص 150)، ويتهم نصر أبو زيد – تلميحا- بالدجل (ص 153).

وترفض الشعوب الإسلامية بتاتا أي حق لغير المسلمين بالتبشير في بلاد الإسلام. وتعلن الحرب المقدسة ضد أي كاتب يظهر نقدا للإسلام، أو حتى لبعض الفتاوى والأحكام، التي اعتبرها بعض أو كل شيوخ الإسلام جزءا من الدين، بل حتى لو كان المذكور مسلما، يتم تكفيره وبالتالي إهدار دمه. بل ينزعج الإسلاميون من أي نشاط تبشيري في دار الكفر، ويتحدثون عنه بامتعاض وكره بالغ. وكمثال بررت مجلة "البيان" الإسلامية هذا التناقض في موقف الإسلاميين بين تمتعهم بحق الدعوة للإسلام في العالم وعدم سماحهم بنفس الحق لغيرهم، بأن الغرب يمنح هذا الحق للمسلمين اتساقا مع فكره، قاصدة مبادئه الليبرالية، كذلك يتسق الإسلاميون مع مبادئ الشريعة حين يمنعون التبشير في بلاد الإسلام⁶²¹. وهذا التبرير يكفي لإبراز الكيل بمكيالين: فالثقافة الإسلامية أولا ليست مفتوحة، وثانيا تقرر لأصحابها ما تحرم منه الآخرين فيما يتعلق بالحرية. فالكيل بمكيالين إذن يتعلق بالمبدأ نفسه وليس بالأفراد.

- الموقف من المرتدين: معنى الارتداد هو التراجع إلى وضع سابق. ويُستخدم لفظ الردة في الإسلام للدلالة على من خرج منه. والواضح أن هذا الوصف يحمل معنى التراجع إلى مرحلة سابقة، حتى لو ولد المرء مسلما وترك الإسلام يُسمى مرتدا، وبذا يُعد قد عاد القهقري إلى الخلف؛ إلى وضع سبق الإسلام وبالتالي يكون أقل منه مرتبة وقيمة. واللفظ يُعد بذلك تقليلا من شأن العقائد الأخرى واعتبارها جميعا سابقة قيميا على الإسلام حتى لو كانت لاحقة عليه زمنيا. وباستخدام هذا اللفظ يتم التمييز أو الكيل بمكيالين بين المرتد عن الإسلام والمرتد عن غيره من العقائد لدخول الإسلام. فالأول مرتد والثاني مهتدي. ليس هذا فحسب بل لا يتساوى الحق نفسه، فيحق أو حتى يجب على غير المسلم أن يسلم ولا يحق للمسلم أن ينتقل إلى موقف آخر. ونحن لا نتكلم إلا عن عدم المساواة في الحق؛ حق المرء في تغيير دينه. وإذا قارنا الموقف الإسلامي بموقف العلمانيين عموما، وخصوصا من الديموقراطيين، نجد الأخيرين يستخدمون موقفا واحدا من تغيير المرء لعقيدته، فليس في الأمر بدعة غريبة، وقد عرفت ثقافات عديدة هذا التسامح.

- يصل التمييز والكيل بمكيالين إلى القتلى في الحرب بين المسلمين والكفار؛ فقتلى المسلمين يُنعتون بالشهداء وهو لفظ يحمل معنى التكريم في كل اللغات بينما يُقال عن الآخرين قُتل، ويُقال هلكوا. وفي الإسلام الشهيد حي لم يموت: **ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون** (آل عمران: 169). هذه التفرقة لتحقير قتلى الكفار والإعلاء من شأن قتلى المسلمين رغم أن موقف القتيلىين قد يكون واحدا مثل الدفاع عن "الشرف" و"العرض" والأرض والمبدأ.. إلخ. ذلك أن المسلم المجاهد يقاتل في سبيل الله والآخر ليس كذلك حتى لو كان فعلا يعتقد أيضا أنه يقاتل في سبيل الله أيضا. وقد تم هذا

⁶²¹ الموقف من الرأي الآخر.. نظرة شرعية؛ مقالات: البيان: الأربعاء 6 أبريل 2005.

التمييز في البداية تشجيعا للمجاهدين ودفعاً للجهاد واستمر نظراً لإدراج الفكرة في النص المقدس.

ثانياً - على مستوى التاريخ

1 - يوجد لدى الإسلاميين قديماً وحديثاً اعتقاد راسخ بأن العالم لم يعرف فترة مثالية من تاريخه سوى عصر سيادة دولتهم. ومع الانتقادات التي وُجّهت لتلك الدولة، صار من المعترف به لديهم أن الدولة الإسلامية بحق هي دولة الرسول والخلفاء الراشدين فحسب (نحو 42 سنة فقط، شاملة فترة حكم عمر بن عبد العزيز)، ويقصرها البعض على عهدي أبي بكر وعمر، بالإضافة طبعاً لعصر محمد. وما يميز هذه الفترة من وجهة النظر الإسلامية السنية أن الحكام قد تم اختيارهم وفقاً لمبدأ الشورى، كما كانوا يلتزمون بتطبيق الشرع الإسلامي فعلياً، وبالتالي كان العدل مطبقاً بالمفهوم الإسلامي للعدل. بعد ذلك جاءت الدولة الأموية كملك وراثي، ولم يعد الحكام يلتزمون بالشرعية، بل راحوا يستخدمون الفقهاء لصالحهم، وتغلبت المصالح الدنيوية على تصرفات الحكام. وقد تناول أبو الحسن الندوي هذه القضية بالتفصيل في كتابه سابق الذكر، مقارنة بين فترة حكم الخلفاء الراشدين، شاملين عمر بن عبد العزيز، وبقية العصور السابقة على الإسلام واللاحقة على ما أسماه باحطاط المسلمين، معتبراً العصر الإسلامي هو العصر الذهبي للعالم. وتتبنى الثقافة الإسلامية بوجه عام الأفكار المطروحة بالكتاب المذكور، ويجتر الإسلاميون نفس الكلام لدى مقارنة تاريخ الإسلام بتاريخ الشعوب المختلفة وخصوصاً تاريخ الغرب.

2 - إن تحديد فترة 42 سنة فقط كتاريخ الإسلام أمر فيه تعسف واضح. ولا يلتزم عموم الإسلاميين بهذا، بل يلجأ الكثيرون تلقائياً للافتخار بعصور لاحقة، شاملة أحياناً كثيرة العصر العثماني. بل وبالافتخار بإنجازات علماء "مسلمين" من الكفار أو المتهمين بالكفر من قبل الرأي العام المسلم. فتحديد تاريخ الإسلام يتم وفقاً لمعايير مختلفة حسب الظروف؛ فهو تاريخ الثقافة الإسلامية تارة وتاريخ الحاكمية تارة أخرى. ويستمر نفس المنهج الانتقائي حين يقوم الإسلاميون بترشيح (filteration) التاريخ الإسلامي؛ فما هو مشابه لتاريخ أمم الكفار يُعد انحرافاً عن الإسلام وكثيراً ما يُعد "تأويلاً خاطئاً" إذا كان يمس الصحابة، ويُفسر "الانحراف" إما بأن المسلمين قد تخلوا عن دينهم أو أن الكفار قد تأمروا عليهم واندسوا وسطهم ودفعوهم للانحراف. أما الفكرة الإسلامية غير المطبقة إلا لأربعين سنة فلم تخل من "الأخطاء" بسبب العناصر المندسة من الكفار (مثل عبد الله بن سبأ، المزعوم) أو حسن النية الزائد (مثلما يُفسر مثلاً فساد عثمان بن عفان ومعاوية بن أبي سفيان). وتستمر الانتقائية حين تتم محاولات البرهنة على عظمة تاريخ الإسلام بمجرد ضرب أمثلة متناثرة وفردية وتتعلق بشخص الحاكم أحياناً لا بالنصوص أو بنصوص لم تُطبق أصلاً، دون الانتباه لأمثلة مضادة كثيرة للغاية تتعلق بنفس الموضوع.

3 - لقد انتصر الإسلام على كفار العرب ثم توسعت دولته. ومن الأمور الشائعة لدى المؤرخين أن التاريخ يكتبه المنتصرون، لذا فقد سادت كتابة المسلمين لتاريخ الإسلام وصراعه مع المنهزمين من أعدائه، وقليل هي كتابات المهزومين لهذا التاريخ، وهي شهادات متناثرة⁶²²، بينما اعتمد المستشرقون أساساً على المصادر الإسلامية. ومع ذلك جاء التاريخ الإسلامي ليصور الدولة الإسلامية تصويراً غير مثالي على الإطلاق. ومع ذلك تتصور الدعاية الإسلامية أن هذا التاريخ كان في مجمله تحقيقاً للقيم النبيلة والمثل الفاضلة، بعكس تاريخ الغرب الذي يتم عرضه إسلامياً عادة بصورة بشعة. كما لجأ المنتصرون وحتى المسلمون المعاصرون إلى عرض حياة العرب قبل الإسلام في صورة منفرة، وتصويرهم كقوم من الهمج قليلي الحيلة غير المتحضرين، لطمس عصر ما قبل الإسلام من جهة، وللبرهنة على إعجاز الدين الجديد، الذي نشأ حسب هذا التصوير للعرب بدون أساس اجتماعي مهد له من جهة أخرى. وهو أمر لا يمكن تصوره مع وجود هذه اللغة المتماسكة والفصاحة والشعر الذي أنتجه كفار العرب. وقد لجأ المنتصرون إلى كل ما من شأنه طمس التراث العربي القديم من أشياء كان يمكن أن تُعد من الآثار، مثل اللهجات العربية بخلاف لهجة قريش، ذلك أنها لغات الكفار، فالمنتصرون - في مجملهم - قد اعتبروا لغة القرآن هي "اللغة"، وما عداها مجرد رطانة أو على الأقل أدني، وأن لغة قريش هل اللغة العربية الجيدة، وقد "اعتبروا لهجات العرب لعهدهم كأنها أنواع منحطة خرجت عن أصلها القرشي بما طرأ عليها من تقادم العهد وعبث التاريخ، فلم يجيئوا ببعضها إلا شاهداً على الفصاحة الأصلية في العربية وخلوها من التناثر والشذوذ، وتماماً على الذي جمعه من أصول العربية، وتفصيلاً لكل شيء إلا التاريخ"⁶²³.

ومن المؤكد أن العرب لم يكونوا من الشعوب المتقدمة ولكن لم يكونوا أيضاً مجرد همج، وقد ظهرت لديهم دول وحكومات، مثل كندة والحيرة ودولة الغساسنة، وغيرها على سواحل الخليج، بخلاف ممالك اليمن، بل وعرفت مكة نفسها شكلاً من الحكومة الديمقراطية إلى حد كبير. ولم يكونوا مجرد قتلة ولصوص، بل كانت مكة مركزاً تجارياً مهماً، ومورست أشكال من التنظيم الاجتماعي المتماسك إلى حد ما، وعرفوا قدراً كبيراً للغاية من التسامح الديني، والانفتاح الثقافي، وإن لم يظهر لديهم فلاسفة ومفكرون، بل "حكماء" اعتمدوا على نشر أفكارهم بالشعر. كل هذا يوجد متناثراً وعرضاً أحياناً في كتب التراث الإسلامي نفسها. في الواقع يمكن تتبع بدايات الإسلام في أديان العرب السابقة نفسها، بل وكذلك الكثير للغاية مما أتى به من قيم وطقوس للعبادة، ومن نافلة القول أن الدولة الإسلامية قد أُقيمت بسواعد العرب أنفسهم، ولم تأت ملائكة

⁶²² تجد بعض ذلك في كتاب باتريشيا كرونه - مايكل كوك، المهاجرون، ترجمة، نبيل فياض، الطبعة الأولى، 1999.

⁶²³ هذا كلام الرافعي، نقله جواد علي في المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، الفصل السابع والثلاثون بعد المئة لغات العرب. وقد اعتبر سيبويه أيضاً لغة قريش هي اللغة الأفضل.

لإنشائها، وإذا كانت قد نفت ونقضت أوضاعا سابقة، فقد احتفظت أيضا بالكثير مما كان. ولذلك ننظر إلى محاولات الإسلاميين تصوير الأمر كأنَّ الإسلام قد حول العرب من كائنات دنيا إلى ملائكة، على أنها مجرد محاولة لإبراز المصدر الإلهي للإسلام، الذي جاء - زعما - ليستبدل الظلام بالنور، تضخيمًا لدوره على حساب السابقين. ورغم احتفاظ الإسلام بالكثير من ثقافة الجاهلية، مثل كثير من طقوس الحج، وتعدد الزوجات، وإن كان قد وضع حدا أقصى، وتقديس الكعبة والحجر الأسود.. إلخ، يصر الإسلاميون قديما وحديثا على قلب هذه الحقيقة؛ فيقال أن تلك الطقوس والعادات كانت في الأصل من الإسلام في مرحلة النبي إبراهيم، وأن العرب الوثنيين احتفظوا بها رغم ردتهم من دين إبراهيم إلى الوثنية، وأن الإسلام بالتالي لم يأخذ شيئا من الجاهلية، بل حافظ على ما كان من دين إبراهيم. رغم أنه لم يثبت في التاريخ أن هناك شخصا نبيا اسمه إبراهيم أصلا، ولا أن ديانتَه المزعومة تضمنت الطقوس المذكورة، وكل ما هو معروف أن العرب الوثنيين كانت لهم طقوس وعادات احتفظ بها الإسلام. إنهم حتى ينفون أن الإسلام قد أخذ شيئا من الآخرين، رغم وضوح ذلك، ويصرون على العكس؛ على أن الكفار هم الذين أخذوا بعض طقوسهم عن إسلام قديم مفترض.

4 - وبينما وُجد في الغرب كثيرون ينتقدون التاريخ الأوربي، ويدينون ما ارتكبه أجدادهم من أعمال وحشية، لا نصادف في العالم العربي والإسلامي من يفعل نفس الشيء إلا نادرا⁶²⁴. وكثيرا ما يتم اختزال تاريخ الإسلام في الأربعين سنة الأولى بعد الهجرة النبوية، تفاديا للاعتراف بالمساواة بين تاريخ الإسلام وتاريخ الغرب.

5. يستخدم الفكر الإسلامي معيارين للحكم على كل من تاريخ الإسلام وتاريخ الشعوب الأخرى، زعما أن الأول يتحرك وفقا لأهداف نبيلة وقيم فاضلة بعيدا عن المصالح الدنيوية، بينما يتحرك الآخرون وفقا لمصالح مادية ومنافع عابرة، ويُضاف لذلك من حين لآخر ما يُسمَّى الحقد الأعمى على الإسلام. وبذا يتعامل الإسلاميون بمكيالين مع التاريخ؛ فمثلا يتم تقسيم البشر إلى مسلمين وكفار، يُقسَّم مسار التاريخ البشري وتنقسم "قوانين" المجتمع إلى منظومتين؛ واحدة للمسلمين وأخرى للكفار، على حساب وحدة التاريخ البشري، وعلى حساب وحدة العقل البشري. ومن الغريب أن الفكر الإسلامي القديم كان أكثر صراحة من الإسلام المعاصر، حيث قدم المؤرخون المسلمون القدامى الوقائع بقدر من الحيادية، وفسروا التاريخ الإسلامي أحيانا تفسيرا "دنيويا"؛ نقصد واقعيًا؛ لا غيبيا، إلى حد ما. أما الإسلاميون المعاصرون فيقدموا تاريخ الأربعين سنة كما لو كان مجتمع الإسلام يوتوبيا، وهو عكس الوقائع المروية بكثرة في كتب القدامى:

- مثل أي دولة، شهدت الدولة الإسلامية ذات الأربعين سنة عددا من الحروب الداخلية. منها حروب محمد، وحروب الردة، التي ارتكبت فيها - وفقا للمؤرخين

⁶²⁴ مثل انتقادات أحمد صبحي منصور للفتوحات الإسلامية. منها: المسكوت عنه من سيرة عمر.

المسلمين - أعمالاً شديدة القسوة⁶²⁵. ثم الغزوات الإسلامية الكبرى وما صاحبها من أعمال عنف رهيبية في الشرق الأوسط كله، ومما يُعرف بالفتنة الكبرى، في آخر فترة حكم عثمان بن عفان، بسبب الفساد المعمم، بإقرار معظم كُتّاب التاريخ المسلمين، الذي حكم لمدة 12 عاماً.

وقد ذكر ابن الأثير عن خالد بن الوليد في حروب الردة: ولم يقبل من أحد من أسد وغطفان وطَيِّئ وسليم وعامر إلا أن يأتوه بالذين حرقوا ومثلوا وعدوا على الإسلام في حال ردتهم، فأتوه بهم، فمَثَّلَ بهم وحرقهم ورضخهم بالحجارة ورمى بهم من الجبال ونكسهم في الآبار، وأرسل إلى أبي بكر يعلمه ما فعل، وأرسل إليه قرة بن هبيرة ونفراً معه موثقين⁶²⁶، كما قتل جيش أبي بكر كثيراً من الأسرى، وأسر المدنيين من النساء والأطفال، رغم أن بعضهم كانوا مسلمين، مثل بني جزيمة، الذين قتلهم جيش خالد بن الوليد وهم أسرى⁶²⁷، والذي قتل أيضاً بني يربوع؛ قوم مالك بن نويرة وسبى أهله حتى أفرج عنهم أبو بكر وسلمهم لأخي مالك؛ متمم بن نويرة مع الدية⁶²⁸. واستمر كثير من النساء أسرى في عهد أبي بكر الصديق حيث أفرج عنهم عمر بن الخطاب حين صار خليفة، قائلاً إنه لقبِخَّ بالعرب أن يملك بعضهم بعضاً وقد وسع الله عز وجل وفتح الأعاجم. وأطلق سراح سبايا العرب، إلا امرأة ولدت لسيدها وجعل فداء لكل إنسان ستة أبعة أو سبعة إلا حنيفة وكندة فإنه خفف عليهم لقتل رجالهم فتتبع النساء بكل مكان⁶²⁹.

ثم جاءت موقعة الجمل بين علي بن أبي طالب، وحلف من عائشة بنت أبي بكر وطلحة والزبير، المبشرين بالجنة، وانتهت بهزيمة الحلف المذكور، وقد قدرت مصادر التاريخ الإسلامي عدد القتلى بالآلاف؛ فذكر ابن كثير رقم عشرة آلاف

⁶²⁵ كان مما أوصى به أبو بكر خالد بن الوليد في حروب الردة وفقاً للطبري: "إذا نزلتم منزلاً فأذنوا وأقيموا؛ فإن أذن القوم وأقاموا فكفوا عنهم؛ وإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة؛ ثم اقتلهم كل قتل؛ الحرق فما سواه؛ وإن أجابوكم إلى داعية الإسلام فسانلوهم؛ فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم؛ وإن أبوها فلا شيء إلا الغارة ولا كلمة". ومما نسب لأبي بكر أيضاً: حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثنا محمد بن إسحاق عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن أبا بكر من عهده إلى جيوشه أن إذا غشيت داراً من دور الناس فسمعتهم فيها أذاناً للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم ما الذي نفموا وإن لم تسمعوا أذاناً فشنوا الغارة فاقتلوا وحرقوا، تاريخ الرسل والملوك، الجزء الثاني، ص 273.

⁶²⁶ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ملف 29 من 309.

وقد ذكر الذهبي: "وقال ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة قال: فسار خالد - وكان سيفاً من سيوف الله تعالى - فأسرع السير حتى نزل ببزاة، وبعثت إليه طيء: إن شئت أن تقدم علينا فإننا سامعون مطيعون، وإن شئت، نسير إليك؟ قال خالد: بل أنا ظاعن إليكم إن شاء الله، فلم يزل ببزاة، وجمع له هناك العدو بنو أسد وغطفان فاقتتلوا، حتى قتل من العدو خلق وأسر منهم أسارى، فأمر خالد بالخطر أن تبنى ثم أوقد فيها النيران وألقى الأسارى فيها، ثم ظعن يريد طيناً، فأقبلت بنو عامر وغطفان والناس مسلمين مقرين بأداء الحق، فقبل منهم خالد"، تاريخ الإسلام، 2، ص 20.

⁶²⁷ السيرة الحلبية، الجزء 3، ص 277.

⁶²⁸ الكامل في التاريخ، نفس الموضع.

⁶²⁹ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ملف 29 من 309.

بخلاف الجرحى الذين قال إنهم لا يُحصون كثرة⁶³⁰، وذكرت مصادر أخرى رقم 30 ألفا من القتلى⁶³¹، ومما ذكر ابن كثير بشأنها أنه “لم تر وقعة أكثر من قطع الأيدي والأرجل فيها من هذه الوقعة”⁶³². وتلتها معركة صفين بين علي بن أبي طالب والأمويين قتل فيها حسب المصادر الإسلامية 70 ألف مسلم⁶³³. ثم انقسم الإسلام إلى سنة وشيعة وخوارج وغيرها من المذاهب المتحاربة وجاءت المعارك الدموية بين الدولة والخوارج.

بخلاف ما حدث من خداع وكذب بين المسلمين طلبا للسلطة وهو مطلب دنيوي. بل ولم تكن معركة الحسين مع يزيد بن معاوية سوى صراعا على السلطة من قبل الطرفين، الذي يُعد أولهما مقدس لدس الشيعة وإلى حد ما لدى السنة. والقصة مروية بكل تفاصيلها في عشرات من كتب التاريخ التراثية. فهل من الممكن تصور أن هذه الحروب الدموية كانت في سبيل مبادئ عليا مزعومة بينما كانت الحروب الأهلية في بقية العالم ذات طابع دنيوي؟.

مع هذا رفض معظم أهل السنة محاكمة هذه المعارك محاكمة واقعية، أو دنيوية مثلما يحللون الصراعات التي شهدتها الغرب. فيحرمون مثلا انتقاد “الصحابة” ومنهم المشاركين في الحروب الأهلية المذكورة أعلاه، ويعتبرون أن الأطراف المتقاتلة في الجمل وصفين قد تأول كل منهم وأن من تأول فأصاب له أجران ومن تأول فأخطأ فله أجر حسب الحديث النبوي الشهير. إن القتل والخدع في الحرب الأهلية واستخدام الدين كستار وغير ذلك من الأعمال البشعة لم تُدَن إلا من قبل الشيعة والمعتزلة خصوصا، وأقل القليل من أهل السنة. والمبرر الذي يُساق هنا شكليّ تماما. فيستند علماء السنة إلى آيات من القرآن أو أحاديث تمتدح الصحابة عموما وتصفهم بأنهم أفضل البشر وتبشر بعضهم بالجنة مقدما، أي قبل حساب الملكين. وعلى أساس ذلك تُفسر كافة أفعالهم - أو أفعال بعضهم - كمجرد تأويلات حسنة النية. وهناك من السنة العملية ما يدعم مثل هذا المنطق. فعلى سبيل المثال رفض أبو بكر الصديق توقيع أي عقوبة على خالد بن الوليد حين قتل كثيرا من المسلمين في حروب الردة منهم مالك بن نويرة⁶³⁴، الذي قتل رغم إعلانة الإسلام “وجعل رأسه - حسب رواية - أحد أثافي قدر طبخ فيها طعام” وتزوج زوجته⁶³⁵، معتبرا إياه قد “تأول فأخطأ”⁶³⁶. ومن قبل لم يعاقبه

⁶³⁰ البداية والنهاية، ج7، ص 275.

⁶³¹ الذهبي، تاريخ الإسلام، 2، ص 270.

⁶³² ابن كثير، المرجع السابق، ج7، ص 270.

⁶³³ ابن كثير المرجع السابق، ج7، ص 304.

⁶³⁴ الروض الأنف الجزء الرابع.

⁶³⁵ الذهبي، تاريخ الإسلام، خبر الردة، مقتل مالك بن نويرة، 2، ص 24.

⁶³⁶ حسب الذهبي، قال أبو بكر في خالد بخصوص هذه الواقعة لعمر بن الخطاب الذي طالب بمعاقبته: “ليس على خالد ما تقول، هبه تأول فأخطأ”، تاريخ الإسلام، 2، ص 24.

محمد نفسه حين قتل عددا كبيرا من المسلمين من بني جزيمة لأثر شخصي كما قيل معتبرا إياه قد أخطأ ومقدما الدية لأهل القتلى دون حتى أن يعزل خالد بن الوليد. ومن المعروف أن خالد كان قائدا عسكريا فذا حقق انتصارات كبرى للمسلمين في المعارك، فلم تكن خسارته أمرا يسيرا، وعلى هذا الأساس فُسر عدم عقابه من قبل بعض الفقهاء بأنه من المصالح المرسل⁶³⁷.

بل ومن الطريف أن من القرآن والأحاديث ما تم التغاضي عنه علنا فيما يخص قتال المسلمين معا، منها الحديث القائل: **إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار** (البخاري - 31)، فاعتُبر غير منطبق على المتحاربين من الصحابة. إذن يحق للصحابة ارتكاب أي عمل، وكل ما فعلوه، شاملا الفساد الواسع في عهد عثمان وإنشاء الدولة الأموية بالسيف.. إلخ، يجب تفسيره على أساس افتراض حسن النية بغض النظر عن آثاره في التاريخ⁶³⁸. إن إسالة الدماء والأعمال الوحشية والخيانات والغدر والصراع على السلطة والثروة تُفسر بمبدأ، إذا كان هذا يتم في عالم الصحابة المقدس، وبمبدأ آخر إذا تم خارج هذا العالم، خصوصا إذا حدث في بلاد الكفار.

أما بعد الأربعين سنة فحدث الشيء نفسه وعلى نطاق أوسع في العصر العباسي: فافتت جرائم العباسيين سابقيهم من الأمويين، إذ بدأوا عهدهم بمجازر بشعة ضد الأمويين في الشام ومناطق أخرى ناهيك عن قمع الثورات والانحلال الأخلاقي الذي تفشى في ذاك العصر ونهب الأموال والإسراف والتبذير واكتناز الأموال. ومن الأمثلة الفاضحة حسب روايات إسلامية، أن الخليفة هارون الرشيد خلف من الجواهر والأثاث والأمتعة سوى الضياع والدور ما قيمته مائة مليون و35 ألف دينار⁶³⁹.

أما مقتل أربعة من خمسة خلفاء "راشدين"، ثلاثة منهم على أيدي مسلمين: عثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز، وأحدهم في ثورة شعبية، ومقتل نصف العشرة المبشرين بالجنة، أربعة منهم بأيدي مسلمين، فلا يلفت انتباه الإسلاميين بما فيه الكفاية، وتُفسر هذه الوقائع وفقا لنظرية المؤامرة على الإسلام، مع أن القتل في حالة عثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز كانوا مسلمين، وقتل الخلفاء بهذا المعدل لينقض الادعاء بالطابع المثالي لدولة الراشدين. ومما اعتاد أن يرد به الإسلاميون على منتقدي تاريخ الدولة الإسلامية أن يتهمونهم بسرد وقائع محدودة من ذلك التاريخ مهملين مجمل ما حدث فيه، بينما هم الذين يفعلون ذلك، ضاربين أمثلة فردية وجزئية ومقطوعة من السياق العام، وهي أمثلة يحفظها طلاب المدارس المسلمون لقلتها.

⁶³⁷ محمد تقي حكيم، الأصول العامة للفقهاء المقارن، المصالح المرسل، ص 389.

⁶³⁸ المراجع هنا بلا حصر ولا يوجد رأي مخالف في الفكر الإسلامي التقليدي.

⁶³⁹ ابن كثير، البداية والنهاية، نقلا عن ابن الجوزي، ج 10، ص 240.

- من أهم أسباب الحروب الأهلية في دار الإسلام تسلط الحكام، والتفاوتات الطبقية الهائلة، واضطهاد المعارضين، واضطهاد غير العرب، خاصة في العصر الأموي، واضطهاد أهالي المستعمرات معظم الوقت.

وقد أقيمت محاكم تفتيش وما يشبهها في عدة عهود. وابتدأت منذ عهد الخلفاء الأمويين المتأخرين والعباسيين المبكرين: المهدي والهادي والرشيد ثم المأمون والمعتصم، الذين جندوا الجنود لمكافحة الزنادقة وقتلهم وحرقت كتبهم، ومنها الفترة التي سيطر فيها فكر المعتزلة، العقلانيين المسلمين، الذين اضطهدوا وقتلوا من لا يقول بخلق القرآن، ثم اضطهدوا هم أنفسهم وقتل بعضهم بسبب قولهم بخلق القرآن. كل هذا مذكور بكل التفاصيل في كتب التراث الإسلامية، ولا توجد مصادر بديلة تعطي صورة مختلفة.

ولكن يقف الفكر الإسلامي عاجزا عن تبرير ذلك أو الاعتراف بمغزاه "الديني" بشجاعة. وعادة ما يتم التشكيك في كتاب التاريخ وفي نية بعضهم. ومن الأمثلة الملفتة للنظر إنكار أحمد صبحي منصور، الإسلامي المستنير لمذبحة قبيلة بني قريظة اليهودية، مدعيا أنه تم إجلاؤها مثل القبيلتين اليهوديتين الأخرتين وهو شيء لم يأت له ذكر في أي مصدر إسلامي أو غير إسلامي، وهو يستند فقط إلى النص المقدس؛ مستنتجا التاريخ من النص بطريقة غير منطقية⁶⁴⁰، رغم أن حدثا كبيرا مثل ترحيل أو تصفية بني قريظة ليس من السهل أن ينسى من ذاكرة الرواة. كذلك أنكر مفكر مستنير، مثل محمد سعيد العشماوي، الإسلامي أيضا، حوادث اغتيال المعارضين الكفار في عهد محمد، وبأوامر منه، معتبرا أن هذا لا يمكن أن يصدر من نبي، رغم أن تفاصيل التفاصيل لهذه الوقائع قد كتبت بأيدي كثير من المؤرخين المسلمين، الذين لم يشك أحد في نياتهم تجاه الإسلام. ويشعر أبو عبد الله الذهبي بالمرارة أو يصاب بخيبة الأمل - على حد تعبيره - "و هو يتابع تفاصيل العصر الراشدي، وهو العصر الذهبي في تاريخ الإسلام، في حشود الروايات التي تقدمها مصادرها القديمة، وعلى رأسها تاريخ الرسل والملوك للإمام الطبري، فيجد البون شاسعا بين ما يعهده من عدالة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، من سلامة في الاعتقاد واستقامة في السلوك، وما كانوا عليه من خلق كريم، وبين ما تصوره الروايات التي نقلها الرواة والإخباريين على أنه الواقع التاريخي"⁶⁴¹. إنه لا يستطيع أن يستخدم الوقائع للحكم على الناس، بل يستند إلى النص المقدس القائل بعدالة الصحابة وحسن أخلاقهم، وهو لم يقدم معلومات تاريخية أخرى.

- مثل أي دولة تنشأ على مبادئ وقيم جديدة شهدت الدولة الإسلامية في البداية شيئا من البساطة خصوصا في علاقة الحكام والمحكومين. ومن هذه المرحلة يستخدم الإسلاميون بعض الأمثلة للبرهنة على اختلاف الدولة الإسلامية عن

⁶⁴⁰ المسكوت عنه من سيرة عمر.

⁶⁴¹ مفهوم عدالة الصحابة.

غيرها، مثل قصة جلد ابن عمرو بن العاص، وقصة مثول علي بن أبي طالب واليهودي أمام القاضي، وغيرهما. ولكن مع تبلور مؤسسات الدولة ومصالح الجماعات المختلفة، بدأت تظهر أشكالاً من التمايز والصراعات الاجتماعية العنيفة، كان أهمها الثورة التي حدثت في آخر ولاية عثمان بن عفان، الذي رفض التنازل عن الحكم قائلاً: "لا أخلع قيمصاً ألبسنيه الله عز وجل"⁶⁴². وقد ذكرت مصادر التاريخ الإسلامية الكثير عن مظاهر الثراء التي استشرت في عهد الخلفاء الراشدين لجماعات معينة، خصوصاً من الصحابة، حيث تفاوتت العطايا التي قدمها الخلفاء من شخص لآخر، ابتداءً من عمر بن الخطاب، الذي غير سنة أبي بكر في هذا، وتراكت بالتالي ثروات طائلة لدى معظم الصحابة، خصوصاً في عهد عثمان بن عفان. فعلى سبيل المثال ذكر المسعودي والذهبي وابن سعد نقلاً عن آخرين، أن عثمان ترك أموالاً طائلة؛ وذكروا أرقاماً تصل إلى ثلاثين مليون وخمسمائة ألف درهم ومائة ألف دينار، فانتهبت وخلف خيلاً كثيراً وإبلًا. وترك ألف بعير بالربذة وترك صدقات كان تصدق بها ببراديس وخيبر ووادي القرى بقيمة مائتي ألف دينار⁶⁴³.

وبعد سداد ديونه تبقى لورثة الزبير بن العوام حسب ما ذكر ابن سعد خمسة وثلاثون مليون ومائتا ألف⁶⁴⁴. وذكر المسعودي أن ماله بلغ بعد وفاته خمسين ألف دينار، كما خلف ألف فرس، وألف عبد وأمة⁶⁴⁵.

طلحة بن عبيد الله التيمي: كانت غلته من العراق كل يوم ألف دينار، وقيل أكثر من ذلك، وبناحية الشراة أكثر من ذلك، وشيد داره بالمدينة وبنائها بالآجر وابتنى داره بالكوفة المشهورة به هذا الوقت⁶⁴⁶.

أما عبد الرحمن بن عوف فترك ألف بعير وثلاثة آلاف شاة ومائة فرس، وكان يزرع بالجرف على عشرين ناضحاً (الناضح هنا هو البعير الذي يستخدم في سقي الزرع)، وكان فيما ترك ذهب قطع بالفؤوس⁶⁴⁷، ومما يدل على كثرة ماله أنه لما حضرته الوفاة أوصى بألف فرس وبخمسين ألف دينار في سبيل الله⁶⁴⁸،

⁶⁴² محمد رضا، عثمان بن عفان.

ولتبرير موقفهم وجد علماء السنة حديثاً يدعمهم: جاء في سنن ابن ماجه (112) ... عن عائشة، قالت: قال رسول الله: «يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوماً، فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله، فلا تخلعه» يقول ذلك ثلاث مرات. قال: النعمان: فقلت لعائشة: ما منعك أن تعلمي الناس بهذا؟ قالت: أنسيته.

⁶⁴³ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، 2، ص ص 332-333، الذهبي، تاريخ الإسلام، 2، 262، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ملف 31 من 118.

⁶⁴⁴ الطبقات الكبرى، ملف 32.

⁶⁴⁵ المرجع السابق، نفس الموضوع.

⁶⁴⁶ المسعودي، نفس الموضوع.

⁶⁴⁷ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ملف 33 من 118.

⁶⁴⁸ خير الدين الزركلي، الأعلام، 3، ص 321.

كما قيل إنه وقتئذ بكى بكاء شديدا فسئل عن بكائه فقال: إن مصعب بن عمير كان خيرا مني؛ توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن له ما يكفن فيه، وإن حمزة بن عبد المطلب كان خيرا مني، لم نجد له كفنا، وإني أخشى أن أكون ممن عجلت له طبيباته في حياة الدنيا، وأخشى أن أحتبس عن أصحابي بكثرة مالي⁶⁴⁹.

أما عمرو بن العاص، فقد ترك عند موته سبعين بهارًا دنانير، والبهار: جلد ثور ومبلغه أردبان بالمصري⁶⁵⁰، ولم يكن له مال قبل أن يولى أمر مصر. وذكر المسعودي أنه خلف "من العين ثلثمائة ألف دينار وخمسة وعشرين ألف دينار، ومن الورق ألف درهم وغلة مائتي ألف دينار بمصر وضيعته المعروفة بمصر بالوهط قيمتها عشرة آلاف ألف درهم"⁶⁵¹، وذكر الذهبي أنه "خلف من الذهب قناطير مقتطرة"⁶⁵²، وقد اتهمه عمر بن الخطاب باستغلال منصبه في جمع الأموال، وصادر نصف ماله لحساب بيت المال، مثلما صادر نصف أموال بقية ولاته على الأمصار، متهما إياهم: "أما بعد فإنكم معشر العمال قعدتم على عيون الأموال فجبيتم الحرام وأكلتم الحرام وأورثتم الحرام"⁶⁵³.

وعن طلحة بن عبيد الله أنه باع أرضا له بسبعمائة ألف وكان يغل بالعراق نحو أربعمائة ألف ويغل بالسراة عشرة آلاف دينار (وكان يرسل إلى عائشة كل سنة بعشرة آلاف) وقيل إن غلته كل يوم ألف واف ودانقين⁶⁵⁴، وترك بعد موته مليونين ومائتي ألف درهم، ومائتي ألف دينار، وقومت أصوله وعقاره بثلاثين مليون درهم، وترك مائة بهار في كل بهار 3 قناطر ذهب، والبهار جلد ثور⁶⁵⁵.

وقد ذكر المسعودي نقلا عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت حين مات خلف الذهب والفضة ما كان يكسر بالفؤوس، غير ما خلف من الأموال والضياع بقيمة مائة ألف دينار⁶⁵⁶. وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا سافر، فقلما رجع إلا أقطعه حديقة من نخل⁶⁵⁷.

⁶⁴⁹ ابن عبد البر، الاستيعاب في تمييز الأصحاب، ملف 31 من 73.

⁶⁵⁰ المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطب والآثار، 2، ص 94.

⁶⁵¹ مروج الذهب، 3، ص 23.

⁶⁵² الذهبي، سير أعلام النبلاء، الجزء الأول، ص 58.

⁶⁵³ ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ذكر مقاسمة عمر بن الخطاب العمال.

⁶⁵⁴ الذهبي، نفسه، ص 32 - 33. المقصود بألف واف ألف درهم، أما الدانق فهو مقياس أوزان يساوي سدس درهم، لسان العرب وغيره.

⁶⁵⁵ ابن سعد، نفس المرجع، ملف 35 من 118.

⁶⁵⁶ مروج الذهب، 2، ص 333.

⁶⁵⁷ خير الدين الزركلي، الأعلام، 3، ص 57.

ومات يعلي بن منية، وخلف خمسمائة ألف دينار، وديونا عند الناس، وعقارات، وغير ذلك من التركة ما قيمته ثلاثمائة ألف دينار⁶⁵⁸.

وبنى سعد بن أبي وقاص داره بالعقيق⁶⁵⁹.

واستولى في النهاية الأمويون على المناصب، وبالتالي مصادر الثروات، مما أدى إلى الثورة واختيار علي بن أبي طالب، الأيديولوجي النقي والمتشدد، لمواجهة الأمويين الذين هزموه سياسيا في النهاية رغم انتصاره عسكريا في البداية.

وفي العصور التالية لعصر الراشدين استمر توزيع الثروات يتسم بالتفاوت الشديد. وتحدثنا المصادر الإسلامية عما يفوق الخيال من ترف الحكام والطبقات الغنية وفقر العامة، خصوصا من غير العرب، والفساد الشديد في البلاط وجهاز الدولة، مما لا سر فيه ولا يحتاج منا للشرح.

يدين الفكر الإسلامي بمرارة الاستعمار الأوربي، ولكنه يقف بإجلال أمام ما يسميه بالفتوحات الإسلامية. وقد أسماها بعض الإسلاميين بالاستعمار الإسلامي، مثل أبي الحسن الندوي: "فالإسلام استعماري إن كان لا بد من هذا التعبير، ولكن هذا النوع من الاستعمار ليس مدفوعا بحب الحكومة والاستيلاء، وليس من الأثرة الاقتصادية للقومية في شيء، ولم يكن يحفز المجاهدين الأولين إلى الجهاد طمع في خفض من العيش ورخائه على حساب الناس الآخرين، ولم يقصد منه إلا بناء إطار عالمي لأحسن ما يمكن للإنسان من ارتقاء روعي"⁶⁶⁰، وكذلك حسن البنا الذي اعتبر أن الاستعمار الإسلامي لم يشبهه أي استعمار في التاريخ أبدا، لا في غايته ولا في مسالكه وإدارته ولا في نتائجه وفائدته، فإن المستعمر المسلم إنما كان يفتح الأرض حين يفتحها ليعلي فيها كلمة الحق، كما وصفه باستعمار الأستاذية والإصلاح⁶⁶¹. وهذه المسألة بالذات تحتاج بعض الاهتمام نظرا لأهميتها الكبيرة في الفكر الإسلامي المعاصر:

* فهذا الادعاء قال به كل استعمار؛ فالاستعمار الأوربي زعم أنه ما دخل البلاد الأخرى إلا لنشر الحضارة أو الأخلاق المسيحية، ويزعم الأمريكيون أنهم يريدون نشر الديمقراطية، وما قامت الحروب الصليبية التي تثير كره الإسلاميين بشدة إلا تحت شعارات دينية. هذا هو أحد أوجه التشابه بين الاستعمارين. فالجهد الصليبية إذا صدقنا أنها كانت حربا دينية، هي بالضبط "الجهاد" المسيحي، والجهاد هو حرب صليبية (أي مقدسة) إسلامية. ولكن يدين الإسلاميون الحروب الصليبية ويصفونها بكل الصفات البشعة، بينما يغضون النظر عن الجهاد، وما

⁶⁵⁸ المسعودي، نفسه.

⁶⁵⁹ المسعودي، نفس الموضوع (فرغ سمكها، ووسع فضاءها، وجعل أعلاها شرفات).

⁶⁶⁰ ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، الباب الثالث، العصر الإسلامي، الفصل الأول، عهد القيادة الإسلامية.

⁶⁶¹ رسائل الإمام حسن البنا، دعوتنا.

فعله من سبي ونهب وهدم لدور العبادة وقتل وأعمال إبادة جماعية أحياناً، كما ذكرت كتب التاريخ الإسلامية نفسها.

* لم تكن الغزوات الإسلامية تتم دائماً تحت شعارات دينية صرفة، ومنذ عهد محمد وعد أصحابه بكنوز كسرى وقيصر ودعا قريش لاتباعه واعد إياهم بأخذ الجزية من "العجم" حسب ما ذكر من حديثه لعنه أبي طالب: **أريدكم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية** (مسند أحمد - 3417). كما بشر أصحابه باحتلال الأراضى: **إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها** (الأحاديث الصحيحة للألباني - 2) بل لم يخل الأمر من إغراء بالنساء: **اغزوا تبوك تغنموا بنات الأصفر ونساء الروم**، نسب الحديث لمحمد فرد عليه شخص اسمه الجد بن قيس قانلاً: **انذن لنا ولا تفتنا بالنساء**⁶⁶²، يقصد انذن لنا بعدم المشاركة في الغزو. وحين قرر عمر بن الخطاب غزو الشام قام في المسجد وقال: "إنكم قد أصبحتم في غير دار مقام بالحجاز، وقد وعدكم النبي صلى الله عليه وسلم فتح بلاد كسرى وقيصر، فسيروا إلى أرض فارس"⁶⁶³. ومما نسب لعائشة بنت أبي بكر أنها قالت بعد فتح خيبر: **الآن نشبع من التمر**⁶⁶⁴، فكان هذا هو ما لفت نظرها. ولا يمكن لأي باحثٍ موضوعي أن يفصل بين الغزوات الإسلامية والكميات الهائلة من الأموال التي تدفقت على الدولة التي بُنيت وعاشت على الخراج المستقطع من الأراضى المفتوحة. ولا يمكن التغاضي عن اعتبار أشرف مصادر المال في الإسلام هو الغزو. كما لا يمكن النظر إلى اعتبار السبي من الأطفال والنساء مالا للمسلمين، أنه يحمل معاني أو أهدافاً أخلاقية ودينية رفيعة، ومن الوقائع التي لا يمكن اعتبارها غير مشينة، أن من شروط صلح المسلمين مع كثير من البلدان التي غزوها تضمنت تسليم رهائن من أبنائهم، لضمان التزامهم بدفع الجزية، والالتزام بشروط الصلح الأخرى، وأحياناً تضمنت الشروط دفع عدد من العبيد كجزية، ومن أمثلة ذلك الاتفاق مع أهل النوبة بعد فشل الغزو في احتلالها على أن يعطوا المسلمين 365 من العبيد كل عام⁶⁶⁵، ربما يكونوا من أبنائهم، وحسب البلاذري أن هذا مقابل أن يقدم لهم المسلمون طعاماً بنفس القدر، وذكر عن أبي عبيد عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد قال إنما الصلح بيننا وبين النوبة على أن لا نقاتلهم ولا يقاتلونا وأن يعطونا رقيقاً ونعطيههم بقدر ذلك طعاماً فإن باعوا نساءهم لم أر بذلك بأساً أن يشتري... وأن الخليفة المهدي "أمر بالزام النوبة في كل سنة ثلاث مئة رأس وستين رأساً

⁶⁶² ذكر كل من الطبري والقرطبي والسيوطي والثعالبي هذا الحديث في سياق تفسير سورة التوبة آية 49: "ومنهم من يقول انذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين".

⁶⁶³ المسعودي، نفس المرجع، ص 293، نقلها عن الواقدي في فتوح الأمصار.

⁶⁶⁴ صفى الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، ملف 34 من 42.

⁶⁶⁵ المسعودي، مروج الذهب، 1، ص 441.

وزرافة على أن يعطوا قمحًا وخل خمر وثيابًا وفرشا أو قيمته⁶⁶⁶، كما أجبر أهل برقة من مدينة أنطابلس على دفع الجزية، إما مالا، أو ببيع أبنائهم لتسديدها⁶⁶⁷. أما بلاد المشرق من فارس والهند ودول آسيا الأخرى فكانت أعمال القتل أوسع وأكثر فظاعة مما شهدت الشام وبلاد أفريقيا، كما كانت أعداد السبايا أكثر⁶⁶⁸، دون أي اعتداء من قبل أهل هذه البلاد، الذين كانت كل جريرتهم أنهم رفضوا الاستسلام بسهولة للغزاة العرب، وتمردوا بقدر أكبر من غيرهم. وكيف نصف جلوس عشرات الألوف من العرب المسلمين بالجزيرة العربية في عهد الراشدين للتسلية بالجنس والأكل بينما يأتي إليهم "العطاء" من أموال الجزية والخراج شاملة السبي من النساء والأطفال. هل يمكن الكشف عن أي قيمة إنسانية رفيعة لهذا الوضع؟ ألا يمكن القول أن العرب حين صاروا مسلمين حولوا صراعاتهم الداخلية بغرض النهب والسلب إلى صراع بينهم وبين الشعوب الأخرى بنفس المنطق؟. وإن مشاركة كفار أحيانا في الغزوات الإسلامية (بالتطبع طمعا في المغانم) ليشكك بوضوح في المأرب الديني لهذه الغزوات. لقد مارست القبائل العربية أعمال الإغارة والسلب والسبي واعتبر الإسلام أن المال الآتي من الغزو في سبيل الله أشرف المال، ثم اتجه العرب الجدد؛ المسلمون، لغزو "العجم" وممارسة نفس اللعبة: النهب والسبي، ولكن صار هذا يتم باسم الله.

وإن هجرة مئات الألوف من الأعراب؛ الأشد كفرا ونفاقا حسب القرآن نفسه (التوبة: 97)، واستيطانهم في الأراضي المفتوحة لا يمكن فهمه كعمل ذو أهداف أخلاقية. وإذا عدنا لقراءة المراسلات بين عمر بن الخطاب وعمرو بن العاص والخلاف بينهما على خراج مصر، لرأينا بوضوح أن اعتصار البلاد المفتوحة كان هدفا للطرفين، وما الخلاف إلا على أفضل معدل للنهب، فكان الخليفة يطالب بأكبر كمية من الأموال، ولكن عمرو بن العاص كان يرى أن يأخذ من السكان ما يمكن، بحيث يحفظ لهم ما يكفي لمعاشهم، حتى يحافظ على قوة العمل، وبالتالي يضمن الخراج في الأعوام التالية⁶⁶⁹، وهو المنطق الذي استخدمه عمر بن الخطاب نفسه

⁶⁶⁶ فتوح البلدان، ملف 15 من 29.

⁶⁶⁷ البلاذري، فتوح البلدان، ملف 14 من 29، قال: "حدثني بكر بن الهيثم قال: حدثنا عبد الله بن صالح عن سهيل بن عقيل عن عبد الله بن هبيرة قال: صالح عمرو بن العاص أهل أنطابلس ومدينتها برقة وهي بين مصر وإفريقية بعد أن حاصروهم وقتلهم على الجزية على أن يبيعوا من أبنائهم من أرادوا في جزيتهم".

⁶⁶⁸ ذكرها تفصيلا البلاذري في المرجع السابق.

⁶⁶⁹ نص المراسلات منشور في كثير من المصادر، منها المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطب والآثار، الجزء الأول، فصل: ذكر ما عمله المسلمون عند فتح مصر في الخراج وما كان من أمر مصر في ذلك مع القبط، وابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ذكر استبطاء عمر بن الخطاب عمرو بن العاص في الخراج، ومنها هذا (باختصار): أما بعد: فإني قد عجبت من كثرة كتبي إليك في إبطائك بالخراج وكتابتك إلى بثنيات الطرق وقد علمت أنني لست أرضى منك إلا بالحق البين ولم أقدمك إلى مصر أجعلها لك طعمة ولا لقومك ولكني وجهتك لما رجوت من توفيرك الخراج وحسن سياستك فإذا أتاك كتابي هذا فاحمل الخراج فإنما هو فيء المسلمين وعندي من قد تعلم قوم محصورون والسلام.

فكتب إليه عمرو بن العاص: ... فقد أتاني كتاب أمير المؤمنين يستبطنني في الخراج ويزعم أنني أحمق عن الحق وأنكث عن الطريق وإني والله ما أرغب عن صالح ما تعلم ولكن أهل الأرض استنظروني إلى أن تدر

مع أهل العراق والشام، ويبدو أنه تعلمه من ابن العاص وغيره، فأوصى ألا تحمل الأرض بأكثر مما تحتمل، على حد التعبير المسند إليه وبفرض الجزية، بنسبة يمكن للسكان تحملها، وتقسيما بين المسلمين، كما أوصى بأهل الذمة أن يوفي لهم بعهدهم ولا يكلفوا فوق طاقتهم وأن يقاتل من ورائهم⁶⁷⁰. ومن الخلفاء من أصر على اعتصار أهل الذمة حتى الموت، فقد طالب أسامة بن زيد والي الخراج بمصر الخليفة سليمان بن عبد الملك بتخفيف الخراج عن أهل مصر قائلا: "يا أمير المؤمنين، إني ما جئتك حتى نهكت الرعية وجهدت، فإن رأيت أن ترفق بها وترفع عليها، وتخفف من خراجها ما تقوى به على عمارة بلادها، وصلاح معاشها فافعل، فإنه يُستدرك ذلك في العام المقبل"، فقام رد الخليفة: "هبلتك أمك، أحلب الدر فإذا انقطع فاحلب الدم والنجا"⁶⁷¹ (النجا هو الجلد).

كذلك لم تكن عملية جمع الجزية والخراج وغيرهما من الضرائب تتسم بالنزاهة أو الالتزام حتى بعقد الذمة، حيث أن الخراج نفسه والضرائب الأخرى لم تدخل في هذا العقد، وكذلك تم أحيانا زيادة الجزية عما نص عليه عقد الذمة، في مخالفة صريحة للعهد، فقد فعلها مثلا معاوية حسب ما ذكر المقرئزي: "وكتب معاوية بن أبي سفيان إلى وردان وكان قد وُلِّيَ خراج مصر: أن زد على كل رجل من القبط قيراطا، فكتب إليه وردان: كيف نزيد عليهم وفي عهدهم أن لا يزداد عليهم شيء. فعزله معاوية، وقيل في عزل وردان غير ذلك"⁶⁷².

كما أن فرض الجزية على الذين أسلموا من قبل الأمويين، حتى ألغاه عمر بن عبد العزيز. وقد ذكر أن والي خراسان في عهده؛ الجراح بن عبد الله الحكمي، كان قد فرض الجزية على من أسلم من الكفار، ويقول لهم أنتم أسلمتم فرارا منها، فامتنعوا من الإسلام وثبتوا على دينهم وأدوا الجزية، فعزله عمر⁶⁷³. وأحيانا على الموتى⁶⁷⁴، لا يمكن أن تُفسر دوافعه تفسيراً أخلاقياً. بل تمت في أحيان كثيرة عمليات قتل من قبل الولاة، منهم عمرو بن العاص، للاستيلاء على الذهب والأموال الأخرى، وهذه الوقائع متوفرة بكثرة هائلة في المصادر الإسلامية، فذكر - كمثال - المقرئزي نقلا عن ابن عبد الحكم أن عمرو بن العاص لما فتح مصر قال: "إن من كتمني كنزا عنده فقدرت عليه قتلته". ونفذ

غلثهم فنظرت للمسلمين فكان الرفق بهم خيرا من أن نخرق بهم فيصيروا إلى بيع ما لا غنى بهم عنه والسلام. وحسب الليث بن سعد: جباها عمرو بن العاص اثني عشر مليون دينار وجباها المقوقس قبله بسنة عشرين مليون دينار. فعند ذلك كتب إليه عمر بن الخطاب بما سبق. وجباها عبد الله بن سعد بن سرح حين استعمله عثمان على مصر أربعة عشر مليون دينار، فقال عثمان لعمر بن العاص بعدما عزله عن مصر: يا أبا عبد الله درت اللقحة بأكثر من درها الأول. فرد عمرو: أضررتم بولدها، ذلك إن لم يمت الفصيل.

⁶⁷⁰ أبو يوسف، كتاب الخراج، ص 21، ص 27.

⁶⁷¹ الجهشيارى، الوزراء والكتاب، ص 51 - 52.

⁶⁷² المواعظ والاعتبار، 1، ص 149.

⁶⁷³ البداية والنهاية ج 9، ص 213.

⁶⁷⁴ راجع ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 22.

هذا فعلا ضد شخص اسمه بطرس، فاعتُبر الأقباط وأخرجوا ما لديهم من كنوز⁶⁷⁵، ولنا أن نتساءل: لماذا يصادر الكنوز؟.

- لم تكن الغالبية العظمى للغزوات الإسلامية دفاعية أبداً، وهنا يختلف بعض الإسلاميين المعاصرين. والرأي السائد أنها كانت هجومية، وهذا يتفق مع دعوة الإسلام للغزو. أما بعض الدعاة المعاصرين فيدعون بالطابع الدفاعي لكل الغزوات الإسلامية، وهو رأي غير سائد في الفكر الإسلامي. ولم يتبن الفقهاء الكبار في الماضي هذا الزعم، لأن الغزو هو أشرف الأعمال في الإسلام، ولم يجد الخلفاء الراشدون ولا النبي محمد أي غضاضة في غزو البلاد الأخرى واستعمارها وفرض الجزية والخراج على أهلها. ولا يستطيع أي باحث نزيه أن يتصور أن احتلال الأراضي الممتدة من إسبانيا إلى غرب الصين من أعمال الدفاع عن النفس. بل إن غزوة بدر نفسها لم تكن إلا عملاً هجومياً. ولم تخرج كتب التاريخ الإسلامية من ذكر تفاصيل الغزوات وأعمال القتل والسبي والنهب والسلب التي تمت فيها من قبل الجيش الإسلامي. وتفاصيل إرسال الجيوش لـ "فتح" بلاد بعيدة وأمنة مدونة تفصيلاً في كتب التاريخ، فلم تعد المدن الليبية والقبائل البربرية في المغرب وأبناء الهند وغيرها على دولة الخلفاء، ولم يهاجم الإسبان العالم الإسلامي، بل العكس صحيح، ولم تعد شعوب مصر والشام على عرب الجزيرة، بل كانت شعوباً تخضع للاحتلال وحكمها العرب المسلمون بدلاً من الروم والفرس ولم يسلموها إلى أهلها لكي يعيشوا أحراراً. إن الإسلاميين الذين يشكون من الخطاب الأمريكي الحالي الذي يعتبر المحتل مدافعاً عن نفسه والمقاوم للاحتلال إرهابياً، قد سبقوه حين اعتبروا الاستعمار الإسلامي دفاعاً عن الإسلام والمقاومين من حزب الشيطان. وقد سجل المؤرخون المسلمون كثيراً من وقائع الإبادة والمذابح والسبي التي تعرض لها أبناء البلاد "المفتوحة" بسبب دفاعهم عن أنفسهم وأحيانا دون أي مبرر، نسوق منها أمثلة:

- توجه ابن عامر إلى اصطخر عام 29 هجرية⁶⁷⁶، فقاتل أهلها فهزمهم وقتل فيها نحو مائة ألف⁶⁷⁷. والمدينة فتحت 3 مرات على الأقل منذ 23 هجرية وفي كل مرة تعرض أهلها للقتل والسبي بسبب دفاعهم المستميت عن أنفسهم.

- توجه سعيد بن عثمان بن عفان إلى سمرقند عام 56 هجرية بأوامر الخليفة معاوية فخرج إليه أهل الصغد من الترك فقاتلهم وهزمهم وحصرهم في مدينتهم، فصالحوه وأعطوه رهناً خمسين غلاماً يكونون في يده من أبناء عظمائهم، فأقام بالترمز ولم يف لهم، وجاء بالغلمان الرهن معه إلى المدينة⁶⁷⁸.

⁶⁷⁵ المواعظ والاعتبار، 1، ص 144.

⁶⁷⁶ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، الجزء الثاني، ص 604.

⁶⁷⁷ البلاذري، فتوح البلدان، ملف 25 من 29.

⁶⁷⁸ تاريخ الطبري، الجزء 3، ص 250.

- فتح محمد بن القاسم برهمناباد بالهند، وقتل بها ثمانية آلاف وقيل ستة وعشرين ألفاً⁶⁷⁹.

- سنة 121 هجرية افتتح مروان بن محمد بلاد النوبة، وأخذ قلاعها وخرب أرضها، فأذن له حاكمها بالجزية في كل سنة بألف رأس يؤديها إليه، وأعطاه رهنًا على ذلك⁶⁸⁰.

- توجه يزيد الرويان إلى جرجان وكان أهلها قد ثاروا وقتلوا خليفته فدخلها وأهلها غافلون، فقتل خلقًا من أهلها وسبى ذراريهم وصلب من قتل عن يمين الطريق ويساره⁶⁸¹.

- سنة 223 هجرية خرج الخليفة المعتصم إلى عمورية فقتل ثلاثين ألفًا وسبى مثلهم وحرقها بالنار⁶⁸².

- الملك محمود بن سبكتكين، فتح بعض من بلاد الهند وكسر صنم سومنات في شعبان سنة 416 هجرية، وأوقدت جيوشه النيران على الصنم، وقتل خمسين ألفًا من أهل البلد⁶⁸³.

- افتتح موسى بن نصير 84 سنة هجرية الأندلس وبلغ عدد السبي خمسين ألفاً⁶⁸⁴. ومن الأمثلة على وحشية الغزاة المسلمين ما ذكره ابن عبد الحكم؛ فوفقًا لروايته حين نزل المسلمون جزيرة سُمَيَّت فيما بعد بأمر حكيم أخذوا من بها ثم عمدوا إلى رجل منهم فذبحوه ثم عضوه (أي قطعوه) وطبخوه ومن بقي من أصحابه ينظرون، ثم أوحوا لهم بأنهم أكلوه بينما ألقوه جانبًا وكانوا يأكلون لحما لحيوان، ثم أطلقوا سراحهم فأشاعوا في الأندلس أن المسلمين يأكلون لحم البشر وذلك لإرهاب الناس⁶⁸⁵.

- وفي فارس وخراسان بلغ عدد السبي في عام ونصف فقط أربعين ألفاً⁶⁸⁶. وهذه أمثلة قليلة جدًا من كثير من أعمال الإبادة الجماعية واغتصاب النساء ونهب الثروات تكتظ بها كتب التاريخ المكتوبة بأيدي مسلمين فخورين بجرائم الحرب التي يشكي منها أحفادهم الآن.

⁶⁷⁹ البلاذري، نفس المرجع: ملف 27 من 29.

⁶⁸⁰ ابن كثير، المرجع السابق، ج 9، ص 359.

⁶⁸¹ البلاذري، فتوح البلدان، ملف 22 من 29.

⁶⁸² عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج 3، ص 104.

⁶⁸³ المرجع السابق، ج 5، ص 90.

⁶⁸⁴ نفس المرجع، ج 1، ص 342.

⁶⁸⁵ فتوح مصر وأخبارها، ذكر فتح الأندلس.

⁶⁸⁶ تاريخ ابن خلدون، 2، ص 500.

- يفهم المسلمون من النص المقدس ما يقدم تبريرا دينيا للغزو واستعمار أراضي الآخرين: **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم (النور: 55)**. وقد ذهب كثير من المفسرين إلى أن المقصود هو كل الأرض أو كما قال الطبري "أرض المشركين من العرب والعجم، فيجعلهم ملوكها وساستها"⁶⁸⁷.

ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون (الأنبياء: 105). وقد ذهب أكثر المفسرين إلى أن المقصود هم المسلمون، أما الأرض ففيها ذهب البعض إلى أنها أرض الجنة وذهب آخرون إلى أنها الأرض كلها، أرض المسلمين والكفار، وتأتي فكرة المهدي المنتظر لتستكمل مشروعية الغزو الإسلامي للعالم؛ فيعتقد جل المسلمين خاصة وعامة، عدا قلة قليلة من العقلايين (منهم ابن خلدون ومحمد عبده ورشيد رضا)، أن العالم سيشهد ظهور قائد مسلم (بالطبع) من أهل البيت النبوي يزيل الظلم ويملا الأرض عدلا، وستكون الأرض كلها حينئذ تحت سيطرته، ثم يأتي المسيح ليستكمل الأمر بالغلبة النهائية والمطلقة للإسلام⁶⁸⁸.

وفي تعليق عمر بن الخطاب على فتح فارس ما لا يحتاج للتعليق؛ إذ قال: "ألا وإن ملك المجوسية قد ذهب فليسوا يملكون من بلادهم شبرا يضر بمسلم ألا وإن الله قد أورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأبناءهم لينظر كيف تعملون" (التشديد من عندنا)⁶⁸⁹.

- ونحن لا نهدف إلى إدانة الغزوات الإسلامية، ولكن فقط نوضح أن الدولة الإسلامية مثلها مثل أي دولة أخرى، سواء في عهد الرشدين أو غيرهم، قد

⁶⁸⁷ جامع البيان عن تفسير آي القرآن- تفسير سورة النور.

وذكر القرطبي: "ليستخلفنهم في لأرض" فيه قولان: أحدهما: يعني أرض مكة؛ لأن المهاجرين سألوا الله تعالى ذلك فوعدها كما وعدت بنو إسرائيل؛ قال معناه النقاش. الثاني: بلاد العرب والعجم.

وابن كثير: هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلوات الله وسلامه عليه بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض، أي أئمة الناس والولاية عليهم، وبهم تصلح البلاد، وتخضع لهم العباد.

ورأى سيد قطب (في ظلال القرآن): فما حقيقة الاستخلاف في الأرض؟ إنها ليست مجرد الملك والقهر والغلبة والحكم.. إنما هي هذا كله على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء؛ وتحقيق المنهج الذي رسمه الله للبشرية كي تسير عليه؛ وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدر لها في الأرض، اللائق بخلقة أكرمها الله. إن الاستخلاف في الأرض قدرة على العمارة والإصلاح، لا على الهدم والإفساد. وقدرة على تحقيق العدل والطمأنينة، لا على الظلم والقهر. وقدرة على الارتقاء بالنفس البشرية والنظام البشري، لا على الانحدار بالفرد والجماعة إلى مدارج الحيوان وهذا الاستخلاف هو الذي وعده الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات.. وعدهم الله أن يستخلفهم في الأرض - كما استخلف المؤمنين الصالحين قبلهم - ليحققوا النهج الذي أراده الله؛ ويقرروا العدل الذي أراده الله؛ ويسيروا بالبشرية خطوات في طريق الكمال المقدر لها يوم أنشأها الله.. فأما الذين يملكون فيفسدون في الأرض، وينشرون فيها البغي والجور، وينحدرون بها إلى مدارج الحيوان.. فهؤلاء ليسوا مستخلفين في الأرض. إنما هم مبتلون بما هم فيه، أو مبتلى بهم غيرهم، ممن يسلطون عليهم لحكمة يقدرها الله.

⁶⁸⁸ المهدي المنتظر في الفكر الإسلامي، تأليف "مؤسسة الرسالة".

⁶⁸⁹ تاريخ ابن خلدون، 2، ص 564.

مارست سلوك الدولة؛ أي عملت ما استطاعت لتحقيق مصالحها المادية بالوسائل الممكنة وقتها. ولكن الفكر الإسلامي يصر على الكيل بمكيالين في هذا الموضوع بالذات. فالاستعمار الإسلامي كان "فتحاً" أما الاستعمار الآخر فكان غزواً، مع ادعاء أن الأول لم تكن أهدافه دنيوية بل دينية والثاني كان هدفه المصالح المادية أو القضاء على الإسلام.

وفي هذا الموضوع يجري التمييز مثلاً بين تحرر أسبانيا من الاستعمار الاستيطاني العربي - الإسلامي، وتحرير فلسطين من الصليبيين. ومن الأمثلة البسيطة أن يُعتبر قاتل الجنرال كليبر (سليمان الحلبي) بطلاً، بينما يوصف أبو لؤلؤة؛ قاتل عمر بن الخطاب، بأسوأ الصفات رغم أن كل منهما قتل مستعمرًا أجنبياً لبلاده.

- وإذا كان الاستعمار الإسلامي قد أقام حضارات في البلاد المستعمرة فقد قدم الاستعمار الغربي رغم ما ارتكب من جرائم ضد الإنسانية الكثير من التقدم والحضارة للمستعمرات، بل أقام أعظم حضارة في التاريخ في أمريكا بعد جريمة إبادة معظم سكانها الأصليين بفظاظة.

- أما اتهام الاستعمار الغربي بفرض ثقافته ومحو هوية الشعوب المستعمرة فلا يقارن الإسلام في هذا، حيث تم تعريب شعوب بأكملها وطمس ثقافتها بل وتحقيرها والتقليل من شأنها لصالح الثقافة الإسلامية. وبخصوص هذه النقطة نسوق ما كتبه المقرئ عن رأي الفاتحين العرب - المسلمين في بعض الشعوب التي احتلوا أرضها:

ومن أخلاق أهل مصر قلة الغيرة، ومن أخلاقهم: الانهماك في الشهوات والإمعان من الملاذ وكثرة الاستهتار وعدم المبالاة. وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه سأل كعب الأحبار⁶⁹⁰ عن طبائع البلدان وأخلاق سكانها فقال: إن الله تعالى لما خلق الأشياء - جعل كل شيء لشيء فقال العقل: أنا لاحق بالشام فقالت الفتنة: وأنا معك وقال الخصب: أنا لاحق بمصر فقال الذل: وأنا معك وقال الشقاء: أنا لاحق بالبادية فقالت الصحة: وأنا معك. ويقال: لما خلق الله الخلق خلق معهم عشرة أخلاق: الإيمان والحياء والنجدة والفتنة والكبر والنفاق والغنى والفقر والذل والشقاء فقال الإيمان: أنا لاحق باليمن فقال الحياء: وأنا معك. وقالت النجدة: أنا لاحق بالشام فقالت الفتنة: وأنا معك. وقال الكبر: أنا لاحق بالعراق فقال النفاق: وأنا معك.. وعن ابن عباس: المكر عشرة أجزاء. تسعة منها في القبط وواحد في سائر الناس. ويقال: أربعة لا تعرف في أربعة: السخاء في الروم والوفاء في الترك والشجاعة في القبط والعمر في الزنج. ووصف ابن العربية أهل مصر فقال: عبيد لمن غلب. أكيس الناس صغاراً وأجلهم كباراً. وقال عبد الله بن عمرو: لما أهبط إبليس وضع قدمه بالبصرة

⁶⁹⁰ هو كعب بن مانع من كبار أحيار اليهود، قدم من اليمن وأسلم في خلافة عمر بن الخطاب وسكن المدينة، ثم غادرها إلى الشام في زمن الخليفة عثمان بن عفان وصار مستشاراً لمعاوية، ومات بحمص سنة 34 هـ.

وفرخ بمصر. وقال كعب الأحبار: ومصر أرض نجسة كالمرأة العاذل يظهرها النيل كل عام. وقال معاوية بن أبي سفيان: وجدت أهل مصر ثلاثة أصناف: فثلث ناس وثلث يشبهه الناس وثلث لا ناس. فأما الثلث الذين هم الناس: فالعرب والثلث الذين يشبهون الناس: فالموالي والثلث الذين لا ناس: المسالمة يعني القبط⁶⁹¹.

- أما موقف الفكر الإسلامي ممن أسموا بالشعوبية، وهم المعادون لحكم العرب، فمعروف جيداً، وهو العداء الشديد. وقد اتسم الرد عليهم بتحقير ثقافة غير العرب، والربط بين العداء للعرب والكفر والزندقة، ولنتذكر أن الإسلام قد تضمن ضرورة توقيف العروبة لغةً وشعباً. وقد كان الرد العربي - الإسلامي غير متوازن، عنصري وتكفيري⁶⁹². ألا يتشابه هذا مع موقف الاستعمار الغربي والمركزية الأوروبية؟؟.

ثالثاً على مستوى الواقع المعاصر:

* ينتقد الإسلاميون الحضارة الحديثة؛ الدنيوية أو الجاهلية كما ينعنونها. وهذا يفعله أيضاً كثير من المفكرين الغربيين. ولكن يتميز الإسلاميون بأنهم يعزّون نفس ما ينتقدونه في الغرب ويوجد في بلاد الإسلام إلى الغزو الثقافي الغربي، أما عالم الشرق الإسلامي فهو الأرقى أخلاقياً وقيماً، وما انحرفه إلا شيء غير أصيل، دخيل عليه، مستورد من الخارج، سواء في إطار مؤامرة عالمية على الإسلام، أو لانحراف الحكام وبعد المسلمين عن دينهم. فالمقارنة هنا ليست بين واقع وواقع، بل بين واقع (الغرب) ونص (الإسلام). وكأنَّ الغرب يفقد إلى الدعوات الإنسانية، بل إن الفكر الليبرالي والاشتراكي والنزعة الإنسانية قد نشأت هناك. وعادة ما يتناول الإسلاميون الحضارة الغربية المعاصرة، كاشفين عن جذورها اليونانية والرومانية، الوثنية والمادية والتي تهتم بالمتعة واللذة.. إلخ. وهنا أيضاً يتم تناسي الجذور الوثنية للإسلام، الذي نشأ في مجتمع يعبد الحجارة وحافظ على كثير من نفس الطقوس، هذا بخلاف التراث الوثني لمختلف البلاد العربية والإسلامية والتي تركت بصماتها على الإسلام، منها تقديس الموتى بدرجة أو بأخرى والتعبد "لأولياء الله الصالحين".

كما تُتهم الحضارة الحديثة بالإفلاس منذ عقود طويلة دون تقديم ما يدل على ذلك، والمقصود عادة هو الإفلاس المعنوي؛ القيمي والأخلاقي المزعوم؛ فيقارن بإنجازات الحضارة الإسلامية التي أنهارت منذ قرون. وهنا تتم المقارنة بين حاضر وماضي، بغض النظر عن محتوى المقارنة. ويتم بالطبع التعامي عما قدمته الحضارة الحديثة من القيم الإنسانية والنضالات البطولية للشعوب الأوروبية ضد الطغيان والفساد والأنظمة القمعية والثورات العديدة والتضحيات الجسام التي

⁶⁹¹ المواعظ والاعتبار، الجزء الأول، ذكر أخلاق أهل مصر وطبائعهم وأمزجتهم.

⁶⁹² يعتبر مقال: زنادقة الفكر والأدب، بقلم: هاني السباعي، نموذجاً إسلامياً نقياً لهذه النزعة.

قدمتها تلك الشعوب، والتي أسفرت في النهاية عن إقامة أنظمة ومنظومات قيمية ليست مثالية حتماً، ولكنها تحترم بقدر ما حقوقاً عديدة للناس، وتحقق بعض أشكال المساواة والحريات الشخصية والعامة، التي لم يعرفها عالم الشرق الإسلامي. ويصور الإسلاميون الإنسان الغربي غارقاً في الملذات الحسية التي يعدونها رخيصة، ولا ندري لماذا تُعد رخيصة أصلاً، وكذلك متناسين أن هذا الإنسان يستمتع بجانب المتع الحسية كما ينعتونها بالأدب والموسيقى وأشكال أخرى كثيرة من الفنون الجميلة والهوايات المتعددة، ناهيك عن تمتعه بالعلوم الحديثة واكتشافات الكون والآثار القديمة وتاريخ الشعوب الأخرى.. إلخ، فأين الإفلاس المزعوم؟؟ وإذا كان الإسلاميون لا يستطيعون أن يروا في رقص الباليه - مثلاً - سوى حركات جنسية، فأبناء الحضارة الحديثة لا يرون فيه هذا إطلاقاً، بل معاني أعمق من هذا بكثير، مما لا يفهمه أصحاب النظرة الضيقة - الجنسية فقط للجسد الإنساني. ونحن نشير إلى أن القيم الحديثة لا تتعلق فقط بالمتع الجسدية عكسما يصورها الإسلاميون للحط من شأنها - رغم أنها كما نعتقد ليست منحطة - لنكشف فقط عن لجوء هؤلاء إلى الكيل بمكيالين، ولكن الأهم من ذلك ما حللناه من قبل، من اعتبار الإسلاميين قيمهم هي المعيار المطلق للحكم على قيم الآخرين (الفصل العاشر - 3).

* يوجه العرب والإسلاميون كثيراً من الانتقادات للعنصرية الغربية والنظرة المتعالية للغربيين إلى الشعوب الأخرى والمركزية الأوروبية عموماً. ولكن يتناسون أن العرب المسلمون يتصرفون بنفس الطريقة؛ فالعداء الشديد للغرب ككل، رغم وجود اتجاهات غربية غير مركزية وغير عنصرية، والذي برز بشدة أيام الاحتلال الأوروبي وتعمق بشدة مع صعود الناصرية والقومية العربية أمر واضح للعيان. أما قمع العرب المسلمين للأكراد وسكان جنوب السودان والبربر وال "بدون"، والتمييز العنصري الصريح في بلدان الخليج، ومنها السعودية المسلمة للغاية ضد عرب آخرين والأجانب عموماً وغير المسلمين، فهي أمور تتحدث عنها الصحافة اليومية ويعرفها مئات الملايين من الناس. وما زالت الثقافة العربية - الإسلامية تتغنى بأصالة العرب وعظمتهم الفطرية وصفاتهم الفريدة، مثلما كان يتكلم الجاحظ وابن تيمية بالضبط، في عنصرية صريحة، حيث يُربط الإسلام بالعروبة بالتفوق على الآخر.

ولا يرى الإسلام السائد أن في الغرب اتجاهات إنسانية وعالمية قوية، بل والكثير من الناس هناك متعاطف مع العرب والمسلمين، وليس الجميع كتلة واحدة معادية على طول الخط، اللهم إلا إذا اعتُبر الجميع متفقين على تقسيم الأدوار في إطار مؤامرة وهمية على المسلمين.

* لا يكف الإسلاميون عن الصراخ بخصوص مظاهر اضطهاد المسلمين في أي مكان في العالم، كالشيشان، البوسنة، الصين، الفلبين، الهند.. إلخ. ولكن أولاً لا يهتمون باضطهاد غير المسلمين؛ في السودان مثلاً، مسيحي مصر، نيجيريا، بل يميلون إلى إنكارها. وثانياً تتجه قوافل الإغاثة المسماة بالإسلامية إلى المسلمين

المنكوبين بشكل أساسي، بينما تقوم منظمات دولية للكفار بتقديم المساعدة للجميع من كفار ومسلمين: منظمة الصليب الأحمر الدولي، أطباء بلا حدود وغيرهما الكثير. ومما يلفت النظر أن الصوت الإسلامي كان عاليا للغاية فيما يخص مسلمي البوسنة، بينما لم يحرك ساكنا إزاء مذابح أفريقيا، التي تمت في نفس الفترة تقريبا، وراحت فيها أعداد هائلة من القتلى، ببساطة لاعتبارهم كفارا، ولأن البوسنة تقع في أوروبا، أرض العدو التاريخي، ولا نتصور أي تفسير آخر. وقد وجدنا الشعوب الإسلامية تقدم تبرعات ضخمة لتمويل الحرب في أفغانستان والبوسنة والشيشان، ولكنها بخلت تجاه إعصار شرق آسيا، وتحت الضغط الدولي والإحراج تبرعت الأسر الحاكمة في الخليج بالمال في محاولة لتجميل المسلمين ولكن كانت المحاولة فاشلة حين أعلن مصدر سعودي وقتها لتبرير التبرع أمام الرأي العام المسلم أن كثيرا من المتضررين مسلمين، والأغرب أن أحد كبار الإسلاميين؛ زغلول النجار، أعلن مرارا أن ما حدث كان عقابا من الله للفجار والعصاة في شرق آسيا⁶⁹³.

* في الوقت الذي ينتقد فيه الإسلاميون الهيمنة الغربية ويطالب بعضهم الغرب بالاعتذار عن استعمار البلاد العربية والإسلامية، لم يرتفع صوت ذو صدى في العالم الإسلامي ينتقد الاستعمار الإسلامي القديم وأعمال النهب البشعة التي مارسها، ومازال الإسلاميون يدافعون عما يسمونه بالفتوحات الإسلامية، مطالبين الآخرين بالاعتراف بأنها كانت إنجازا في تاريخ البشرية. والأدهى أن هناك الكثير من التيارات الإسلامية المعاصرة وجماهير مسلمة عريضة تحلم بالأيام الخوالي، حين حكم الإسلام العالم، بل يطمح البعض في استعادة الأندلس، مثلما نادى حسن البنا: “ونريد بعد ذلك أن تعود راية الله خافقة عالية على تلك البقاع التي سعدت بالإسلام حيناً من الدهر ودوى فيها صوت المؤذن بالتكبير والتهليل، ثم أراد لها نكد الطالع أن ينحسر عنها ضياؤه فتعود إلى الكفر بعد الإسلام. فالأندلس وصقلية والبلقان وجنوب إيطاليا وجزائر بحر الروم، كلها مستعمرات إسلامية يجب أن تعود إلى أحضان الإسلام، ويجب أن يعود البحر الأبيض والبحر الأحمر بحيرتين إسلاميتين كما كانتا من قبل”⁶⁹⁴.

⁶⁹³ منها في حلقة تلفزيونية على قناة العربية، برنامج: إضاءات، بتاريخ: الأربعاء 12/10/2005.

⁶⁹⁴ دعوة للشباب، ضمن الرسائل. وقد حضر الصديق أحمد بكر ندوة عُقدت بالقاهرة في مارس 2005 بالمركز الثقافي الأسباني حول العلاقة بين العالم العربي وأسبانيا، وحسب ما نقل كان موقف الحضور المصريين المسلمين من النخبة المتعلمة رفض- باستكبار- الاعتراف بأن الاحتلال العربي لأسبانيا كان استعمارا وأن تحرر أسبانيا كان تحررا من الاستعمار.

الفصل الثاني عشر: الديماجوجيا الإسلامية

“أيها الناس لقد أصبحنا لكم قادة وعنكم
ذادة، نحكمكم بحق الله الذي أولانا
وسلطانه الذي أعطانا وأنا خليفة الله في
أرضه وحارسه على ماله”
أبو جعفر المنصور

يقود الكيل بمكيائين دائما إلى عدم الاتساق وإذا تمادى فيه المرء يصبح مدفوعا - إذا تمسك بموقفه - أن يلجأ للتزييف، بدون وعي إذا افترضنا حسن النية، وبوعي وإدراك، حين يتعرض موقفه لانتقادات قوية ويظل متمسكا بموقفه. ولما كان الإسلام هو عقيدة دينية يكون تجاوزها صعبا للغاية من قبل المؤمنين بها، كما لا يتقبل أصحابها انتقادها باعتبارها مستمدة من نص مقدس. ومن هنا يلجأ الإسلاميون للدعاية الديماجوجية وكثيرا ما يرتكبون الكذب الصريح. وما يعيننا هنا الكشف عن هذه الديماجوجيا فيما يخص فقط علاقة الإسلام بالكفار.

لم يحتج المفكرون المسلمون للديماجوجيا كثيرا حين كانت الدولة الإسلامية قوية، كما لا يلجأ إليها الأصوليون والمتشددون المعاصرون لشعورهم بالقوة الزائفة. ولكن يستخدمها بشكل يومي الدعاة والمفكرون المعاصرون الأكثر حنكة، وبالتالي الأكثر اعتدالا، حتى تسير بهم السفينة ويتفادوا الكراهية والاضطهاد، خصوصا في فترات “الاستضعاف”، ومع ذلك تصدر منهم من وقت لآخر التصريحات المستقيمة والواضحة في لحظات الانتشاء أو الشعور بالقوة. ويفعل الشيء نفسه الإسلاميون الرسميون لدى حكومات شبه علمانية تستخدمهم فقط، من ذلك الأزهر.

والديماجوجيا الإسلامية ليست أكثر من طريقة لتقديم الفكر الإسلامي بلغة رقيقة؛ خصوصا فيما يتعلق بالعلاقة مع الآخرين الأقوياء؛ الكفار. والحقيقة أن خطاب المعتدلين هو نفسه من حيث الجوهر خطاب المتشددين (وهو موضوع بحثه بعمق نصر حامد أبو زيد ودفع ثمنه) ولكن يختلف الشكل والتفاصيل فقط. فالكل يؤمن بمبدأ الحاكمية، رغم أنه طرح بوضوح في العصر الحديث، وبالفقه الإسلامي الذي قدمه الأئمة المعروفون، وبتفسير القرآن القديمة مع تعديل محدود هنا وهناك. والكل تقريبا يوافق على قتل المرتد وعلى غزو البلاد الأخرى إذا سمحت الظروف.. إلخ. وكل هذا ينفر الكفار من الإسلام وأهله، ويخلق عداوات متزايدة لهم، ولذلك وفي سبيل تسويق الإسلام للآخرين الأقوياء الآن وفي سياق الدفاع عن النفس، يلجأ المحنكون إلى الدمججة بطرق مختلفة.

يستند الإسلاميون بهذا المنطق إلى أسس موجودة في النص المقدس نفسه وفي السُّنة العملية منها:

1 - فكرة التقيّة الموجودة بعمق في الثقافة الإسلامية، سواء لدى الشيعة أو السُّنة، وهي لدى السُّنة مباحة للضرورة؛ في حالات الاضطراب أو الإكراه، أما شروطها لدى الشيعة ففضفاضة أكثر وتُعدّ تكليفاً بل فريضة لدى الإمامية، فلا دين لمن لا تقية له⁶⁹⁵. ففي القرآن: **لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين. ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة (آل عمران: 28). من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان (النحل: 106).**

والتقية - بمعناها الإسلامي - ببساطة هي الحذر من إظهار ما في النفس من معتقد للغير، أو إظهار المودة للكفار، وحتى إظهار الكفر حسب الآية الأخيرة، فيقي المسلم نفسه من العقوبة، وإن كان يضرر خلاف ما يبطن إذا خاف من الكفار. ووضع الفقهاء شروطاً لممارسة التقيّة واختلفوا على مستوى الضرر والإكراه، الذي يبيح للمسلم العمل بها ولكن لم يختلفوا على المبدأ.

فالمبدأ العام مقبول. ونسوق هنا رأي الرازي في تفسيره لآية سورة آل عمران: 28 وهو مفسر يُعتد به، لصراحته الكاملة: "اعلم أن للتقية أحكاماً كثيرة نذكر منها: أن التقيّة إنما تكون إذا كان الرجل في قوم كفار، يخاف منهم على نفسه وماله فيدأريهم باللسان بأن لا يظهر العداوة باللسان بل يجوز أيضاً أن يظهر الكلام الموهّم للمحبة والموالة، ولكن بشرط أن يضرر خلافه وأن يعرض في كل ما يقول، فإن للتقية تأثيرها في الظاهر لا في أحوال القلوب"⁶⁹⁶. وقد كان ابن تيمية أكثر غلظة وهو يُسمّى شيخ الإسلام؛ يقول: "إذا أقمت في دار الكفر للتطبب أو التعلم أو التجارة، فأقم بينهم وأنت تضرر العداوة لهم". ولم يكن التلميذ أقل وضوحاً من أستاذه؛ فذكر ابن قيم الجوزية في تعليق له على آية سورة آل عمران سابقة الذكر: "ومعلوم أن التقاة ليست بموالة، ولكن لما نهاهم عن موالة الكفار اقتضى ذلك معاداتهم والبراءة منهم ومجاهرتهم بالعدوان في كل حال، إلا إذا خافوا من شرهم فأباح لهم التقيّة، وليست التقيّة موالة لهم. والدخول ههنا ظاهر فهو إخراج من متوهم غير مراد"⁶⁹⁷.

وشرحها ابن كثير كالآتي: "أي إلا من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما حكاه البخاري عن أبي الدرداء: أنه قال: «إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم». وقال الثوري: قال

⁶⁹⁵ ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، الكافي (وهو من أهم كتب الشيعة الإمامية)، الجلد الثاني، باب التقية.

⁶⁹⁶ اتفق مجمل المفسرين على نفس المعنى في تفسير آية 28 من سورة آل عمران سابقة الذكر. راجع تفسير كل من الزمخشري، الخازن، الطبري، النسفي.

⁶⁹⁷ بدائع الفوائد 3، ص 69.

ابن عباس: ليس التقيّة بالعمل إنما التقيّة باللسان، وكذا رواه العوفي عن ابن عباس: إنما التقيّة باللسان⁶⁹⁸.

أما سيد قطب فذكر: "ويرخص فقط بالتقية لمن خاف في بعض البلدان والأوقات.. ولكنها تقية اللسان لا ولاء القلب ولا ولاء العمل. قال ابن عباس.. "ليس التقيّة بالعمل إنما التقيّة باللسان".. فليس من التقيّة المرخص فيها أن تقوم المودة بين المؤمن وبين الكافر - والكافر هو الذي لا يرضى بتحكيم كتاب الله في الحياة على الإطلاق، كما يدل السياق هنا ضمنا وفي موضع آخر من السورة تصريحاً - كما أنه ليس من التقيّة المرخص بها أن يعاون المؤمن الكافر بالعمل في صورة من الصور باسم التقيّة. فما يجوز هذا الخداع على الله⁶⁹⁹. ولكن أقر أغلب الفقهاء أن الإكراه في الفعل والقول سواء، أي تكون التقيّة أيضا بالعمل ولا تقتصر على القول، مثل الإكراه على ترك الصلاة أو على تناول الأطعمة والأشربة المحرمة أو الإفطار في رمضان أو الزنا وحلف اليمين الكاذبة وشهادة الزور.

والواضح أن العمل بمبدأ التقيّة يمنح دعاة الإسلام مرونة كبيرة في إخفاء وإبراز ما يريدون، وتقديم الأفكار بأشكال تلائم موازين القوى التي يعملون في ظلها. ورغم نفي التقيّة أو تحديد مجالها من قبل دعاة الإسلام السني، تضج خطاباتهم المتغيرة حسب الظروف والمتلونة حسب المواقف والتصريحات التي يعلنونها ثم ينفونها بعد أيام أحيانا.. إلخ بوجود هذا المبدأ بعمق.

ومن السنّة العملية لبعض الصحابة الفتوى بخلاف الأحكام المعمول بها وهو ما يعني إخفاء الفتاة الحقيقية لمعالجة قضية وقتية. ومن الأمثلة فتوى لابن عباس: "حين سأل سائل: ألن قتل مؤمنا متعمدا توبة؟، قال: لا، إلا النار، فقال له جلساؤه بعد أن ذهب الرجل: كنت تفتينا يا ابن عباس: أن لمن قتل توبة مقبولة، قال: أني لأحسبه رجلا مغضبا، يريد أن يقتل مؤمنا"⁷⁰⁰.

- وهناك مبادئ أخرى عامة مدعومة بنصوص مقدسة أيضا تسوغ مخالفة لنصوص مقدسة أكثر تحديدا: منها مبدأ الضرورات تبيح المحظورات، واللجوء إلى ما يُسمّى بالمصالح المرسلّة في التشريعات الفقهية إذا لزم الأمر؛ فقد ذهب بعض العلماء إلى أن المصالح تقدم على النص، أسوة بتعطيل عمر بن الخطاب لبعض النصوص، إما للمصلحة العامة، مثل تعطيل حد السرقة عام المجاعة، أو لانتفاء الضرورة، مثل إلغاء سهم المؤلفة قلوبهم. وهناك أيضا: إنما الأعمال بالنيات، يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر، وقد يعطل البعض من حين لآخر قاعدة لا اجتهاد مع النص، استنادا لما سبق.

⁶⁹⁸ تفسير القرآن العظيم، سورة آل عمران.

⁶⁹⁹ في ظلال القرآن، سورة آل عمران.

⁷⁰⁰ علاء الدين زعتري، المصلحة المرسلّة وضوابط العمل بها.

- وهناك اعتقاد واسع الانتشار بل سائد تماما في الإسلام القديم والمعاصر؛ أن آيات القرآن نُسخَت بعضها حسب الظروف وكذلك الأحاديث، بل إن هناك اعتقاداً أقل انتشاراً بأن الأحاديث نسخت آيات معينة من القرآن أيضاً، قبل ذلك أبو حنيفة ورفضه الشافعي⁷⁰¹. ومن المهم أن نسجل أن كل الآيات التي تدعو المسلمين لمسالمة الكفار وموادةتهم ومودتهم قد نُسخَت - حسب القائلين بالنسخ وهم أغلبية العلماء - بآيات تدعو لقتالهم وإكراههم على أداء الجزية "وهم صاغرون" وقتل من يرفض منهم. فسورة التوبة قد نسخت - كما ذهب جل المفسرين والفقهاء - ما قبلها، وآية السيف قد نسخت آيات الموادة، وحتى القائلون بعدم النسخ يذهبون إلى أن الآيات قد تدرجت في الأحكام أو صارت أكثر شمولاً، مما لا ينفي، بل يؤكد الأخذ بآيات القتال أو الموادة حسب الظروف.

- وفي السُّنة العملية كان محمد شديد المرونة أحياناً وقبل حلولاً وسطاً كما قدم تنازلات أحياناً مثلما في صلح الحديبية.

2 - فكرة الستر وفكرة الكتمان عميقتا الجذور في الثقافة الإسلامية. والحديث "الصحيح" يقول: كل أمتي معافي إلا المجاهرين. وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه (صحيح البخاري - 5930 ومسلم - 7434). من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة (البخاري - 2399) من ستر أخاه المسلم، ستر الله عليه في الدنيا والآخرة (صحيح ابن حبان - 533). وقد اتفق الفقهاء أن من شهد فعلاً يستوجب إقامة أحد الحدود، فالمستحب أن لا يشهد به؛ لأن الستر مفضل وأكثر ثواباً. والمعنى المفهوم هنا هو الجهر بالمعاصي، وستر المعاصي⁷⁰²، والجهر المقصود حسب شروحات الحديث هو المبالغة فيه والتحدث بالمعاصي دون ضرورة والتفاخر بها.. إلخ. والواضح أن فكرة ستر النفس وستر الآخر المسلم تضاد فكرة "الاعتراف" في المسيحية والتي تهدف إلى التطهر من المعاصي. والحدود بين المبالغة أو التفاخر ومجرد الإقرار ليست محددة مما يجعل من فكرة الستر حجة للتغطية والمدارة والمناورة، ومما يوضح فكرتنا المثل القائل: "إذا بليتيم فاستتروا"، وهو مثل منتشر وسط العرب قديماً وحديثاً. كما يدعو أيضاً إلى الكتمان: استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان، فإن كل ذي نعمة محسود⁷⁰³.

كل هذا يعطي الفرصة للتعامل بروح عملية وبراجماتية مع الواقع إذا تغيرت الظروف، وإذا بدا أن التمسك الحرفي بالمبادئ يضر الدعوة الإسلامية، متمثلة بالطبع فيمن يدعو إليها. فإذا كان النص المقدس نفسه بهذه المرونة ويمنح الفرصة باللجوء إلى المحظورات أحياناً - في حالة الاضطرار - فلننتظر

⁷⁰¹ ابن البازي، ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه.

⁷⁰² حسب العسقلاني في فتح الباري، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه.

⁷⁰³ محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، 1453.

من الفكر الإسلامي كثيرا من المرونة التي تخفي الأهداف أو النوايا الحقيقية، وهذا ما يفعله الإسلاميون المعتدلون والمؤسسات الإسلامية لحكومات شبه علمانية. وهذا مما يفسر جزئيا بعض اختلافات الإسلاميين المعتدلين والمتشددين وحتى "المستنيرين" في مختلف مواقفهم من قضايا مثل الديمقراطية، والعلاقة بين المسلمين والكفار، والموقف من العنف، وحقوق الإنسان، وغيرها. تُستخدم الديماجوجيا من قبل الإسلاميين بخصوص علاقة الإسلام بالآخر على ثلاثة محاور:

- 1 - محاولة نفي المركزية عن الفكر الإسلامي.
- 2 - تقديم الفكر الإسلامي في صورة فكر إنساني.
- 3 - تجميل وجه الممارسات الإسلامية في الواقع والتاريخ مع تشويه الآخرين.

* * * *

1 - محاولة نفي النزعة المركزية عن الإسلام:

* مسألة قبول الآخر:

يذهب بعض الدعاة المعاصرين إلى أن الإسلام يعترف بالآخر بينما لا يعترف الآخرون بالإسلام. ومن الأمثلة محمد عمارة، الذي انسحب من الحوار الإسلامي المسيحي بهذه الحجة بالذات، زاعما (وكرر هذا الكلام في حوار تلفزيوني) أن الحوار صار مستحيلا بين طرفين يعترف أحدهما بالآخر بينما يرفض الأخير منح الأول نفس الاعتراف. وتفصيل حجته كما شرحها أن الإسلام يعترف بالأنبياء الآخرين وبدياناتهم بينما يرفض المسيحيون واليهود الاعتراف بالنبي محمد وبالإسلام. ومنهم أيضا عبد الواحد بلقزيز الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الذي تحدث أمام المنتدى المشترك لمنظمة المؤتمر الإسلامي، والاتحاد الأوروبي حول الحضارة والإنسجام - التوافق السياسي، في اسطنبول: 12 - 13 فبراير 2002، حيث ضمن ما قال: "والإسلام دين التعارف بين الشعوب، وربط أواصر الوفاق والوئام معها، حيث يقول القرآن: (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا). والإسلام دين الاعتراف بالديانات السماوية السابقة له، وأقربها له هي الديانة المسيحية - كما أسلفت - وباعتباره آخر ديانات السماء، فقد جمع الإسلام كل ما في الديانات السابقة من فضائل ومحاسن".

والمغالطة في الكلام واضحة تماما:

- 1 - فالآخر بالنسبة للإسلام عموما ليس هو المسيحي واليهودي بل كل الكفار، فهل يعترف الإسلام بكل الكفار؟ وهل يعترف المتحدث المذكور نفسه بالكفار؟ هل ينفي عنهم صفة الكفر؟ وإذا كان الكلام عن الآخر يُقصد به المسيحي

واليهودي فهل يعترف الفكر الإسلامي بهما، أم يعتبرهما في عداد الكفار المحرفين لكتبهم والعابدين لغير الله من أبحارهم؟.

2 - يتم هنا تجميع مفهوم الاعتراف بالآخر، فإذا كان المقصود هو الاعتراف بأن مبدأه هو الحق فلن يكون آخر. أما الاعتراف بأن مبدأه المختلف هو وجهة نظر لها ما يبررها فهذا يرفضه الإسلام بتاتا لأنه - في عرف المسلمين - الدين الحق وكل ما عاده باطل وضلال. أما التعارف بين الشعوب فموضوع لا علاقة له البتة بقبول الآخر المختلف، والمختلف عن الإسلام هو بكل بساطة: الكفار. ولم يتغير الخطاب الإسلامي عبر التاريخ بخصوص هذه النقطة، ولا تتمتع الآراء الأخرى بهذا الخصوص بأي نفوذ وسط عامة أو خاصة المسلمين.

3 - الإسلام لا يعترف - بالمعنى الذي تكلم به محمد عمارة وعبد الواحد بليقز - بالأديان الموجودة بالفعل، بل بالنسخة التي يعتبرها حقيقية، أما النسخ الموجودة فعلا فهي كما يرى مزورة ولا يعترف بها. فهل يعترف مثلا بأن المسيح هو الله؟؟ كما أنه لا يعترف ولا يتقبل الأديان غير السماوية، فأين الاعتراف بالآخر؟.

4 - إن الآخر؛ الكافر بوجه عام، في البلاد الديموقراطية، يتقبل أن يكون المرء مسلما على أساس حرية الاعتقاد وفصل الدين عن الدولة. ويتقبل الخطاب الليبرالي عموما ذلك. ولكن يأبى الإسلام إلا تطبيق شريعته، حتى على غير المسلمين، إلا فيما يتعلق بالأحوال الشخصية، فالفكر الإسلامي السائد يرى الإسلام دينا ودولة.

5 - إذا كان الإسلام يقبل وجود أهل الذمة في البلاد الإسلامية فهو يقبل وجودهم على أساس أنهم كفار وأعداء للإسلام بالضرورة وليسوا مجرد أصحاب ديانات أخرى، مختلفة فحسب. أما تقبل وجود أصحاب ديانات أخرى أو ملحدون فأمر لا يتقبله الرأي العام المسلم ويختلف فيه الفقهاء.

6 - لا يقبل الفكر الإسلامي السائد - باستثناء آراء نشاز - الآخر المرتد، وهو آخر لا شك، بل يرى قتله بعد استتابته.

إن هذا الادعاء يصور الإسلام على أنه فكر ليبرالي وإنساني بل ومظلوم بعدم قبوله من الآخرين الذين يُطالبون بالتعامل معه باعتباره الدين الحق، أي يُطالبون بالإسلام. فأين قبول الآخر؟. أما الآخر العلماني واللا ديني، فيقبل الآخر المسلم كصاحب عقيدة له الحق في الإيمان بها. وليس الاعتراف بالآخر هو الاعتراف بأنه على حق كما يريد محمد عمارة من الآخرين الذين يكفروهم. أما الآخر المسيحي واليهودي فلا نتصور أنه قد يعترف بغيره إلا بالمعنى الذي ذكرناه توا.

ونقدم مثالا آخر من الدمج، إذ حاول كاتب آخر أن يُظهر الإسلام في صورة المعترف بغيره من الثقافات مستشهدا بأقوال آخرين: "إن التعدد والتنوع

الثقافي سُنَّة الكون وناموس ثابت، فالحياة أساسها التنوع والتعدد... إن اختلاف الألسن يعني تعدد القوميات، واختلاف الألوان يعني تعدد الأجناس البشرية... وهذا يعني تعدد الشرائع والأديان، وإذا كانت الحضارة تنشأ من فكرة دينية... فإن الإيمان بتعدد الشرائع والأديان يفضي إلى الإيمان بتعدد الحضارات. وإذا كان هذا الاختلاف والتعدد من آيات الله، فإن الذي يسعى لإلغاء هذا التعدد يعد ساعيا إلى طمس آيات الله في الوجود، بالشكل الذي يهدد الوجود الإنساني على سطح المعمورة، مما يدفع بنا إلى التأكيد على ضرورة المحافظة على تنوع الهوية الثقافية لكونه يغني الحياة الإنسانية. واحترامه أصبح أمرا واجبا لا إكراه في الدين وجميع الأجناس متساوية، وكل تراث مجتمعي يسهم في التراث الإنساني"... إن الإسلام هو دين الحوار والاعتراف بالآخر⁷⁰⁴ (التشديد من عندنا)، ثم طالب الكاتب الغرب بعدم السعي للهيمنة على العالم كما دعا المسلمين إلى الحوار مع الآخرين دون التخلي عن الإسلام، ويستخدم آيات المواءمة كالعادة في مثل هذه الكتابات، منحيا آية السيف وآيات القتال العديدة. والواضح من مقاله الشعور بضعف الثقافة الإسلامية والخوف من سيطرة الغرب ولذلك راح يدعي أن الإسلام يعترف بالثقافات الأخرى ولكنه لم يسلم من التناقض الواضح حين اعتبر أساس الحضارات هو الدين متناسيا الحضارات اللادينية، ومعتبرا أن الله هو مصدر كل الأديان متناسيا الأديان التي تعترف بأنها غير سماوية، فهو إذن يخاطب الغرب الذي يعتبره مسيحيا، بينما هو ليس كذلك، مناشدا إياه أن يحترم الثقافة الإسلامية، ولا يقصد العكس كما ادعى في مقاله، فقد ادعى اعتراف الإسلام بالآخر؛ الكافر طبعاً، وهو يقصد أن يطالب الغرب باحترام الإسلام ولم ينس وصف الغرب بالمسيحي حتى يبرر اعترافه به إسلامياً، وهو في الحقيقة يعترف بالمسيحية المفترضة وغير الموجودة فعليا. فهو يعترف بشيء وهمي، مدعياً أنه الغرب الموجود بالفعل، محولاً الواقع إلى وهم كذبا وخداعاً.

وفي الحقيقة يعتبر الإسلاميون أن الحوار مع الجاهليين لا يجب أن يهدف إلى أخذ أفكار منهم وإنما لدفعهم إلى الأخذ بالإسلام لأنه الحق المطلق. وعلى ذلك ينبذ الإسلاميون مبدأ التفاعل الثقافي والحوار الفعلي، إلا بغرض دعوة الكفار إلى الإسلام، وليس بغرض التوصل إلى أرضية مشتركة على أساس التفاعل الفكري، فكيف يتفاعل دين الله مع فكر الجاهلية؟. إن مبدأ الحوار نفسه يتضمن المساواة بين أطراف الحوار، أي بين الإسلام والكفر، وقبول الآخر كما هو باعتباره صاحب وجهة نظر، وليس ضالاً وفي قلبه مرض. ومن ثم يكون التفاعل بين المتحاورين بغرض التوصل لأفكار مشتركة، بغض النظر عن اختلاف مصدرها من وحي أو عقل بشري، وإلى أفكار جديدة تتجاوز أفكار الطرفين قبل الحوار. وهذا ما يرفضه العقل الإسلامي، بتاتا لأن فيه تنازلاً عن قدسية الإسلام وعلو شأنه قياساً بأفكار الجاهلية.

⁷⁰⁴ محمد بن قاسم ناصر بوحجام، الحوار بين الحضارات.

من هنا يتضمن الفكر الإسلامي دعوة مفتوحة لصراع الثقافات حتى تنتصر إحداها؛ الإسلام، على الأخرى. وهذا ما يمهد لحرب دينية ممتدة. الحقيقة أن النص الإسلامي المقدس وغير المقدس مكتظ بنبذ وازدراء فكر الآخر؛ الكافر وليس في هذا أيُّ مبالغة، وهو ما يعترف به كثير من الإسلاميين الأكثر صراحة بوضوح شديد⁷⁰⁵. وحتى الأقل صراحة يشيرون إلى ذلك مرارا، مثلما تكلم فهمي هويدي مثلا منتقدا ما أسماه “التقصير في تحصين الشباب بالثقافة الدينية الرشيدة يمثل عاملا أساسيا في إضعاف مقاومتهم لجاذبية السلوك الغربي والانزلاق في محاكاة نمط الحياة الغربية”⁷⁰⁶، واستخدام لفظ “التحصين” يبدو في سياقه كريها للغاية وكأنَّ ثقافة الآخرين ميكروبا ومرضاً. واللفظ يُستخدم كثيرا على المنابر الإسلامية بلا حرج.

أما عن الحوار ففي القرآن: **ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (العنكبوت: 46)**، والمفهوم بالذين ظلموا منهم من بقي منهم على كفره⁷⁰⁷. أما آية سورة النحل: **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن (النحل: 125)**، فهي مشروطة بالرجاء في الإسلام، حسب قول معظم المفسرين⁷⁰⁸، وفسرها أحد أهم المفسرين بأنها في التوحيد والنبوة وليس في الفروع⁷⁰⁹، وهو ما يساوي أن الحوار يجب أن يكون عبارة عن الدعوة للعقيدة الإسلامية وليس للأفكار الإسلامية الجزئية.

أما الإسلاميون الأقل صراحة؛ المعتدلون، فبعضهم لا يرفض بصراحة فكرة قبول الآخر، ولكن يتم ذلك عمليا في الحوارات الفعلية، فيقبل اللفظ ويُرفض المحتوى.

ومن الأمثلة الفجة على نفاق الإسلاميين أنه حين أصدرت لجنة العقيدة والفلسفة التابعة لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر توصيتها الشهيرة (المختلف

⁷⁰⁵ قدم حزب التحرير مقالا طويلا بعنوان: حتمية صراع الحضارات، تناول هذه القضية بكل تفصيل، رافضا فكرة الاعتراف بالآخر حوار الحضارات مطلقا مستندا لنصوص القرآن العديدة.

⁷⁰⁶ عبدة الشيطان ضحايا أم مجرمين، 07/06/2001.

⁷⁰⁷ حسب القرطبي في تفسيره، باختصار: لا تجادلوا من آمن بمحمد من أهل الكتاب المؤمنين إلا بالموافقة فيما حدثوكم به من أخبار أوائلهم وغير ذلك. أما “إلا الذين ظلموا” من بقي على كفره منهم، مثل قريظة والنضير وغيرهم. والآية على هذا محكمة، وقيل: منسوخة بأية القتال.

⁷⁰⁸ فسرهما القرطبي كالتالي: هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش، وأمره أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مخاشنة وتعنيف، وهكذا ينبغي أن يوعظ المسلمون إلى يوم القيامة. فهي محكمة في جهة العصاة من الموحدين، ومنسوخة بالقتال في حق الكافرين. وقد قيل: إن من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورجي إيمانه بها دون قتال فهي فيه محكمة. والله أعلم.

⁷⁰⁹ تفسير أبو الفخر الرازي، قال: “ولا شك أن المراد بقوله بالحكمة أي بالبرهان والحجة، فكانت الدعوة / بالحجة والبرهان إلى الله تعالى مأمورا بها، وقوله: “وجادلهم بالتي هي أحسن” ليس المراد منه المجادلة في فروع الشرع لأن من أنكر نبوته فلا فائدة في الخوض معه في تفاريع الشرع، ومن أثبت نبوته فإنه لا يخالفه، فعلمنا أن هذا الجدل كان في التوحيد والنبوة”.

حولها والتي نفي صدورها مدير عام مجلس مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر مصطفى وهدان) بتقسيم المرتد عن الإسلام إلى مرتد غير مضر وآخر ضار، واستتابة الأول مدى الحياة، جاء في القرار ذاته: إنها، أي اللجنة، "راعت في توصيتها الظروف الدولية التي تحيط بالإسلام، والاتهامات الموجهة إليه بالتحريض على العنف والإرهاب.. وأن هناك قوى معادية تتربص بالإسلام وتريد النيل منه، فتصفه تارة بأنه عدو للحضارة، وتارة بأنه عدو للحرية"، كما صرح عضو اللجنة، عبد المعطي بيومي: "أن ما تم ليس عن رغبة وإرادة، إنما مراعاة للظروف الصعبة والشديدة التي يمر بها العالم الإسلامي، وحركات التشويه المنظمة ضد الإسلام واتهامه بأنه يحرض على الإرهاب ومصادرة الحريات"⁷¹⁰.

وأخيرا يجب أن نلاحظ أن الإسلام بوجه عام لا يتقبل النقد، أو ما يُسميه السب؛ نقد النصوص المقدسة، ونقد نبي الإسلام، فكيف يمكن أن يقبل الحوار مع الآخر دون تقبل النقد؟. كما أن الحوار مع المختلف، خصوصا العلماني واللا ديني يشترط الاحتكام إلى البرهان وهذا ما يتنافى مع أساس المعرفة في الإسلام، ولنتذكر أن المعتزلة والعقلانيين عموما من الإسلاميين، القائلين بأسبقية العقل على النص، قد سَحَقُوا وَيُسَحِّقُونَ من حين لآخر من قبل التيار السائد الذي يجعل من النص أولوية على العقل، فكيف يُقام حوار بين منظومتين فكريتين مختلفتين تعتمد إحداها على الغيب والوحي كأساس للمعرفة؟.

* مسألة عدم الإكراه في الدين

- يكثر الإسلاميون الكلام على إقرار الإسلام لحرية الاعتقاد وفقا لآيات القرآن ومنها "فلا إكراه في الدين"، "لكم دينكم ولي دين" وغيرها. فهل هذا صحيح؟.

لنلق الضوء على هذه الفكرة:

يتضمن النص المقدس فعلا آيات وأحاديث تقول بذلك. ولكن هناك أيضا في الفقه ما يناقض ذلك، مثل:

- يُخير الناس المعرضون للغزوات الإسلامية من غير مشركي العرب بين ثلاث: الإسلام أو الجزية أو السيف. فإذا كانوا لا يحبون الدخول في الإسلام ويأنفون أو يعجزون عن دفع الجزية فعليهم أن يدافعوا عن أنفسهم بالقوة، فإذا كانوا أضعف من المسلمين عسكريا فماذا يعني ذلك؟ إما أن يقاتلوا حتى الموت أو يضطروا إلى إعلان إسلامهم. أليس في هذا إكراه؟ أين شعار "لا إكراه في الدين"؟؟. إن مجرد شن الحملات العسكرية "لجعل كلمة الله هي العليا" يساوي الضغط على الناس حتى يسلموا. وإن فرض الجزية والخراج وغيرهما من الضرائب على أهل الذمة ليمثل ضغطا ماديا عليهم لكي يسلموا، يضاف لذلك

⁷¹⁰ نقلت النصوص عن سيد القمني، شكرا بن لادن، حد الردة وتجديد الفقه الإسلامي، ص ص 199 - 200.

مختلف الضغوط المذكورة في الشروط العمرية وأشكال التمييز المختلفة، التي استعرضناها من قبل. كما رفض الكثير من الفقهاء أن تُعرض الثلاثة خيارات المشار إليها على الكفار من غير أهل الكتاب كما رأينا سابقاً، أي يُخبروا بين الإسلام أو السيف، وأجمع الفقهاء على أن هذا ينطبق بالذات على مشركي العرب، فأين عدم الإكراه؟؟.

- وفي الواقع لا يوجد أي تناقض، فالآية 256 من سورة البقرة (لا إكراه في الدين) لم تُفسر كما يُفهم من ظاهر معناها، واختلف فيها المفسرون. وقد ذهب الكثير منهم إلى أنه نُسخَت بآية القتال، وذهب غيرهم إلى أنها لم تُنسخ ولكنها تنطبق على أهل الكتاب فقط، واتفق جلهم في الحالتين على أن الإسلام قد فُرض كرهاً على مشركي العرب، وبالتأكيد يوجد ويظهر دائماً “مشركون” عرب. وقد جاء في الحديث هذا المعنى واضحاً: **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله** (البخاري - 25 ومسلم - 93 وغيرهما). والمقصود بالناس هنا - كما فهم معظم العلماء - المشركين⁷¹¹، دون أهل الكتاب. وإلى هذا الحديث استند أبو بكر في محاربة مانعي الزكاة بعد وفاة محمد⁷¹².

ونرى أنه من المفيد أن نلخص بعض الآراء في هذا الموضوع: قال الشوكاني: “قد اختلف أهل العلم في قوله: **لا إكراه في الدين** على أقوال: الأول إنها منسوخة لأن الرسول قد قاتل العرب ولم يرض منهم إلا بالإسلام، والناسخ لها قوله تعالى: **يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين** وقال تعالى: **يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة** واعلموا أن الله مع المتقين وقال: **ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون**، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين. القول الثاني أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية، بل الذين يكرهون هم أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وإلى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك. القول الثالث: أن هذه الآية في الأنصار خاصة. القول الرابع: أن معناها لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف إنه مكره فلا

⁷¹¹ بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، صفحات متفرقة منها: ج 4، ص 125، ج 8، ص 245. كذلك ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم.

⁷¹² في رواية شائعة: “لما اشتهرت وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بالنواحي، ارتدت طوائف كثيرة من العرب عن الإسلام ومنعوا الزكاة، فنهض أبو بكر الصديق رضي الله عنه لقتالهم، فأشار عليه عمر وغيره أن يفتر عن قتالهم. فقال: والله لو منعوني عقلاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها، فقال عمر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: “أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها وحسابه على الله”، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال وقد قال: “إلا بحقها” فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق”، تاريخ الإسلام للذهبي، 2، ص 20.

إكراه في الدين. القول الخامس: أنها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا على الإسلام. والسادس قول ابن كثير: أي لا تكرهوا أحدا على الدخول في الإسلام، فإنه بين واضح جلي لدلائله وبراهينه لا تحتاج إلى أن يُكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرها مقسورا. وقال الزمخشري في الكشاف: أي لم يجبر الله أمر الإيمان على الإجبار والقسر، ولكن على التمكن والاختيار، ونحوه قوله: **ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين** أي: لو شاء لقسرهم على الإيمان، ولكن لم يفعل، وبنى الأمر على الاختيار، وهذا يصلح أن يكون قولاً سابعا⁷¹³. وما نريد إيضاحه هنا ليس التفسير أو المعنى، بل أن آراء المفسرين الثقة قد تضمنت الاعتراف بأن الإسلام يكره صنفا معينا من الكفار على الإسلام في آيات وأحاديث وسنن عملية وهو ما يتجنبه بعض الدعاة المعاصرين حين يتكلمون عن السماحة الإسلامية المزعومة بينما يقرون بأحكام المرتد والزنديق وينادون بتطبيقها.

- ذكرت آراء ليست قليلة في الفقه أن المرأة المرتدة والأطفال يجبرون على الإسلام وقد تناولنا ذلك من قبل.

- عدم السماح للمسلم بأن يغير دينه، وتهديد من يعلن ذلك بالقتل أو الضغوط لكي يتراجع، ألا يُعد إكراها على إعلان الإسلام؟؟. وقد كان كثير من الفقهاء القدامى أكثر جرأة وصراحة من الإسلاميين المعاصرين المعتدلين، وقد

⁷¹³ فتح القدير، سورة البقرة، 256.

وهاك بعض ما كتبه مفسرون ثقة آخرون للآية:

القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): ذكر نفس ما ذكره الشوكاني .

وقال ابن كثير: "وقال آخرون: بل هي منسوخة بآية القتال، وإنه يجب أن يدعي جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف، دين الإسلام، فإن أبي أحد منهم الدخول فيه، ولم ينقد له أو يبذل الجزية، قُوتل حتى يقتل، وهذا معنى الإكراه.. وفي الصحيح «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل». يعني الأسارى الذين يقدم بهم بلاد الإسلام في الوثائق والأغلال والقيود والأكبال، ثم بعد ذلك يسلمون، وتصلح أعمالهم وسرائرهم فيكونون من أهل الجنة. فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن حميد عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل «أسلم»، قال: إني أجدني كارهاً، قال: «وإن كنت كارهاً» فإنه ثلاثي صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل، فإنه لم يكرهه النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام، بل دعاه إليه، فأخبره أن نفسه ليست قابلة له، بل هي كارهة، فقال له: أسلم وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص"، تفسير القرآن العظيم.

الطبري: "وقال آخرون: هذه الآية منسوخة، وإنما نزلت قبل أن يفرض القتال. ذكر من قال ذلك: ... زيد بن أسلم: كان رسول الله بمكة عشر سنين لا يكره أحدا في الدين، فأبى المشركون إلا أن يقاتلوه، فاستأذن الله في قتالهم، فأذن له.

وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: نزلت هذه الآية في خاص من الناس.. أهل الكتابين والمجوس، وكل من جاء إقراره على دينه المخالف دين الحق، وأخذ الجزية منه. وأنكروا أن يكون شيء منها منسوخا.

اعترف كثير منهم بصراحة بأن الإسلام يكره العرب الوثنيين والمرتدين على الإسلام، كما رأينا⁷¹⁴.

- العالم الإسلامي هو عبارة عن محكمة تفتيش شعبية. فالفقهاء والعلماء والصحافة الإسلامية والرأي العام نفسه، كل هذا يتربص بكل من يعلن التحول من الإسلام، أو حتى ينتقد النصوص المقدسة أو حتى أحد الصحابة، ويوجهه بضغوط شديدة تصل إلى حد التهديد بالقتل أو حتى القتل نفسه. وفي الواقع الحالي لا يُرفع السلاح، كظاهرة⁷¹⁵، ضد المثقفين إلا من قبل الإسلاميين سواء نعتهم التيارات المعتدلة بالطيش أو بعدم فهم الإسلام الصحيح، ورغم هذا تمنحهم نفس المنظمات الفتاوى اللازمة لممارسة القتل بإهدار دم الكفار، ثم تتبرأ مما يفعلون من تهديد وقتل، بل كثيرا ما تقدم المبررات اللازمة لأعمال العنف محملة الكفار مسؤولية استفزاز الشباب الجهادي. كما أن هناك محاكم تفتيش رسمية تتمثل في محاكمات المرتدين. أليست استتابة المرتد هي محكمة تفتيش؟ أو ماذا يمكن أن نسميها؟.

- إن الإسلام تحميه الدولة في العالم العربي وبعض البلاد الإسلامية الأخرى، بالقوانين والسجون، التي تفتح أبوابها للمرتدين والزنادقة، والقوانين تجرم نقد الدين والرسول والنصوص الدينية. كما أن الأغلبية العظمى من المسلمين لم يختاروا الإسلام أصلا، بل فرض عليهم منذ مولدهم وحملوا صفة مسلم في أوراقهم الشخصية وعوملوا على هذا الأساس وطالبتهم أسرهم بالتصرف كمسلمين. فأين حرية المرء في الاختيار؟ ويستند الإسلام في هذه النقطة إلى الفكرة القائلة بأن الإنسان يولد مسلما وهي فكرة لا دليل عليها إطلاقا ولا يمكن تصورها أصلا. ولنتخيل إذا اعتبر كل أصحاب الأيديولوجيات أن الإنسان يولد اشتراكي أو ليبرالي أو بوذي فهل يتقبل الإسلاميون هذا؟.

إذا كان الإسلام يسمح بالحرية الدينية فلماذا مازال يستخدم الشرطة لحمايته، بفرضه على المولودين من آباء أو أمهات مسلمين بقوة الدولة، وبحمايته بالقوة من "المرتدين" و"الزنادقة" و"المارقين" ومختلف أصحاب ما يسمونها "الأفكار الهدامة"؟.

رغم كل هذا يزعم الإسلاميون أنه "لا إكراه في الدين" على العموم، ومن هؤلاء سيد قطب (في ظلال القرآن) الذي كتب يتغزل في طرح الإسلام لمبدأ حرية الاعتقاد، ومقارنا بينه وبين المسيحية التي فرضتها الدولة الرومانية قسرا، مقارنا - كعادة الإسلاميين - بين نص ووقائع، فالمسيحية كدين وثقافة لم تناد بالإكراه في الدين فلم تفرض الثلاث خصال الشهيرة ولم تناد - كفكر - بقتل

⁷¹⁴ ذكر ابن حزم: "إن العرب الوثنيين يُكرهون على الإسلام، وإن المرتد يُكره على الإسلام"، المحلي، 958.

⁷¹⁵ أحيانا تلجأ بعض الأنظمة القمعية إلى قتل المثقفين، بعضها باسم الإسلام أيضا كالنظام الإيراني وبعضها باسم العروبة مثل نظام البعث السوري ونظام القذافي وغيرها. ولكن يختلف الوضع لدى الإسلاميين في أنهم يقرون المبدأ نفسه كشرع ويُمارس كظاهرة.

المرتد.. إلخ. وهناك في تاريخ الإسلام من فرض التشيع بالقوة على شعب بأكمله (الفاطميون) ومن فرض السنّة بالقوة على نفس الشعب (الأيوبيون).

ومن المعتدلين لجأ القرضاوي للدمج بلا خجل⁷¹⁶، فتحدث عن الحرية في الإسلام وتغزل في حرية الاعتقاد المكفولة، بينما تمسك في نفس الكتاب بقتل المرتد ومنتقد الإسلام، واتهم - مثل سيد قطب تماما - الحكومات العلمانية بالردة وأسمائها "ردة السلطان"، وسبق الإشارة إلى مناداته بتطبيق حكم الردة في العلمانيين.

الحقيقة أن الإكراه على الإسلام ليس مجرد موقف فكري مجرد، فإذا كان الإسلام لدى أهله هو الطريق إلى الجنة والسعادة في الدنيا فلماذا يُفرض عقيدة أو نظاما على من يرفض الجنة والسعادة؟ أليست النار أولى بهم؟. في الواقع تعكس هذه المركزية نزعة قوية للسيطرة وقهر الآخر وتهميشه. وفي سياق ذلك يستلب المسلمون، أو قادتهم بمعنى أصح، السلطة والأراضي والأموال. وإذا أردنا تحليل المحتوى الفعلي للخيارات الثلاثة: الإسلام أو الجزية أو السيف لوجدنا أن الإسلام يعني عمليا بالنسبة للغزاة تحصيل الأموال لحكومتهم؛ فيكون الخيار بين دفع المال في صورة من اثنتين: زكاة أو جزية، وإلا السيف، وهي عملية استعمارية مغلقة بالمقدس والشعارات الطنانة حول الجنة والنار والموت في سبيل الله.. إلخ. أما فرض الإسلام على مواطني الدولة عقيدة أو نظاما، فيعني عمليا الخضوع لدولة شمولية ولبطانتها، وهو واقع التاريخ الإسلامي القديم والحديث. ونرى أنه لا يمكن الفصل بين الإصرار على فكرة قتل المرتد وأشكال الإكراه الأخرى عن وجود مؤسسة دينية قوية في البلاد العربية والإسلامية التي يُعامل فيها الكفار بهذه القسوة، مثل السعودية ومصر والسودان، مدعومة من السلطة وداعمة لها في نفس الوقت، فالحفاظ على أكبر عدد من الأتباع والموالين لها - لتبرير وجودها - يتطلب قمع أي اتجاه مناوئ لمنظومتها الفكرية، وسوف تستمر هذه المؤسسات في مقاومة التحول الديمقراطي حتى تنهار قوتها بطريقة أو بأخرى. والمسألة لا تتعلق فقط بمصالح المؤسسة الدينية ولا مصالح الدولة، فهناك أيضا أرضية أوسع؛ فالمرتد والكافر عموما يمثل في نظر الجماهير والإسلاميين من شتى الاتجاهات الثقافة الحديثة بكل ما تمثله من شبخ الهيمنة الغربية ومضاعفات التحديث الناقص، وهذا ما يفسر مثلا اتهام "الزنادقة" المعاصرين بالعمالة للغرب وتصويرهم كعنصر من عناصر المؤامرة الغربية المزعومة على الإسلام.

2 - تقديم الإسلام في صورة فكر إنساني:

⁷¹⁶ كتاب: ملاحم المجتمع الإسلامي الذي ننشده.

يحاول الإسلاميون حتى المتشددون منهم تقديم الإسلام في صورة المبدأ الإنساني الذي يدعو إلى مبادئ مثالية، رغم رفضهم للنزعة الإنسانية، باستثناء قليل جدا من المصلحين. ولإبراز هذه الصورة يلجأون إلى عدة أطروحات:

- اللجوء إلى أحكام القيمة. فالإسلام يدعو إلى "العدل" وتوجد آيات كثيرة وأحاديث عديدة تقول بذلك. ولكن هل هناك أي شريعة أو عقيدة أو دعوة تنادي بالظلم أو تنكر أنها تدعو للعدل؟ وبالإضافة إلى الاستشهاد بالآيات والأحاديث، يلجأ الإسلاميون إلى ضرب أمثلة فردية من التاريخ الإسلامي باتت محفوظة، دون الانتباه إلى وجود أمثلة مضادة عديدة⁷¹⁷، وإلى وجود أمثلة فردية مشابهة في مختلف النظم، حتى الاستبدادية. ويبدو مفهوم العدل لديهم مطلقا بينما هو نسبي؛ فيختلف معنى العدل من ثقافة لأخرى، بل من فرد لآخر؛ فمن العدل في الإسلام حتما أن يُقتل المرتد وأن تغتصب نساء الكفار المحاربين وأن يُباع أولادهم في السوق كأية سلعة، رغم أن الكفار المعاصرين يرون في هذا كله شيئا بشعا. ورغم أن الإسلاميين المعاصرين لا ينادون بذلك وقد يوافقون على موافق لا تبيح السبي والاغتصاب في الحرب إلا أنهم يبررون ما حدث من ذلك في التاريخ الإسلامي، بل ويقرّونه بفخر واعتزاز، وأكثرهم اعتدالا، مثل القرضاوي (في حلقة تليفزيونية) راح يبرره بأن الآخرين كانوا يفعلون ذلك، فإذا تقبل الشريعة الإسلامية أن يكون الآخرون قوة للمسلمين، والأهم هل الشريعة الإسلامية ترفض هذا التصرف أصلا أم تبيحه؟ وهل الحاكمة يمكن أن تقلد الجاهلية؟. في الواقع أقر الإسلام كثيرا من قواعد الحرب السابقة عليه مع كثير من أفكار وعادات الجاهلية الأخرى وهو ما تهرب منه القرضاوي.

ومن أحكام القيمة كذلك استخدام مفهوم الرحمة بمعنى مطلق، بينما هو مفهوم نسبي؛ فإذا كان الإسلام يدعو للرحمة فيما بين المسلمين فقد دعا للغلظة على الكفار: **يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير (التوبة: 73)**. **محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم (الفتح: 29)**. وتحققت هذه الغلظة كثيرا في الواقع، فما الرحمة في سبي نساء وأطفال أهل الحرب وبيعهم في السوق؟. في الواقع لم يكن أي استعمار رحيمًا، ولا يستثنى الاستعمار الإسلامي.

- يقدم الإسلاميون فكرهم على أنه يتبنى كل المبادئ الإنسانية النبيلة من الحرية والإخاء والمساواة، بل وقد سبق الثورة الفرنسية في رفع وتحقيق هذه

⁷¹⁷ من هذه الأمثلة قتل خالد بن الوليد لمالك بن نويرة وزواجه بامرأته ورفض أبي بكر الصديق إقامة الحد عليه، رغم إصرار عمر بن الخطاب وبرر بالقول: "لا أغمد سيفًا سله الله على المشركين ولا أعزل واليا ولاه رسول الله" (الروض الأنف). وأضاف أنه تأول فأخطأ (تاريخ الطبري، الجزء 2، ص 273). ومثال آخر هو قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب للبعض من غير المسلمين (جفينة والهرمزان وابنة أبي لؤلؤة) بعد اغتيال أبيه ظنا منه أن لهم يد في اغتياله على يد أبي لؤلؤة، ورغم مطالبة الناس بمحاسبته رفض الخليفة الجديد بحجة ساقها عمرو بن العاص: "لا يقتل عمر بالأمس، ويقتل ابنه اليوم"، محمد رضا، عثمان بن عفان، الفصل الثاني.

الشعارات⁷¹⁸، ولكن بمعانٍ تختلف كلياً عما تعنيه هذه المبادئ للرأي العام في العالم. فهل يدعو الإسلام إلى المساواة والإخاء بين المسلمين والكفار؟ وهل يوافق على حرية الإنسان في فكره واعتقاده وفي التعبير عن رأيه وحريته في جسده؟؟ حين تُناقش التفاصيل العملية يتراجع الإسلاميون فوراً بحجة أن الإسلام قدم مفاهيم مختلفة لهذه الشعارات أكثر تقدماً واكتمالاً وعظمة.. إلخ، أي يلجأون مرة أخرى إلى أحكام القيمة الفارغة من مضمون محدد. والشيء المثير أن الإسلاميين يصرون على أنهم يناضلون من أجل الحرية والمساواة بينما تمتلئ كتاباتهم بالدعوة لقمع الآخر الكافر وفرض نظام الشريعة السمحاء - زعماً - على كل البشر "لينعموا" بها. والحقيقة أنهم أبعد الناس عن الليبرالية التي يهاجمونها باستمرار وبشراسة غالباً. فما هي هذه الحرية وتلك المساواة التي يدعون إليهما؟ وهم بدلاً من تعليم الجماهير مبادئ التسامح مع الآخر يدعونها لاختيار النظام الإسلامي الشمولي برغبتها؛ نفس منطق الفاشيست من قبل. ويكثر الزعم بعالمية الإسلام وشموله كافة الناس وليس المسلمين فقط استناداً لتعبيرات مثل "يا أيها الناس"، "يا بني آدم". ويتناسى الإسلاميون أنه يدعوهم جميعاً للإسلام وليس للمحبة بينهم أو للتعاون بغض النظر عن الدين. وإذا كان كلامنا مبالغاً فيه، فهيا أيها الإسلاميون وافقوا على المساواة في كل شيء بين المسلمين والكفار. هل تستطيعوا؟ سنرحب بذلك حتماً.

ويتكلم دعاة الإسلام عن أهدافهم وفكرهم كأعظم ما في الدنيا منتهجين نهجاً شكلياً تاماً، فما هو مضمون هذه الأهداف؟ فيما تتمثل هذه العظمة المزعومة للإسلام؟ إن غياب البرنامج العيني للإسلام السياسي يحصر الدعاية في مجرد المديح وتحبيذ الحل الإسلامي؛ فالإسلام هو الحل، أي كتاب الله وسنة رسوله (القرآن دستورنا..) وهو ما يدغدغ عواطف العامة دون أن يقدم تصورات عملية لمجتمع آخر.

- يتم إظهار فكرة الشورى وكأنّها أعظم المبادئ الديمقراطية في الدنيا، وكأنّ حكام العالم جميعاً كانوا حكماً فرديين لا يشاورون أحداً، وهو طبعاً ادعاء ساذج، فلا يمكن لفرد واحد أن يحكم دون مجلس شوري من بطانته على الأقل. ويصور الإسلام وكأنّه يدعو للديموقراطية الشعبية، رغم أن هذه الفكرة مرفوضة جملة وتفصيلاً في الثقافة الإسلامية، حيث مبدأ الحاكمية لله وليس المبدأ الأساسي في الديمقراطية: حكم الشعب، وحيث النص هو مصدر التشريع، حتى لو رأى الناس غير ذلك. وهو أمر يعلنه الإسلاميون كل لحظة. ثم ألم يكن في مكة قبل الإسلام أهل حل وعقد أيضاً، وكانوا يتشاورون أم كيف كان يسير هذا المجتمع المزدهر اقتصادياً؟ وبالعكس تماماً لم تناد الغالبية العظمى من دعاة الإسلام بالديموقراطية، إلا حديثاً جداً، في حدود ديموقراطية صندوق الاقتراع، لأنهم يظنون أنهم يضمنون أصوات الأغلبية، مع ربط ذلك بجعل الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع، كإلزام وليس كاختيار ضمن خيارات أخرى

⁷¹⁸ كما قال جمال البنا، تثوير القرآن، الفصل الثاني.

ممكنة. ومن المعلن من قبل الإسلاميين المعتدلين أنصار الشورى الملزمة، مثل الإخوان المسلمين، أنه لا شورى فيما فيه نص، أما ما ليس فيه نص من قرآن أو سنة فيجب التشاور فيه، فلا اجتهد مع النص، وفي السُّنة العملية لم يقبل محمد بالشورى في وضع مبادئ الدين إلا نادراً، ولم يُسمح لأحد بالاعتراض على ما اعتبر وحياً ولذلك - مثلاً - رفض الشورى حول صلح الحديبية لأنه تم بوحى حسب ما ذكر⁷¹⁹، وكان يشاور أصحابه في الأمور الفنية أساساً. وبغض النظر عن حقائق التاريخ الفعلي، يعتقد عامة المسلمين وخاصتهم أن الإسلام هو رسالة أرسلها الله بواسطة جبريل إلى محمد، الذي قدمها للناس، الذين وفقاً لهذا التصور اتخذوا موقف المتلقي. وفي أزهى عصور الإسلام من وجهة نظر أهله؛ دولة الراشدين لم ينتخب الشعب أي حاكم، بل كانت المبايعة، أي الاستفتاء هو أقصى المسموح به، ومن رفض مبايعة أول خليفة قُتل بتهمة الردة، باستثناء الهاشميين. وبينما أنتج الفقهاء والمتكلمون ما لاحصر له من كتب العقيدة وأحكام الدين والأحاديث وتفسيرها وتفسير القرآن.. إلخ، نجد أن ما خلفوه في مجال الفكر السياسي جاء هزيراً للغاية، وكان أرقى ما كُتب هو كتاب الماوردي "الأحكام السلطانية"، ولم يهتم أحد منهم أبداً بفكرة العقد بين الدولة والشعب، ولا بأي فكرة ديموقراطية أخرى، وأقصى ما قدم من شروط الإمامة هو التقوى والعدل ولم يتطرق أحد إلى حرية الناس أو حق المواطنة. وللمقارنة وحتى تكون الأمور أوضح نذكر بأن اليونانيين القدامى قد طرحوا فكرة المواطنة والديموقراطية صراحة وأقيمت ديموقراطيات - ولكن ناقصة - في التاريخ القديم.

ومسألة الديموقراطية تُعد جوهرية في علاقة الإسلام بالآخر. فتحقيق الديموقراطية في دولة بها مسلمون وكفار يعني ببساطة تحقيق المساواة بينهم، أي علمنة الدولة والمجتمع ككل، وبالتالي إلغاء فكرة تطبيق الشريعة، أي إلغاء فكرة الحاكمية، ليصبح الإسلام ديناً فحسب. فهل هذا مما يقبله الإسلاميون؟.

- دين السلام: وعادة ما يُذكر هنا أن كلمة إسلام مشتقة من السلام⁷²⁰، وهي مغالطة لغوية مكشوفة؛ فالإسلام يعني بالنسبة لكافة المسلمين التسليم لله وليس السلام مع البشر، ولم يُستخدم اللفظ سوى بهذا المعنى، ويُضاف أن القرآن في بعض آياته قد دعا إلى السلام، بل إن التحية في الإسلام هي "السلام عليكم". وإذا كان للسلام هذه القيمة العليا في الفكر الإسلامي، فأين يقع مفهوم الجهاد؟ وما علاقته بقيمة الغزو العالية جداً في هذه الثقافة. ثم ما هو هذا السلام بالضبط؟ أليست معظم الثقافات تتبنى فكرة السلام ومعظم الغزاة دعوا أعداءهم للسلام، ولكن بأي معنى، نقصد بأي شروط؟. ففي الإسلام، على العالم كله أن يخضع للشريعة الإسلامية كنظام حياة وإلا يكون الغزو. بل أمر الإسلام أتباعه ألا يبدأوا الكفار بالسلام وحدد طريقة للرد على تحيتهم. في الواقع دعا الإسلام

⁷¹⁹ محمد الغزالي، فقه السيرة، فصل: ذكر عمرة الحديبية ودخول مكة.

⁷²⁰ استخدمت هذه الحجة في عديد من الكتابات الإسلامية، منها: حسن البنا، الرسائل، رسالة الجهاد. مصطفى السباعي، نظام السلم والحرب في الإسلام.

إلى السلام بين المسلمين، وتشدد في إدانة من يقاتل جماعة الإسلام أو يخرج عليها، ولكنه لم يدع للسلام مع الكفار، إلا في حالة الاستضعاف، أو بشروط معينة كما استعرضنا.

وبينما لم يقع المسلمون قديما في لبس كهذا، يلعب الإسلاميون المعاصرون لعبة الخداع هذه.

- التسامح والمحبة والمساواة: الإسلام كما يقدمه بعض الدعاة المعاصرين هو دين المحبة والتسامح. وتدل النصوص المقدسة وآلاف الكتب والمقالات ومختلف النصوص أن الإسلام لا يتسامح أبدا مع الآخر الكافر، ولم نصادف نصا يطالب المسلمين بأن يحبوا الكفار أو يتسامحوا معهم إذا انتقدوا الإسلام أو روجوا لفكرهم، بينما هو يناهضهم بحرية. إن التسامح والعفو عند المقدرة في الإسلام نصا وفقها وثقافة معاصرة ليست مفتوحة ولا فرضا، فلا عفو عن منتقد الإسلام مثلا أو من يخرج على عقد الذمة أو المرتد، ولا خيار رابع أمام الكفار غير الإسلام أو الجزية أو السيف، إلا إذا كانوا أقوياء فلا يستطيع المسلمون محاربتهم، كما أن العفو عن المسيء لشخص المسلم - لا لدينه - هو أمر اختياري. وبشكل عام لا توجد - عمليا - ثقافة للحب والتسامح المفتوحين على مصراعهما وأي ادعاء من هذا النوع هو ادعاء كاذب. وحتى التسامح المسيحي لم يتحول إلى وجدان الناس ولم ينسخ إلى عالم الفكر السياسي مثلا.

ومن الأمور المثيرة أن يُعتبر مجرد سماح الإسلام للرجل المسلم أن يتزوج من نساء الكتابيات تسامحا كبيرا⁷²¹، وهو ما يقدمه بعض الدعاة للتدليل على التسامح الفريد للإسلام كما ينعته، وأن يُعد مجرد عدم الدعوة لإبادة الشعوب الأخرى هو عين التسامح الإسلامي. وكأنَّ هذه ابتكارات جديدة في الفكر البشري لم تُعرف من قبل، وكأنَّ البشرية لم تعرف من قبل سوى الإبادة الجماعية واستئصال الشعوب لبعضها البعض. وهل دعا بوذا أو المسيح أو حتى أرسطو إلى إبادة الآخرين وهل قام الفرس والروم بإبادة الشعوب التي حكموها؟؟ وإذا كان السماح بالزواج بين المسلمين والكتابيات من أشكال التسامح فهل منع كفار قريش الزواج بين أديان مختلفة؟ بالعكس كان الزواج قبل الإسلام عند العرب أكثر سهولة ومتعدد الأشكال، وبالتالي كان التسامح - إذا استخدمنا منطق الإسلام - أكثر، وقد حرم الإسلام كثيرا من أشكال الزواج السابقة عليه ولم يبتكر

⁷²¹ على حسب قول القرضاوي: "وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام، حيث أباح للمسلم أن تكون ربة بيته، وشريكة حياته وأم أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين"، الإسلام والعلمانية وجهها لوجه، الباب الثاني: تحديد المفاهيم، دستور العلاقة مع غير المسلمين.

أشكالا جديدة، عكس ما يوحي به الإسلاميون⁷²². أليس الأكثر تسامحا هو الزواج المدني، بغض النظر عن الدين وهو ما يرفضه الإسلام بتاتا؟.

أما المساواة فشعار جميل ولكنه يُقدم بمضمون يعني عكسه. ويعنينا هنا العلاقة بين المسلم والكافر. فلم ينص الإسلام السائد لا القديم ولا المعاصر على ما يعني المساواة بين سكان البلد من مسلمين وكفار؛ فالكفار هم أهل ذمة، يعيشون في كنف المسلمين ولهم حقوق محددة، ليس من بينها مثلا تولي الولايات العامة ولا إظهار شعائرهم ولا الدعوة لعقائدهم.. إلخ، ومع ذلك يرفع الإسلاميون الأكثر اعتدالا شعار "لهم ما لنا وعليهم ما علينا"، بأي معنى بالضبط إذا كان نفس الإسلاميين يتبنون ما أشرنا إليه فورا من تحديد وضعهم كأهل ذمة، وكثيرا ما تتضمن كتاباتهم هذا التناقض، ونجد هذا مثلا في رسائل حسن البنا التي تناول فيها وضعهم بوضوح في الدولة الإسلامية التي قرر إنشاءها هو وأتباعه، ولدى القرضاوي في كتيبه: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، وكلاهما؛ مفكر الإخوان القديم والحالي رفعا للشعار المذكور مع ذكر ما يناقضه من شروح. وفي الحقيقة لا يمكن إلا اعتبار هذا خداعا لا يمارسه المتشددون أبدا⁷²³.

- التعددية: زعم نص "البيان التأسيسي للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين"⁷²⁴ على أن الإسلام هو أول من نادى بالتعددية الثقافية (التشديد من عندنا) التي تعدها المجتمعات الغربية من مفاخرها الحديثة، داعيا الدول الغربية إلى كفالة الحقوق والحريات للمسلمين المقيمين بها، وتمكينهم من أداء واجباتهم الدينية بحرية، شأنهم شأن أهل سائر الأديان، ومنع التمييز بينهم وبين غيرهم من المواطنين بسبب الدين، واستيعاب الخصوصية الثقافية الإسلامية في إطار التعددية، متجاهلا المناداة الصريحة للإسلام بمناهضة فكر الكفر لصالح ما يسميه الدين الحق، واعتباره كل ما عداه باطلا ويفتح الطريق إلى جهنم، ومتناسيا الشروط العمرية وقتل المرتد وفضائل الغزو لفرض النظم الإسلامية.. إلخ. وذكر جمال البنا: ويتفق الإسلام مع العلمانية في أنه يرفض الدولة الثيولوجية ويجعل الحكم عقدا سياسيا فكأن الإسلام حقق العقد الاجتماعي الذي تصوره جان جاك روسو.. قبله بقرون طويلة⁷²⁵. ويتجاهل البنا دور الكفار

⁷²² يمكن للقاريء المهتم بالموضوع الرجوع إلى كتاب: الزواج عند العرب، تأليف عبد السلام الترماني، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد 80. وكتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام للدكتور جواد علي: الجزء الثاني، الفصل السابع والخمسون.

⁷²³ رد الإسلامي المتشدد سفر الحوالي بقسوة على القائلين بمساواة الإسلام بين المسلم والكافر رافضا هذا بالمطلق، معبرا عن الرأي السائد في الشارع الإسلامي. نظرات شرعية في فكر منحرف، المجموعة السادسة، نظرة شرعية في فكر فهمي هويدي، ومما قاله: فقد وردت عدة آيات تدل على أن الله قد أهان الكفار وأذلهم ولم يكرمهم سواء في الدنيا أم في الآخرة.. وردت عدة آيات في التفريق بين المسلمين والكافرين، أو بين المؤمنين ومن يعمل السيئات، وذم من يسوّي بينهم، وهذه الآيات لم يتعرض لها هويدي لأنها تهدم قوله بالمساواة بين المسلمين والكافرين، فلماذا اختار أن لا يقربها.

⁷²⁴ صدر في لندن في 23 من جمادي الأولى 1425هـ 11/7/2004م.

⁷²⁵ موقفنا من العلمانية، القومية، الاشتراكية، الفصل الأول- سادسا- مبدأ البراءة الأصلية: فصل بعنوان: وأخيراً: الإسلام دين وأمة وليس ديناً ودولة.

الذي يحدده لهم الإسلام السائد في هذا العقد المزعوم، ناهيك عن موقع النساء، حيث تُرفض ولاية المرأة، إلا من قبل بضع أفراد من الإسلاميين، فلم نسمع عن أي دور سياسي للمرأة، ناهيك عن وضع العبيد والسبايا من "العجم" في دولة الخلفاء الراشدين التي يسميها "يوتوبيا"⁷²⁶ زعما.

وفي الماضي والحاضر يدرس مفكرو الإسلام الأديان الأخرى أساسا لكشف تحريفها، بدلا من الاهتمام بالكشف عن اختلافاتها وتشابهاتها وسياق نشوئها.. إلخ. بل ونزعم أن مختلف الكتابات الإسلامية - مع استثناءات محدودة - عن الأديان الأخرى، خصوصا اليهودية والمسيحية، تهدف إلى الكشف عما يُعد تشوهات وانحرافات واضعيتها، وعن طابعها البشري مقارنة بالمصدر الإلهي المزعوم للإسلام.

ولم يأخذ الإسلام بالتعددية منذ بدايته، مما تسبب كما نعتقد في اصطدامه بالقرشيين، وتدل سورة الكافرون على ذلك: **قل يا أيها الكافرون * لا أعبد ما تعبدون * ولا أنتم عابدون ما أعبد * ولا أنا عابد ما عبدتم * ولا أنتم عابدون ما أعبد.** والتي حسب مختلف التفاسير جاءت ردا على أفراد محددين من مكة اقترحوا أن يعبد المسلمون والكفار آلهة بعضهم البعض فرفض محمد مصرا على عبادة إله واحد دون سواه⁷²⁷. والسورة لا تقبل بالتعددية بل تقرر واقعا مع إدانة من تخاطبهم ناعته إياهم بالكافرين.

ويلجأ كثير من الإسلاميين المعتدلين إلى التحايل باستخدام كلمة تعددية بمعنى مختلف عن المقصود بها في مثل هذا السياق. فيلجأ بعضهم لبذل جهد مضن للبرهنة على قبول الإسلام لوجود التنوع في الكون واختلاف اللغات والأمم وتعدد أنواع الكائنات.. إلخ وهو تنوع موجود سواء رضي الإسلام أم لا، والقضية طبعا ليست هنا، حيث يعرف البشر بوجود التنوع. كما "يتنازل" آخرون؛ فيقولون أن الإسلام يقبل وجود أفكار متنوعة، بدليل وجود مدارس فقهية وتفسيرية متعددة داخله. كل هذا طبعا داخل الإسلام. ومن المعتاد أن يتحدث آخرون عن قبول الإسلام لوجود أهل الذمة على أرضه كدليل على قبوله بالتعددية (مثل القرضاوي) متجاهلا كالعادة أنه يقبلهم، ليس باعتبار أن أفكارهم مشروعة، بل باعتبارهم ضالين، وبالتالي صاغرين للإسلام ويعيشون في كنف المسلمين. وكثيرا ما تُقدم التعددية المقبولة في الإسلام على أنها قبول المسلمين للتعامل التجاري وغيره مع الكفار من مختلف البلاد وإقامة المعاهدات.. إلخ. والاحتياال واضح تماما؛ فالتعددية التي يدعو لها الديموقراطيون في العالم هي

⁷²⁶ نحو فقه جديد، الباب الثاني، ص ص 176 - 177.

⁷²⁷ فسرهما القرطبي وكثيرون غيره، منهم ابن إسحق وابن عباس، وأيضا سيد قطب، كالتالي: أن الوليد بن المغيرة، والعاص بن وائل، والأسود بن عبد المطلب، وأمّية بن خلف؛ لقوا محمدا فقالوا: يا محمد، هلم فلنعبد ما تعبد، وتعبد ما نعبد، ونشترك نحن وأنت في أمرنا كله؛ فإن كان الذي جنت به خيرا مما بأيدينا، كنا قد شاركناك فيه، وأخذنا بحظنا منه، وإن كان الذي بأيدينا خيرا مما بيدك، كنت قد شاركتنا في أمرنا، وأخذت بحظك منه. وفسرها ابن كثير وآخرون على أنها سورة البراءة من العمل الذي يعمله المشركون، وهي أمرة بالإخلاص فيه؛ فتشمل كل كافر على وجه الأرض، ولكن المواجهين بهذا الخطاب هم كفار قريش.

قبول الفكر الآخر كوجهة نظر لا كحقيقة أو باطل، والتوقف عن ادعاء احتكار الحقيقة المطلقة وتكفير الآخرين أو اتهامهم بالضلال والانحراف، وبالتالي التقليل من شأنهم والخط من مكانتهم. والحقيقة أن الإسلام المعتدل؛ الأكثر دبلوماسية، عكس الفكر الأصولي المتشدد، يجد نفسه أمام معضلة؛ فلا هو قادر على إعلان رفضه للتعددية بوضوح خوفاً من الكفار الأقوياء، ولا هو قادر على الاعتراف بها بالمعنى الذي يقصده هؤلاء الكفار، فهو متمسك بكون أفكاره مستمدة من السماء؛ من المطلق نفسه، وهي - لذلك - الحق المطلق وكل ما عداها باطل وشر. ولا يستطيع المسلمون أبداً تقديم نصوصهم المقدسة على أنها وجهة نظر لا حقيقة نهائية، ولا اعتبارها نتاجاً لواقع اجتماعي متغير ولا هم على استعداد لتجاوزها، بل لإعادة تفسيرها فحسب. واتساقاً مع ذلك يتشددون للغاية في مسألة حق المسلم في تغيير عقيدته ويصرون على قتله، متذرعين بأن الردة ليست حقاً بشرياً بل تمرد وخروج على العهد بين الله والإنسان.

وللأمانة فقد حاول بعض المفكرين الإسلاميين الإصلاحيين تجاوز هذه المحنة، مثل محمود شلتوت وجمال البنا وصبحي منصور، دون الوصول إلى النهاية⁷²⁸ ودون النجاح في التأثير في الجمهور المسلم من خاصة أو عامة.

- رغم تحول الثقافة الإسلامية إلى مقدس يميل المسلمون عموماً إلى الفصل بين النظرية والتطبيق، ويشارك معهم في ذلك آخرون مثل القوميين العرب والاشتراكيين. فأولا النظرية سليمة ولكن التطبيق شابتها الأخطاء والانحرافات، خصوصاً منذ العهد الأموي. وثانياً يتبلور هذا الفصل في التمييز بين الإسلام والمسلمين؛ فوفقاً لرأي واسع الانتشار يوجد هنا في العالم الإسلامي مسلمون دون إسلام أو دون إسلام كامل بينما يقبع الإسلام الصحيح في الكتاب والسنة. وثالثاً يصبح هذا الفصل قاطعاً حين يتراشق المسلمون من مختلف النحل بالاتهامات بعدم فهم صحيح الدين وأحياناً بالتكفير المتبادل. فالإسلام الحق بَيِّن ولكن الفرق الأخرى لا تفهمه فلا تطبقه. أما هذا الإسلام الحقيقي المثالي والإنساني.. إلخ، فهو بالضبط "الشيء في ذاته" الكائني؛ الجوهرية المكنونة، والتي خالفها كل المسلمين الآخرين، حسب ما تنظر كل فرقة إلى غيرها: السنة والشيعة، الخوارج، والمعتزلة، والأشاعرة، والمرجئة، الجهاديون، والمعتدلون، الوهابيون وأعداؤهم؛ فالجوهرية موجودة، ولكن لا يراها الجميع، ولم توجد في الواقع الحي إلا - حسب رأي مختلف فرق الإسلاميين - في عصر أحد أو بعض

⁷²⁸ كتب جمال البنا كتاباً أسماه: التعددية في مجتمع إسلامي، وقد بذل كثيراً من الجهد للبرهنة على قبول الفكر الإسلامي للتعددية في الكون والمجتمع بالطريقة التي أشرنا إليها أعلاه (وهو يقبل بحق المرء في تغيير دينه) وفي النهاية قال: "وفيما نرى، فإنه ما دام أصل التعددية - وهو الحرية - هو ما يتقبله الإسلام فإن التعددية ومقتضياتها لا تختلف في المجتمع الإسلامي عما هي عليه في المجتمعات الأخرى إلا في المدى والدرجة وليس في النوع أو الكيف. لأن الإيمان بالقيم الإسلامية يحول دون الجموح والشطط الذي تتصف به مقتضيات التعددية في بعض المجموعات الأوروبية الحديثة.. لأن المجتمع الإسلامي، وإن كان جزءاً من المجتمع البشري الذي يخضع لقوانين عامة - فإنه مجتمع متميز له خصائصه التي تترفق على الصفة العامة له. وأن لم تجرده منها" - التشديد من عندنا.

أو كل الراشدين، الذي ولّى. ويحاول دعاة الإسلام بمن فيهم الإصلاحيين كجمال البنا وصبحي منصور التدليل على ذلك:

3 - تجميل صورة الممارسات الإسلامية في الواقع والتاريخ مع تشويه الآخرين:

يبدّل الدعاة الإسلاميون، المحدثون دون القدامى، جهدهم لتقديم التاريخ الإسلامي في صورة مثالية. ولأن التاريخ وقائع مكتوبة ومتوفرة بكثرة هائلة تتخذ الدعاية الإسلامية في هذا المجال شكل الكذب المباشر، من إخفاء الوقائع أو تجاهل بعضها، والاكتفاء بضرب أمثلة فردية، والمقارنة بين أمور لا علاقة لها ببعضها، أو حتى اللجوء إلى النصوص المقدسة لنفي أو إثبات وقائع معروفة. وقد اعتاد الإسلاميون المعاصرون اتهام من ينتقدون تاريخ الإسلام بالافتراء والكذب وانتقاء وقائع مشكوك فيها، دون تقديم روايات أخرى أو تفنيد مصادرهم، وهي عادة من أمهات كتب التراث وكتب الأحاديث المقدسة، مثل البخاري ومسلم.

ولا نقول قطعا بأن كل ما كتبه كتب التاريخ الإسلامية هو صحيح لافتقار التوثيق الجيد في هذا المجال، ولكن ليس لدينا مصادر موثوقة أكثر. والأهم في مجال هذه الدراسة ليس مدى صحة الوقائع بل مدى الاعتراف بصحتها من قبل المسلمي، أي تحويلها إلى جزء من الثقافة الإسلامية.

ونبدأ بضرب مثال ملفت. إذ قدم أحمد صبحي منصور دراسة عن فترة حكم عمر بن الخطاب⁷²⁹، ذكر فيها الكثير من وقائع الاضطهاد الذي أوقعه الغزاة العرب - المسلمون على الشعوب المغلوبة، وأعمال السلب والنهب والقتل والاسترقاق مع تراكم ثروات الصحابة، وهذا بإشراف الخليفة عمر، وقد رد أحد الكتاب⁷³⁰، لم ينكر الوقائع ولم يحاول حتى تبريرها بشكل مباشر ولكنه راح يقدم أحاديثا نبوية تشير إلى أهمية عمر في الإسلام ومدى تقواه.. إلخ. هكذا رد على الوقائع بالنصوص المقدسة. وما يمكن استنتاجه أن ما ذكرت مصادر التراث أنه حدث أثناء حكمه مما نسميه اليوم بالجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب مقبول إسلاميا ويحقق العدل والحرية.. إلخ.

من الأمثلة:

- يزعم بعض الإسلاميين المعتدلين من حين لآخر أن الغزوات و"الفتوحات" الإسلامية كانت دائما عمليات دفاع عن النفس ضد اعتداءات الكفار⁷³¹، رغم أن التاريخ الإسلامي مكتوب ومنشور لكل من يريد أن يقرأ، وتفصيلات احتلال الأراضي الممتدة من الصين إلى أسبانيا مكتوبة، والأوامر النبوية بغزو أراضي الكفار منشورة في كتب السيرة. وقد حاول القليلون جدا من

⁷²⁹ المسكوت عنه من سيرة عمر.

⁷³⁰ أحمد مهدي، رد على الدكتور / أحمد صبحي منصور في مقاله (المسكوت عنه من سيرة عمر). والكاتب ليس من مشاهير الإسلاميين ولكنه قدم نموذجا واضحا لعقلية الإسلاميين في مقالته.

⁷³¹ على سبيل المثال مقال مجدي أحمد حسين: حوار الحضارات بين الحقيقة والخداع.

المفكرين المسلمين من مناهضي النزعة المركزية نفي مسؤولية الإسلام كعقيدة عن الغزوات واحتلال بلاد الكفار، ولكن بدون ديماجوجيا، بل بإدانة ما حدث فعلا، وانتقاد الخلفاء الراشدين واتهامهم بمخالفة الإسلام "الحقيقي" وهو موقف أحمد صبحي منصور⁷³²، الذي تعرض نتيجة محاولته الإصلاحية للتهديدات والاضطهاد الشديد من قبل الإسلاميين الرسميين وغيرهم.

- الزعم بأن الحضارة الإسلامية قد سبقت كل الحضارات في أمور شتى فريدة من نوعها، منها أنها أول من أسس بيت المال في التاريخ: "تعتبر الحضارة الإسلامية الرائدة في مجال تنظيم الأموال الاقتصادية والموارد المالية للأمة الإسلامية وعرفت البشرية أول وزارة للمالية على نفس النمط الذي يسود الآن في أرقى الدول المتحضرة وهذه الوزارة الرائدة كانت "بيت المال"⁷³³، وأن النقابات ليست طارئة على المجتمع الإسلامي فقد كانت موجودة بل ونقلتها أوروبا عنه⁷³⁴، وأن بالإسلام أول نظام قانوني حث على الشورى في مجال الحكم وتدبير الأمور، وأن الصورة التي وضع بها عمر الديوان تثير الدهشة وتظفر بالإعجاب والتقدير لأنها تجاوزت أرقى ما ذهبت إليه دولة الرعاية في العصر الحديث⁷³⁵. وفي الواقع لا نفهم سبب هذه الدهشة بسبب اقتباس بعض النظم من الدول الأكثر رقيا أو ابتكار طريقة لتوزيع الأموال المسلوقة حسب ظروف المجتمع القائم وتوازناته⁷³⁶. وبخصوص توثيق وتحقيق الأحاديث النبوية المكتظة بالتضارب والمثيرة للشكوك دائما، زعموا أنه لم يحدث في تاريخ الثقافة الإنسانية نظير لهذا التأصيل والتوثيق⁷³⁷. ونفي هذه الادعاءات لاحتاج سوى لقراءة أحد كتب التاريخ المدرسية ليعرف الإسلاميون أن جل الدول القديمة أنشأت نظاما ماليا جيدا، وأن كثيرا من المجتمعات عرفت الحرية الدينية، بينما جاء الإسلام ليقيدها وجاء معاديا للحرية الدينية التي عرفتها جزيرة العرب نفسها، وكان هذا هو السبب المباشر لاصطدامه مع كفار قريش، حين سفه أديانهم وآلهتهم ودعا إلى نبذ عباداتها، وبالتالي إنهاء التعددية. أما العقد الاجتماعي المزعوم في الإسلام فلا يُقارن بما أقامته القبائل القديمة وحكومة قريش نفسها. أما النقابات فنشأت في المجتمعات التي بها طبقات من الحرفيين

⁷³² أعماله منشوره على موقع إلكتروني: أهل القرآن.

⁷³³ من روائع الحضارة الإسلامية.. النظام الاقتصادي في الحضارة الإسلامية (لم يذكر اسم الكاتب).

⁷³⁴ جمال البناء، تعميق حاسة العمل في المجتمع الإسلامي، المقدمة.

⁷³⁵ جمال البناء، الإسلام دين وأمة وليس دينا ودولة، الباب الأول، الفصل الثاني، رابعاً المبتدع العظيم عمر بن الخطاب يرسى دعائم الدولة الإسلامية.

⁷³⁶ ذكر البلاذري: "... أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استشار المسلمين في تدوين الديوان. فقال له علي بن أبي طالب: تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال ولا تمسك منه وقال عثمان: أرى مالا كثيرا يسع الناس وإن لم يحصوا حتى يعرف من أخذ ممن لم يأخذ خشيت أن يشتبه الأمر. فقال له الوليد بن هشام بن المغيرة: قد جنت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا وجندوا جندا. فدون ديوانا وجند جندا. أخذ بقوله" (التشديد من عندنا). المصدر: فتوح البلدان، ملف 28 من 29.

⁷³⁷ محمد الغزالي، السُّنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث.

والتجار قبل الإسلام ولم تتكون على يد الإسلام، الذي لم يشهد عصر خلفائه الراشدين أي مبادرة لتكوينها. كما لا تقارن الشورى بديموقراطية أثينا وغيرها ولا بديموقراطية المشاعات عموماً في كل البلاد، أما بخصوص التوثيق الدقيق، فهو أبعد ما يمكن أن نصف به التوثيق الإسلامي كله والمثير للجدل على جميع الأصعدة ودائماً وفي كل المجالات. فمن المشهور عدم توثيق أي من الأحاديث النبوية وإنما تمت كتابتها بعد وفاة محمد بسنوات اختلف على تحديدها الإسلاميون وتفاوتت تقديراتهم تفاوتاً كبيراً، وتم التدوين نقلاً عن روايات شفوية، وتم الاعتماد بشكل أساسي على السند، أي الأشخاص الراوين لها، ولم يتوقف أبداً الجدل على تحديد ما هو الصحيح منها، وتعددت لذلك التصنيفات والمعايير بشكل يدعو إلى الشك⁷³⁸. بل ولم يتم توثيق تاريخ الإسلام، بل تمت كتابته اجتهاداً وبالنقل الشفاهي في أغلب الحالات، مما أدى إلى وجود روايات عدة للحدث الواحد، بل وتشوب عملية جمع القرآن كثير من الشوائب، حيث تم تدوينه اعتماداً على الوثائق التي قيل إنها كانت متاحة ومتناثرة عند الصحابة وكذلك على ما صرح به حفظة القرآن، ولذا لم يتفق الإسلاميون على ترتيب الآيات ولا على "مناسبات النزول" ولا على وجود ناسخ ومنسوخ ولا على أي آية نسخت غيرها ولا على عدد "الأحرف" والقراءات ولا ماهيتها ولا معناها، بل لم يتفقوا على رواية تاريخ أول جمع للقرآن.. إلخ، وهذا لا شك خاص بالتوثيق، وما جعل المسلمين يثقون في صحة نصه إلا وجود الآية التي تقول: **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** (الحجر: 9)، وهو مبرر لا علاقة له بالتوثيق ويساوي تفسير الماء بالماء، فأين التوثيق الدقيق⁷³⁹؟.

- ومن الموضوعات المطروقة دائماً وبشدة في الفكر الإسلامي ما يخص علاقة الرجل بالمرأة. وهنا يتكلم الإسلاميون عما قدمه الإسلام للمرأة مقارنة بالحضارات الأخرى ومنها الحضارة الغربية الحديثة. فالمرأة في الإسلام - زعماً - تتمتع بما لا تتمتع به المرأة الغربية من مساواة مع الرجل وحقوق فريدة من نوعها، وأن الإسلام كرمها، بل يلجأ كثير من الكتاب لنشر بعض تصريحات لنساء من الغرب يعلنون فيها أنهم يفضلون الحياة على الطريقة الإسلامية الأكثر إنصافاً للمرأة، بينما لا ينشرون ما يذكر عن رغبة نساء عرب مسلمات في

⁷³⁸ انظر في ذلك: السيد علي الشهرستاني، مشكلة تدوين الحديث الشريف في عصر النبي.

⁷³⁹ المصادر الغربية في مجال جمع القرآن كثيرة ولكن سنكتفي بإحالة القارئ لبعض المصادر الإسلامية:

أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، المصاحف لابن أبي داود.

عوض احمد الناشري الشهري، المصحف العثماني.

محمد حسين علي الصغير، تاريخ القرآن.

محمد شرعي أبو زيد، جمع القرآن في مراحله التاريخية من العصر النبوي إلى العصر الحديث.

عبد القيوم عبدالغفور السندي، جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين.

مرتضى العسكري، القرآن الكريم في روايات المدرستين.

الحياة في مجتمعات غربية. هكذا تنفي بالكامل الحركات النسائية في بلاد العرب والمسلمين ويكتفي الإسلاميون بتكفير، أو على الأقل إدانة دعاة تحرير المرأة، وأحياناً يتهمونهم بالعمالة للغرب أو المشاركة في المؤامرة الصليبية أو اليهودية المزعومة على الإسلام.

- تتهم الحضارات الأخرى بأنها نهبت الشعوب المستضعفة واحتلت بلاداً أخرى وأقامت المذابح، بينما حقق الإسلام العكس تماماً؛ فيزعم رشيد رضا مثلاً أنه "ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب أعدل حكام الأمم حتى في عهد الفتح"⁷⁴⁰، وهذا حسن البناء يقول وبدون تحفظ أن الاستعمار الإسلامي لم يعرف غالباً ولا مغلوباً، ولم يشعر أبناء البلاد المفتوحة بأن هناك من يستغلهم أو يستولي على خيرات بلادهم، وأن المساواة قد تحققت بين الفاتحين وأهل البلاد⁷⁴¹، كما زعم جمال البناء في مخالفة فجأة لوقائع التاريخ المدون أن ما أسماه بالسلام الإسلامي "أرحم سلام عرفته البشرية لأنه لا يعطي الفاتح حقاً في الأرض، أو الممتلكات ولا يجيز للجيش أن ينهب أو يسلب أو يحرق زرعاً أو يهدم بيتاً ويكون عليه أن يشتري كل حاجاته وأن يدفع ثمنها، كما يحمي حرية العقيدة لجميع الناس"⁷⁴²، هكذا متغاضياً بالكامل عن ضم الأراضي لدار الإسلام، واعتبار الأرض ملكاً للدولة الإسلامية إذا لم توزع على الجنود وبالتالي فرض الخراج عليها، والكثير من وقائع حرق دور ونهب العبادة والاستيلاء على الأموال، وكذلك ما عُرف بالشروط العمرية.. إلخ. وكثيراً ما تُضرب أمثلة جزئية للمقارنة، منها مذابح الحربين العالميتين وقنابل هيروشيما وناجازاكي وضحايا تجميع الأرض في روسيا ومحاكم التفتيش.. إلخ. وإذا ضربت أمثلة شبيهة من التاريخ الإسلامي أو حتى أكثر بشاعة يكون الرد هو أن هذا كان مخالفاً للإسلام الحقيقي وهو بالتالي ليس منه بل من فعل بعض الخلفاء المنحرفين⁷⁴³، ويكون الرد السحري على الوقائع بتقديم نص مقدس أو حتى - أحياناً - غير مقدس للبرهنة على وقائع لم تحدث، ففي الحرب أمر أبو بكر قائد جيشه أسامة: "لا تخونوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بغيراً إلا لمأكلة، وسوف تمرّون بأقوام قد فرّغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرّغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون على قوم قد فحسوا أوساط رؤوسهم (أي حلقوا وسطها) وتركوا حولها مثل العصائب (أي العمائم)،

⁷⁴⁰ تفسير القرآن الحكيم، ج 9، ص 649.

⁷⁴¹ رسائل الإمام حسن البناء، دعوتنا.

⁷⁴² الإسلام دين وأمة وليس ديناً ودولة، الباب الأول، الفصل الثاني، ثالثاً: انتهى الوحي وبدأ التاريخ - أبو بكر المتبع الأمين يسير في أثر الرسول.

⁷⁴³ في إحدى المقابلات التلفزيونية على قناة الجزيرة قدم المحاور المسيحي من تاريخ الإسلام ما يدل على قيام محاكم تفتيش وأسلمة للمسيحيين الشوام بالإكراه وغير ذلك من أشكال الاضطهاد الديني، فما كان من فهمي هويدي إلا أن رد مطالباً الأول بمحاسبته - كمسلم - على النص لا على التاريخ. بينما كان موضوع الحوار عن التاريخ الفعلي لا على النصوص الدينية.

فأخفقوهم بالسيف خفقاً”⁷⁴⁴، وتُقدم مثل هذه النصوص كدليل على نظافة الحروب الإسلامية رغم أن الوقائع تقول أن ما حدث لم يكن كذلك، حتى في عصر محمد نفسه كما رأينا من قبل، ونفس أبو بكر قبل ما فعلته جيوشه من قتل المرتدين بوحشية كما أشرنا من قبل. فالحسنة دائماً من الإسلام أما السيئة فمن أعدائه أو انحرافات أبنائه. إما الإسلام فيتغير مفهومه حسب الظروف، فهو تارة النص المقدس أو غير المقدس، وتارة أخرى إنجازات دولة الخلافة، شاملة ما أنجزه أفراد متهمون بالزندقة من المسلمين أو عُذبوا بسبب كفرهم.

- كُتب الكثير عما يسميه الإسلاميون إفلاس الحضارة الغربية ومما يُذكر كدليل أعداد المنتحرين في الغرب ومعدل مختلف أنواع الجرائم والعلاقات الجنسية غير المشروعة وأضرارها.. إلخ، دون أن يقدم أحد تقريباً مقارنة إحصائية مع أوضاع المجتمعات الإسلامية سواء في الماضي أو الحاضر⁷⁴⁵. أما انتشار الأيدز في الغرب وأفريقيا ففسره كتاب إسلاميون بحرية الجنس في تلك البلاد، مع الزعم بأن وجود القيم الإسلامية في بلاد المسلمين قد حمى الناس من هذا الوباء، دون تقديم إحصائيات موثقة⁷⁴⁶. وقد ذكرت مجلة الانترنت الإسلامية “البيان” في عدد الأربعاء 26 صفر 1426هـ - 6 أبريل 2005 م ناقدة الحضارة الغربية: “حتى وجدنا لديهم أفكاراً في منتهى الفساد ربما لا تقبلها بعض الحيوانات تحولت عندهم إلى واقع ممارس أو قوانين يحتكم إليها الناس؛ ففي تلك البلاد توجد حرية الزواج بين المثليين (رجل لرجل، وامرأة لامرأة)، بل يوجد عندهم زواج المحارم حيث يتزوج الرجل ابنته، وهكذا”⁷⁴⁷. هكذا تكذب المجلة، فلا يتزوج أحد في الغرب ابنته قط، أما حالات ممارسة الجنس بين “المحارم” فتحدث في كل البلاد وعلى الكاتب أن يبحث عنها في الأراضي الإسلامية المقدسة أكثر من غيرها، ورغم التعقيم والمراقبة الشديدة أمكن لعدد من الباحثين الكشف

⁷⁴⁴ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ملف 28 من 309.

⁷⁴⁵ في حديث تلفزيوني على القناة المصرية (يوليو 2005) تكلم محمد عمارة بإسهاب عن عيوب الحضارة الغربية مردداً دون بيان نفس الخرافات المشهورة لدى الإسلاميين وضمن ما ذكر أن عدد المنتحرين سنوياً في الدول الاسكندنافية يفوق عدد المنتحرين في الصومال. والأمر غريب للغاية؛ حيث أن الصومال ضمن البلاد التي لا يمكن أصلاً عمل إحصاءات حقيقية بها، وآخر ما نُشر في هذا الأمر حتى يوليو 2005 أن أعلى نسبة انتحار في العالم هي في جنوب الهند، حيث يفوق معدل الانتحار بمرات عديدة معدله في أي مكان في العالم خصوصاً بين النساء الشابات، The Lancet, 3 April, Number 9415, Volume 363, 2004. ومن الأمور المضحكة حقاً أن عدد النساء المنتحرات في مصر قد قدر بصفر عام 1987 ويعرف كل طبيب بالريف المصري فقط أن الكثير من النساء ينتحرن أو يحاولن الانتحار يومياً بتعاطي المبيدات المستخدمة لمقاومة آفات الزرع وبالحرق بالكبروسين ولكن تهمل الإحصائيات الرسمية هذه الظاهرة وكأنها عار قومي.

⁷⁴⁶ في كثير من خطب الوعاظ وكتابات “العلماء” والفقهاء يأتي الزعم بـ “انضباط” الحياة الجنسية وترباط الأسرة لدى المسلمين. ويبدو أنهم يحاولون خداع أنفسهم؛ فالناس في العالم الإسلامي تعلم إلى أي مدى تنتشر العلاقات الجنسية “غير المشروعة”، والمثلية الجنسية (خصوصاً في الخليج حيث الشريعة الإسلامية أقوى ما يكون) وتتفكك الأسر بسرعة وتُرتكب من الجرائم ما لا يحصر كما ونوعاً. ولكن لا تقوم هذه البلاد بنشر الوقائع والإحصائيات كما يتم في الغرب.

⁷⁴⁷ الموقف من الرأي الآخر نظرة شرعية.

عن العلاقات الجنسية المثلية وخارج إطار الزواج وبين "المحارم" في بعض بلدان الخليج والواضح من الأبحاث أنه ظاهرة ذات ثقل في هذه المجتمعات⁷⁴⁸.

- أما العنصرية فأخذت نصيبها أيضا من النقد بنفس الطريقة، ونحن نوافق على أن الفكر الأوربي قدم أفكارا ودعوات عنصرية بغیضة تستحق الإدانة، كما مورست العنصرية في بلدان مثل ألمانيا النازية والولايات المتحدة في السابق وكذلك جنوب أفريقيا. ولكن لا يجب أيضا أن نتناسى العنصرية العربية عموما المرتبة عضويا بالإسلام⁷⁴⁹، ومنها القائمة في بلدان الخليج ولم يهتم بها الإسلاميون، وكان الأجدر بهم أن يصبحوا مناضلين من أجل المساواة في بلدانهم قبل أن يهاجموا عنصرية الآخرين، أم أن الاكتفاء بسرد النصوص المقدسة التي تأمر بالمساواة كاف؟. لم نسمع الشعراوي أبدا يهاجم العنصرية في السعودية؛ بلده الحقيقي ولا القرضاوي يهاجم العنصرية في بلده قطر. وسكت كذلك محمد قطب على العنصرية في البلد التي يقيم فيها؛ السعودية، بينما انتقد الطريقة الأمريكية في تحرير العبيد⁷⁵⁰. ولا يتذكر الإسلاميون أن الغرب الكافر والتيارات الحداثية الموالية للثقافة الغربية في العرف الإسلامي المعاصر هما اللذان ضغطا وأجبرا الدول المتخلفة إسلامية وغيرها على إلغاء الرق الرسمي (ألغاه الملك سعود في السعودية عام 1955).

- يُكتب الكثير عن أهل الذمة، وخصوصا مسألة الجزية في التاريخ الإسلامي، وتُقدم ادعاءات كاذبة تماما ومغالطات مقصودة حولها. ومن الأمثلة: الأرقام المتحدثة عن قلة مقدار جزية الرأس مع تجاهل الخراج الذي هو جزية الأرض والزمع أنها تفرض فقط على المحاربين من أعداء الدولة الإسلامية "أما المواطنون من غير المسلمين ممن لم يحاربوا الدولة فلا تفرض عليهم الجزية كما فعل عمر مع مسيحيي تغلب" حسب زعم مصطفى السباعي، الذي ينفي فرض الجزية طوال تاريخ الإسلام حتى العصر الحديث على غير المسلمين المولودين بعد "الفتح" الإسلامي ولم يحاربوا أحدا، أما مسيحيو تغلب فدفَعوا ضعف ما يدفع المسلمون نظير استبدال لفظ الجزية المنفر لهم بلفظ الصدقة، وقد وافق عمر بن الخطاب؛ العادل للغاية زعما، على هذا الاستغلال بمضاعفة الجزية مقابل تغيير الاسم، وقد رُوِيَ عنه أنه قال: "هؤلاء حمقى رضوا بالمعنى وأبوا الاسم"⁷⁵¹، وإذا صح كلامه فلماذا لم يكتف بتغيير الاسم خاصة إذا كان شديد

⁷⁴⁸ هيثم مناع، التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين، فصل بعنوان: العنف الموجه ضد المرأة والناشئة في المجتمع الخليجي.

⁷⁴⁹ يمكن الرجوع لببحثنا: جذور العنصرية العربية.

⁷⁵⁰ أعاد إصدار كتابه: "شبهات حول الإسلام" بمقدمة جديدة يتعهد فيها بعدم اتخاذ موقف دفاعي ضد انتقاد الكفار للإسلام، وضمن ما قاله في الكتاب: "العالم الذي يصل فيه التعصب العنصري إلى صورته الوحشية في أمريكا وجنوب أفريقيا في القرن العشرين، ما زال يحتاج إلى وحي الإسلام الذي سوى قبل ثلاثة عشر قرناً في واقع الحياة لا في عالم المثل والأحلام بين الأسود والأبيض والأحمر، لا فضل لأحد منهم على أحد إلا بالتقوى"، فأين الكلام عن النظام الشمولي العنصري البشع الذي يعيش في ظله؟؟.

⁷⁵¹ ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، ص 27.

العدل كما تزعم الدعاية الإسلامية. ويكثر الزعم أن غير المسلمين عاشوا في المجتمع الإسلامي مُكرمين؛ لم يسلبهم أحد حقهم، ولم يعتد على إنسانيتهم حاكم أو محكوم، بل كان "لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم". وتُتناسى الشروط العمرية وقمع ثورات الذميين مرارا بقسوة مفرطة.

ومن المعتاد أن يكتب الإسلاميون ليصفوا وضع أهل الذمة في دولة الإسلام كأنهم تمتعوا بكل أشكال المساواة وأنهم عوملوا معاملة في غاية الكرم، متجاهلين احتلال بلادهم واغتصاب ثرواتهم. من الأمثلة المثيرة كتاب أصدرته الهيئة المصرية العامة للكتاب، تأليف نريمان عبد الكريم أحمد⁷⁵²، تتغزل في هذه المعاملة وتصفها بالسماحة والعدل، رغم أنها لم تخف شيئا من الوقائع، شاملة أشكال التمييز ضدهم، والضرائب المفروضة عليهم، وأشكال القمع الأخرى، معتبرة هذا رد فعل للمسلمين ضد "تسلطهم" (ص 64)، قاصدة مقاومتهم للشروط العمرية المجحفة. فأصحاب البلاد المستعمرة اعتبروا متسلطين وخونة للعهد، بينما وُصف المستعمرون اللصوص بالسماحة والكرم.

- يكذب الإسلاميون المعتدلون كثيرا في علاقتهم بأعمال العنف. فرغم ارتكابهم من حين لآخر أعمال قتل المخالفين ومن يعتبرونهم كفارا، ينكرون ذلك باستمرار، متهمين شبابا غرا، أو جماعة خارجة عليهم، وكثيرا ما يتهمون الحكومات بهذه الأعمال وتلفيقها لهم. رغم الفتاوى التي يصدرها العلماء حتى المعتدون منهم بتكفير وارتداد العلمانيين من حين لآخر، وبالتالي إهدار دمهم، وإعطاء مسوغ القتل لتلاميذهم، الذين يتصلون منهم بعد ذلك في البيانات الرسمية، بل ويتهمونهم أحيانا بالخروج على الإسلام، مثلما وصف حسن البنا قتل النقراشي - رئيس الوزراء المصري عام 1949 - من جماعته بأنهم "ليسوا إخوانا وليسوا مسلمين".

والكثيرون من المحللين الإسلاميين أو المتعاطفين مع الإسلام السياسي يتهمون الغرب نفسه أو اليهود أو الموساد بتدبير أعمال العنف ونسبها للمسلمين، رغم أن المنظمات الإسلامية لا تخفي توجهاتها، وتعترف علنا بأعمالها العنيفة، وتصدر الكتب والنشرات لتعلن فيها الحرب على "الصليبية والصهيونية العالمية"، وتهدد وتتوعد، وتقيم معسكرات التدريب، وتجمع الأسلحة بشكل معلن وأمام العالم كله، كما يقوم أفرادها بعمليات انتحارية أحيانا⁷⁵³.

- ينفي بعض الإسلاميين وقائع مشهورة في التاريخ الإسلامي وفقا لعدد من كتب التراث، وذلك بغية إظهار الإسلام بصورة أكثر مثالية. من أمثلة ذلك نفي البعض أعمال اغتيال المخالفين بأوامر محمد (مثل محمد سعيد العشماوي)،

⁷⁵² معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية.

⁷⁵³ على سبيل المثال كتب جلال أمين في 27 أغسطس 2005 مقالا بعنوان: ستة عشر سبباً للشك في نظرية الإرهاب، يقول هذا الكلام وإن بشكل غير مباشر.

ونفي إعدام أسرى بني قريضة (مثل أحمد صبحي منصور)، ونفي إعجاب محمد بزوجة ابنه بالتبني زيد بن حارثة (مثل محمد حسين هيكل⁷⁵⁴)، وذلك دون البرهنة على أن المؤرخين المسلمين وكتاب الأحاديث ومفسري القرآن قد أخطأوا بذكر تلك الوقائع، وإن كان هذا التوجه يحمل ضمنا إدانة لمثل هذه الأعمال.

هذه الدعاية الديماغوجية المتضمنة للكذب الصريح، سواء فيما يتعلق بالبراهين على صحة العقيدة أو نظافة التاريخ الإسلاميين، إنما تدل من جهة على الثقة البالغة في أن الإسلام هو الحق المطلق مقابل ضلال الآخرين وكفرهم، ومن جهة أخرى تدل على عدم القدرة على البرهنة على هذا الادعاء بالأدلة الواقعية والعقلية، وبالتالي عدم الثقة في القدرة على إقناع الآخرين بها. إن البارانويا المرضية واضحة هنا تماما، فمعسكر الإسلام يظن أنه على حق تماما، وهو لديه أعظم عقيدة في الدنيا، ولكن الآخرون لا يصدقون، كرها وكفرا وضلالا.. إذن فلنقمهم، ولنجبرهم على التصديق، وإن كذبا، بنفي كل حقيقة عنهم ونسبة كل حق للإسلام. ويمكن بسهولة أن نفسر لجوء مفكرين ودعاة فكر إلى الكذب إذا كانوا يشعرون بالعار من أفكارهم وتاريخ دعوتهم بحيث لا يستطيعون الإعلان عنها إلا بالصدفة أحيانا في لحظات الانتشاء.

ويمتد كذب الإسلاميين إلى نشاطهم السياسي، فيقومون بالتشهير بخصومهم بإطلاق الشائعات ونشر أخبار مغلوطة وتصوير الآخرين بصورة مخالفة للحقيقة لتنفّر منهم الجماهير. كما يقدمون الوعود ويعقدون الاتفاقات ثم يغدروا بحلفائهم. وقد ساهم كل هذا في خلق صورة للإخوان المسلمين في معقلهم الرئيسي؛ مصر، مؤخرا، كصورة شيطان مخادع وكذاب وشرير ومتآمر.

الفصل الثالث عشر: نظرية المؤامرة والبارانويا الإسلامية

“وإن سفاه الشيخ لا حلم بعده

وإن الفتى بعد السفاهة يحلم”

زهير بن أبي سلمى

* يمكن تعريف نظرية المؤامرة بأنها نسبة حدث ما أو سلسلة أحداث لفعل الآخر، الذي يتم وفقا لهذه “النظرية” دائما بشكل سري، ولا يتفق مع ما هو معطن من قبل هذا الآخر، ولا مع الوقائع المثبتة. وكثيرا ما يتم التفكير في مؤامرة تاريخية؛ أي تتم على مدى طويل وبأفق استراتيجي. وهذا يتضمن إلقاء تبعة ما يحدث لجهة ما على جهة أخرى معادية. وكلما راح المرء يكشف عن نتائج لبحثه بعيدة أكثر عما هو معطن ظهر أمام المؤمنين بالمؤامرة أقدر على التحليل السليم. وفي هذا التوجه ميل قوي للمبالغة في قوة الآخر المتآمر؛ فرضا، وفي مدى تأثير القوي أو القدرات الخفية للخصم. وتفترض النظرية حتما أن الآخر لا يخطئ. ولا يستطيع أصحاب نظرية المؤامرة إثبات صحة تحليلاتهم، فيكتفون بالسير وراء التهويمات والافتراضات الوهمية بدلا من الاعتماد على تحليل الوقائع المثبتة. كما يميل هؤلاء إلى تصور أعداء وهميين أو لا دليل على وجودهم أصلا. وفكرة خلق أعداء خارجيين تقوم بها الجماعات والمجتمعات غير المتماسكة، أو التي تعاني من خلل داخلي تود طمسها وتصدير الصراعات الداخلية إلى الخارج.

* والأمر البين تماما لأي مراقب عادي أن معسكر الإسلام المعاصر بالذات يتبنى نظرية المؤامرة وتتغلغل فيه حتى النخاع. فيرى أن العالم كله يتآمر على المسلمين على طول التاريخ. وتضج كتابات الإسلاميين، معتدليهم ومتشديدهم بهذا التصور. يقول القرضاوي مثلا: “العاملين للإسلام منذ عقود من السنين تصب عليهم التهم صبا من قبل خصومهم، فطالما وصفوا بالرجعية ودمغوا بالتعصب ورموا بالإرهاب بل اتهموا بالعمالة مع أن أي مراقب أو دارس يرى ويلمس: أن الشرق والغرب، واليمين واليسار، يعاديهم ويتربص بهم”⁷⁵⁵، “أضف إلى ذلك كله ما لقيه ويلقاه العالم الإسلامي شرقا وغربا وشمالا وجنوبا من هجمة شرسة على أوطانه، ومقدساته، وما يشن على الأمة الإسلامية من حرب لا تخبو نارها: علنية حيناً، وخفية أحيانا، حرب اتفقت عليها كل القوى غير المسلمة: يهودية وصليبية وشيوعية ووثنية، حتى إنها لتختلف فيما بينها

⁷⁵⁵ الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، المقدمة.

كل الاختلاف، ثم نراها تتفق كل الاتفاق إذا هبت ريح الإسلام في صورة دعوة أو حركة أو دولة. ولهذا تجد كل القضايا من ينصرها ماديًا، ويدعمها أدبيًا من شرق وغرب، مستفيدة من تناقضات الدول الكبرى، وخاصة الدولتان العظميان: أمريكا وروسيا. إلا القضايا الإسلامية، فإنها لا تجد تأييدًا حقيقيًا عمليًا من هؤلاء ولا هؤلاء. وصدق الله إذ يقول: (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض) ⁷⁵⁶.

وهذا الإيمان العميق بنظرية المؤامرة يتضمن تقسيم الإسلام للبشر إلى خيرين؛ المسلمين، وأشرار؛ الكفار، ففكرة التآمر في حد ذاتها تعني الشر، فلا يتصور أحد أن هناك تآمرًا من أجل الخير، ولذا يُعد الآخر الموصوم بالتآمر شريرًا وسيء الطوية وهدامًا وحاقداً.. إلخ، ويشير التفسير التآمري للأحداث إلى نظرة المسلمين لغيرهم كأشرار ومعتدين وغير ذلك بينما يحتفظ هذا التقسيم للمسلمين بمكانة الطرف الخير والمثالي والمسالمة بل والمعتدى عليه دائماً. وهي مسألة تشبه ما تقوم به الحكومات الشمولية من دمج المعارضة بالتآمر عليها، بدلاً من البحث عن أسباب المعارضة وعوامل التمرد في المجتمع، فقد درجت الحكومات العربية مثلاً على تفسير المعارضة بوجود "قلة مندسة" من العملاء والمرتزقة وسط الجماهير، التي تُعامل كمجرد قطيع لا مصالح ولا وعي لديه، وهي دعاية تهدف إلى تبرئة تلك النظم ووضع المعارضين في قفص الاتهام. ويؤدي طرح نظرية المؤامرة من قبل الإسلاميين إلى تحريض جمهور المسلمين ضد الكفار وحشدهم وراء القيادات الإسلامية ودفعه للبذل وتقديم التضحيات، والأهم: التغاضي عما يسم الفكر الإسلامي والنظم المستظلة به من أوجه لا تناسب مصالح الجماهير اليناسة.

* يفسر الإسلاميون انهزام دول الإسلام وانحطاطها بتخلي المسلمين عن الإسلام وتسرب عناصر جاهلية إلى الحكم والناس، خصوصاً بعد استيلاء الأمويين على الحكم، ولكن كيف حدث ذلك؟ ولماذا وما هي العوامل الموضوعية للانهيال. الإجابة عادة تكون إما غامضة وإما يُفسر الأمر بالمؤامرات اليهودية والغربية على المسلمين. ولكن ما هو دور المسلمين أنفسهم؟ ولماذا تركوا المبادئ الإسلامية النقية - زعماً - واستسلموا للتآمر المزعوم؟ في الحقيقة لم يستطع أي مفكر إسلامي أن يقدم إجابة مقنعة. ومن الأفكار الطريفة أن كثيراً من مفكري السُّنة يفسر ظهور المذهب الشيعي، وأحداث فتنة مقتل عثمان، وما تلاها من حروب أهلية إسلامية من تدبير بعض اليهود، خصوصاً شخص مشكوك في وجوده أصلاً، أو على الأقل مشكوك في تأثيره، هو عبد الله بن سبأ. فحتى في عصر الخلفاء الراشدين، حين كانت الدولة في أوج عنفوانها والعقيدة الإسلامية في أوج قوتها، تمكن يهودي أو بضعة يهود قلائل - حسب ما يعتقد الإسلاميون السُّنة، من إثارة قلاقل وانقسامات عميقة للغاية وحروب دموية بين المسلمين، رغم عمق "إيمانهم" ووجود الصحابة.. إلخ وإذا كان هذا صحيحاً أفلا يدل على ضعف الإسلام أمام حفنة من الأفراد؟.

⁷⁵⁶ نفسه، الفصل الثاني، الهجوم العلني والتآمر الخفي على الأمة الإسلامية.

* ومما لا شك فيه أن ليس كل شيء في العالم معلن، بل هناك قرارات وخطط سرية، وبالتالي أجهزة استخبارات وأعمال خفية ومؤامرات من قبل تلك الأجهزة. ولكن كل هذا يتم في إطار الصراع الدولي المعتاد والقديم قدم الدول نفسها. والأهم أن كل الدول والجماعات البشرية تتصرف على هذا النحو. كل هذا لا علاقة له بنظرية المؤامرة. فرغم الأعمال السرية والأجهزة والتخابر والخطط.. إلخ يمكن للمرء أن يحلل ويفهم ما يحدث، دون اللجوء إلى تفسير كل الأحداث كجزء من مؤامرة عليه. كما أن الخطط والتآمرات المستمرة تتم من جانب كل الدول تجاه بعضها البعض، ولا يوجد ما يدل على أن العالم كله أو قطاع ما منه قد تفرغ للتآمر على الإسلام والمسلمين. بل ولا يوجد أصلاً أي مبرر لافتراض ذلك.

تكتظ كتابات الإسلاميين بتصورات غير معقولة على مؤامرات الغرب والكفار في العالم، عموماً على الإسلام والمسلمين. ومن الأطروحات اللافتة للنظر ادعاء كثير من الكتاب، بل وبعض كبار الكتاب العرب المسلمين أن عملية 11 سبتمبر ليست من فعل الإسلاميين الجهاديين، بل من فعل الموساد أو المخابرات الأمريكية.. إلخ. هذا رغم اعترافات الطرف الأول في نشرات وكتابات منشورة عديدة، بل أسماها أحدهم “غزوة 11 سبتمبر”، وسبقها أعمال أخرى أعلن عنها تنظيم القاعدة، وهو تنظيم مسلح وسبق أن أعلن الحرب ضد اليهودية والصليبية. كل هذا معلن، ومع ذلك مازال الكثيرون من الإسلاميين وعامة المسلمين يصدق أنها مؤامرة صهيونية غربية.

ومن المؤامرات الكبرى المفترضة ما يعلنه بعض الإسلاميين عما يعتبره مؤامرة إسقاط الخلافة العثمانية⁷⁵⁷، ومؤامرة إنشاء الحركة القومية في العالم الإسلامي لتفكيك الإسلام، ومؤامرة قيام الانقلاب الناصري في مصر لضرب الحركة الإسلامية المتصاعدة، بل ذهب البعض لاعتبار محمد علي قد استخدمه الغرب في مؤامرة للقضاء على الإسلام⁷⁵⁸.

وقد لخص أحد الكتاب الإسلاميين ما اعتبره أدلة على المؤامرة الغربية الشاملة على الإسلام في كتيب بعنوان: قادة الغرب يقولون دمرُوا الإسلام أبديوا أهله⁷⁵⁹، مكتظ بأقوال بعض قادة الغرب المبتورة من سياقها، أو التي تحمل معنى يخالف ما يريد إثباته، ومعظمها منقول من مصادر إسلامية، وبعضها

⁷⁵⁷ كتب عبد القديم زلوم، من علماء الأزهر ومن مؤسسي حزب التحرير الإسلامي كتاباً اسمه “كيف هدمت الخلافة” يصور فيه الأمر كمجرد مؤامرة غربية بدأت مبكراً منذ بداية الحركة الوهابية ولا يرصد أي دور للتغيرات التاريخية الموضوعية وصراعات المصالح وتدهور الخلافة نفسها وتجاوزها تاريخياً.. بل يكتفي بنظرية المؤامرة. ولا شك أن الإسلاميين الأكثر عقلانية يحاولون الكشف عن دور خاص للمسلمين أنفسهم في سقوط العثمانيين.

⁷⁵⁸ أبو عبادة الأنصاري، مفهوم الحاكمية في فكر الشهيد عبد الله عزام. يقول: “ثم دخل نابليون مصر، وانتدبوا محمد علي باشا - كعميل للغرب - ليقوم بالإطاحة بهذا الدين ومسحه في قلوب المسلمين، ويكفر الناس ببطنه، وكان له مستشارا فرنسيا اسمه دكتور (لوب)”.
⁷⁵⁹ جلال العالم، الطبعة التاسعة.

صحيح بالفعل، جاء على لسان بعض القادة والكتاب الذين لا يمكن الزعم بأنهم يمثلون الغرب ككل، والذين يطلق بعضهم تصريحات ذات مظهر بلاغي من قبيل اللغو لبث الحماسة، أراد بها البرهنة على أن الغرب يريد إبادة المسلمين منذ قرون طويلة. والمؤلف لا ينتبه إلى أن الغرب يستطيع بسهولة تهمة كل المسلمين إذا أراد، ولو بمجرد مقاطعتهم على كل الأصعدة، وباستثناء شاطئ الخليج الذي يمكنه احتلاله في ساعات، ولكن الغرب لا يهتم اهتماما يذكر بمسألة الأديان إلا في سياق ما يحقق استقراره ويحقق مصالحه الاقتصادية. بل ونزعم أن قوى في الغرب يمكن بسهولة أن تدخل في الإسلام إذا رأت مصلحتها في ذلك، مثلما أعلن الامبراطور الروماني قديما اعتناقه روما للمسيحية. والأهم أن الغرب لا يمكن اعتباره كتلة واحدة يتفق كل أفرادها على التآمر على الإسلام، وليتذكر الإسلاميون أن من الغرب أيضا من فضح معاهدة سايكس - بيكو سيئة الصيت، ومنه من تحالف مع دول العالم الثالث وبينها دول إسلامية في صراعه ضد الآخر من الغرب نفسه.. الخ.

ومن الأطروحات التي نذكرها لطرافتها فقط ما ذكره محمد قطب من أن الغرب الذي بدأ الحروب الصليبية للقضاء على الإسلام قد تخلى عن الدين أصلا ولكنه ظل متمسكا بهدف تلك الحروب وهو القضاء على الإسلام⁷⁶⁰. أي أن العداء للإسلام وليس المصالح هو الذي يحرك الغرب، الذي وفقا لعادل حسين - كما أشرنا من قبل - قام بالتحديث وتطوير قدراته كعملية لترتيب البيت من الداخل استعدادا للسيطرة الخارجية، وكأنَّ للغزو في حد ذاته قيمة لدى الغربيين كما هو لدى الإسلاميين، فالكاتب يقوم بعملية إسقاط على الآخر.

* وتحتل المؤامرة اليهودية مكانة هامة للغاية في الفكر الإسلامي القديم والمعاصر. فيعتقد مفكرو الإسلام المعاصر أن اليهود عموما يشكلون منظمة سرية عالمية تتآمر على العالم كله، وخصوصا عالم الإسلام، بكل الوسائل، بل إنهم يحركون الدول الكبرى والصغرى، ويحدثوا القلاقل والثورات ويبثوا النظريات الإلحادية و"الهدامة" عموما. وضمن المؤامرات التي يُضرب بها المثل: إنتاج نظرية التطور، بل من الغريب أن الكثير من الإسلاميين كتب أن دارون صاحب نظرية التطور يهودي بينما هو مسيحي، ونظريات فرويد في التحليل النفسي، التي يختزلها الإسلاميون في نظرية جنسية، ونظرية ماركس، الذي انتقد اليهودية بشكل أعمق من انتقادات الإسلام لها، وغيرها الكثير. ويصدق غالبية المسلمين أن كتاب "بروتوكولات حكماء صهيون" أصدره اليهود فعلا، دون أن يقرؤه معظمهم، وأن الذي نشر الكتاب عالم روسي أخذه من كبير أعيان روسيا القيصرية، الذي أخذه - زعما - من سيدة فرنسية أخذته من أحد كبار اليهود، الذي لم يُذكر لا اسمه ولا أيُّ بيانات عنه، ولم يلفت انتباه أنصار فكرة المؤامرة اليهودية أن لغة النسخة الأولى للكتاب هي الروسية، وهي ليست لغة معظم المتآمريين المزعمين من اليهود، هذا علاوة على أن مضمون

⁷⁶⁰ واقعا المعاصر.

“البروتوكولات” نفسه يتميز بسذاجة مفرطة ومنافاة للمنطق البسيط⁷⁶¹، وقد نشر في العالم العربي في سياق محاربة الشيوعية، بزعم أنها من صنع اليهود. أما أسطورة الماسونية فتحتل العقل الإسلامي احتلالاً، فيعتقد أن هناك منظمة ماسونية عالمية تخطط وتدير مؤامرات اليهود على العالم وأنها وراء أعمال كبرى مثل الثورة الفرنسية مثلاً، وثورة 1830 و1848 وكميونة باريس في 1870 والحربين العالميتين وغيرها الكثير⁷⁶²، ويتناسى الإسلاميون أن المنظمات الماسونية قد ضمت القليل جداً من اليهود، بل منعت دخول اليهود إليها في بعض البلدان في فترة ما وهي على العموم لم تؤسس على أيدي يهود بأي حال⁷⁶³. والإصرار على المؤامرة اليهودية المزعومة إما أنه يضيف قوة هائلة على التآمر في حد ذاته، وهو شيء متاح لكل البشر أو لليهود بالذات الذين ليسوا بأي حال أقوى قوة في العالم لا اقتصادياً ولا علمياً ولا سياسياً، والدولة اليهودية ليست إلا دويلة صغيرة، تُستخدم كقاعدة أمريكية بشكل أساسي، وعددهم في العالم نحو 12 مليوناً فقط. ويتصور معظم المسلمين أن اليهود يسيطرون على العالم اقتصادياً وإعلامياً ويملكون الذهب والبنوك ويتغلغلون في كافة المؤسسات الدولية.. إلخ وهي محض خرافات⁷⁶⁴.

والشيء الأكثر جوهرية ويغيب عن العقلية الإسلامية أن وضع الخطط والمؤامرات سهلٌ لأي جماعة من الناس، ولكن أن تُطبق على الآخرين فهذا يشترط قابلية هؤلاء للمؤامرات المذكورة واستعدادهم الذاتي للاستجابة لها، وضرورة أن تتمتع الجماعة المتآمرة بقدر من القوة يمكنها من تنفيذ أهدافها. فليضع المسلمون خططاً، ولينسجوا المؤامرات، ولكن هل يمكنهم تحقيق ما يريدون؟؟ هذا إن كانوا يريدون شيئاً محدداً. وهل هناك أصلاً كتلة واحدة صماء اسمها المسلمون أو اليهود أو الغربيون؟.

* الحقيقة أن نظرية المؤامرة في الإسلام تجد جذورها في النص المقدس ومنذ فجر الإسلام: **إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً (النساء: 101) ولن ترضي عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم (البقرة: 120)**. وقد قسم الإسلام الناس إلى مسلمين وكفار منذ البداية، وافترض أن الصراع بين الطائفتين حتمي

⁷⁶¹ أتذكر- الكاتب- انني قرأت هذا الكتاب وأنا في الخامسة عشرة ولم أصدق قط واستنتجت بسهولة وبراعة أن البوليس الروسي هو صانع ومروج هذا الكتاب.

⁷⁶² عبد الله عزام، تجار حروب. ويعتبر الكتاب نموذجاً نقياً على نظرية المؤامرة في العقل الإسلامي وهو مليء بالخرافات والتخيلات بلا أي أساس من الواقع.

كذلك قدم صالح الرقب (أستاذ مشارك بقسم العقيدة الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين) كتاباً بعنوان: الماسونية، مليء بخرافات وأوهام المؤامرة اليهودية الماسونية بلا أي أدلة.

⁷⁶³ حلل ذلك تفصيلاً عبد الوهاب المسيري في “موسوعة اليهود والصهيونية” وهو كاتب إسلامي وأكاديمي لا يمكن اعتباره عميلاً لليهود بأي حال.

⁷⁶⁴ من المفيد أن نحيل إلى كتاب عبد الوهاب المسيري: اليد الخفية، دراسة في الحركات اليهودية الهدامة والسرية، دار الشروق، الطبعة الثانية، 2001. وفي هذا الكتاب ينتقد بشدة وبتقديم كثير من الوقائع نظرية المؤامرة اليهودية المزعومة، رغم أنه إسلامي.

حتى ينتصر أحدهما على الآخر. فالآخر؛ الكافر هو عدو مبين للمسلمين، ولن يهدأ له بال حتى يدفعهم إلى اتباع ملته، وبالعكس يجب على المسلمين أن يقاتلوا الكفار حتى يسود الإسلام: **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير** (الأنفال: 39)، فالواقع أن المسلمين وفقا للقرآن لن يرضوا عن الآخرين حتى يتبعوا ملتهم، إما اعتقادا أو نظاما للحياة. وتتنبأ أحاديث كثيرة بالانتصار النهائي المحتم للإسلام، حين يظهر المهدي المنتظر ثم يعود المسيح ليقتل الخنزير ويكسر الصليب ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام أو السيف ولن يقبل الجزية، وبذلك يصبح الإسلام هو المبدأ الوحيد في العالم.

وقد دعا الإسلام أتباعه إلى الحذر من الكفار وعدم موالاتهم من دون المسلمين، وبالتالي عدم توليتهم مناصب رفيعة في الدولة الإسلامية، بافتراض سوء طويتهم وتآمرهم على المسلمين. بل افترض الفقه الإسلامي أن المرتد يثير الفتنة ويهدد الدولة والإسلام، فهو متآمر بالضرورة، وهو مما يستند إليه الفقهاء في إصرارهم على قتله.

أما اليهود فلهم منذ البداية وضع خاص. والعداء الإسلامي لليهود ظهر مبكرا، ربما بسبب رفض قبائل يثرب الدخول فيه أفواجا، وعداء قادة تلك القبائل له خوفا على وضعها المميز، وليس وفقا لمؤامرة تاريخية مزعومة ضد النبي المنتظر المذكور في التوراة. وقد صارت كلمة يهودي سبة لدى المسلمين والعرب عموما. والقرآن والأحاديث مليئين بالنصوص التي تلعن اليهود وتبين عداءهم الشديد للإسلام، بل وتتنبأ بعض الأحاديث بأن المسلمين سيبيدونهم يوما ما، بالتحالف حتى مع الحجارة: ذكر صحيح البخاري - 2859: **لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي: يا مسلم، هذا يهودي وراني فاقتله**. وفيما بعد تفاوتت نظرة المسلمين العدائية لليهود من وقت لآخر حسب ظروف العصر وافترض مفكرو الإسلام المعاصرين أن اليهود يتآمرون عليه باستمرار كما أشرنا.

* ورغم الجذور العميقة لنظرية المؤامرة في الإسلام، أعيد إنتاجها، كما صارت إلى حالة من الهوس في العصر الحالي، مع تدهور وضع الإسلام عالميا، والهيمنة الطاغية للثقافة الحديثة. ولذلك يكثر الكلام عن التهديد الغربي للهوية العربية - الإسلامية، وقد غزى كل من الفكر القومي واليسار نظرية المؤامرة في العالم العربي، فهي لم تقتصر على الإسلاميين.

وبسبب الشعور بالضعف، يعبر الإسلاميون عن خوفهم البالغ على "الهوية" الإسلامية المهددة. وهي إن كانت مهددة فعلا بسبب ضعفها أمام منجزات الحضارة الحديثة، فلماذا يُفسر هذا على أنه نتيجة مؤامرة؟ إن الصراع العادي بين الدول والأيديولوجيات والشركات الكبرى معلَن وواضح الأهداف إلى حد بعيد من جانب كل طرف، وليست مجرد مؤامرات تحاك في الظلام، وحتى أنشطة المخابرات لكل الدول لا تظل سرية إلى الأبد ولا بشكل مطلق، بل حتى

يمكن للأجهزة المضادة لها اكتشاف معظمها، وعلى الأقل يمكن للمحللين المتخصصين في مختلف الدول استنتاج الكثير منها. والأهم أن هذه الأنشطة متبادلة بين الدول وليست من طرف واحد، والأكثر أهمية أنه حتى لو دُبرت مؤامرات سرية يمكن استنتاجها والرد عليها، كما أن هذه السرية في حد ذاتها لا تكفي لتفسير هزائم البعض وانتصار الآخرين.

ولكن أصحاب أنصار الدفاع عن الهوية والثقافة الوطنية يعتبران أن الهزائم المتوالية للعالم العربي - الإسلامي نتيجة لمؤامرات خبيثة تُحاك في الظلام وتستهدف لا تحقيق مصالح معينة، بل أساسا هدم الإسلام والعروبة. فالعداء للإسلام والعروبة هو المحرك، وليس السعي المعتاد وراء المصالح الحيوية للدول والمجموعات الدولية المختلفة. فالإسلام هو محور العالم كما يتصور الإسلاميون وعامة المسلمين، مثلما تصور القوميون أن العروبة هي محور العالم، في فترة انتعاش حركة القومية العربية.

وحالة الخوف من الآخر المسيطرة حاليا على المسلمين تشبه حالة المسلمين الأوائل في صدر الإسلام، حين كان ما يزال ضعيفا وناشئا، والدولة الجديدة محاطة بدول كبيرة وقوية. ولكن لا يكفي الشعور بالضعف للغرق في نظرية المؤامرة؛ فالمسلمون بعامة يتخيلون الإسلام كمحور للعالم من جهة، ومن جهة أخرى تعكس نظرية المؤامرة شعورا بالدونية. فالآخر هو الفاعل والإسلام مفعول به، والآخر متفرغ لمكافحة الإسلام. لكن اختلف الحال في صدر الإسلام عما في عصر أفوله؛ فبينما تمكن في بدايته من التغلب على الآخرين وسحقهم، لم يعد يملك نفس القدرة، مما أنتج شعورا قويا بالدونية كان قد تم تجاوزه بعد انتشار الإسلام في الماضي، وهو مما يضاعف الشعور بالخوف من الآخر. ومع الشعور بالدونية مع الثقة أنه الحق يميل العالم الإسلامي إلى اتهام الآخرين بالتسبب في ضعفه وانهيار عالمه. وبالتالي تحميل الآخر المسؤولية بدلا من بحث أسباب الانهيار المتواصل منذ قرون. فادعاء فقهاء الإسلام وشعوب الشعوب الإسلامية بوجود مؤامرة عالمية ضد الإسلام يعكس في الحقيقة عجزا عن تفسير تدهور أحوال الشعوب الإسلامية علميا واقتصاديا وعسكريا وأخلاقيا، مع العجز المتزايد عن اللحاق بالغرب المتقدم. وحيث أن أيّ تحليل منطقي سيقود حتما إلى الكشف عن الآليات الذاتية لانهيار العالم العربي - الإسلامي، شاملة الثقافة البدائية والمتحجرة السائدة، مما يضع المسلمين أمام أنفسهم مباشرة ويكون عليهم لتحسين ظروف حياتهم أن يقبلوا على الخيار الصعب: تغيير الذات.

* وتمتد نظرية المؤامرة إلى الخوف من كل ما هو أجنبي غير مسلم. فحتى الديموقراطية إذا جاءت بضغط خارجي يصبح مشكوكا فيها، بل ومرفوضة أو على الأقل يُخشى منها. أما الحوار مع الكفار، مثل الحوار الإسلامي المسيحي، فيتم بحذر شديد، ويظن الطرف المسلم أن الطرف الآخر يسعى لطمس هويته لا التفاعل معه.

لا يستطيع معظم الإسلاميين، اللهم إلا قلة منهم، الاعتراف بتدهور العالم الإسلامي نتيجة عوامل داخلية أساسا مثل أي شيء آخر؛ فيتجهون بدلا من الاعتراف بالضعف الداخلي إلى إلقاء الاتهامات على الآخرين. فنظرية المؤامرة جزء لا يتجزأ من عقلية عاجزة، تلجأ لشماعة تعلق عليها هزائنها وفشلها طويل المدى، لأنها لا تملك أدوات النهوض، وهي حالة عالم الإسلام حاليا، بعد أن تغير الفكر البشري كثيرا وظل هو يستخدم كثيرا من عناصر الخطاب نفسه تقريبا، ولو بأثواب جديدة وفي سياق جديد. ولأنه نجح في الماضي في تحقيق انتصارات كبيرة بنفس الأفكار التي لاءمت عصرها، يتصور الإسلاميون المعاصرون أن نفس الطريقة في التفكير تصلح لتحقيق نفس الانتصارات، ولكن مع استمرار الهزائم لم تستطع العقلية العاجزة والمتكلسة أن تفهم أن أفكارها قد بالت؛ فتجد نفسها لهذا السبب مدفوعة إلى إلقاء اللوم على الآخر المتآمر. ويأتي هنا سؤال مشروع تماما: لماذا لا تنتج المؤامرات الإسلامية بينما تنجح مؤامرات الكفار؟ أو حتى لماذا لا يستطيع الإسلام أن يتآمر بنفس الكفاءة؟ مع ملاحظة أن التآمر على العدو مشروع في الإسلام؛ ف"الحرب خدعة".

* إذا كان الآخر كافرا وشريرا ويتميز بكل الصفات السيئة فالواقع يكشف أن هناك جوانبا في الحضارة الحديثة تعجب حتى المسلم العادي، وهناك ظواهر كثيرة في بلاد الكفار تتميز بالإنسانية والنبيل، بالمعاني الشائعة لهذه الألفاظ، وهذه أمور يفتقدها إلى حد كبير العالم الإسلامي، مثل منظمات حقوق الإنسان - منظمات الإغاثة الإنسانية - الجمعيات الخيرية الدولية - مظاهرات الغربيين المتعاطفين مع الشعوب الأخرى، وقد حدث مثلا أن رفض بعض الجنود الانجليز والفرنسيين والأمريكيين والإسرائيليين إطلاق النار على أبناء الشعوب الأخرى وتعرض الكثير منهم للسجن، بدوافع إنسانية، بينما لم يسجل في التاريخ أن جنديا مسلما رفض قتل أي كافر أو سبي نسائه بدافع إنساني سوى مجرد محاولة فاشلة في عهد النبي، كما أن الغرب به تيارات فكرية وسياسية معادية للاستعمار والصهيونية وتدعو لمبادئ إنسانية مساواتية.. إلخ. وبناء على نظرية المؤامرة يرى معظم الإسلاميين وحتى معظم عموم المسلمين أن هذا ما هو إلا تقسيم عمل لخداع المسلمين، ويكثر مثل هذا الكلام لدى تناول الخلافات السياسية في إسرائيل، لأنها العدو الأقرب، فاليسار واليمين واحد ولكنهم يتفقون على عمل تمثيلية الانقسام، وهو تصور ساذج للغاية. أفلا يوجد شخص واحد في إسرائيل يصحو ضميره ليكشف عن هذه التمثيلية المزعومة؟ وبذا تُستخدم نظرية المؤامرة في تبرير ما هو نبيل في الغرب واعتباره غير كذلك وإنما جزءا من المؤامرة الغربية على الإسلام.

* تنتهي نظرية المؤامرة بالعقل الإسلامي إلى تحميل الكفار مسئولية فشل العالم الإسلامي وانحداره، وهذه التهمة تؤجج الشعور بالعداء لهذا العدو الشرير والقادر، وتقود النظرية إلى ضرورة أن يناضل الإسلام بلا هوادة أو رحمة ضد العدو اللعين المذكور، وكلما زادت التصورات عن المؤامرة المزعومة، ازداد

العداء وراح رجال الدين والمفكرون يشحنون عامة المسلمين بكرهية الكفار، والحق عليهم، والرغبة في الانتقام.

* تقود نظرية المؤامرة الفكر الإسلامي إلى التفوق داخل جيتو فكري، فباب الاجتهاد قبل إغلاقه وبعد "مواربته" حديثا لا يقود إلى تجاوز النص المقدس أو "الإجماع"، ولا اجتهاد مع النص لدى الأغلبية العظمى من الإسلاميين والعموم. وبالتالي لا يكون التفاعل مع المذاهب الأخرى حرا بل مقيدا بالنصوص الكثيرة والمعقدة. وتحذر نظرية المؤامرة من تلوث الهوية الإسلامية؛ الفكر ذو النواة المقدسة، من أي اختراق من قبل فكر الكفار، فكل أطروحة من خارج الإسلام مشكوك في هدفها، الشرير بالطبع والمستهدف للهوية الإسلامية. ويكون "الحوار" مع الآخر في العادة عدائيا، وغالبا ما تستخدم الكلمات العنيفة والبذينة للتقليل من شأن الفكر المغاير. وكثيرا ما ينظر الإسلاميون المعاصرون حتى إلى الكتابات التي تقدم التاريخ الإسلامي من أمهات المصادر الإسلامية كسموم موجهة إلى الإسلام، رغم أنها "سموم" داخلية ذكرها وشرحها مسلمون ثقة. ويتهرب الإسلاميون عادة من المواجهات المباشرة بالرد على الوقائع بالنصوص العامة المقدسة وعلى نقد هذه النصوص بذكر وقائع مضادة كمجرد أمثلة. وبالتالي تستمر المراوغة ويستمر الفكر الإسلامي عاجزا عن الحوار الحقيقي، متقوقعا على ذاته وخائفا؛ فأَيُّ خطأ أو عدم دقة في النصوص المقدسة تعني للمسلم فورا انهيار عقيدته بالكامل. كما يقاوم الإسلاميون الأرضية الإنسانية للحوار؛ فالإسلام هو المعيار المطلق ولا يوجد شيء إنساني غير إسلامي. وفي معظم المناقشات والردود يعلن الإسلاميون أن لديهم كل شيء، فالإسلام مكتفي ذاتيا بكل القيم والمبادئ الإنسانية ولا يحتاج لشيء من خارجه، فهو في عرف أهله كامل متكامل لا يحتاج لفكر الجاهلية ولا يتفاعل بالتالي معه. فلدى طرح أي شعارات تستهدف تحقيق تعاون إنساني أو حصول البشر على مزيد من الحقوق يرد الإسلامي بما لديه من النصوص التي تكفل كل ذلك دون أن يعلن أنه موافق على ما يُطرح بالفعل. فالرد مثلا على الشعارات الديمقراطية يكون عادة بأن لديه مبدأ الشورى، الذي يكفل - زعما - أعلى مراتب الديمقراطية. ولكن لا يعلن الإسلامي عن قبوله - حتى بناء على هذا المبدأ الذي يعتبره عظيما - بالديموقراطية، اللهم إلا في حدود أن تكون الشريعة هي مصدر كل المبادئ والتشريعات، فيعلن أنه الأكثر ديموقراطية ثم يتراجع بسرعة عائدا إلى قوقعته الأيديولوجية. ويتوالى التفوق متمثلا في محاولات كثيفة لأسلمة مختلف العلوم والمعارف، وجعل الإسلام هو المرجعية العليا لكل أشكال السلطة المعرفية والاجتماعية وغيرها. فهناك منهج تفكير إسلامي، وقانون إسلامي، ونظام إسلامي للجيش والحرب، وحتى العلوم الاجتماعية يجب أن تأسلم، فالالاقتصاد -مثلا - يصير اقتصادا إسلاميا، لم ينجح أحد في تحديده بوضوح، بل أصبح هناك أيضا طب إسلامي، تعقد له مؤتمرات عالمية⁷⁶⁵. بل

⁷⁶⁵ يمكن أخذ فكرة عن الموضوع من مقال صغير بعنوان: الطب الإسلامي، بقلم سامي أحمد الموصلي، منشور على النت.

أنشأ الإسلاميون ما يُسمَّى بـ “الاتحاد الإسلامي الدولي للعمل”، بدلا من النضال المشترك مع عمال العالم، فتعريف العامل نفسه لدى ذلك الاتحاد يختلف عنه لدى الحركات العمالية للكفار، بحيث يضم أصحاب العمل، وأهداف النضال تختلف أيضا، بحيث تحقق أهداف الإسلام الغامضة وغير المحددة بوضوح⁷⁶⁶.

ويقود الخوف المتزايد على الهوية معظم الإسلاميين إلى تجنب الاستفادة من المنظومات الفكرية الحديثة، حتى يتجنب معظم الإسلاميين استخدام المصطلحات ومناهج البحث والمفاهيم السياسية والاقتصادية والتاريخية للثقافة الحديثة. وقد استنكر سيد قطب بشكل واضح كافة محاولات الدمج أو التوفيق بين ما يسميه بالتصور الإسلامي ومناهج الفكر الغربي، ويدين على هذا الأساس ما يُسمَّى بالفلسفة الإسلامية وعلم الكلام على منوال السلف، وقد دعا لاستخدام ما أسماه قالبا إسلاميا لعرض الإسلام، دون الاستعانة بقوالب فلسفية⁷⁶⁷. وقد لجأ مع ذلك قليلون لاستخدامها، مثل سيد قطب نفسه في كتابه: العدالة الاجتماعية في الإسلام، ومصطفى السباعي في كتابه: اشتراكية الإسلام، وعبد الوهاب المسيري في كل كتاباته، كما اهتم المودودي ودعا أنصاره إلى دراسة الثقافة الحديثة جيدا. ويستخدمها عمدا مفكرون يحاولون تطوير الفكر الإسلامي في اتجاه أكثر انفتاحا. وقد جرت محاولات عدة لكتابة تاريخ الإسلام والسيرة النبوية كأحداث دينوية؛ أي بمناهج تستبعد الخوارق والمعجزات، منها كتاب حياة محمد لمحمد حسين هيكل، وكتاب طه حسين: الفتنة الكبرى، وكتاب أحمد عباس صالح: صراع اليمين واليسار في الإسلام، وكتابات المستشرقين، مثل كتاب “محمد” لمكسيم رودنسون، ومن الإسلاميين ذوي الحيثية محمد الغزالي في كتابه فقه السيرة، الذي بذل جهدا كبيرا لعقلنة السيرة النبوية، رغم عدم نفيه بوضوح للأحداث الخارقة.. الخ. ومقابل ذلك يرفض معظم الإسلاميين هذا النهج في التفكير، باعتباره تفكيراً غربياً أو متأثراً بمناهج الغرب أو حتى – أحيانا - جزءاً من المؤامرة الغربية المزعومة على الإسلام. ويكتبون تاريخ الإسلام عادة على أنه سار وفقا لقواعد أو جرت أحداثه بشكل خارق لما هو معتاد، بتوجيه مباشر أو شبه مباشر من السماء، ويبذلون الجهد لإبراز عدم انطباق كل ما يُسمَّى بقوانين التاريخ في العالم على تاريخ الإسلام، وإبراز أن مسلمي صدر الإسلام لم تحركهم النوازع البشرية المعتادة، وكأنهم صنف خاص من البشر، وأن أحداث الإسلام لا تتفق مع قواعد المنطق ولا يمكن تفسيرها بالعقل كما تفعل مدارس التاريخ العلمانية. ذلك أن الإسلام منبعه الوحي ودوافع المسلمين غيبية وكذلك أهدافهم، ولذلك يهتم الإسلاميون بإبراز الإعجاز في تاريخ الإسلام، وخاصة السيرة النبوية، ومن الأمثلة الدالة كتاب محمد سعيد رمضان البوطي: فقه السيرة النبوية، المختلف كليا مع كتاب محمد الغزالي سابق الذكر، رغم استخدامه له كأحد أهم مصادر معلوماته، إذ يصر الكاتب على نبذ أي محاولة

⁷⁶⁶ انظر في ذلك جمال البنا، الحركة النقابية حركة إنسانية.

⁷⁶⁷ خصائص التصور الإسلامي.

لإخضاع دراسة السيرة للعقل، أو لأي تفسيرات واقعية ويصر على تفسير الأحداث تفسيراً غيبياً إعجازياً مسمى هذا المنهج مع ذلك منهجاً علمياً. وقد رد محمد ناصر الدين الألباني بقسوة على البوطي، ولكنه لم ينتقد منهجه الغيبي واعتماده على الخرافة، بل اهتم بنقد استناده إلى أحاديث وبعض الروايات الضعيفة⁷⁶⁸.

كذلك تتسم كتابات معظم الإسلاميين عن الفكر الآخر بالجهل به أو عدم الرغبة في فهمه كما يطرحه أصحابه، والغرض، اللاواع غالباً، هو التقليل من شأنه وإظهاره بأسوأ ما يمكن. ومن أمثلة ذلك، انتقادات كثير من الإسلاميين للماركسية، التي قدمها أغلبهم كمجرد فكر عديم يدعو للحرية الجنسية المطلقة والفساد الأخلاقي وتفسير كل الظواهر تفسيراً اقتصادياً محضاً، وأنها من إنتاج اليهود، أو بإيعاز منهم لماركس، كجزء من مؤامرتهم لإفساد العالم. ولا يخفي الإسلاميون دعوتهم بمقاطعة القيم والعلوم الاجتماعية وأشكال التنظيم الاجتماعي الحديثة، مع سماحهم بأخذ منتجات العلوم الفيزيائية والتكنولوجيا من الغرب. هذا مقابل محاولات عملت على إضفاء طابع حداثي على مفاهيم تراثية إسلامية، مساهمة في تفكيك المركزية الإسلامية، ينزع كثير من مجددي الإسلام المعاصرين إلى الاكتفاء بالمنظومة المعرفية الإسلامية التقليدية، وبالتالي عدم ربط الإسلام بالحدثة خوفاً على "نقائه"، وقد بدأ هذا التيار - وهو السائد - بالوهابية منذ القرن الـ18، ويهدف هؤلاء المجددون إلى "تنقية" الإسلام مما علق به من "شوائب" وإنشاء حداثة إسلامية خاصة مستقلة عن الثقافة المعاصرة.

ويتحقق الجيتو الفكري الإسلامي في صورة جيتو اجتماعي في بلاد الكفار، يشكله المسلمون المتمسكون بالهوية، بل يزداد كثير منهم تشدداً، خوفاً من الاندماج في مجتمعات الكفار والوقوع بالتالي في "المعاصي". وما نرى توجه عدد متزايد من المسلمين لاستخدام زي معين للرجال والنساء وإطلاق اللحي والشوارب بطريقة معينة والجلوس على الأرض، وما إطلاق صيحات الفرع ضد منتقدي الخمار، المسمى بالحجاب، سوى أحد آليات صناعة جيتو إسلامي، حتى ضمن مجتمعات إسلامية محدثة بدرجة أو بأخرى.

* حين كان الإسلام فتياً استخدمت نظرية المؤامرة لحث المسلمين الجدد لقهر الكفار وإحاق الهزيمة بهم، ولم تُستخدم لا في النص المقدس ولا غيره في تبرير الهزائم القليلة للمسلمين وحالات الفشل المحدودة آنذاك، بل فسرت هذه كلها بتخاذل المسلمين (معركة حنين مثلاً) وعدم طاعتهم لنبيهم (في أحد مثلاً). ولكن اليوم صارت نظرية المؤامرة مبرراً لفشل الإسلام المتوالي.

*البارنويا الإسلامية:

⁷⁶⁸ دفاع عن الحديث النبوي والسيرة والرد على جهالات الدكتور البوطي في فقه السيرة.

تتسم الشخصية البارنوية بشعور بالأهمية الكبيرة أو العظمة والشعور في ذات الوقت بالاضطهاد من قبل الآخرين. ويجرى في العادة تفسير الاضطهاد المزعوم بالعظمة وكره الآخرين. وفي العمق يكمن ما يخلق هذا المركب: شعور داخلي عميق وغير مدرك وربما غير مبرر بالنقص. ويصل الأمر إلى حالة مرضية حين تنتفخ هذه المشاعر وتصبح لا واقعية بشكل ملفت للنظر ومهدد بانفصال الشخص عن العالم المحيط أو الدخول معه في حالة كره وعداء.

ويبدو مما سبق أن الإسلام المعاصر يتسم بهذه البارنويا المرضية؛ فالشعور بالعظمة بالغ وحاد دائما، أما الشعور بالاضطهاد فيتبلور بوضوح في تصور لمؤامرات مستمرة من قبل الآخرين.

وهذا يخلق شعورا بالاستعلاء على الآخر الكافر والخوف منه في ذات الوقت، حيث أنه خبيث وتآمري وشرير بالضرورة. وهو ما يفسر نفور الإسلاميين من التعاون والحوار البناء، وبدلا من ذلك يكون التهمج واتهام الآخر بسوء النية، مما يبرر للهجوم عليه. ويقدم الإسلاميون أنفسهم كمضطهدين في كل مكان ويضخمون من أعمال القمع الموجهة إليهم رغم تحالفهم الجزئي مع الحكومات نصف الإسلامية في العالم العربي وغيره، ومشاركتهم في السلطة أحيانا، وتمتعهم بحق الدعاية، وامتلاكهم لأدوات الإعلام الضخمة، مثل مئات الألوف من المساجد والزوايا والمدارس ومواقع الانترنت والصحف ودور النشر، وتمتعهم كثيرا بدعم الحكومات في مواجهة اليسار، وتغلغلهم في أجهزة الدول مثل مصر والسودان والأردن والكويت والسعودية وغيرها⁷⁶⁹. والحقيقة أن نمو نفوذهم وتضخم منظماتهم لا يمكن فصله عن أشكال الدعم الحكومي أو تشجيع السلطات الضمني لشباطهم الذي يصب في النهاية لمصالح القوى الطفيلية الحاكمة في عموم البلاد العربية.

ورغم الاختلافات والانقسامات اللامتناهية بين الإسلاميين، يتسم الجميع بالبارنويا. وهذه الانقسامات قد يفسرها البعض أحيانا على أنها مؤامرة إسلامية أو نوع من تقسيم العمل بين المعتدلين والمتشددين. والحقيقة أن الفكر الإسلامي يؤول في النهاية إلى الاستعلاء وازدراء الآخر الكافر وكرهه. ومهما اختلفت اللغة وحتى بعض المبادئ التكتيكية لا تتغير هذه النزعة. ولذلك لا نرى أي غرابة في استخدام المتشددين فتاوى المعتدلين لتنفيذ اعتداءاتهم على الكفار، ومن الأمثلة الفاضحة قتل فرج فودة بناء على فتوى من علماء من الأزهر؛

⁷⁶⁹ قال القرضاوي في خطبة الجمعة 18-11-2005 التي ألقاها بمسجد عمر بن الخطاب بالعاصمة القطرية: "إن من أجلى مظاهر ضياع حقوق الإنسان العربي، المحاكمات العسكرية للمدنيين، وإلقاء الأبرياء في السجون بدون تهمة، بل الحرمان من تكوين أحزاب على أساس ديني، بحجة أنه لا يجوز قيام حزب على أساس ديني، والأدهى من ذلك أنه يسمح بتكوين حزب على أساس إلحادي".

فأين الحزب القائم على أساس إلحادي بينما يحاكم المتهمون بالردة ويسجنون وتوجد فعليا جماعة الإخوان المسلمين في بلدها الأم مصر بشكل علني. أليس هذا كذب صريح؟.

المعتدل جدا. أما الشعور بالاضطهاد من قبل الإسلاميين فيفسر بخوف الآخر من الإسلام وحقده عليه.

ومع ذلك يكشف الإسلاميون من حين لآخر عن الشعور الداخلي العميق بالدونية، أو بمركب النقص، ويتبلور ذلك في عملية جلد الذات التي يلجأ بعضهم إليها من حين لآخر.

وتتسم عملية جلد الذات بالتحول من اتهام الآخرين بالمسئولية عما يحدث لها إلى اتهام نفسها بالتقصير والفشل الذاتي، ليس نتيجة أخطاء يمكن علاجها بروية وفهم، وهو النقد الذاتي العادي، الذي يمكن أن يقوم به كل شخص متعقل، ولكن باتهام الذات بخيانة نفسها، وتقاعسها المتعمد عن تحقيق مآربها، بل وعدم أهليتها وفسادها المطلق وانحطاطها. فالفشل يُفسر "بتآمر" الذات على نفسها لصالح الآخر، فتكون هي سبب تفوقه وسيطرته عليها، ولذلك تستحق كل ما يجري لها، ويتم بدلا من نقد الذات إهانتها وتوبيخها دون ما خطة لمعالجة أوجه القصور والخلل بشكل عملي وفعال. وهو شيء يفعلُه بعض الإسلاميين في ساعات اليأس خاصة.

الفصل الرابع عشر: لماذا المركزية الإسلامية

“كلما ازدادت الفكرة هشاشة كلما ازداد
إرهاب أصحابها في الدفاع عنها”
نبيل فياض

يتضمن النص المقدس منذ بداية الإسلام نزعة مركزية قوية وواضحة كما يتضح من سياق تحليلنا. فقد نشأ في عدااء بالغ للوثنية القرشية والعصبية القبلية، طارحا فكرة التوحيد بقوة، ونابذا أيَّ حل وسط. كما أصر على وحدة النبوة أيضا؛ فجعل شهادة لا إله إلا الله غير كافية لإسلام المرء، مشترطا “محمد رسول الله” أيضا، وبذا نبذ كل مدعي النبوة ومنتظري الرسالة الذين كانوا يقدمون شعرا يشبه آيات من القرآن. وقد شن حربا ضارية ضد الآخر الكافر؛ فكرية في البداية، ثم مسلحة بعد ذلك.

وقد ارتبطت هذه المركزية القوية بنزوع قوي نحو توحيد العرب في مواجهة الجوع المستمر، الذي عانوا منه طويلا، وفي مواجهة الدول المحيطة التي ازدرتهم واستخدمتهم لصالحها طويلا. ونظرا للتفكك الاجتماعي والتشرذم القبلي والصراعات والتأثرات بين مختلف البطون، وعادات وتقاليد راسخة، كان من الصعب أن يتفق العرب على صيغة للوحدة، أو حتى التعاون، دون أن تكون متمحورة حول قيادة ملهمة وموضع ثقة مطلقة. وقد استخدمت النصوص النافية للآخر الكافر في توحيد القبائل، سواء في عصر محمد أو بعد وفاته مباشرة في الحروب الأهلية العربية، ثم استخدمت كمبررات أيديولوجية لغزو الشعوب الأخرى وإخضاعها. وتم بهذه الطريقة إنشاء امبراطورية عربية - إسلامية كبرى وغنية.

ومع احتكاك العرب بحضارات أخرى وظهور مصالح جديدة تراخت المركزية الإسلامية إلى حد ما، بل وشهدت فترات كثيرة قدرا من التسامح مع الكفار، خصوصا في العصر العباسي، ومع تغلغل نفوذ العنصر غير العربي في الحكم واستقرار الدولة وثبات حدودها تقريبا واستسلام أهل الذمة إلى حد كبير. بينما شهدت فترات أخرى درجات عالية من التشدد، بلغ حد إقامة محاكم تفتيش وقتل الكفار على نطاق واسع، خصوصا في فترات تعرض الدولة للتهديد الخارجي.

وقد شهدت بعض البلدان الإسلامية في العصر الحديث تغيرات ثقافية هامة في اتجاه تبني الحداثة والعلمانية جزئيا، ولكن لم تنجح التوجهات العلمانية في تحقيق تحديث ناجز ومجزر لكل الطبقات، لأسباب لا تخص علمانياتها على الإطلاق، بل ربما ساهم موقفها المعادي للعلمنة الكاملة في فشلها، فاستفادت

الطبقات الثرية، بل أكثر العناصر طفيلية وأقربها للعمالمة للاستعمار الأوربي، كما كان التحديث مرتبطا باستعمار تلك البلاد وقهر شعوبها من قبل الغرب، وفي النهاية خرج الاستعمار العسكري ولكن استمرت أشكال الاستغلال والقهر قائمة بين الطرفين، مما دفع شعوب تلك البلدان إلى "الارتداد" إلى ثقافتها القديمة وراحت تستخرج من تراثها ما تتصور أنه يتجاوز أزماتها المتنامية. لقد أدى التحديث إلى تغيرات قيمة عميقة دون أن يصاحبها أو يترتب عليها مكاسب هامة للطبقات الدنيا التي هُملت من أفرادها أعداد كبيرة، ففقدت قيمها ولم تكسب شيئا، بينما قام الاستعمار بقهر تلك الشعوب والسيطرة على مقدراتها. وجاء قرار أتاتورك بإلغاء الخلافة العثمانية دون تحقيق أي فائدة للشعوب الإسلامية، بل على العكس، بدا الأمر كأن إلغاء الخلافة رفع بقايا الحماية العثمانية، أو ما كان يبدو للمسلمين أنه كذلك، مما كان له دور لا يُنكر في ردة الفعل بإنشاء ونمو حركة "الإخوان المسلمون" في مصر؛ أهم منظمة إسلامية معاصرة في العالم. مقابل ذلك فشلت الثورة العربية الكبرى بقيادة الشريف حسين، الذي تحالف مع البريطانيين، إلا في استيلاء أبنائه على العراق والأردن، ثم أعلنت معاهدة سايكس بيكو سيئة الصيت، وأخيرا زُرعت إسرائيل في الشرق الأوسط، مما كلف بلدانه الشيء الكثير. وكانت الطامة الكبرى هي الفشل النهائي للقومية والاشتراكية العربية في حرب 1967. ومن هنا بدأ التراجع الكبير للعلمانية غير الناجزة في العالم العربي والإسلامي، ومعها الإسلام الأكثر استنارة، الذي سيطر لعقود عديدة وصعدت المركزية الإسلامية مع صعود الإسلام السياسي، وراحت التيارات الإسلامية تستلهم التراث الذي لم يُستبدل بشكل حاسم طوال التاريخ، وتوظفه في خدمة مشروعها الخاص، الوهمي إلى حد بعيد. ويمكننا أن نشبه حالة العرب المسلمين في العصر الحديث بحالة عرب الجزيرة قبل الإسلام من زاوية أو أكثر؛ فهم واقعون تحت سيطرة الغرب، الذي يعلن ازدراءه لهم والذي سطا على ثرواتهم واحتل أراضيهم طويلا وزرع لهم كيانا كافرا بمعيارهم وتوسعي النزعة في قلب بلادهم، وصاروا يعانون من التشرزم والثارات بين دولهم العديدة المتنازعة وقبائلهم الحاكمة هنا وهناك. وقد فشلت التوجهات القومية والاشتراكية وشبه الليبرالية في توحيدهم، بل كانت النتائج أسوأ؛ مما كان له أكبر الأثر في إعادة إخراج التراث الديني ذو النزعة المعادية بشدة للآخر، شاملا الآخر الموالي للثقافة الحديثة، التي يُنظر إليها كثقافة الاستعمار الغربي الكافر.

ولا يمكن أن ننسى هنا دور الوهابية الممولة من عوائد النفط. فالعائلة السعودية الغنية، لأسباب ضمنها طبيعة ثقافة بدو الجزيرة العربية، قد استخدمت الوهابية، وهي سلفية تتبع فقه ابن حنبل، لترسخ سلطتها في المنطقة، ولذلك مولت وساعدت وحثت وساهمت في إنشاء مؤسسات وجماعات إسلامية متشددة، حتى في الغرب. وكانت عاملا مساعدا على إحياء التعصب الإسلامي.

لا شك أن المجتمعات الإسلامية على طول التاريخ قد شهدت صراعات طبقية وعرقية متواصلة، ولكننا نتحدث هنا عن الغطاء الأيديولوجي أو القالب الثقافي والقيم والمثل المتمتعة بالقبول النظري، بغض النظر عن ممارستها في الواقع.

من الضروري أن نلاحظ أن الخطاب الإسلامي قد تغير في العصور الحديثة عنه في العصور الوسطى؛ فلم يعد الكثيرون ينادون بتطبيق الشروط العمرية حرفياً، ولم يعد سوى قليلون يصرون على سبي واغتصاب نساء الكفار المحاربين، ويرفع الكثيرون شعار الديمقراطية، ويستخدم بعضهم مفردات العلوم الاجتماعية الحديثة.. إلخ. كل هذا صحيح ولكن يجب أن نلاحظ مع ذلك أن هذه تحولات جزئية محدودة للغاية. يُضاف أن من الإسلاميين كثيرون للغاية ممن يعارض هذه التوجهات، فالمرشد العام للإخوان المسلمين؛ أهم تنظيم إسلامي في العالم، دعا في التسعينيات إلى فرض الجزية على أهل الكتاب، ثم أنكر بعد تعرضه لموجة نقد قاسية، ونظرية الجهاد مازالت متماسكة ولكن يتم فقط إعادة توزيع للأولويات، بل تذكر بعض الإسلاميين وغيرهم في فلسطين الشروط العمرية لدى معارضتهم لبيع بعض المسيحيين ممتلكات مسيحية لليهود، والبعض مارس سبي واغتصاب نساء من يكفرونهم في الجزائر في التسعينات وفي أفغانستان في الحرب الأهلية وأثناء الحرب الأخيرة بين التحالف المدعوم أمريكياً وطالبان، وفي العراق في مايو 2005 عرض أحد أتباع مقتدى الصدر، عبد الستار البهادلي في خطبة الجمعة مكافأة مالية لأيّ عراقي يأسر مجنّدة بريطانية، وقال إنها ستعامل كجارية. أما شعارات الديمقراطية فلم تستبعد الدعوة لجعل الدستور إسلامياً.. إلخ.

الحقيقة أن تجاوزات كثيرة حدثت للفقهاء من قبل الدول شبه العلمانية القائمة في معظم العالم الإسلامي، خصوصاً منذ الاحتلال الأوربي وبعد رحيله، مثل إلغاء الجزية على الكفار، والمساواة في القصاص، وتجنيدهم في الجيش، وتقدير مزايا أخرى. ولكن اتخذت هذه القرارات رغم أنف رجال الدين، وحتى عامة المسلمين أحياناً، وفرضت بقوة الدولة، وهذا التجاوز للشرعية حدث كثيراً في عهد الخلفاء من حين لآخر. إلا أن القواعد الفكرية للإسلام لم تتغير جوهرياً، ولم يتم توجيه النقد للتاريخ الاستعماري للإسلام، بل مازال المسلمون عامة وخاصة ييكون على اللين المسكوب في الأندلس ويتباكون على عصر سيادة الدولة الإسلامية على العالم بالقوة. ومازال الخلفاء الراشدون هم المثل العليا للمسلمين خاصة وعامة، وهم الذين اغتصبت حكوماتهم البلاد المجاورة وانتزعت الجزية والخراج من أهلها عنوة.

لم يعمل الإسلاميون قطيعة معرفية مع الفقه القديم الذي مازال حياً، ولم يتخلصوا من الأحاديث التي تحض على العنف ضد الآخر، وحتى من تجاوزوا بعض الأحكام القديمة برروها بطرق مختلفة ولم يقاطعوها من حيث المبدأ، وما كانت محاولات التنوير ذات الأثر إلا محاولات داخل نفس قواعد الفقه القديمة،

مما يعني أن التراث الإسلامي التقليدي مازال جاهزا للاستدعاء وقت اللزوم، وهو ما شاهدناه خلال العقود الأخيرة بالفعل.

لاشك أن الإسلام المعاصر بمدارسه المختلفة قد نما كرد فعل لظروف معاصرة منها الهيمنة الغربية والمركزية الأوروبية ومضاعفات عمليات التحديث الجزئية في العالم الإسلامي كما أسلفنا، ولكنه مع ذلك ليس جديدا كل الجدة، بل لجأ المسلمون إلى أسلحة قديمة؛ التراث الإسلامي الذي لم يتم أبدا تجاوزه حتى في أزهى الفترات شبه العلمانية في العالم الإسلامي، وفقط تمت تنحيته جزئيا بقوة الدولة في بعض الفترات قديما وفي العصر الحديث، وبضغط النخبة العلمانية التي أنتجتها الحداثة والتأثير الأوربي القوي.

وهذا الاستدعاء للتراث لم يكن أبدا قراءة جديدة له كل الجدة بل تم استدعاء لعناصر كثيرة منه كما هي. إنه استدعاء للإسلام بمركزيته الأصلية والتي لم يختلف عليه جوهريا أي من المدارس الإسلامية قديما وحديثا. ومع ذلك يجري توظيف عناصر التراث هذه في سياق جديد، وفي إطار نسق فكري مختلف عن الأنساق الإسلامية القديمة؛ فلم يعد الفتح والسبي والنهب هي الأهداف الأسمى للمسلمين، بل تلح مسألة العدالة ومقاومة فساد الحكام وتحقيق الأهداف الوطنية في تحرير البلاد الإسلامية وتحقيق تضامن بين الشعوب الإسلامية لمواجهة تفوق الغرب. ولم يعد الفقهاء يهتمون كثيرا بأحكام مثل تملك العبيد وحقوق الجوارى، بل تبرز قضايا مثل كيفية تصرف المسلمين المقيمين في البلاد الأخرى ومدى ضرورة التزامهم بالقوانين العلمانية والتعامل مع العلوم الحديثة، وقضية الإرهاب ونظام الحكم الإسلامي.

ولأن ظروف العالم الآن مختلفة تتبدى المركزية الإسلامية في صور تختلف عما كانت عليه في السابق، كما أنها تختلف في فترة قوة الإسلام وهيمنته عنها في ظروف الهيمنة الغربية الطاغية. من هنا نجد أن الهوس بنظرية المؤامرة وحالة الهوس الديني عموما بارزتان في العصر الحالي بما لا يُقارن بما كان عليه حال المسلمين في صدر الإسلام وفي عزته. فكثير من الفقهاء القدامى كانوا أكثر تفتحا وموضوعية بكثير من الفقهاء المعاصرين، وقبول التعدد داخل الإسلام كان أكثر في فترات الرخاء وعصر هيمنة الإسلام. ويبدو أن عمق الجروح التي أصابت الإسلام والشعور بالعجز أمام الحداثة قد ولدا حالة البارانونيا الحادة الحالية، مقابل الشعور بالتفوق والقوة الذين سادا في عصر تفوقه.

الفكر الإسلامي فكر هوية، وهو يختلف عن الفكر الليبرالي الذي يجعل من الفرد الهدف النهائي، كما يختلف عن الفاشية التي تضع الأمة (بالمعنى المستخدم في الغرب) فوق الجميع، ويختلف عن الاشتراكية كما طبقت عمليا التي تضع المجتمع فوق الأفراد. فالإسلام يجعل من نفسه المرجع والهدف في نفس الوقت، فالأيديولوجيا فوق كل شيء. ولكن إذا راعينا أن الأيديولوجيا تتضمن المصالح المرسلّة ومبادئ مثل "الضرورات تبيح المحظورات" إلى آخر المبادئ العملية البراجماتية، تصبح الدولة أو دولة الشريعة هي الكل الحقيقي

لدى الغالبية العظمى من المدارس الإسلامية قديما وحديثا. فإن كان للفرد أيضا أن يطبق المبادئ البراجماتية فالأهم أن المصالح "العامة" تعلو على مصالحه وضرورات المجتمع تفوق ضرورات الأفراد. ذلك أن الواجب في الفكر الإسلامي يعلو على الحق، والواجب الأسمى للدولة هو حماية نفسها باعتبارها الممثل الأهم للعقيدة، كما أن أهم واجبات الأفراد هي واجباتهم نحو الدولة؛ القوة الأهم في المجتمع وحامية الإسلام، إلا إذا تجاهلت مبدأ الحاكمية. ويمكن أن نضيف عددا آخر من النقاط التي تؤيد هذه الفكرة. منها أن الفكر الإسلامي يسعى لتطبيق الشرع حتى على غير المسلمين، وهو شرع يتضمن ترك أهل الذمة يمارسون شرائعهم في الأمور الشخصية ما لم تمس المسلمين، ومنها أنه لا يسمح للمسلم إلا أن يظل مسلما، ومنها أنه يدعو - نظريا - لغزو بلاد الكفار يوما ما لتحريرهم من النظم الجاهلية. فالمهم هو تطبيق النظام، والذي يتمتع بأولوية على نشر الفكر. والنظام يتضمن سلطة الدولة قبل أي شيء آخر.

وفيما يخص الإسلام المعاصر وحيث لا توجد دولة إسلامية عالمية تضم مسلمي العالم بل دول قطرية أو قومية بالمعنى المعتاد، يكون الهدف الأسمى أن تطبق هذه الدولة شريعة الإسلام بديلا عن النظم الغربية الحديثة. وإذا مددنا هذا على استقامته تصبح الحركة الإسلامية المعاصرة مجرد حركة وطنية أقل في عقلانياتها من الحركات الوطنية العلمانية، ولكن أكثر منها غضبا ونقمة على الغرب. وتظل لديها الدولة القومية هي الكلي، شريطة أن تطبق الشريعة الإسلامية من وجهة نظر هذا الفريق أو ذاك.

الفصل الخامس عشر: استنتاجات

“من أغفل الصغير حتى يكبر واليسير حتى
يكثر والخفي حتى يظهر لقي مثل هذه الحال
التي نحن عليها وأغلظ”
بسيل، مولى الخليفة مروان بن محمد

1 - يمكن إيجاز ما سبق كالاتي: يقدم الفكر الإسلامي التقليدي نفسه باعتباره الحقيقة المطلقة، وأنه يحوي كل شيء ولديه إجابة على أي سؤال. أما الآخر، فهو الكفر، وهو الأدنى من الإسلام حتما، خرافة، ادعاء كذب، تزوير، ضلال، إنكار للحق، وهم، زيف. وبذا تُحدد هوية الأفراد والجماعات بمعيار الإسلام فقط؛ فالمرء إما مسلم أو كافر، وينطبق هذا أيضا على المجتمعات لدى المدارس الإسلامية المتشددة. والإسلام التقليدي في الممارسة يتسع ليكون مفهوم الحاكمية لله، وباختصار حتى يكون المعنى واضحا: الانضمام “لحزب الله” ضد “حزب الشيطان”. وحتى من يرفضون تعبير الحاكمية، يستخدمون المضمون نفسه بألفاظ مختلفة، مثل الربانية، أو تطبيق الشريعة. أما الكفر فيصير في الممارسة مفهوما أوسع هو الجاهلية، بمعنى استخدام مرجعية غير إلهية تتراوح في نظر مختلف التيارات الإسلامية بين إنكار وجود الله واستخدام مرجعية غير ربانية للتشريع والقيم وصناعة الفكر. والطرفان على طرفي نقيض؛ أعداء. ولأنهم كذلك وجب على الإسلام أن يحارب عدوه، وتحقيق السلام في النهاية بشكل من ثلاثة: إما أن يسلم الكفار، أو يستسلموا بدفع الجزية للمسلمين، أو بقتلهم. ولأن الإسلام هو الحقيقة النهائية ولأنه من الله، يضمن الله انتصاره النهائي وهو مآل البشرية جمعاء.

هكذا يكرس الإسلام الحروب الدينية وصراع الحضارات الذي يشكو منه المسلمون الآن، ويكرس انقسام البشر على أساس ديني إلى أخيار وأشرار، كما يعتبر المسلمين هم الأخيار، مقررا أنهم خير أمة أخرجت للناس، وأن عليهم رسالة تاريخية هي إقامة الحاكمية في الأرض كلها. مقابل ذلك ينبذ الصراع الطبقي والصراعات العرقية والقومية. هذه المفردات الفكرية – إن صح التعبير - تشكل المحتوى الرئيسي للإسلام قديما وحديثا، وإن اختلف الإطار الذي يجري فيه توظيفها من عصر لآخر، حسب الأحوال المتغيرة للواقع وموازين القوى القائمة وتغير الأهداف والتحويلات الاجتماعية في بلاد الإسلام وغيرها.

2 - النزعة المركزية الإسلامية هي في جوهرها مركزية ثقافية، وجانبها العنصري العربي لا يمنح العرب سوى أفضلية ثقافية أيضا، باعتبارهم الأقدر

على حمل وتوصيل الرسالة التاريخية لأمة الإسلام. هذا الفرق بين المركزية الثقافية الإسلامية والعنصرية في المركزية الأوروبية هو ضمن العوامل التي تفسر لماذا لم يدع الإسلام إلى إبادة الشعوب الأخرى، باستثناء مشركي العرب إذا أصروا على الشرك، ولماذا لم يمل الاستعمار العربي - الإسلامي إلى ممارسة الإبادة الجماعية ضد الشعوب المستعمرة، بنفس القدر الذي فعله الأوروبيون في بعض المناطق. وقد كان الاستعمار العربي أقل قسوة مع معظم المغلوبين، لأنهم ببساطة يمكن أن يتبنوا الثقافة الإسلامية واللغة العربية ويصبحوا متساوين مع الفاتحين إلى حد كبير، بالإضافة إلى ضعف مقاومتهم للعرب. فالحاجز بين المستعمر والمستعمر كان دائما قابلا للتجاوز جزئيا، على الأقل بمجرد النطق بالشهادتين. وكان من الممكن للعرب المسلمين أن يصروا على إبادة المشركين عموما، مستندين لنصوص مقدسة، وكثير من الفقهاء الذين رأوا ذلك، ولكن يبدو أن هذا كان عملا صعبا للغاية من الناحية العسكرية، كما أنهم حصلوا مغام هائلة من عمل الكفار أبناء البلاد المفتوحة، ولم يكن لديهم فائض سكاني كبير يكفي للحلول محل السكان الأصليين، ولا خبرة بأعمال الزراعة، ولذلك رأينا محمد يوافق يهود خيبر على عدم طردهم وترك الأرض لهم لقدرتهم على زراعتها مقابل دفع 50% من إنتاجها كخراج، وهو ما حدث مع ملايين السكان فيما بعد في المشرق والمغرب. وباستثناء الأمويين، منح الفاتحون العرب ما يشبه الجنسية الإسلامية للمغلوبين، وحتى أهل الذمة تمتعوا بكثير من الحقوق والمزايا، لأنهم بكل بساطة شكلوا مجالا لانتشار الإسلام وكانوا يدخلونه بمجرد نطق الشهادتين، وهو ما حدث على نطاق واسع في المستعمرات الإسلامية، مما شكل أساسا لدولة أكثر رسوخا باعتمادها على شعوب أكثر ولاء، وقد أدى هذا إلى تقوية الجسور بين المسلمين والكفار في المستعمرات الإسلامية. وبالعكس كان الفاتحون العثمانيون أشد قسوة من العرب، لأسباب منها تقاليدهم الحربية الخاصة، وقوة مقاومة شعوب بعض البلدان المفتوحة. وحتى العبيد في الإسلام تمتعوا بحقوق كثيرة لم يعرفها العبيد لدى الشعوب الأخرى، ومما يفسر ذلك أن الأولوية في الإسلام هي الإيمان بالإسلام نفسه وأن "التقوى" هي معياره لأفضلية الناس بعضهم على بعض. وقد أراح القومية والطبقية - نظريا - لصالح التقوى.

وفي الواقع حقق الإسلام انتصارات هائلة على أكبر دول العالم وقت صعوده، لأسباب منها هذا الطابع الثقافي - الديني لمركزيته، أو بمعنى أبسط بفضل معياره لأفضلية الناس، وهو الدخول فيه والإخلاص له كفكر. وهو لم يشترط للإسلام سوى النطق بالشهادتين والالتزام العملي بالعبادات، ولم يتدخل في وجدان الناس، ولم يشترط "الإيمان" لقبولهم في صفوفه، ومن هنا قبل عناصر كثيرة لا تؤمن في الحقيقة، ولكن تعلن ولاءها الأيديولوجي، وهذا سهل لأي شخص يريد أن يضمن سلامته وربما مزايا أخرى. وقد يفسر هذا لماذا تمكن بسرعة من كسب ولاء شعوب المستعمرات الرومانية التي عانت من العنصرية والقمع العنيف، ولم يكن أمامها أي فرصة للتمتع بحق المواطنة الرومانية

القائمة على أساس عنصري، فقد حقق المساواة بين الرجال المسلمين - ولو نظريا - وهو ما لم تشهده من قبل شعوب المستعمرات الرومانية، مما شكل عامل إغراء قوى ليتبناه سكان المستعمرات.

وعلى العكس لم يساو الإسلام بين البشر من مختلف الأديان؛ فالتقسيم الحاد إلى مسلمين وكفار، واعتبار المعسكرين أعداء تاريخيين، وسم الفكر الإسلامي بنزعة لا إنسانية. ومهما استُخدمت عبارات مطاطة عن المحبة والمساواة، يكتشف المرء أن الإسلاميين التقليديين لا يستطيعون تجاوز هذا التقسيم الحاد فعليا. ولا نقصد حتما أن الإسلام يدعو إلى تمزيق الكفار إربا، أو إبادتهم، ولكنه لا يساوي بينهم في الحقوق وبين المسلمين، الأعلون شأنًا والأتقى، والأعضاء بالتالي في حزب الله. وحتى يكون الأمر واضحا نقدم تعريفا بسيطا للنزعة الإنسانية: هي الدعوة لاعتبار كل البشر متساوين بغض النظر عن اللون والعقيدة والجنس والانتماء الإثني أو القومي والطبقي، وبالتالي المناداة بالتعامل على قدم المساواة أمام القانون والعرف، ونبذ العنصرية ومختلف أشكال التمييز وإزالة كل أشكال الاضطهاد.

وقد قدم حسن البنا مؤسس الإخوان محاولة لإظهار إنسانية الإسلام في كتابه "السلام في الإسلام"، فكان نموذجا للإنسانية في الإسلام؛ فتحت عنوان: إعلان الإخوة الإنسانية والتبشير بالفكرة العالمية، حدد أن عناصر هذه الإنسانية الإسلامية تتضمن وحدة الجنس والنسب: فالناس لآدم وكلهم سواسية بلا فضل إلا بالتقوى، أي بالإسلام طبعاً، ثم تناول وحدة الدين والرسالة: الإسلام في طبعات متتالي، فأين الإنسانية؟ ووحدة الشعائر شاملة وحدة القبلة واللغة العربية في العبادات، وتفضيل الإنسان على بقية المخلوقات. وخلاصة ما يفهم أن الإسلام إنساني حين يسلم كل الناس فيتوحدون في العبادة، وحول اللغة العربية وقيم الإسلام. وعلى درب البنا يسير الإسلاميون المعاصرون، باستثناء قلائل من المصلحين الذين يدعون إلى علمنة الإسلام. وقد علق موقع انترنت إسلامي كبير على النزعة الإنسانية، ناعتا إياها بالكفر، ومتهمها بالتسبب في ظهور الفاشية، نافيا إياها بلا رتوش عن الإسلام⁷⁷⁰.

هذا العداء للآخر الكافر وازدراؤه ثم تحميله مسئولية انحطاط العالم الإسلامي بكل مشاكله وفقا لنظرية المؤامرة، والدعوة للجهاد ضده وقهره، بالإضافة إلى ما يبشر به الإسلام من نظام شمولي، والطابع الشعبي

770 مقال بعنوان: النزعة الإنسانية، إعداد الندوة العالمية للشباب الإسلامي. يقول حرفيا: إن النزعة الإنسانية هي مذهب فلسفي أدبي مادي لا ديني، يؤكد فردية الإنسان ضد الدين ويغلب وجهة النظر المادية الدنيوية وهو من أسس فلسفة كونت الوضعية وفلسفة بنتام النفعية وكتابات برتراند راسل الإلحادية، وهذا يعني فشل هذا المذهب على الصعيد العقدي، أما فشله على الصعيد العملي الواقعي المؤثر بصورة ملموسة في أسلوب سلوك الفرد، فدليلة أنه منى الإنسان بأمان كاذبة لم تتحقق على الإطلاق، ونسى أن طريق الخلاص لا يمكن أن يتم إلا من خلال خاتم الأديان. وهذا أمر ينبغي أن ينتبه له المسلم وهو يتعامل مع نتاج هذا المذهب حيث أن الإسلام قد كرم الإنسان، وتعاليمه كلها إنسانية (ولقد كرمنا بني آدم..)، لكن بعض الناس يختار الكفر فيسلبه الله هذا التكريم (أولئك هم شر البرية).

الديماجوجي للخطاب الإسلامي المعاصر، يطبع الحركات الإسلامية بطابع فاشي واضح. ويكتمل السيناريو الفاشي بالوصول إلى السلطة بالانتخابات الحرة، وهو ما حدث في الجزائر، ووقتها أعلن زعماء الإسلاميين أن هذه هي آخر انتخابات في الجزائر، ثم حدث في مصر وراح الإسلاميون يتصرفون كأنهم سيظلون في السلطة إلى الأبد.

3 - المركزية الإسلامية سمة للإسلام التقليدي عموماً، سواء في تفاسير النص المقدس، أو لدى الأصوليين أو التحديثيين. وكما استعرضنا من قبل، كان الإسلام دائماً دعوة لنبذ كل العقائد الأخرى لصالح الحاكمية، واعتبر نفسه الحقيقة الأخيرة والمعيار المطلق وأتمه أفضل الأمم. وكان علماءه أكثر جرأة في عصر القوة والسيطرة واستطاعوا التصدي للأفكار المناهضة، مستعينين بأدوات الفلسفة اليونانية بدون حرج، وأنتجوا كما هائلاً من القواعد الفقهية وغيرها، ولكن في عصر الأفول تم إغلاق باب الاجتهاد، وتفاقت النزعة المركزية باستمرار، حتى صار عالم الإسلام يعاني من حالة بارانويا مرضية ورعب من الآخر الكافر وشعور بالدونية، وصار يحبس نفسه في جيتو فكري، لم تنجح محاولات البعض للخروج منه. وقد ساد لفترة طويلة اتجاه معتدل وأقل مركزية منذ بدء التحديث في العالم الإسلامي، كرسه الأفغاني ومحمد عبده، شكّل محاولة للتأقلم جزئياً مع عملية التحديث، ولكنه اتجاه لم يحطم الأسس النظرية للفكر الإسلامي التقليدي؛ لم يعمل قطيعة معرفية مع السلفية. ومع انهيار محاولات التحديث في العالم العربي والإسلامي وظهور المركزية الأوروبية، تقوقع أكثر فأكثر، فصارت الوسائس من المؤامرات الغربية واليهودية تورق المسلمين خاصة وعامة، ونمت الدعوة للعنف والإرهاب ضد الكفار، تعبيراً عن شعور عميق بالضعف واليأس مغلف بوهم القوة الزائفة المستمدة من الثقة في حتمية النصر في النهاية. إن تسيد الخطاب الإسلامي المتعصب منذ الهزيمة النهائية للقومية العربية في الستينات، شكل ردة إلى الإسلام القديم، وفشلاً للإسلام الأكثر تسامحاً، ولكن في سياق جديد هو الدفاع عن الذات المهانة والمقهورة ضد الأقوياء؛ أبناء الحضارة الحديثة، الذين يتم تكفيرهم والتقليل من شأنهم في سياق نفس عملية الدفاع عن النفس هذه.

4 - تقود المركزية الإسلامية المسلمين إلى تبرير الاستعمار الإسلامي في الماضي وفي الحاضر - حيث يتم اضطهاد الأقليات الدينية في معظم البلدان الإسلامية - وربما في المستقبل، وإلى الكيل بمكيالين كما أوضحنا من قبل، وإلى التحالف مع العدو الفعلي للمصالح الحقيقية للشعوب الإسلامية وإلى عرقلة التحديث والمقرطة.

4 - يلجأ الإسلام الرسمي والتيارات المعتدلة، كالأخوان المسلمين، إلى رفع شعار فتح باب الاجتهاد. ولكن يقتصر اجتهاد هذه التيارات على إعادة ترتيب أولويات العمل الإسلامي، واستخدام التقية لإظهار فكرهم في صورة أكثر إنسانية دون نجاح يُذكر، مع تقديم بعض التنازلات، اللغوية أساساً، والفعلية أحياناً،

لتفادي التصفية في الحرب الدائرة حالياً بينهم وبين الغرب، واتباع سياسة براجماتية للاستيلاء على السلطة، مثل الدعوة لاحترام قوانين البلاد الغربية (سيد طنطاوي والقرضاوي وغيرهما)، والقبول بالنظام البرلماني (مثل حسن البنا وتلاميذه حالياً الذين باتوا يقبلون كذلك بالنظام الحزبي). في الواقع لم يستطع هذا الإسلام أن يتجاوز فكرة الحاكمية، وهي مرتبط الفرس في الفكر الإسلامي عموماً، كما لم يتجاوز أبداً حتى الآن أولويات مصادر التشريع الإسلامي، مما يجمد أي محاولة للتطوير الجذري للإسلام. ولنتذكر أن إعدام محمد محمود طه في السودان وإدانة نصر أبو زيد في مصر في محكمة تفتيش علنية وقتل فرج فودة، وغير ذلك الكثير، قد تم بدعم معظم الفقهاء والعلماء، وحتى عامة المسلمين. ومن المفيد أن نلاحظ أن التيارات المعتدلة لم تعادِ التيارات المتشددة (الإسلام الثوري بتعبير فرج فودة)، والتي تعتبرها في البيانات الرسمية مخالفة وضارة بالإسلام ولا تدينها، عدا حالات محدودة، إدانة فعلية. بل يقدم كثير من المعتدلين التبريرات الكافية لأعمال المتشددین الإرهابية (مازال سيد قطب يُنعت بالشهيد من قبل الجميع تقريباً ولم يتبرأ منه المعتدلون). وعلى الأكثر يتهمونهم بعدم الفهم مع حسن النية وعدم تقدير ظروف العمل الإسلامي في الوقت الحاضر. وعلى النقيض نجد الثوريين يتهجمون - أحياناً بعنف - على المعتدلين ومن يمارسوا التقية أو يعيدوا ترتيب أولويات النضال الإسلامي أو تطوير الفكر الإسلامي في اتجاه أكثر مرونة، ويتهمونهم أحياناً بممالة السلطات والغرب بحثاً عن أهداف دنيوية، وعلى حساب المبادئ، مثل محمد الغزالي، الذي دعا إلى تنقية الأحاديث وتحقيق بعض المساواة بين الرجل والمرأة⁷⁷¹، ومثل القرضاوي، الذي أباح أشكالاً من الغناء والرقص وعمل المسلمين في أماكن تقدم الخمر لمرتاديها إذا اضطروا⁷⁷²، ومثل الأزهر، الذي أباح فائدة البنوك، متعرضاً للانتقادات العنيفة، ومثل جمال البنا الذي حاول تطوير أصول الفقه.. إلخ.

5 - مقابل المركزية الإسلامية ظهرت اجتهادات عديدة لتفكيك هذه المركزية وعقلنة الإسلام جزئياً أو كلياً، سواء قديماً قبل انتصار النصيين على العقلانيين، مثل محاولة أبي حيان التوحيدي، الذي أعلن فشله وأوصى بحرق كتبه بعد وفاته، يأساً من المسلمين، وابن رشد الذي استفاد منه الغرب وبصق عليه المسلمون وأحرقت كتبه سنة 1195 بواسطة السلطان لإرضاء الشعب والفقهاء حسبما ذهب البعض، وحديثاً تحت شعارات مختلفة مثل أنسنة النص (أركون)، العودة إلى إسلام مكة باعتباره أصل الإسلام (محمد محمود طه)، تاريخية النص والتأويل وبالتالي تجاوز النص واعتبار الغرض من العقوبات لا العقوبات نفسها (نصر أبو زيد)، إعادة ترتيب مصادر التشريع بجعل الاجتهاد في

⁷⁷¹ السنّة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث.

⁷⁷² تعرض القرضاوي للتجريح الشديد من قبل الوهابيين وغيرهم وأنهم ضمنا بالكفر. من الكتب الشهيرة رداً عليه كتاب: إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبد الله القرضاوي، للشيخ مقبل بن هادي الوادعي، شيخ الوهابيين في اليمن.

المقدمة وبالتالي علمنة الإسلام (حسن حنفي)، واعتبار الإسلام دين وأمة بدلا من دين ودولة (جمال البنا).

هذه الجهود العديدة تشكل محاولات جزئية لتجاوز المركزية الإسلامية، ولكنها للأسف لم تستطع أن تشكل تيارا شعبيا أو حتى تخاطب المسلم العادي ومازالت تستخدم لغة معقدة لا يفهمها سوى الأكاديميين والخواص عموما، باستثناءات محدودة، أهمها جهود أحمد صبحي منصور، الذي قام بمحاولة جادة ومتميزة - حسب تقديرنا - لتقديم إسلام ديموقراطي وعلماني وعلى قدر كبير من التقديمية⁷⁷³.

الواضح أن الإسلام يواجه أزمة كبرى؛ فالنصوص لم تعد تلائم الإنسان المعاصر؛ والمركزية الإسلامية مثل أي مركزية أخرى، لم تعد تتوافق مع العولمة السائرة بسرعة. وفي محاولة للتأقلم، لجأ بعض مفكري الإسلام الأكثر استنارة لمحاولة - بجهود خرافية - لتجاوز النصوص مع الاحتفاظ بها في الوقت نفسه، ونزع سمة المقدس عن "دين الحق" مع استمرار اعتباره دين الحق، وتحويل المطلق إلى نسبي مع الاحتفاظ به كمطلق. وباختصار يسعى هؤلاء إلى تحييد المطلق أو - أحيانا - السيطرة عليه.

في الواقع لا تصمد تلك المحاولات الجريئة حتى الآن في وجه الإسلام التقليدي الذي يملك أرضية فكرية أكثر صلابة واتساقا وأرضية جماهيرية واسعة ودعما حكوميا قويا، مما يشير إلى ضرورة أن تصبح المواجهة أكثر راديكالية وقسوة.

ومن أسباب فشل المجددين محاولات محمومة لتأويل النص وافترض مرونة مطلقة له ومحاولة تحديثه أكثر مما يحتمل، مثل محاولة مصطفى محمود الأخذ بنظرية التطور بعد تعديلها واستخراجها من القرآن⁷⁷⁴.. إلخ؛ كلام يمكن الرد عليه بسهولة من قبل الفقهاء وحتى العامة.

6 - والآن نأتي للسؤال الذي طرح في بداية هذا الكتاب على لسان جمهور المسلمين: لماذا يكرهوننا؟

كافة الكفار يكرهون الإسلام بلا شك. ألا يكفي ما قدمناه هنا من موقف الإسلام من الآخر؛ الكافر للإجابة على السؤال؟ نظن أنه كاف.

7 - حتى يصبح الإسلام متقبلا للآخر وغير مكروه لابد أن تُنزع القدسية عن نصوصه أو على الأقل تُعامل على أنها تاريخية، وأن يتخلى الإسلاميون عن اعتبار فكرهم هو الحقيقة النهائية أو أن الإنسان يحمل جينات إسلامية، وبالتالي فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، وفتح باب النقد لكل النصوص حتى المقدسة،

⁷⁷³ قمنا بتحليل فكر صبحي منصور في بحث بعنوان: ماذا يقول القرآنيون.

⁷⁷⁴ القرآن - محاولة لفهم عصري.

وبالتالي يتقبل المسلمون تحليل الكفار لنصوصهم، وحقهم في الدعوة لأفكارهم، بل والتوقف عن تكفير المخالفين، وإنهاء تقسيم البشر إلى مسلمين وكفار.

من المحتمل حتما أن يرد إسلاميون على هذا الكتاب متهمينه بالمبالغة أو تصوير الإسلام بطريقة سوداوية.. إلخ.

حسنًا، عليكم إذن أن تخبئوا ظننا، وأن تعلنوا إيمانكم بالمساواة بين البشر جميعًا مسلمين وكفارًا، بل أن تنفوا أن الآخرين كفار أصلاً، وأن توافقوا على شرعية كل الأيديولوجيات، بما فيها اللادينية وأن توافقوا بوضوح على حقوق الإنسان، وليس حقوق المسلمين، بما فيها الزواج المدني وحق الفرد في تغيير دينه كيفما شاء، وعليكم أيضاً أن تقدموا اعتذاراً للعالم عن الغزوات الإسلامية والأعمال الوحشية للغزاة العرب في الماضي، وأن تنادوا بإلغاء أشكال التمييز ضد الكفار في البلاد الإسلامية.. إلخ. وأغلب الظن أنكم لن تفعلوا ذلك، باستثناء قليلين يعدون على الأصابع. ولهذا السبب يبدو أن على الكفار تقع مسؤولية هذا التغيير، بفتح الحوار المباشر والنقد الصريح للفكر الإسلامي. ومثلما تتعرض المركزية الأوروبية للنقد العنيف حتى من قبل أبناء الغرب، يجب أن تتعرض المركزية الإسلامية لنفس النقد.

ثبت المصادر والمراجع

باللغة العربية:

كتب:

إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، منار السبيل شرح الدليل،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=4&book=854>

ابن أبي داود، أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، المصاحف،
<http://shamela.ws/index.php/book/13067>

ابن إسحق، السيرة النبوية،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=94&book=1241>

ابن البازي، ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه،

<http://shamela.ws/index.php/book/2209>

ابن الجوزي، المنتظم في التاريخ،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=179>

ابن العربي، أحكام القرآن،

<http://shamela.ws/index.php/book/1464>

ابن بطة الحنبلي، سبعون حديثاً في الجهاد،

<http://shamela.ws/index.php/book/1582>

ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم،

<http://shamela.ws/index.php/book/11620>

ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

<http://shamela.ws/index.php/book/30903>

ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول،

<http://shamela.ws/index.php/book/7344>

ابن تيمية، الفتاوى الكبرى،

<http://shamela.ws/index.php/book/9690>

ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=1&book=806>

ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل،

<http://shamela.ws/index.php/book/21506>

ابن تيمية، رسالة إلى أهل البحرين في رؤية الكفار ربهم،

<http://alhakawati.net/arabic/civilizations/pdf65>

ابن تيمية، مجموعة الفتاوى،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=86&book=800>

ابن تيمية، مسألة في الكنائس، تحقيق وتعليق علي بن عبدالعزيز بن علي الشبل،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=88&book=1335>

ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة،

<http://shamela.ws/index.php/book/9767>

ابن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=3&book=904>

ابن حزم، الأحكام في أصول الأحكام،

<http://shamela.ws/index.php/book/10432>

ابن حزم، الفصل في الملل والنحل،

<http://shamela.ws/index.php/book/6521>

ابن حزم، المحلي،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=4&book=1224>

ابن خالويه (منسوب إليه)، الحجة في القراءات السبع،

<http://shamela.ws/index.php/book/26140>

ابن خلدون، المقدمة،

<http://www.saaaid.net/book/7/1188.zip>

ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون،

<http://shamela.ws/index.php/book/12320>

ابن خلف المقرئ، العنوان في القراءات السبع،

<http://shamela.ws/index.php/book/12228>

ابن رشد، تلخيص السياسة لأفلاطون،

<http://www.4shared.com/office/anFvLOGv/html>

ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد،

[http://www.al-](http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%87%D8%AF%20%D9%88%D9%83%D9%81%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%AF%20**/i227&p1)

[eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%87%D8%AF%20%D9%88%D9%83%D9%81%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%AF%20**/i227&p1](http://www.al-eman.com/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8/%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%87%D8%AF%20%D9%88%D9%83%D9%81%D8%A7%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%AF%20**/i227&p1)

ابن سيد الناس، عيون الأثر في المغازي والسير،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=183>

ابن طاووس، الملهوف على قتلى الطفوف،

<http://www.holykarbala.net/books/tarikh/almalhof/01.html>

ابن عبد البر، الاستيعاب في تمييز الأصحاب،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=170>

ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله القرشي المصري، فتوح مصر وأخبارها، دار الفكر بيروت 1416هـ/ 1996م، الطبعة الأولى،

<http://www.4shared.com/zip/th4http://www.SEscece/>

ابن عبد الحكم، فتوح مصر والمغرب، الطبعة الثانية، 1999، مكتبة مدبولي، القاهرة، مكتبة الإسكندرية تحت رقم 0354358 ومسجل برقم 72787.

ابن عساكر، كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين،
<http://www.saaaid.net/book/7/1157.zip>
 ابن قدامة المقدسي، الكافي في فقه الإمام أحمد،
<http://shamela.ws/index.php/book/21731>
 ابن قدامة المقدسي، لمعة الاعتقاد،
<http://shamela.ws/index.php/book/30855>
 ابن قدامة المقدسي، المغني،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=4&book=1384>
 ابن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة،
<http://www.4shared.com/zip/Ymq2xRvsce/online.html>
 ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد،
<http://shamela.ws/index.php/book/12003>
 ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=94&book=779>
 ابن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=1&book=708>
 ابن كثير، الحافظ، الاجتهاد في طلب الجهاد، نشرته جمعية التأليف والنشر الأزهرية بالقاهرة عام 1347،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=84&book=1042>
 ابن كثير، البداية والنهاية،
<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=251>
 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم،
<http://shamela.ws/index.php/book/23604>
 ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة،
<http://shamela.ws/index.php/book/1198>
 ابن هشام، السيرة النبوية،
<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=249>
 أبو الأعلى المودودي، المصطلحات الأربعة في القرآن،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=2&book=1953>
 أبو الحسن الندوي، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=83&book=1911>
 أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة،
<http://shamela.ws/index.php/book/21710>
 أبو الفرج بن رجب الحنبلي، الحكم الجديرة بالإذاعة،
<http://saaaid.net/book/open.php?cat=3&book=771>
 أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف (تفسير الزمخشري)،
<http://shamela.ws/index.php/book/23627>

أبو حنيفة النعمان، الفقه الأكبر،

<http://shamela.ws/index.php/book/6388>

أبو داود، أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، سنن أبي داود،

<http://shamela.ws/index.php/book/1726>

أبو عبادة الأنصاري، مفهوم الحاكمية في فكر الشهيد عبد الله عزام،

<http://almeshkat.net/vb/showthread.php?p=54104>

أبو عبد الله الذهبي، رد البهتان عن معاوية بن أبي سفيان،

<http://www.saaaid.net/Doat/Althahabi>

أبو عبد الله الذهبي، مفهوم عدالة الصحابة،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=1&book=415>

أبو عبد الله الذهبي، هل القرشية شرط في الإمامة؟

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=8&book=416>

أبو عمرو الداني، الأحرف السبعة،

<http://shamela.ws/browse.php/book/5526>

أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية،

<http://shamela.ws/index.php/book/22877>

أبو يعلى الفراء، المسائل الفقهية،

<http://shamela.ws/index.php/book/13246>

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، الطبعة الأولى، المطبعة الميرية ببولاق مصر المحمية، مكتبة الإسكندرية برقم 0420034، مسجل تحت رقم 81284، ص 72.

أحمد بن حنبل، أحكام النساء،

<http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=24164>

أحمد بن حنبل، كتاب العقيدة،

<http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=37378>

أحمد ديدات، القرآن معجزة المعجزات، ترجمة علي عثمان، مراجعة محمود غنيم،

<http://www.saaaid.net/book/open.php?cat=88&book=1934>

أحمد شوقي إبراهيم، المنهج العلمي في دراسة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة،

<http://www.4shared.com/office/7aHCvnUce/.html>

أسامة إبراهيم حافظ عاصم عبدالمجيد محمد، مبادرة وقف العنف رؤية واقعية ونظرة شرعية،

http://www.murajaat.com/Books/mobadert_wagf_alonf.doc

الأزرقي، محمد بن عبد الله بن أحمد، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار،

<http://www.saaaid.net/book/4/795.zip>

الأصبهاني، إسماعيل، دلائل النبوة،

<http://shamela.ws/index.php/book/6569>

الألباني، محمد ناصر الدين، التوسل أنواعه وأحكامه،

<http://shamela.ws/index.php/book/7592>

الألباني، دفاع عن الحديث النبوي والسيرة والرد على جهالات الدكتور البوطي في فقه السيرة،

<http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=41816&highlight=%DD%DE%E5+%C7%E1%D3%ED%D1%C9+%C7%E1%C8%E6%D8%ED>

الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=3&book=1173>

الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة،

<http://www.saaid.net/book/8/1362.zip>

البغدادي، عبد اللطيف بن يوسف بن محمد بن علي، موفق الدين، الإفادة والاعتبار في الأمور المشاهدة والحوادث المعاينة بأرض مصر،

<http://shamela.ws/index.php/book/37031>

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق، <http://shamela.ws/index.php/book/6520>، معالم التنزيل،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=2&book=1245>

البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر فتوح البلدان،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=235>

البهوتي، الروض المربع،

<http://shamela.ws/index.php/book/1679>

البهقي، الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي، دلائل النبوة،

<http://shamela.ws/index.php/book/13115>

الترمذيني، عبد السلام، الزواج عند العرب، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد 80.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الجامع الصحيح سنن الترمذي،

<http://shamela.ws/browse.php/book/7895>

الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، الحيوان،

<http://www.alwaraq.net/Core/SearchServlet/searchabsone?docid=16&WordForm=1&offset=1YY=&option=2YrZiNin2KfZhNit2&searchtext=1&AllOffset=1>

الجبرتي، عجائب الآثار في التراجم والأخبار،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=176>

الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس، كتاب الوزراء والكتاب،

https://ia902701.us.archive.org/10/items/Wzraa_Salah/Wzraa_Kottab.pdf

الذهبي، الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،

<http://shamela.ws/index.php/book/35100>

الذهبي، الحافظ شمس الدين، سير أعلام النبلاء،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=7&book=1237>

الزبيدي، تاج العروس،

<http://shamela.ws/index.php/book/7030>

الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك،

<http://shamela.ws/index.php/book/551>

الزمخشري، أساس البلاغة،

<http://shamela.ws/index.php/book/21568>

السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل، شرح السير الكبير،

<http://shamela.ws/index.php/book/5434>

السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، الروض الأنف،

<http://shamela.ws/index.php/book/1514>

السيوطي، جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمنثور،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=248>

السيوطي، جلال الدين، تاريخ الخلفاء،

<http://shamela.ws/index.php/book/11997>

السيوطي، جلال الدين، إقام الحجر لمن زكى ساب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما،

<http://www.almeshkat.com/book/2013>

الشافعي، أحكام القرآن،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=2&book=1091>

الشافعي، الأم،

<http://shamela.ws/index.php/book/1655>

الشهرستاني، السيد علي، مشكلة تدوين الحديث الشريف في عصر النبي،

<http://www.shared.com/zip/jqqEuqVHba/.html4>

الشهرستاني، الملل والنحل،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=241>

الشهري، عوض أحمد الناشري، المصحف العثماني،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=2&book=644>

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار،

<http://shamela.ws/index.php/book/7342>

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير،

<http://shamela.ws/index.php/book/23623>

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=3&book=1465>

الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام،

<http://shamela.ws/browse.php/book21590>

الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=2&book=1374>

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك،

<http://www.4shared.com/office/ecD2Ezf0ba/online.html>

الطلاعي، محمد بن الفرّج القرطبي المالكي، أقضية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،
<http://shamela.ws/index.php/book/9769>
الغزالي، أبو حامد، المستصفى من علم الأصول،

<http://shamela.ws/index.php/book/5459>

الغزالي، أبو حامد، المنقذ من الضلال،

<http://shamela.ws/index.php/book/9246>

الغزالي، أبو حامد، تهافت الفلاسفة،

<http://shamela.ws/index.php/book/11055>

الفخر الرازي، مفاتيح الغيب،

<http://shamela.ws/index.php/book/2023635>

الفلوجة، موسوعة الإعجاز العلمي في الكتاب والسنة،

<http://www.4shared.com/zip/wY3F7EFfcl/html>

والرابط الأصلي هو:

<http://www.almeshkat.net/books/open.php?cat=33&book=1947&PHPSESSID=66fb86448405e11b64aa9fccfec863f6>

القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=136>

الكاساني أبو بكر ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،

<http://shamela.ws/index.php/book/8183>

الكلبي، محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبد الحارث بن عبد الغزي، الكوفي، أبو النضر، الأصنام،

<http://alhakawati.net/arabic/civilizations/pdf126>

الكليني، ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق، الكافي،

http://www.14masom.com/hdeath_sh/index.htm

الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية،

<http://shamela.ws/index.php/book/22881>

المباركفوري، صفى الرحمن، الرحيق المختوم،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=230>

المباركفوري، تحفة الأحوذى،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=3&book=1697>

المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي ، تهذيب الكمال في أخلاق الرجال، تحقيق بشار عواد معروف،

<http://shamela.ws/browse.php/book-3722>

المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر،

<http://shamela.ws/rep.php/book/4706>

المقريري، أحمد بن علي بن عبد القادر، الحسيني، العبيدي، تقي الدين، أبو العباس، المواعظ والاعتبار
بذكر الخطب والآثار،

<http://shamela.ws/index.php/book/11566>

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الصغرى للنسائي،

<http://shamela.ws/index.php/book/829>

النوري، أبو الفضل السيد أبو المعاطي، المسند الجامع،

<http://shamela.ws/index.php/book/12748>

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب،

<http://shamela.ws/index.php/book/2186>

النووي، محيي الدين، روضة الطالبين،

<http://shamela.ws/index.php/book/499>

النيسابوري، أسباب النزول، القول في آخر ما نزل من القرآن،

<http://shamela.ws/index.php/book/11314>

الواقدي، المغازي،

<http://www.saaaid.net/book/9/2674.rar>

الواقدي، محمد بن سعد، فتوح الشام (منسوب إليه)

<http://shamela.ws/index.php/book/12045>

باتريشيا كرونه - مايكل كوك، المهاجرون، ترجمة، نبيل فياض، الطبعة الأولى، 1999،

<http://www.3shared.com/zip/wgzef4>

بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري،

<http://shamela.ws/browse.php/book/5756>

تامر باجن أوغلو، حقوق أهل الذمة في الفقه الإسلامي،

<http://alkalema.net/zema/index.html>

تسليط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء (بدون اسم المؤلف)،

http://www.murajaat.com/Books/taslet_alathow.doc

جعفر السبحاني، مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه عند الفريقين،

<http://>

<http://alhusainsch.org/forum/showthread.php?1CF%D%7C%5D%3%E14089&E%3E%6ED%E%3E%7C%1E%3D%7C%1E%7%C5DD%DE%E%1E%7C5DA%E%8C%7C%4>

جلال العالم، قادة الغرب يقولون دمروا الإسلام أبيدوا أهله، الطبعة التاسعة،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=1&book=55>

جمال البنا، الإسلام دين وأمة وليس دينا ودولة،

<http://www.4shared.com/office/DSITtBPoba/>

جمال البنا، التعددية في مجتمع إسلامي،

<http://www.4shared.com/office/336oDI4dce/>

جمال البنا، الحجاب،

<http://www.4shared.com/office/i4ug8yMRce/online.html>

جمال البناء، تثوير القرآن،

<http://www.4shared.com/office/IzgeY7fzce/online.html>

جمال البناء، تعميق حاسة العمل في المجتمع الإسلامي،

<http://www.4shared.com/office/Uj4a2l8ba/>

جمال البناء، الحركة النقابية حركة إنسانية،

<http://www.4shared.com/office/NyWGVdDyba/>

جمال البناء، موقفنا من العلمانية القومية الاشتراكية،

<http://www.4shared.com/office/51NQzDYce/>

جمال البناء، هل يمكن تطبيق الشريعة؟،

<http://www.4shared.com/office/EBldVvCba/>

جمال البناء، نحو فقه جديد، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، 1995.

جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام،

<http://shamela.ws/browse.php/book7299>

حسن البناء، السلام في الإسلام،

<http://www.mediafire.com/download/jf6c17whflxrs6g/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85+%D9%81%D9%89+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85+%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85.zip>

<http://www.mediafire.com/download/jf6c17whflxrs6g/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85+%D9%81%D9%89+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85+%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85.zip>

حسن البناء، رسائل الإمام حسن البناء،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=8&book=1688>

حسن الهضيبي، دعاة لا قضاة،

<http://www.4shared.com/zip/Q1U3FQsece/>

حمد الجاسر، المرأة في حياة إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=6&book=1710>

خير الدين الزركلي، الأعلام،

<http://shamela.ws/index.php/book/12286>

زغلول النجار، الإعجاز العلمي في القرآن،

<http://www.saaaid.net/book/open.php?cat=104&book=1069>

سيد محمد حسين الحسيني الطهراني، معرفة الإمام،

<http://www.4shared.com/zip/DZF4http://www.RpUuba/online.html>

سفر بن عبد الرحمن الحوالي، منهج الأشاعرة في العقيدة،

<http://shamela.ws/index.php/book/4673>

سفر بن عبد الرحمن الحوالي، نظرات شرعية في فكر منحرف،

<http://saaid.net/Warathah/Alkharashy/31.zip>

<http://www.alhawali.com/main/%D8A%8AC%D%8D%7A%8D%88%9D22772/%D86%9A%D%8D%85%9D%84%9D%3B%D%85%9D%84%9D%7A%8D%7A%8D%85%9D%9B%D%86%9D%85%9D%7A%8D%85%9D%3A%8D%87%9D%84%9D%84%9D.html>

سلسلة كتاب الأمة، العدد 87 محرم 1423 هـ السنة الثانية والعشرون.
سنن الدارمي،

<http://shamela.ws/index.php/book/21795>

سيد القمني، شكر بن لادن، الطبعة الأولى، 2004، دار مصر المحروسة، القاهرة.
سيد سابق، فقه السنة،

<http://www.ahlalHdeeth.com/vb/showthread.php?t=20568&highlight=%D%D%DE%E5+%C7%E1%D3%E4%C9>
سيد قطب، الإسلام ومشكلات الحضارة،

<http://www.4shared.com/office/UOIfZGUMce/online.html>

سيد قطب، خصائص التصور الإسلامي ومقوماته،

<http://www.4shared.com/zip/2WhvixYlce/online.html>

سيد قطب، في ظلال القرآن،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=2&book=1655>

سيد قطب، معالم في الطريق،

<http://www.4shared.com/zip/8HD6Rkthba/.html>

شفيق جاسر أحمد محمود، العهدة العمرية،

<http://www.4shared.com/zip/4FrY3n13ba/online.html>

طارق البشري، الحوار الإسلامي العلماني، دار الشروق، الطبعة الثانية 2005.
عادل العمري، بحث في الإشكاليات اللغوية في القرآن،

<http://ahewar.org/rate/bindex.asp?vid=11671>

عادل العمري، جذور العنصرية العربية،

http://modernizationadil.blogspot.com/2012/10/blogpost_248.html

عادل العمري، ماذا يقول القرآنيون، قراءة في فكر أحمد صبحي منصور،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=143039>

عادل حسين، نحو فكر عربي جديد، صادر عن دار المستقبل العربي، 1986.

عباس علي العميد الزنجاني، دار الإسلام،

<http://www.4shared.com/office/ZBuzp0AGce/online.html>

عباس محمود العقاد، حقوق الحرب في الإسلام، إعداد وشرح عبد الستار علي السطوحى، مكتبة الثقافة، قطر، الدوحة، رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: 10247 / 2003. والمقال جزء من كتاب: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه.

عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب،

<http://shamela.ws/index.php/book/12398>

عبد الرحمن بن الشيخ محمد بن سليمان، مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر في الفقه الحنفي،

<http://shamela.ws/index.php/book/21644>

عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الوسائل المفيدة للحياة السعيدة،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=82&book=1685>

عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=321>

عبد الرحمن عبد الخالق، الشوري في ظل نظام الحكم الإسلامي،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=286>

عبد الصبور مرزوق (الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة، عضو المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة)، رسائل إلى العقل الغربي الأمريكي والأوروبي عن الإسلام وحقوق الإنسان،

<http://www.4shared.com/office/6T3zV541ba/.html>

عبد العزيز الجربوع، الإعلام بوجوب الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام،

<http://www.saaid.net/book/open.php?cat=83&book=69>

عبد القادر بدران، أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل،

<http://downloadislamicpdfbooks.com/files/elebda3.netwq2918.pdf>

عبد القديم زلوم، الأموال في دولة الخلافة، دار الأمة للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، بيروت 2004.

http://www.hizbuttahrir.org/PDF/AR/ar_books_pdf/Amwal.pdf

عبد القديم زلوم، كيف هدمت الخلافة،

<http://shamela.ws/rep.php/book/4145>

عبد القيوم عبدالغفور السندي، جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين،

<https://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:sJ:https://9d9d99SkmZ1//d>

[http://www.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single/ar_Compilation_Of_The_Qura](http://www.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single/ar_Compilation_Of_The_Qura&hl=en&ct=clnk&q1=eq3n_in_khlfa.doc+&cd=1)

[&hl=en&ct=clnk&q1=eq3n_in_khlfa.doc+&cd=1](http://www.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single/ar_Compilation_Of_The_Qura&hl=en&ct=clnk&q1=eq3n_in_khlfa.doc+&cd=1)

عبدالكريم آل نجف، الدولة الإسلامية دولة عالمية،

<http://www.rcipt.ir/pdfmagazines/books/aldolatislamiah9648071004.pdf>

عبد الكريم محمد مطيع الحمدادي، فقه الأحكام السلطانية،

<http://www.cIPBYba/online.html5W9shared.com/zip/4>

عبد الله بن عبد الباري الأهدل، السيف البتار على من يوالي الكفار ويتخذهم من دون الله ورسوله والمؤمنين أنصار،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=1&book=83>

عبد الله عزام، تجار حروب،

http://www.kUjW_Ecel/online.html76shared.com/zip/4

عبد الملك القاسم، الولاء والبراء،

http://www.murajaat.com/alwala_walbra.php

علي الميلاني، الشورى في الإمامة،

<http://www.shiaweb.org/books/shora/index.html>

عبد الوهاب المسيري، اليد الخفية، دراسة في الحركات اليهودية الهدامة والسرية، دار الشروق، الطبعة الثانية، 2001.

عبد الوهاب المسيري، موسوعة اليهود والصهيونية،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=83&book=855>

عثمان بن جمعة ضميرية، غاية الجهاد في الإسلام،

http://www.4shared.com/office/AmLI2C_ba/_ .html

عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري الشهير بابن الأثير، الكامل في التاريخ،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=174>

علاء الدين البخاري (عبد العزيز بن أحمد بن محمد)، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي،

<http://shamela.ws/rep.php/book/3206>

علاء الدين زعتري، المصلحة المرسلّة وضوابط العمل بها،

<http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=16458&page=14&pp=15>

علي بن برهان الدين الحلبي، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون،

<http://shamela.ws/index.php/book/9873>

علي محمد علي الشريف أسامة إبراهيم حافظ، كتاب النصح والتبيين في تصحيح مفاهيم المحتسبين،

http://www.murajaat.com/Books/alnosh_w_albain.doc

عوض بن محمد القرني، العلمانية.. التاريخ والفكرة،

<http://saaaid.net/mktarat/almani/0.htm>

فهامي هويدي، القرآن والسلطان، هموم إسلامية معاصرة،

http://www.4shared.com/office/JEu9_Ismce/_ .html

قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتعليق الكتور محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد للنشر، 1981، سلسلة كتب التراث 110، الجمهورية العراقية، وزارة الثقافة والإعلام.

لجنة تحقيق المسائل الإسلامية، نظام الحكم في الإسلام،

www.montazeri.ws/farsi/nezam/html

لجنة من علماء الأزهر، تفسير المنتخب،

<http://shamela.ws/index.php/book/836>

مالك بن أنس، المدونة،

<http://shamela.ws/browse.php/book587>

مجلس اللغة العربية، معجم الوراق للألفاظ المحققة،

http://www.alwaraq.com/Core/dq/dq_topic?ID=289

مجموعة من الكتاب، غزوة 11 سبتمبر، دراسة موضوعية متكاملة تصدر كل أربعة أشهر عن مجلة الانتصار، العدد الأول / رجب 1423 هـ / سبتمبر 2002 م،

http://www.4shared.com/office/iCEFXh7yce/_11 .html

مقبل بن هادي الوادعي، إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبد الله القرضاوي،

http://www.4shared.com/office/otB6_1goba/.html
مقبل بن هادي الوادعي، إيضاح المقال في أسباب الزلزال والرد على الملاحظة الضلال، على من يفسرون ظاهرة الزلزال،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=88&book=1311>
محمد أبو زيد طنطاوي، فتح العرب للأندلس،

<http://www.shared.com/office/awAOZhszba/online.html4>
محمد الصالح العثيمين، حكم تارك الصلاة،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=291>
محمد الغزالي، السنّة النبوية بين أهل الفقه.. وأهل الحديث،

<http://www.shared.com/zip/IKmwIEV4.html8>
محمد الغزالي، فقه السيرة،

<http://shamela.ws/index.php/book/23659>
محمد الغزالي، قدائف الحق،

<http://www.shared.com/get/NkVmfKCU/.html4>
محمد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن،

<http://www.almostafa.info/data/arabic/depot/gap.php?file=001050www.almostafa.com.pdf>

محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو، البغدادي، أبو جعفر، المنمق من أخبار قريش،
<http://shamela.ws/index.php/book/12212>
محمد بن سعد، الطبقات الكبرى،

<http://www.aleman.com/Islamlib/viewtoc.asp?BID=185>
محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام،

<http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=3762>
محمد بن صالح العثيمين، الولاء والبراء،

<http://www.saaaid.net/book/8/1305.zip>
محمد بن عبد الوهاب، 128 مسألة من مسائل الجاهلية،

<http://saaid.net/book/open.php?cat=1&book=1066>
محمد بن عبد الوهاب، الواجبات المحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة،

<http://www.almeshkat.net/books/archive/books/187.zip>
محمد بن محمود حوا، المدخل إلى علم القراءات،

<http://shamela.ws/rep.php/book/4224>
محمد بن هادي المدخلي، الولاء والبراء والإخوان المسلمون،

<http://www.sahab.org/books/book.php?id=1354&query>
(الرابط لم يعد يعمل، وهذا رابط لتسجيل صوتي)

https://www.youtube.com/watch?v=fsZR_oROFzk1
محمد تقي حكيم، الفقه المقارن،

<http://file.ir/osullibrary/book745.pdf>

محمد حسين علي الصغير، تاريخ القرآن،

<http://www.rafed.net/books/olomquran/tquran/index.html>

محمد حسين هيكل، حياة محمد،

<http://shamela.ws/index.php/book/9797>

محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم المشتهر باسم تفسير المنار، الطبعة الأولى 1346 هـ، 1928 م، مطبعة المنار بمصر.

محمد رضا الأديب، عثمان بن عفان،

<http://www.aleman.com/islamlib/viewtoc.asp?BID=269>

محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية،

<http://www.agaed.com/book/310>

محمد سعيد العشماوي، جواهر الإسلام، الطبعة الثالثة، الانتشار العربي، بيروت، لبنان.

محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية، الطبعة 25،

<http://shamela.ws/index.php/book/23657>

محمد شرعي أبو زيد، جمع القرآن في مراحل التاريخ من العصر النبوي إلى العصر الحديث،

<http://arareaders.com/books/download/14894>

محمد عبد السلام فرج، الفريضة الغائبة،

<http://www.4shared.com/zip/e0Zm921lba/online.html>

محمد عبده، رسالة التوحيد، تحقيق محمود أبو رية، الطبعة السادسة، دار المعارف بالقاهرة، رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: 3961 / 2003.

محمد عمارة، الإسلام والآخر من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟ صادر من مكتبة الشروق الدولية بالقاهرة.

محمد عمارة، الإنسان وحقوق الإنسان، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد 89.

محمد قطب، جاهلية القرن العشرين،

<http://www.4shared.com/office/xlmaUNcyba/online.html>

محمد قطب، شبهات حول الإسلام،

<http://www.saaaid.net/book/7/1163.zip>

محمد قطب، مذاهب فكرية معاصرة،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=89&book=843>

محمد قطب، واقعنا المعاصر،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=83&book=844>

محمد متولي الشعراوي، تفسير القرآن،

<http://www.nourallah.com/tafseer.asp?SoraID=5&AyaOrder=93>

محمد مهدي شمس الدين، التعددية والحرية في الإسلام بحث حول حرية المعتقد وتعدد المذاهب،

<http://www.4shared.com/zip/47shared.html3ej47>

محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة،

<http://www.4shared.com/office/VXb5Uf4/>

محمود شلتوت، تفسير القرآن،

http://www.mohdy.name/pdfs/ms_003.pdf

مرتضى العسكري، القرآن الكريم في روايات المدرستين،

<http://ahlulbait.gigfa.com/books/html/book/new/quran21.htm>

مرعي بن يوسف الحنبلي المقدسي أو مرعي الكرعي، مسبوكة الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب،

<http://shamela.ws/index.php/book/26541>

مروان إبراهيم القيسي، موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام،

<http://www.saaaid.net/book/7/1300.zip>

مصطفى السباعي، نظام السلم والحرب في الإسلام،

https://docs.google.com/file/d/0B5aoRIBLAYk_T3AtVG1nSGpLdGs/edit

مصطفى محمود، القرآن - محاولة لفهم عصري، الطبعة الثالثة، دار المعارف بالقاهرة، إيداع دار الكتب رقم 3194 / 1981.

- مصطفى مشهور، الجهاد هو السبيل،

<http://www.daawainfo.net/books1.php?parts=165&au>

من روائع الحضارة الإسلامية.. النظام الاقتصادي في الحضارة الإسلامية (لم يذكر اسم الكاتب).

http://www.islammemo.cc/historydb/one_news.asp?IDnews=334

منقذ بن محمود السقار، الجزية في الإسلام،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=88&book=1010>

مؤسسة الرسالة، المهدي المنتظر في الفكر الإسلامي، تأليف،

<http://www.aqaed.com/shialib/books/01/mahdi/index.html>

ميشيل عفلق، في سبيل البعث،

<http://albaath.online.fr>

ناجح إبراهيم عبد الله علي محمد علي الشريف، حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين،

www.murajaat.com/Books/hormet_alqlo_fi_aldain.doc

ناصر بن حمد الفهد، التنكيل بما في بيان المثقفين من أباطيل،

<http://www.4shared.com/zip/cJ9PHhOuce/>

ناصر بن سليمان العمر (إشراف)، جزيرة العرب بين التشريف والتكليف، ضمن أوراق البعد الرسالي لمجلس التعاون الخليجي،

<http://saaaid.net/Warathah/alaomar/o30.zip>

نصر بن مزاحم، واقعة صفين،

<http://shamela.ws/rep.php/book/4651>

نريمان عبد الكريم أحمد، معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: 9248 / 1996.

وسيم محمود فتح الله، الوجيز في أحكام أهل الذمة

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=4&book=1164>

يوسف بن عبد البر النمري، الدرر في اختصار المغازي والسير،

<http://shamela.ws/browse.php/book10695>

يوسف القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجهها لوجه،

http://www.4shared.com/zip/vD43ZJEzba/_.html

يوسف القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام،

http://www.4shared.com/zip/7DTk5mZQba/_.html

يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف،

http://www.4shared.com/zip/pKSBQChNce/_.html

يوسف القرضاوي، ملامح المجتمع الإسلامي الذي ننشده،

http://www.4shared.com/zip/0Kwzb72mba/_.html

يوسف القرضاوي، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي،

https://www.google.com.eg/?qfe_rd=cr&ei=Ds1zV4HYNlZW8Aey8KqoBQ&qws_rd=ssl#q=%D9%8A%D9%88%D8%B3%D9%81+%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%B6%D8%A7%D9%88%D9%8A%D8%8C+%D8%BA%D9%8A%D8%B1+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85%D9%8A%D9%86+%D9%81%D9%8A+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A

يوسف القرضاوي، فقه الأولويات،

http://www.4shared.com/zip/j59m6WdRce/_.html online.html

(2) مقالات وصحف وحلقات تلفزيونية:

أبو بكر، بول الإبل بين الإسلام والعلم الحديث،

<http://www.abahe.co.uk/%D8%A8%D9%88%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%A8%D9%84%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%AB.html>

أحمد الريسوني محمد الزحيلي محمد عثمان شبير، حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة،

<http://www.saaaid.net/book/open.php?cat=83&book=2317>

أحمد صبحي منصور، التأويل،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=30483>

أحمد صبحي منصور، المسكوت عنه من سيرة عمر،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=30299>

أحمد صبحي منصور، أنواع الكفر باليوم الآخر: ب 2 ف 3،

<http://www.ssraw.org/ar/show.art.asp?aid=382735>

أحمد مهدي، رد على الدكتور / أحمد صبحي منصور في مقاله (المسكوت عنه من سيرة عمر)،

<http://www.arabtimes.com/mixed9/doc66.html>

أكذوبة انجيل برنابا،

البيان التأسيسي للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين،

الحضارة الإسلامية (بدون اسم الكاتب)،

الفیروز آبادی، القاموس المحيط،

القزويني، علاء الدين السيد أمير محمد، الإمامة في مصادر أهل السنة،

المطرزي، قاموس المغرب في ترتيب المعرب،

الموقف من الرأي الآخر نظرة شرعية، محلة البيان، الأربعاء 26 صفر 1426هـ 6 أبريل 2005.

النزعة الإنسانية، إعداد الندوة العالمية للشباب الإسلامي،

انجيل برنابا،

برنامج: إضاءات، حلقة تلفزيونية على قناة العربية بتاريخ: الأربعاء 12/10/2005.

برنامج الشريعة والحياة على قناة الجزيرة، الخميس 08 نوفمبر 2001.

جريس الهامس، منابع الارهاب الحديث،

جلال أمين، ستة عشر سببا للشك في نظرية الارهاب،

حزب التحرير، حتمية صراع الحضارات، <http://www.alukah.net>

خالد منتصر، أكلوبة الإعجاز العلمى، الإعجاز العلمى فى القرآن، ومقالات أخرى.

رشيد الخيَّون، فتوى ابن طاووس في مجلس هولاكو قبل اسلام المغول،

سامي أحمد الموصلي، الطب الإسلامي،

شاهر أحمد نصر، ابن رشد فرصة العرب الضائعة،

صالح الرقب (أستاذ مشارك بقسم العقيدة الجامعة الإسلامية غزة - فلسطين)، الماسونية،

<http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=16458&page=15&pp=15>

صحيفة "الشرق الأوسط"، 31 يناير 2006 الموافق أول محرم هجري.

صحيفة الأهرام 11 نوفمبر 2003.

صحيفة الشرق الأوسط يوم الأحد 9 أبريل 2006.

طارق البشري، الولاية العامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي،

<http://www.4shared.com/office/QX28F0SHba/.html>

عادل العمري وشريف يونس، نشأة الخراج في العصر الإسلامي، الراية العربية، كتاب غير دوري، العدد الأول، 1986،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=4231>

عادل العمري، وضع الانتليجينسيا في البناء الاجتماعي المصري الحديث،

http://modernizationadil.blogspot.com.eg/2008/09/blogpost_16.html

عباس الذهبي، العلاقات الدولية للحكومة الإسلامية،

<http://www.taghrib.org/pages/content.php?tid=86>

عباس علي العميد الزنجاني، دار الردة،

<http://alsadrain.com/maowsoaa/hogogq/.htm43>

عبد الوهاب المسيري، العلمانية: نموذج تفسيري جديد، صحيفة الأهرام، 16 - 4 - 2002.

عبد الوهاب المسيري، من مظاهر العلمنة الشاملة في الدولة الصهيونية، صحيفة الشعب المصرية، 312003.

عصام عبد الغفور عبد الرزاق، أثر الإسلام في نشوء دولة باكستان الحديثة،

https://ia902601.us.archive.org/4/items/azm101010_gmail_6578/6578.pdf

علاء الدين زعتري، الإسلام وحقوق الإنسان محاضرة في المستشارية الثقافية الإيرانية بدمشق، 2004/10/22،

http://www.4shared.com/file/ex_A0orjba/online.html

علي أحمد، مظاهر التعريب في العصر الأموي،

<http://www.alajman.ws/vb/archive/index.php/t8632.html>

علي محمد جريشة، المصلحة المرسلّة محاولة لبسطها ونظرة فيها،

<http://shamela.ws/browse.php/book8938>

فهيم هويدي، عبدة الشيطان ضحايا أم مجرمين،

<https://radioislam.org/Houidi/index.htm#33>

كريم النوري، الأقليات في الإسلام،

<http://library.tebyan.net/f/Viewer/Read/112117>

ماهر بن ظافر القحطاني، الرد الكاوي على يوسف القرضاوي في قوله أن تهنة النصارى بأعيادهم من البر،

<https://arar.facebook.com/notes/%D8%B6%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7>

<http://www.islamtoday.net/files/w e di/P 13.htm>
مجدي أحمد حسين، حوار الحضارات بين الحقيقة والخداع،
<http://www.albayan.ae/across - the - uae/1141794993477 - 2006 - 03 - 24 - 1.902950>
محمد بن قاسم ناصر بوحجام، الحوار بين الحضارات،
<http://documents.tips/documents/557204ea497959fc0b8b6085.html>
محمد أحمد مفتي & سامي صالح الوكيل، حقوق الإنسان في التصور الإسلامي،
<http://www.mn940.net/forum/forum32/thread9591.html>
محمد الأمين ولد الشيخ، خلاصة بحث التفسير العلمي للقرآن بين المجيزين والمانعين،
<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa43698d&Id=43698d>
محمد بن شاكر الشريف، الموقف من الرأي الآخر نظرة شرعية، مجلة " البيان " الإلكترونية، الأربعاء 26 صفر 1426 هـ 6 أبريل 2005 م،
<http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/1.htm>
محمد سليم حسن، حقوق الإنسان بين الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، آيار 10، 2005،
<http://236378.edicypages.com/ltnmyatlbs hryat/drsthqwqyat/hqwqlnsnbynlsimwbynlInlmlhqwqlnsnlsdrnlmmImthdat1948drs atmqrnat>
محمد عكام، حوار مع مجلة البلاد الصادرة في لبنان 1997/4/12.
محمد عمارة في حديث تلفزيوني على القناة المصرية الفضائية الأولى (يوليو 2005).
محمود بن المختار الشنقيطي، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون،
<http://library.islamweb.net/newlibrary/display umma.php?BookId=288>
مصطفى ملص (محامي وباحث لبناني)، حقوق الإنسان ودور الدولة،
<http://iranarab.com/Default.asp?Page=ViewArticle&ArticleID=474>
مفرح القوسي، نظرة شرعية في فكر محمد سليم العوا،

<http://akhawat.islamway.net/forum/index.php?showtopic=271693>

منصور الجمري، تأصيل الطرح الإسلامي،

<http://www.alwasatnews.com/news/894712.html>

ناصر بن حمد الفهد، خلاصة بعض أفكار الشيخ يوسف القرضاوي،

<http://www.saaaid.net/Warathah/Alfahed/5.zip>

ندوة بالمركز الثقافي الأسباني بالقاهرة في مارس 2005 حول العلاقات بين العالم العربي وأسبانيا. ناصر حامد أبو زيد، ضرورة تجديد الخطاب العربي النسوي، الحوار المتمدن العدد: 951 – 2004/9/9،

<http://www.wluml.org/ar/node/1785>

هاني السباعي، زنادقة الفكر والأدب،

<https://ia800302.us.archive.org/35/items/znadika/znadika.pdf>

هاني فحص، بين الذمة والمواطنة: تحرير المعنى وتحرير الإنسان،

http://www.4shared.com/file/Xl2aBVktce/_html

هبة رءوف عزت، التعددية.. معضلة العقل السياسي العربي، هيثم مناع، التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين،

<http://www.adalacenter.net/?ext=43&act=media&code=books&f=1>

وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامى دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة 1992، دار الفكر، دمشق، مودع بمكتبة الإسكندرية تحت رقم 0002947، تسجيل 4458. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامى وأدلته،

<http://shamela.ws/index.php/book/384>

يوسف القرضاوي، الولاء والبراء وأخوة غير المسلمين، برنامج الشريعة والحياة على قناة الجزيرة، الخميس 08 نوفمبر 2001.

يوسف القرضاوي، تهنئة النصاري بأعيادهم من البر،

http://old.egyptwindow.net/news_Details.aspx?News_ID=16224

يوسف القرضاوي، زواج المسلم من الكتابيات.. حقائق وضوابط،

<http://www.qaradawi.net/new/Articles1805>

يوسف القرضاوي، لقاء على قناة الجزيرة القطرية في 12 10 1997.

<http://www.khayma.com/almoudaress/takafah/taadodia.htm>

يوسف القرضاوي، لقاء على قناة الجزيرة القطرية يوم 31 يناير 2005.

يوسف القرضاوي، خطبة الجمعة 18- 11 - 2005 التي ألقاها بمسجد عمر بن الخطاب بالعاصمة القطرية الدوحة،

<http://islamport.com/w/amm/Web8750/3779.htm>

مصادر على أقراص مضغوطة:

(أ) مكتبة الفقه الإسلامى، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت، لبنان:

ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار أو حاشية ابن عابدين
أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي، المذهب
الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ بني شجاع
المواق (محمد بن يوسف)، التاج والإكليل لمختصر خليل
النووي (يحيى بن شرف)، المجموع شرح المذهب
شمس الدين السرخسي، المبسوط
عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة
علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء

(ب) مكتبة علوم القرآن والتفاسير، شركة العريس الإلكترونية، بيروت، لبنان:

الدر المنثور للسيوطي
الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن
تفسير ابن كثير
تفسير الألوسي
تفسير البغوي
تفسير البيضاوي
تفسير الثعالبي
تفسير الطبري
تفسير القرطبي
تفسير النسفي
زاد المسير

(ج) مكتبة الحديث الشريف، شركة العريس للكمبيوتر، بيروت، لبنان:

ابن حمزة الحسني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث.
الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث،
العظيم آبادي (أبو الطيب)، عون المعبود
تحفة الأحوذى
سنن الترمذي
شرح السيوطي لسنن النسائي
شرح النووي على مسلم
صحيح البخاري
صحيح ابن حبان
صحيح مسلم
مسند الإمام أحمد

(د) معاجم:

لسان العرب

(هـ)

القرآن.

الكتاب المقدس.

بالإنجليزية:

Abu al'A'la Mawdudi, Human Rights In Islam,
<http://www.islam101.com/rights/hrM1.htm>

Aristotle, Politics, Translated by Benjamin Jowett,

<http://eserver.org/philosophy/aristotle/metaphysics.tx>

Lawrence J. Epstein, THE THEORY AND PRACTICE OF WELCOMING CONVERTS TO JUDAISM: JEWISH UNIVERSALISM.

http://www.4shared.com/office/crBOLDtTba/WELCOMING_CONVERTS_TO_JUDAISM.html

Mohammad Shawqi AlFanjari, Islam and Contemporary Economic Theories,

http://www.4shared.com/office/FXNibOMAce/Islam_and_Contemporary_Economi.html

The Lancet, 3 April 2004 Volume 363 ,Number 9415.

Universal Islamic Declaration of Human Rights,

<http://www.alhewar.com/ISLAMDECL.html>

www.uptodate.com مقالات طبية متعددة على موقع